ديوان الحديث النبوي
(١١)

صحيح ابن خزيمة

وهو: مختصر المختصر

من المسند الصحيح عن النبي ﷺ

للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري
المتوفى سنة (٣١١هـ)

المجلد الثاني

تحقيق ودراسة
مركز البحوث وتقنية المعلومات

دار التأصيل

الطبعة الأولى

١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م

ISBN 978-9953-550-89-3



الناشر

دار التأصيل
مركز البحوث وتقنية المعلومات

34ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
تلفون 22741017 - 22870935 / 00202 المحمول : 01223138910 /002

لبنان - بيروت - سالية الجزير - شارع بيرلين - بناية الزهور
هاتف :9611807488 فاكس : 9611807477 ص.ب : 5136/14 الرمز البريدي :11052020
www.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

بسم الله الرحمن الرحيم

وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ
إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ

جِمَاعُ أَبْوَابِ الْفَرِيضَةِ فِي السَّفَرِ

٣٧٦- بَابُ فَرْضِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ مِنْ عَدَدِ الرَّكَعَاتِ بِذِكْرِ خَبَرٍ لَفْظُهُ لَفْظٌ عَامٌّ مُرَادُهُ خَاصٌّ

ه[١٠٠٣] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ ﷻ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً.

٣٧٧- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُبَيِّنِ بِأَنَّ اللَّفْظَةَ الَّتِي ذَكَرْتُهَا فِي خَبَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَفْظٌ عَامٌّ مُرَادُهُ خَاصٌّ

أَرَادَ أَنَّ فَرْضَ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَانِ(١) خَلَا الْمَغْرِبِ.

ه[١٠٠٤] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ، قَالَ أَحْمَدُ أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: فُرِضَ صَلَاةُ السَّفَرِ وَالْحَضَرِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ زِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ، وَتُرِكَتْ صَلَاةُ الْفَجْرِ لِطُولِ الْقِرَاءَةِ، وَصَلَاةُ الْمَغْرِبِ لِأَنَّهَا وِتْرُ النَّهَارِ.

٣٧٨- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ يُبِيحُ الشَّيْءَ فِي كِتَابِهِ بِشَرْطٍ، وَقَدْ يُبِيحُ ذَلِكَ الشَّيْءَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ بِغَيْرِ ذَلِكَ الشَّرْطِ الَّذِي أَبَاحَهُ فِي الْكِتَابِ

إِذِ اللَّهُ عَزَّ ذِكْرُهُ إِنَّمَا أَبَاحَ فِي كِتَابِهِ قَصْرَ الصَّلَاةِ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ عِنْدَ الْخَوْفِ مِنَ الْكُفَّارِ أَنْ يَفْتِنُوا الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ أَبَاحَ اللَّهُ ﷻ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ الْقَصْرَ وَإِنْ لَمْ

ه[١٠٠٣] [الإتحاف: خز طح عه حب حم ٨٨٢٥] [التحفة: ق ٥٦٩٦- م د س ق ٦٣٨٠]، وتقدم برقم: (٣٢٧) وسيأتي برقم: (١٤٢٤).

(١) في الأصل: «ركعتين»، والمثبت هو الجادة.

ه[١٠٠٤] [الإتحاف: خز طح حب ٢٢٧٥٦] [التحفة: خ م د س ١٦٣٤٨- خ م س ١٦٤٣٩]، وتقدم برقم: (٣٢٦)، (٣٢٨).

يَخَافُوا أَنْ يَفْتِنَهُمُ الْكُفَّارُ ، مَعَ الدَّلِيلِ أَنَّ الْقَصْرَ فِي السَّفَرِ إِبَاحَةٌ لَا حَتْمٌ أَنْ يَقْصُرُوا الصَّلَاةَ .

٥[١٠٠٥] حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ . ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . ح وقرأته عَلَى بُنْدَارٍ ، أَنَّ يَحْيَى حَدَّثَهُمْ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ : قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ : عَجِبْتُ لِلنَّاسِ وَقَصْرِهِمُ الصَّلَاةَ ، وَقَدْ قَالَ اللهُ ﷻ : ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾[1] [النساء : ١٠١] ، وَقَدْ ذَهَبَ هَذَا ، فَقَالَ عُمَرُ : عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : «هُوَ صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُمْ ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ» .

هَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ .

٣٧٩- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ اللهَ ﷻ وَلَّى نَبِيَّهُ الْمُصْطَفَى ﷺ تِبْيَانَ عَدَدِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ

لَا أَنَّهُ عَزَّ ذِكْرُهُ بَيَّنَ عَدَدَهَا فِي الْكِتَابِ بِوَحْيٍ مِثْلِهِ مَسْطُورٍ بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ وَهَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَجْمَلَ اللهُ فَرْضَهُ فِي الْكِتَابِ وَوَلَّى نَبِيَّهُ تِبْيَانَهُ عَنِ اللهِ بِقَوْلٍ ۩ وَفِعْلٍ . قَالَ اللَّهُ : ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل : ٤٤] .

٥[١٠٠٦] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ يَعْنِي ابْنَ اللَّيْثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ

٥[١٠٠٥] [الإتحاف : مي جا خز طح حب حم ش ١٥٨٤٠] [التحفة : م د ت س ق ١٠٦٥٩] .

(١) قوله : «فليس عليكم جناح» وقع في الأصل : «لا جناح عليكم» ، والمثبت كما في التلاوة .

۩[١٠٤/أ] .

٥[١٠٠٦] [الإتحاف : خز حب ط كم حم ٩٣٥٠] [التحفة : س ق ٦٦٥١] .

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْحَضَرِ وَصَلَاةَ الْخَوْفِ فِي الْقُرْآنِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ فِي الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّ اللَّهَ ﷻ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ، وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ يَفْعَلُ.

○[١٠٠٧] حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ الْوَرَّاقُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَكَانُوا يُصَلُّونَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، لَا يُصَلُّونَ قَبْلَهَا، وَلَا بَعْدَهَا، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا لَأَتْمَمْتُهَا.

قال أبو بكر: وَفِي خَبَرِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، دَالٌّ عَلَىٰ أَنَّ لِلْآمِنِ غَيْرِ الْخَائِفِ مِنْ أَنْ يَفْتِنَهُ الْكُفَّارُ أَنْ يَقْصُرَ الصَّلَاةَ. وَكَذَلِكَ خَبَرُ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ: صَلَّىٰ بِنَا النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ أَكْثَرَ مَا كُنَّا وَآمَنَهُ، وَخَبَرُ أَبِي حَنْظَلَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قُلْتُ: إِنَّا آمِنُونَ، قَالَ: كَذَلِكَ سَنَّ النَّبِيُّ ﷺ، يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ لِغَيْرِ الْخَائِفِ قَصْرَ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ.

٣٨٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ قَصْرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ لِقَبُولِ الرُّخْصَةِ الَّتِي رَخَّصَ اللَّهُ ﷻ

إِذِ اللَّهُ ﷻ يُحِبُّ إِتْيَانَ رُخَصِهِ الَّتِي رَخَّصَهَا لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ.

○[١٠٠٨] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ(١)، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ حَرْبِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نَافِعٍ،

○[١٠٠٧] [الإتحاف: خز ١٠٨١٦] [التحفة: ق ٦٦٥٥- ق ٦٧٤٧- ت ٧٣٣٦- س ٨٥٥٦]، وسيأتي برقم: (١٣٣٣)، (١٣٣٤)، (٣٠٤١).

○[١٠٠٨] [الإتحاف: خز حب حم ١٠٤٩٨]، وسيأتي برقم: (٢١٠٩).

(١) قوله: «يحيى بن أيوب» وقع في الأصل: «يحيى بن زياد»، والمثبت من «الإتحاف»، «معجم ابن الأعرابي» (٢٢٣٧) من طريق ابن أبي مريم. وينظر: «تهذيب الكمال» (٣١/ ٢٣٣).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى[(١)] رُخَصُهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى[(١)] مَعْصِيَتُهُ».

٣٨١- بَابُ إِبَاحَةِ قَصْرِ الْمُسَافِرِ الصَّلَاةَ فِي الْمُدُنِ إِذَا قَدِمَهَا، مَا لَمْ يَنْوِ مُقَامًا يُوجِبُ إِتْمَامَ الصَّلَاةِ

ه[١٠٠٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى يَقُولُ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَيْفَ أُصَلِّي بِمَكَّةَ إِذَا لَمْ أُصَلِّ فِي جَمَاعَةٍ؟ فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ.

وَقَالَ بُنْدَارٌ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ.

قال أبو بكر: هَذَا الْخَبَرُ عِنْدِي دَالٌّ عَلَى أَنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا [صَلَّى خَلْفَ الْمُقِيمِ][(٢)] فَعَلَيْهِ[(٣)] إِتْمَامُ الصَّلَاةِ؛ لِرِوَايَةِ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

•[١٠١٠] الَّذِي حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمُسَافِرِ يُصَلِّي خَلْفَ الْمُقِيمِ. قَالَ: يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ.

وَلَسْنَا نَحْتَجُّ بِرِوَايَةِ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ.

•[١٠١١] إِلَّا أَنَّ خَبَرَ قَتَادَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، دَالٌّ عَلَى خِلَافِ رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ طَاوُسٍ فِي الْمُسَافِرِ يُصَلِّي خَلْفَ الْمُقِيمِ، قَالَ: إِنْ شَاءَ سَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَإِنْ شَاءَ ذَهَبَ.

حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ طَاوُسٍ.

---

(١) في الأصل: «يؤتى»، والمثبت من «الإتحاف»، «معجم ابن الأعرابي» من طريق ابن أبي مريم.

ه[١٠٠٩] [الإتحاف: خز طح عه حب حم ٩٠٠٥] [التحفة: م س ٦٥٠٤].

(٢) ما بين المعقوفين مكانه بياض في الأصل، والمثبت كما في رواية ليث بن أبي سليم التالية.

(٣) في الأصل: «وعليه»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

•[١٠١٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ، كَانَ إِذَا كَانَ بِمَكَّةَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ، إِلَّا أَنْ يَجْمَعَهُ إِمَامٌ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ ، فَإِنْ جَمَعَهُ الْإِمَامُ يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ .

٣٨٢- بَابُ إِبَاحَةِ قَصْرِ الْمُسَافِرِ الصَّلَاةَ إِذَا أَقَامَ ✿ بِالْبَلْدَةِ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنْ غَيْرِ إِزْمَاعٍ عَلَى إِقَامَةٍ مَعْلُومَةٍ بِالْبَلْدَةِ عَلَى الْحَاجَةِ

○[١٠١٣] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ضُرَيْسٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفَرًا ، فَأَقَامَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَنَحْنُ نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا ، فَإِذَا أَقَمْنَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ صَلَّيْنَا أَرْبَعًا .

قَالَ ابْنُ ضُرَيْسٍ : عَنْ عَاصِمٍ .

٣٨٣- بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ احْتَجَّ بِهِ بَعْضُ مَنْ خَالَفَ الْحِجَازِيِّينَ فِي إِزْمَاعِ الْمُسَافِرِ مُقَامَ أَرْبَعٍ أَنَّ لَهُ قَصْرَ الصَّلَاةِ

○[١٠١٤] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ ، عَنْ يَحْيَى . ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ . ح وحدثناه عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ .

ح وحدثناه الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : سَأَلْتُ

•[١٠١٢] [الإتحاف : خز طح ٩٨١٦] [التحفة : س ٨٥٥٦] .

✿[١٠٤/ب] .

○[١٠١٣] [الإتحاف : خز طح حب قط حم ٨٢٩١] [التحفة : خ ٦٠٣٣- خ د ت ق ٦١٣٤- د ٦١٤٥] .

○[١٠١٤] [الإتحاف : مي جا خز طح حب عه حم ١٩١٨] [التحفة : ع ١٦٥٢] ، وسيأتي برقم : (٣٠٧١) .

أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قَصْرِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَىٰ مَكَّةَ نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّىٰ رَجَعْنَا ، فَسَأَلْتُهُ هَلْ أَقَامَ بِمَكَّةَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَقَامَ بِهَا عَشْرًا .

هَذَا حَدِيثُ الدَّوْرَقِيِّ .

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، قَالَ : كَانَ يُصَلِّي بِنَا رَكْعَتَيْنِ .

وَقَالَ أَحْمَدُ ، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ : عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يَقُولَا : سَأَلْتُ أَنَسًا .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَسْتُ أَحْفَظُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَزْمَعَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْفَارِهِ عَلَىٰ إِقَامَةِ أَيَّامٍ مَعْلُومَةٍ ، غَيْرِ هَذِهِ السَّفْرَةِ الَّتِي قَدِمَ فِيهَا مَكَّةَ لِحَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَإِنَّهُ قَدِمَهَا مُزْمِعًا عَلَى الْحَجِّ ، فَقَدِمَ مَكَّةَ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحَجَّةِ .

٥[١٠١٥] كَذَاكَ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَقَدِمَهَا ﷺ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ ، خَلَا الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ سَائِرًا فِيهِ مِنَ الْبَدْءِ الرَّابِعِ ، إِلَىٰ أَنْ قَدِمَهَا وَبَعْضَ يَوْمِ الْخَامِسِ مُزْمِعًا عَلَىٰ هَذِهِ الْإِقَامَةِ عِنْدَ قُدُومِهِ مَكَّةَ ، فَأَقَامَ بَاقِيَ يَوْمِ الرَّابِعِ وَالْخَامِسِ وَالسَّادِسِ وَالسَّابِعِ وَالثَّامِنِ إِلَىٰ مُضِيِّ بَعْضِ النَّهَارِ ، وَهُوَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمِنًى .

٥[١٠١٦] كَذَاكَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، قُلْتُ : أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ ، عَقَلْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ[1]؟ قَالَ : بِمِنًى .

٥[١٠١٥] [الإتحاف : خز ٢٩٧٨] [التحفة : س ٢٤٤٥ - خت س ٢٤٧٢] ، وسيأتي برقم : (٢٨٦٥) .

٥[١٠١٦] [الإتحاف : مي خز جا عه حب حم ١٣١١] [التحفة : خ م د ت س ٩٨٨] ، وسيأتي برقم : (٢٨٧٦) ، (٢٨٧٧) .

(١) **يوم التروية** : اليوم الثامن من ذي الحجة ، سمي به ؛ لأنهم كانوا يرتوون فيه من الماء لما بعده ، أي : يسقون ويستقون . (انظر : النهاية ، مادة : روى) .

قال أبو بكر : قُلْتُ : فَأَقَامَ ﷺ بَقِيَّةَ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ بِمِنًى ، وَلَيْلَةَ عَرَفَةَ ، ثُمَّ غَدَاةَ عَرَفَةَ ، فَسَارَ إِلَى الْمَوْقِفِ بِعَرَفَاتٍ ، فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِهِ ، ثُمَّ سَارَ إِلَى الْمَوْقِفِ ، فَوَقَفَ عَلَى الْمَوْقِفِ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ دَفَعَ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ ، فَجَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُزْدَلِفَةِ وَبَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ بِالْمُزْدَلِفَةِ ، وَسَارَ وَرَجَعَ إِلَى مِنًى ، فَأَقَامَ بَقِيَّةَ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَيَوْمَيْنِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ، وَبَعْضَ الثَّالِثِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ بِمِنًى ، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ مِنْ يَوْمِ الثَّالِثِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ رَمَى الْجِمَارَ الثَّلَاثَ ، وَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ، ثُمَّ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ، ثُمَّ رَقَدَ رَقْدَةً بِالْمُحَصَّبِ ، فَهَذِهِ تَمَامُ عَشَرَةِ أَيَّامٍ جَمِيعُ مَا أَقَامَ بِمَكَّةَ وَمِنًى فِي الْمَرَّتَيْنِ وَبِعَرَفَاتٍ ، فَجَعَلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ كُلَّ هَذَا إِقَامَةً بِمَكَّةَ ، وَلَيْسَ مِنًى وَلَا عَرَفَاتٍ مِنْ مَكَّةَ ، بَلْ هُمَا خَارِجَانِ مِنْ مَكَّةَ ، وَعَرَفَاتٌ خَارِجَةٌ[1] مِنَ الْحَرَمِ أَيْضًا ، فَكَيْفَ يَكُونَ مَا هُوَ خَارِجٌ مِنَ الْحَرَمِ مِنْ مَكَّةَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ ذَكَرَ مَكَّةَ وَتَحْرِيمَهَا : «**إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ ۞ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا ، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا**» . فَلَوْ كَانَتْ عَرَفَاتٌ مِنْ مَكَّةَ لَمْ يَحِلَّ أَنْ يُصَادَ بِعَرَفَاتٍ صَيْدٌ ، وَلَا يُعْضَدَ بِهَا شَجَرٌ وَلَا يُخْتَلَى بِهَا خَلَاءٌ ، وَفِي إِجْمَاعِ أَهْلِ الصَّلَاةِ عَلَى أَنَّ عَرَفَاتٍ خَارِجَةٌ مِنَ الْحَرَمِ مَا بَانَ وَثَبَتَ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ مَكَّةَ ، وَإِنَّمَا كَانَ اسْمُ مَكَّةَ يَقَعُ عَلَى جَمِيعِ الْحَرَمِ فَعَرَفَاتٌ خَارِجَةٌ مِنْ مَكَّةَ لِأَنَّهَا خَارِجَةٌ مِنَ الْحَرَمِ وَمِنًى بَائِنٌ مِنْ بِنَاءِ مَكَّةَ وَعُمْرَانِهَا ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اسْمُ مَكَّةَ يَقَعُ عَلَى جَمِيعِ الْحَرَمِ فَمِنًى دَاخِلٌ فِي الْحَرَمِ ، وَأَحْسَبُ خَبَرَ عَائِشَةَ دَالًّا عَلَى أَنَّ مَا كَانَ مِنْ وَرَاءِ الْبِنَاءِ الْمُتَّصِلِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ لَيْسَ مِنْ مَكَّةَ ، وَكَذَاكَ خَبَرُ ابْنِ عُمَرَ .

٥[١٠١٧] أَمَّا خَبَرُ عَائِشَةَ فَإِنَّ أَبَا مُوسَى وَعَبْدَ الْجَبَّارِ حَدَّثَانَا ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ

---

(١) في الأصل : «خارج» ، والمثبت من نظائره فيما سيأتي من كلام المصنف هو الجادة .

۞[١٠٥/أ] .

٥[١٠١٧] [الإتحاف : خز عه حب حم ٢٢٣٤١] [التحفة : خ ١٦٧٩٥- خ م د ١٦٧٩٧- خ م د ت س ١٦٩٢٣] ، وسيأتي برقم : (١٠١٨) .

هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَهَا مِنْ أَعْلَاهَا، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا.

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي مُوسَىٰ.

٥[١٠١٨] حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَىٰ مَكَّةَ.

قَالَ هِشَامٌ: فَكَانَ أَبِي يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلَيْهِمَا، وَكَانَ أَبِي أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ.

٥[١٠١٩] فَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، فَإِنَّ بُنْدَارًا حَدَّثَنَا، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا(١) الَّتِي عِنْدَ الْبَطْحَاءِ(٢)، وَخَرَجَ مِنْ ثَنِيَّةِ السُّفْلَىٰ.

قال أبو بكر: فَقَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا دَالٌّ عَلَىٰ أَنَّ الثَّنِيَّةَ لَيْسَتْ مِنْ مَكَّةَ وَالثَّنِيَّةُ مِنَ الْحَرَمِ، وَوَرَاءَهَا أَيْضًا مِنَ الْحَرَمِ، وَكَدَاءُ مِنَ الْحَرَمِ، وَمَا وَرَاءَهَا أَيْضًا مِنَ الْحَرَمِ إِلَى الْعَلَامَاتِ الَّتِي أُعْلِمَتْ بَيْنَ الْحَرَمِ وَبَيْنَ الْحِلِّ، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ، فَلَوْ كَانَتِ الثَّنِيَّةُ مِنْ مَكَّةَ وَكَدَاءُ مِنْ مَكَّةَ لَمَا جَازَ أَنْ يُقَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ مِنَ الثَّنِيَّةِ وَمِنْ كَدَاءٍ. وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُحْتَجَّ بِأَنَّ جَمِيعَ الْحَرَمِ مِنْ مَكَّةَ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ»،

٥[١٠١٨] [الإتحاف: خز عه حب حم ٢٢٣٤١] [التحفة: خ ١٦٧٩٥- خ م د ١٦٧٩٧- خ م د ت س ١٦٩٢٣]، وتقدم برقم: (١٠١٧).

٥[١٠١٩] [الإتحاف: مي خز عه ١٠٨٠٧] [التحفة: د ٧٨٦٩- ق ٨١١٤- خ م د س ٨١٤٠- خ د ٨٣٨٠]، وسيأتي برقم: (٢٧٦٨)، (٢٧٦٩).

(١) **الثنية العليا**: ما يسمى اليوم: المعلاة، وهو القسم العلوي من مكة، ويطلق اليوم على حيّ وسوق بين الحجون والمسجد الحرام، وفي المعلاة: مقبرة مكة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٧٨).

(٢) **البطحاء**: مسيل فيه دقاق الحصى، بطحاء مكة كانت علمًا على جزء من وادي مكة بين الحجون إلى المسجد الحرام، ولم يبق اليوم بطحاء؛ لأن الأرض كلها معبدة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٤٩).

فَجَمِيعُ الْحَرَمِ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَدْ يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ مَكَّةَ، إِلَّا أَنَّ الْمُتَعَارَفَ عِنْدَ النَّاسِ أَنَّ مَكَّةَ مَوْضِعُ الْبِنَاءِ الْمُتَّصِلِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، يَقُولُ الْقَائِلُ: خَرَجَ فُلَانٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَىٰ مِنًى، وَرَجَعَ مِنْ مِنًى إِلَىٰ مَكَّةَ، وَإِذَا تَدَبَّرْتَ أَخْبَارَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَنَاسِكِ وَجَدْتَ مَا يُشْبِهُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ كَثِيرًا فِي الْأَخْبَارِ، فَأَمَّا عَرَفَةُ وَمَا وَرَاءَ الْحَرَمِ فَلَا شَكَّ وَلَا مِرْيَةَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَكَّةَ.

وَالدَّلِيلُ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفَرَ مِنْ مِنًى يَوْمَ الثَّالِثِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ:

ه[١٠٢٠] أَنَّ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ حَدَّثَنَا، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ، أَخْبَرَهُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، وَرَقَدَ رَقْدَةً بِالْمُحَصَّبِ[1]، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ، فَطَافَ بِهِ.

قال أبو بكر: ثُمَّ خَرَجَ ﷺ مِنْ لَيْلَتِهِ تِلْكَ مُتَوَجِّهًا نَحْوَ الْمَدِينَةِ.

ه[١٠٢١] قَالَ: كَذَلِكَ حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي الْحَنَفِيَّ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَتْ بَعْضَ صِفَةِ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَتْ: فَأَذَّنَ بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ، فَمَرَّ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَطَافَ بِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَرَكِبَ، ثُمَّ انْصَرَفَ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ.

قال أبو بكر: وَلَمْ نَسْمَعْ أَحَدًا مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ يَجْعَلُ مَا وَرَاءَ الْبِنَاءِ الْمُتَّصِلِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ فِي الْمُدُنِ مِنَ الْمُدُنِ، وَإِنْ كَانَ مَا وَرَاءَ الْبِنَاءِ مِنْ حَدِّ تِلْكَ الْمَدِينَةِ، وَمِنْ أَرَضِيهَا الْمَنْسُوبَةِ إِلَىٰ تِلْكَ الْمَدِينَةِ. لَمْ ۩ نَعْلَمْهُمْ[2] اخْتَلَفُوا أَنَّ مَنْ خَرَجَ مِنْ مَدِينَةٍ

ه[١٠٢٠] [الإتحاف: مي خز جا عه حب ١٥٩٠] [التحفة: خ س ١٣١٨]، وسيأتي برقم: (٣٠٥٦).

(١) المحصب: موضع فيما بين مكة ومنى، وهو إلى منى أقرب. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٤٠).

ه[١٠٢١] [الإتحاف: خز حب عه ٢٢٦١٤] [التحفة: م ١٧٢٧٢ - خ ١٧٣٢٤ - خ م س ١٧٤٣٤ - د ١٧٤٤١]، وسيأتي برقم: (٣٠٧٣).

۩[١٠٥/ ب].

(٢) قوله: «لم نعلمهم» في الأصل: «لم يعلمهم»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

يُرِيدُ سَفَرًا ، فَخَرَجَ مِنَ الْبُنْيَانِ الْمُتَّصِلُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ، أَنَّ لَهُ قَصْرَ الصَّلَاةِ وَإِنْ كَانَتِ الْأَرَضُونَ الَّتِي وَرَاءَ الْبِنَاءِ مِنْ حَدِّ تِلْكَ الْمَدِينَةِ ، وَكَذَلِكَ لَا أَعْلَمُهُمُ اخْتَلَفُوا أَنَّهُ إِذَا رَجَعَ يُرِيدُ بَلَدَهُ فَدَخَلَ بَعْضَ أَرَضِيِّ بَلَدِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْبِنَاءَ ، وَكَانَ خَارِجًا مِنْ حَدِّ الْبِنَاءِ الْمُتَّصِلِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ، أَنَّ لَهُ قَصْرَ الصَّلَاةِ مَا لَمْ يَدْخُلْ مَوْضِعَ الْبِنَاءِ الْمُتَّصِلِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ، وَلَا أَعْلَمُهُمُ اخْتَلَفُوا أَنَّ مَنْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ مِنْ أَهْلِهَا ، أَوْ مَنْ قَدْ أَقَامَ بِهَا قَاصِدًا سَفَرًا يُقْصَرُ فِيهِ الصَّلَاةُ ، فَفَارَقَ مَنَازِلَ مَكَّةَ ، وَجَعَلَ جَمِيعَ بِنَائِهَا وَرَاءَ ظَهْرِهِ وَإِنْ كَانَ بَعْدُ فِي الْحَرَمِ أَنَّ لَهُ قَصْرَ الصَّلَاةِ ، فَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ فِي حَجَّتِهِ ، فَخَرَجَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ قَدْ فَارَقَ جَمِيعَ بِنَاءِ مَكَّةَ ، وَصَارَ إِلَى مِنًى ، وَلَيْسَ مِنًى مِنَ الْمَدِينَةِ الَّتِي هِيَ مَدِينَةُ مَكَّةَ ، فَغَيْرُ جَائِزٍ مِنْ جِهَةِ الْفِقْهِ إِذَا خَرَجَ الْمَرْءُ مِنْ مَدِينَةٍ لَوْ أَرَادَ سَفَرًا بِخُرُوجِهِ مِنْهَا جَازَ لَهُ قَصْرُ الصَّلَاةِ أَنْ يُقَالَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بِنَائِهَا هُوَ فِي الْبَلْدَةِ ، إِذْ لَوْ كَانَ فِي الْبَلْدَةِ لَمْ يَجُزْ لَهُ قَصْرُ الصَّلَاةِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهَا ، فَالصَّحِيحُ عَلَى مَعْنَى الْفِقْهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُقِمْ بِمَكَّةَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ كَوَامِلَ ، يَوْمَ الْخَامِسِ وَالسَّادِسِ وَالسَّابِعِ ، وَبَعْضَ يَوْمِ الرَّابِعِ دُونَ لَيْلَتِهِ ، وَلَيْلَةَ الثَّامِنِ[(١)] وَبَعْضَ يَوْمِ الثَّامِنِ ، فَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ إِزْمَاعٌ عَلَى مُقَامِ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ بِلَيَالِيهَا فِي بَلْدَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَلَيْسَ هَذَا الْخَبَرُ إِذَا تَدَبَّرْتَهُ بِخِلَافِ قَوْلِ الْحِجَازِيِّينَ فِيمَنْ أَزْمَعَ مُقَامَ أَرْبَعٍ ، أَنَّهُ يُتِمُّ الصَّلَاةَ ؛ لِأَنَّ مُخَالِفِيهِمْ يَقُولُونَ : إِنَّ مَنْ أَزْمَعَ مُقَامَ عَشَرَةِ أَيَّامٍ فِي مَدِينَةٍ ، وَأَرْبَعَةَ أَيَّامٍ خَارِجًا مِنْ تِلْكَ الْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَرَضِيهَا الَّتِي هِيَ خَارِجَةٌ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى قَدْرِ مَا بَيْنَ بِنَاءِ مَكَّةَ وَمِنًى فِي مَرَّتَيْنِ لَا فِي مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً فِي مَوْضِعٍ ثَالِثٍ مَا بَيْنَ مِنًى إِلَى عَرَفَاتٍ كَانَ لَهُ قَصْرُ الصَّلَاةِ ، وَلَمْ يَكُنْ هَذَا عِنْدَهُمْ إِزْمَاعًا عَلَى مُقَامِ خَمْسَ عَشْرَةَ[(٢)] عَلَى مَا زَعَمُوا أَنَّ مَنْ أَزْمَعَ مُقَامَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَجَبَ عَلَيْهِ إِتْمَامُ الصَّلَاةِ .

---

(١) في الأصل : «الثامنة» ، والمثبت هو الجادة .

(٢) في الأصل : «عشر» ، والمثبت من نظيره فيما يأتي من كلام المصنف هو الجادة .

٣٨٤- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ بِذِكْرِ خَبَرِ غَلَطَ فِي مَعْنَاهُ بَعْضُ مَنْ لَمْ يُحْسِنْ صِنَاعَةَ الْفِقْهِ، فَتَأَوَّلَ هَذَا الْخَبَرَ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ وَزَعَمَ أَنَّ الْجَمْعَ غَيْرُ جَائِزٍ إِلَّا أَنْ يَجِدَّ بِالْمُسَافِرِ السَّفَرُ

○[١٠٢٢] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَوْدًا وَبَدْءًا لَوْ حَلَفْتُ عَلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ سَمِعْتُهُ مِنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ[١] جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

○[١٠٢٣] حدثنا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَيَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

وَقَالَ يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٨٥- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَإِنْ لَمْ يَجِدَّ بِالْمُسَافِرِ السَّيْرُ

○[١٠٢٤] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفْرَةٍ سَافَرَهَا، وَذَلِكَ[٢] فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَالَ: قُلْتُ: مَا حَمَلَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَلَّا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ.

○[١٠٢٢] [الإتحاف: مي جا خز طح حم ٩٥٨٨] [التحفة: خ م س ٦٨٢٢- خ س ٦٨٤٤- ت ٨٠٥٦- م ٨٢٠٧- د ٨٢٥٥- م س ٨٣٨٣- س ٨٥٠٥]، وسيأتي برقم: (١٠٢٣)، (١٠٢٨).

(١) جد به السير: اهتم وأسرع فيه. (انظر: النهاية، مادة: جدد).

○[١٠٢٣] [الإتحاف: مي جا خز طح حم ٩٥٨٨] [التحفة: خ م س ٦٨٢٢- خ س ٦٨٤٤- د س ٧٧٥٩- ت ٨٠٥٦- م ٨٢٠٧- س ٨٢٣١- د ٨٢٥٥- م س ٨٣٨٣- س ٨٥٠٥]، وتقدم برقم: (١٠٢٢)، وسيأتي برقم: (١٠٢٨).

○[١٠٢٤] [الإتحاف: مي خز عه طح حب قط حم ١٦٦٦٢] [التحفة: م د س ق ١١٣٢٠]، وسيأتي برقم: (١٠٣١).

(٢) في الأصل: «وذاك»، والمثبت من مصادر الحديث. ينظر: «مسند أحمد» (٢٢٤١٩) من طريق عبد الرحمن ابن مهدي، به.

٥[١٠٢٥] حدثنا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، بِمِثْلِ ذَلِكَ ۞ .

٣٨٦- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ وَإِنْ كَانَ الْمَرْءُ نَازِلًا فِي الْمَنْزِلِ[١] غَيْرَ سَائِرٍ وَقْتَ الصَّلَاتَيْنِ

٥[١٠٢٦] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَالَ : فَأَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ، ثُمَّ دَخَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا ، ثُمَّ قَالَ : «**إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَيْنَ تَبُوكَ ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوهَا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ**[٢] ، **فَمَنْ جَاءَهَا فَلَا يَمَسَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَ**» . قَالَ : فَجِئْنَاهَا وَقَدْ سَبَقَ إِلَيْهَا رَجُلَانِ ، وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشِّرَاكِ تَبِضُّ[٣] بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ ، فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**هَلْ مَسِسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟**» فَقَالَا : نَعَمْ ، فَسَبَّهُمَا ، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ غَرَفُوا مِنَ الْعَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ ، ثُمَّ غَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا فَجَرَتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ كَثِيرٍ ، فَاسْتَقَى النَّاسُ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**يُوشِكُ يَا مُعَاذُ إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَاهُنَا قَدْ مُلِئَ جِنَانًا**» .

قال أبو بكر : فِي الْخَبَرِ مَا بَانَ وَثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَبَيْنَ

٥[١٠٢٥] [الإتحاف : خز عه حب طح ط ش حم ٧٤٤٦] [التحفة : م ٥٧٩٠- م د ت س ٥٤٧٤] .

۞ [١٠٦/أ] .

(١) المنزل : الموضع الذي ينزل فيه . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : نزل) .

٥[١٠٢٦] [الإتحاف : مي خز عه طح حب قط حم ١٦٦٦٢] [التحفة : م ١١٣٢٢] .

(٢) يضحي النهار : تعلو شمسه إلى ربع السماء فما بعده . (انظر : النهاية ، مادة : ضحا) .

(٣) تبض : تقطر وتسيل . (انظر : النهاية ، مادة : بضض) .

الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَفَرِهِ غَيْرُ سَائِرٍ وَقْتَ جَمْعِهِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، يُبَيِّنُ[1] أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ رَاكِبًا سَائِرًا فِي هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ اللَّذَيْنِ جَمَعَ فِيهِمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَبَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ.

وَخَبَرُ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ لَيْسَ بِخِلَافِ هَذَا الْخَبَرِ؛ لِأَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَهُمَا حِينَ جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، فَأَخْبَرَ بِمَا رَأَى مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، وَهُوَ نَازِلٌ فِي الْمَنْزِلِ غَيْرُ سَائِرٍ، فَخَبَّرَ بِمَا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ، فَالْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِذَا جَدَّ بِالْمُسَافِرِ السَّيْرُ جَائِزٌ، كَمَا فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَذَاكَ جَائِزٌ لَهُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ كَانَ نَازِلًا لَمْ يَجِدَّ بِهِ السَّيْرُ كَمَا فَعَلَهُ ﷺ، وَلَمْ يَقُلِ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا غَيْرُ جَائِزٍ إِذَا لَمْ يَجِدَّ بِهِ السَّيْرُ لَا آثِرًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ذَلِكَ، وَلَا مُخْبِرًا عَنْ نَفْسِهِ.

٣٨٧- بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي وَقْتِ الْعِشَاءِ

ه[١٠٢٧] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، [أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ][2]، أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، مِثْلَ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ يَعْنِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ يَوْمًا جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِذَا أَرَادَ السَّفَرَ لَيْلَةً جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ[3].

---

(١) في الأصل: «تبين»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

ه[١٠٢٧][التحفة: خ م د س ١٥١٥].

(٢) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من «شرح معاني الآثار» (٩٨٤)، و«مستخرج أبي عوانة» (٢٣٩١) من طريق يونس، لكن وقع عند أبي عوانة: «حدثنا».

(٣) هذا الحديث لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٧٥٣) لابن خزيمة.

ㅇ[١٠٢٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَحَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، وَمُسَاحِقِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: فَغَابَتِ الشَّمْسُ، فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: الصَّلَاةَ، قَالَ: فَسَارَ، فَقِيلَ لَهُ: الصَّلَاةَ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُؤَخِّرَهَا، قَالَ: فَسِرْنَا حَتَّى نِصْفَ اللَّيْلِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ، قَالَ: فَنَزَلَ ۞، فَصَلَّاهَا.

قال أبو بكر: فِي هَذَا الْخَبَرِ، وَخَبَرِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ: مَا بَانَ وَثَبَتَ أَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي وَقْتِ الْعِشَاءِ بَعْدَ غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ جَائِزٌ، لَا عَلَى مَا قَالَ بَعْضُ الْعِرَاقِيِّينَ: إِنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ أَنْ يُصَلَّى الظُّهْرُ فِي آخِرِ وَقْتِهَا وَالْعَصْرُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا، وَالْمَغْرِبُ فِي آخِرِ وَقْتِهَا قَبْلَ غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ، وَكُلُّ صَلَاةٍ فِي حَضَرٍ وَسَفَرٍ عِنْدَهُمْ جَائِزٌ أَنْ تُصَلَّى(١) عَلَى مَا فَسَّرُوا الْجَمْعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، إِذْ جَائِزٌ عِنْدَهُمْ لِلْمُقِيمِ أَنْ يُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا إِنْ أَحَبَّ فِي آخِرِ وَقْتِهَا، وَإِنْ شَاءَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا.

٣٨٨- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ فِي الْمَطَرِ

ㅇ[١٠٢٩] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ثَمَانِيًا وَسَبْعًا جَمِيعًا، قُلْتُ: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَلَّا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ، قَالَ: وَهُوَ مُقِيمٌ مِنْ غَيْرِ سَفَرٍ، وَلَا خَوْفٍ.

ㅇ[١٠٢٨] [الإتحاف: طح خز حم ١١٤٦٢] [التحفة: د ٨٢٥٥]، وتقدم برقم: (١٠٢٢)، (١٠٢٣).

۞[١٠٦/ ب].

(١) في الأصل: «يصلى»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

ㅇ[١٠٢٩] [الإتحاف: خز عه حب طح ط ش حم ٧٤٤٦] [التحفة: م ٥٧٩٠- م د ت س ٥٤٧٤].

٥[١٠٣٠] حدثنا المَخْزُومِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِمِثْلِهِ . وَقَالَ : فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ ، وَقَالَ سَعِيدٌ : فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ : أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرَجَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِهِ .

وَهَكَذَا حدثنا بِهِ عَبْدُ الْجَبَّارِ مَرَّةً .

٥[١٠٣١] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا ، فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ .

قَالَ مَالِكٌ : أَرَى ذَلِكَ كَانَ فِي مَطَرٍ .

قال أبو بكر : لَمْ يَخْتَلِفِ الْعُلَمَاءُ كُلُّهُمْ أَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ فِي غَيْرِ الْمَطَرِ غَيْرُ جَائِزٍ ، فَعَلِمْنَا وَاسْتَيْقَنَّا أَنَّ الْعُلَمَاءَ لَا يُجْمِعُونَ عَلَى خِلَافِ خَبَرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ صَحِيحٍ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ ، لَا مُعَارِضَ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَخْتَلِفْ عُلَمَاءُ الْحِجَازِ أَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْمَطَرِ جَائِزٌ ، فَتَأَوَّلْنَا جَمْعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَضَرِ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي لَمْ يَتَّفِقِ الْمُسْلِمُونَ عَلَى خِلَافِهِ ؛ إِذْ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَتَّفِقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى خِلَافِ خَبَرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَبَرٌ خِلَافُهُ ، فَأَمَّا مَا رَوَى الْعِرَاقِيُّونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ ، فَهُوَ غَلَطٌ وَسَهْوٌ ، وَخِلَافُ قَوْلِ أَهْلِ الصَّلَاةِ جَمِيعًا ، وَلَوْ ثَبَتَ الْخَبَرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ جَمَعَ فِي الْحَضَرِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ ، لَمْ يَحِلَّ لِمُسْلِمٍ عَلِمَ صِحَّةَ هَذَا الْخَبَرِ أَنْ يَحْظُرَ الْجَمْعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ ، فَمَنْ يَعْتَلُّ فِي دَفْعِ[1] هَذَا الْخَبَرِ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ وَلَا مَطَرٍ ، ثُمَّ يَزْعُمُ أَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ عَلَى مَا جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا غَيْرُ جَائِزٍ ، فَهَذَا جَهْلٌ وَإِغْفَالٌ غَيْرُ جَائِزٍ لِعَالِمٍ أَنْ يَقُولَهُ .

٥[١٠٣٠] [الإتحاف : خز عه حب طح ط ش حم ٧٤٤٦] [التحفة : م د ت س ٥٤٧٤- م ٥٧٩٠] .

٥[١٠٣١] [الإتحاف : خز عه حب طح ط ش حم ٧٤٤٦] [التحفة : م د ت س ٥٤٧٤- م د س ٥٦٠٨] ، وتقدم برقم : (١٠٢٤) .

(١) قوله : «فمن يعتل في دفع» كأنه هكذا في الأصل .

٣٨٩- بَابُ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لِلصَّلَاتَيْنِ إِذَا جُمِعَ بَيْنَهُمَا فِي السَّفَرِ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْأُولَىٰ[١] مِنْهُمَا تُصَلَّىٰ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، وَالْآخِرَةَ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ مِنْ غَيْرِ أَذَانٍ ۩.

٥[١٠٣٢] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: أَفَضْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ، فَلَمَّا انْتَهَىٰ إِلَىٰ جَمْعٍ[٢] أَذَّنَ وَأَقَامَ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ لَمْ يَحِلَّ آخِرُ النَّاسِ حَتَّىٰ أَقَامَ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ.

٣٩٠- بَابُ إِبَاحَةِ تَرْكِ الْأَذَانِ لِلصَّلَاةِ إِذَا فَاتَ وَقْتُهَا وَإِنْ صُلِّيَتْ جَمَاعَةً

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: خَبَرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ: حُبِسْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّىٰ كَانَ هَوِيٌّ مِنَ اللَّيْلِ، قَدْ خَرَّجْتُهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ. وَفِي الْخَبَرِ: أَنَّهُ أَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الظُّهْرَ ثُمَّ أَقَامَ لِلْعَصْرِ ثُمَّ أَقَامَ لِلْمَغْرِبِ ثُمَّ أَقَامَ لِلْعِشَاءِ.

٣٩١- بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ قَبْلَ الِارْتِحَالِ مِنَ الْمَنْزِلِ

٥[١٠٣٣] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ[٣] شُعْبَةَ، عَنْ حَمْزَةَ الضَّبِّيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ الظُّهْرَ، قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ بِنِصْفِ[٤] النَّهَارِ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ بِنِصْفِ النَّهَارِ.

---

(١) في الأصل: «الأول»، والمثبت هو الجادة.

۩[١٠٧/أ].

٥[١٠٣٢][الإتحاف: مي خز طح كم ١٨٢][التحفة: خ م د س ١١٥ - د س ق ١١٦ - س ٩٧].

(٢) جمع: علم للمزدلفة، وهي أحد مشاعر الحج بين منى وعرفة، وسُميت المزدلفة جمعًا لاجتماع الناس بها، ومنها يسن للحاج أن يلتقط الجمار. (انظر: معالم مكة) (ص٢٦٦).

٥[١٠٣٣][الإتحاف: خز طح حم ٨٦٠][التحفة: د س ٥٥٥].

(٣) في الأصل: «بن» وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف».

(٤) في الأصل: «نصف»، والمثبت من «الإتحاف»، ومصادر الحديث. ينظر: «سنن أبي داود» (١١٩٨) من طريق يحيى بن سعيد.

٣٩٢- بَابُ نُزُولِ الرَّاكِبِ لِصَلَاةِ الْفَرِيضَةِ فِي السَّفَرِ فَرْقًا بَيْنَ الْفَرِيضَةِ وَالتَّطَوُّعِ فِي غَيْرِ الْمُسَابَقَةِ وَالْتِحَامِ الْقِتَالِ وَمُطَارَدَةِ الْعَدُوِّ

ه[١٠٣٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ الدِّمَشْقِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَوْبَانَ، حَدَّثَنِي جَابِرٌ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَكَانَ يُصَلِّي التَّطَوُّعَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُسْتَقْبِلَ الشَّرْقِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.

قال أبو بكر: مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ.

جِمَاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ عِنْدَ الْعِلَّةِ تَحْدُثُ

٣٩٣- بَابُ صَلَاةِ الْمَرِيضِ جَالِسًا إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْقِيَامِ

ه[١٠٣٥] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ.

ح وحدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، قَالَ عَلِيٌّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - وَهَذَا حَدِيثُ عَبْدِ الْجَبَّارِ - قَالَ: سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَرَسٍ، فَجُحِشَ (١) شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، فَدَخَلْنَا نَعُودُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا.

ه[١٠٣٤] [الإتحاف: مي جا خز حب حم ٣١١٧] [التحفة: خ ٢٣٩٣- د ٢٩٤٤- م ٧٩١١]، وتقدم برقم: (٩٥٥)، وسيأتي برقم: (١٣٤٣)، (١٣٤٧).

ه[١٠٣٥] [الإتحاف: مي ط ش جا عه خز طح حب حم ١٧٥٦] [التحفة: خ ٦٧٩- خ ٧٦٧- س ١٤٨١- خ م س ق ١٤٨٥- خ م ت ١٥٢٣- خ م د س ١٥٢٩- م ١٥٤٢- خ م ١٥٦٠].

(١) جحش: انْخَدَش. (انظر: النهاية، مادة: جحش).

٣٩٤- بَابُ صِفَةِ الصَّلَاةِ جَالِسًا إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْقِيَامِ

ه[١٠٣٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرِّمِيُّ وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ الْمُخَرِّمِيُّ: الْحَفَرِيُّ، وَقَالَ يُوسُفُ: عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا.

٣٩٥- بَابُ صِفَةِ صَلَاةِ الْمَرِيضِ مُضْطَجِعًا إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْقِيَامِ وَلَا عَلَى الْجُلُوسِ

ه[١٠٣٧] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ كِلَاهُمَا، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَ بِيَ النَّاصُورُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَجَالِسًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ».

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى: قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

٣٩٦- بَابُ إِبَاحَةِ الصَّلَاةِ رَاكِبًا وَمَاشِيًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ وَغَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا عِنْدَ الْخَوْفِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ﴿فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩].

ه[١٠٣٨] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ. وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ، عَنْ مَالِكٍ. وحدثنا الرَّبِيعُ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ۞، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ

ه[١٠٣٦] [الإتحاف: خز حب قط كم ٢١٨٠٧] [التحفة: س ١٦٢٠٦]، وسيأتي برقم: (١٣١٥).

ه[١٠٣٧] [الإتحاف: جا خز حب قط كم حم ١٥٠٣٧] [التحفة: دت ق ١٠٨٣٢]، وسيأتي برقم: (١٣٢٧).

ه[١٠٣٨] [الإتحاف: جا خز طح ١١١٤١] [التحفة: خ ٨٣٨٤].

۞ [١٠٧/ب].

عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ ، قَالَ : يَقُومُ[(١)] الْإِمَامُ وَطَائِفَةٌ[(٢)] مِنَ النَّاسِ فَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً ، وَتَكُونُ طَائِفَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ لَمْ يُصَلُّوا ، فَإِذَا صَلَّى الَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً اسْتَأْخَرُوا مَكَانَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا ، وَلَا يُسَلِّمُونَ[(٣)] ، وَيَتَقَدَّمُ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا فَيُصَلُّونَ مَعَهُ رَكْعَةً ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ الْإِمَامُ ، وَقَدْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، فَيَقُومُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فَيُصَلُّونَ لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً ، فَإِنْ كَانَ خَوْفًا[(٤)] أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ صَلَّوْا رِجَالًا قِيَامًا عَلَى أَقْدَامِهِمْ ، وَرُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ ، وَغَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا .

قَالَ نَافِعٌ : لَا أَرَى ابْنَ عُمَرَ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

○[١٠٣٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ سَوَاءً ، وَقَالَ : قَالَ نَافِعٌ : إِنَّ ابْنَ عُمَرَ رَوَى ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣٩٧- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ مَاشِيًا عِنْدَ طَلَبِ الْعَدُوِّ

○[١٠٤٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ ، [عَنْ

---

(١) كذا في الأصل ، و«توالي التأسيس بمعالي ابن إدريس» (ص ٧٠) من طريق الربيع بن سليمان ، وفي غالب مصادر الحديث : «يتقدم» . ينظر : «الموطأ» رواية يحيى بن يحيى (١٩٦) ، و«معرفة السنن والآثار» (٦٧٢٢ ، ٦٧٢٣) من طريق الربيع .

(٢) **الطائفة** : الجماعة من الناس ، وتقع على الواحد . (انظر : النهاية ، مادة : طيف) .

(٣) في الأصل : «يسلموا» ، والمثبت من مصادر الحديث . ينظر : «الموطأ» رواية يحيى ، «معرفة السنن والآثار» ، «توالي التأسيس» .

(٤) كذا في الأصل ، و«مسند الموطأ» للجوهري (٦٥٥) من طريق القعنبي ، عن مالك ، وكذا وقع في «الموطأ» رواية يحيى ، «معرفة السنن والآثار» ، لكن بزيادة «هو» بعده . ويمكن أن يوجه ما في الأصل على تقدير اسم كان . ينظر : «شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك» (١/ ٦٢٧) . ووقع في بعض المصادر كـ«صحيح البخاري» (٤٥١٥) : «كان خوف هو أشد» .

○[١٠٣٩] [التحفة : خ م س ٨٤٥٦] .

○[١٠٤٠] [الإتحاف : خز حب حم ٦٨٨٣] [التحفة : د ٥١٤٦] .

أَبِيهِ][1] قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ خَالِدِ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ نُبَيْحٍ الْهُذَلِيِّ وَبَلَغَهُ أَنَّهُ يَجْمَعُ لَهُ ، وَكَانَ مِنْ[2] نَحْوِ عُرَنَةَ وَعَرَفَاتٍ ، قَالَ لِيَ : «**اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ**» ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صِفْهُ لِي ، قَالَ : «**إِذَا رَأَيْتَهُ أَخَذَتْكَ قُشَعْرِيرَةٌ ، لَا عَلَيْكَ أَلَّا أَصِفَ لَكَ مِنْهُ غَيْرَ هَذَا**» ، قَالَ : وَكَانَ رَجُلًا أَزَبَّ أَشْعَرَ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ حَتَّىٰ إِذَا دَنَوْتُ مِنْهُ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، صَلَاةُ الْعَصْرِ ، قَالَ : قُلْتُ إِنِّي لَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي [وَبَيْنَهُ][3] مَا أَنْ أُؤَخِّرَ الصَّلَاةَ ، فَصَلَّيْتُ وَأَنَا أَمْشِي أُومِئُ إِيمَاءً نَحْوَهُ ، ثُمَّ انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ ، فَوَاللَّهِ مَا عَدَا أَنْ رَأَيْتُهُ اقْشَعْرَرْتُ ، وَإِذَا هُوَ فِي ظُعُنٍ لَهُ أَيْ فِي نِسَائِهِ فَمَشَيْتُ مَعَهُ ، فَقَالَ : مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ : رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَجْمَعُ لِهَذَا الرَّجُلِ فَجِئْتُكَ فِي ذَاكَ ، فَقَالَ : إِنِّي لَفِي ذَاكَ ، قَالَ : قُلْتُ فِي نَفْسِي : سَتَعْلَمُ ، قَالَ : فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً حَتَّىٰ إِذَا أَمْكَنَنِي عَلَوْتُهُ بِسَيْفِي حَتَّىٰ بَرَدَ ، ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ ، فَأَعْطَانِي مِخْصَرًا - يَقُولُ : عَصًا - فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ عِنْدِهِ ، فَقَالَ لِي أَصْحَابِي : مَا هَذَا الَّذِي أَعْطَاكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : قُلْتُ : مِخْصَرًا ، قَالُوا : وَمَا تَصْنَعُ بِهِ[4] ، أَلَا سَأَلْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِمَ أَعْطَاكَ هَذَا ، وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ عُدْ إِلَيْهِ ، فَاسْأَلْهُ قَالَ : فَعُدْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْمِخْصَرُ أَعْطَيْتَنِيهِ لِمَاذَا؟ قَالَ : «**إِنَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَقَلُّ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ الْمُخْتَصِرُونَ**» ، قَالَ : فَعَلَّقَهَا فِي سَيْفِهِ ، لَا تُفَارِقُهُ ، فَلَمْ تُفَارِقْهُ مَا كَانَ حَيًّا ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ أَمَرَنَا أَنْ تُدْفَنَ مَعَهُ ، قَالَ : فَجُعِلَتْ وَاللَّهِ فِي كَفَنِهِ .

٥[١٠٤١] *حدثنا* أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ ، وَكَتَبْتُهُ مِنْ أَصْلِهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، حَدَّثَنَا أَبِي ،

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» ، ومن رواية أحمد بن الأزهر التي بعده ، و«سنن أبي داود» (١٢٤٣) من طريق أبي معمر ، به مختصرًا .

(٢) في الأصل : «مر» وهو تحريف ، والمثبت من «الإتحاف» ، وليس عند أبي داود .

(٣) ليس في الأصل ، والمثبت من «سنن أبي داود» .

(٤) بعده في الأصل : «ماذا» ، والمثبت بدونه هو الذي يقتضيه السياق .

٥[١٠٤١][الإتحاف : خز حب حم ٦٨٨٣][التحفة : د ٥١٤٦] .

عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

قال أبو بكر: قَدْ خَرَّجْتُ أَبْوَابَ صِفَاتِ صَلَاةِ الْخَوْفِ فِي آخِرِ كِتَابِ الصَّلَاةِ.

٣٩٨- بَابُ النَّاسِي لِلصَّلَاةِ وَالنَّائِمِ عَنْهَا يُدْرِكُ رَكْعَةً مِنْهَا قَبْلَ ذَهَابِ وَقْتِهَا

٥[١٠٤٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، وَأَحْمَدُ[(١)] بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ أَحْمَدُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْمَرًا، وَقَالَ مُحَمَّدٌ: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَوْ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَقَدْ أَدْرَكَ» ۩.

٣٩٩- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمُدْرِكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ غَيْرُ مُدْرِكِ الصُّبْحِ

زَعَمَ أَنَّهُ [خَرَجَ][(٢)] مِنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ إِلَىٰ غَيْرِ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَفَرَّقَ بَيْنَ مَا جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا، وَخَالَفَ النَّبِيَّ ﷺ الْمُصْطَفَىٰ بِجَهْلِهِ، وَالنَّبِيُّ الْمُصْطَفَى الَّذِي خَبَّرَ أَنَّ الْمُدْرِكَ رَكْعَةً قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مُدْرِكٌ الصَّلَاةَ عَالِمٌ بِأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ إِلَىٰ غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ فَجَعَلَهُ مُدْرِكًا لِلصَّلَاةِ، كَالْمُدْرِكِ رَكْعَةً أَوْ رَكْعَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَإِنْ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ وَقْتٍ إِلَىٰ وَقْتِ صَلَاةٍ.

٥[١٠٤٢] [الإتحاف: خز عه حب حم ١٩٠١٩] [التحفة: خ م ت س ق ١٢٢٠٦- م د س ١٣٥٧٦- خ م ت س ق ١٣٦٤٦- خ م ت س ق ١٤٢١٦]، وسيأتي برقم: (١٠٤٣)، (١٠٤٤)، (١٦٨٤)، (١٧٠٧)، (١٩٣٠)، (١٩٣١).

(١) قوله: «وأحمد» وقع في الأصل: «حدثنا أحمد» وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف».

۩[١٠٨/أ].

(٢) ليس في الأصل، والمثبت يقتضيه السياق.

٥[١٠٤٣] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ. ح وحدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ. ح وحدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ. ح وحدثنا أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ. ح وحدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وقرأته عَلَى الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الشَّافِعِيِّ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ. وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ يُحَدِّثُونَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ.

ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ. ح وحدثنا أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَأَبُو الْأَشْعَثِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا زِيَادُ(١) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُشَيْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ.

ح وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

٥[١٠٤٣][الإتحاف: مي ط خز عه طح حب حم ش ١٧٨٩٢- خز طح حم ١٨١١٥- خز ط حم ١٩١٢٧- مي جا خز عه طح حب ط حم ٢٠٤٤٨][التحفة: خ م ت س ق ١٢٢٠٦- م د س ١٣٥٧٦- خ م ت س ق ١٣٦٤٦- خ م ت س ق ١٤٢١٦]، وتقدم برقم: (١٠٤٢)، وسيأتي برقم: (١٠٤٤)، (١٦٨٤)، (١٧٠٧)، (١٩٣٠)، (١٩٣١).

(١) في الأصل: «زاد»، وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَمَعْنَى أَحَادِيثِهِمْ سَوَاءٌ ، وَهَذَا حَدِيثُ الدَّرَاوَرْدِيِّ ، غَيْرَ أَنَّ أَبَا مُوسَى قَالَ فِي حَدِيثِهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ : «وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ» .

٤٠٠- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْمُدْرِكَ هَذِهِ الرَّكْعَةَ مُدْرِكٌ لِوَقْتِ الصَّلَاةِ وَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ إِتْمَامُ صَلَاتِهِ

ه[١٠٤٤] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَلَّى مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى» .

٤٠١- بَابُ النَّائِمِ عَنِ الصَّلَاةِ وَالنَّاسِي لَهَا لَا يَسْتَيْقِظُ وَلَا يُذْكُرُهَا إِلَّا بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ

ه[١٠٤٥] حدثنا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا عَوْفٌ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قَالَ : كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّا سَرَيْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى إِذَا كَانَ السَّحَرُ قَبْلَ الصُّبْحِ وَقَعْنَا تِلْكَ الْوَقْعَةَ ، وَلَا وَقْعَةَ أَحْلَى عِنْدَ الْمُسَافِرِ مِنْهَا ، فَمَا أَيْقَظَنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنِ اسْتَيْقَظَ فُلَانٌ ، ثُمَّ فُلَانٌ كَانَ يُسَمِّيهِمْ أَبُو رَجَاءٍ ، وَيُسَمِّيهِمْ[(١)] عَوْفٌ ، ثُمَّ عُمَرُ

ه[١٠٤٤] [الإتحاف : خز حب قط كم حم ١٧٨٩٩] [التحفة : س ١٤١٦٨] ، وتقدم برقم : (١٠٤٢) ، (١٠٤٣) ، وسيأتي برقم : (١٦٨٤) ، (١٧٠٧) ، (١٩٣٠) ، (١٩٣١) .

ه[١٠٤٥] [الإتحاف : خز طح حب قط حم عه ١٥٠٨٠] [التحفة : خ م ١٠٨٧٥] ، وتقدم برقم : (٢٨٨) ، وسيأتي برقم : (١٠٥٣) ، (١٠٥٧) .

(١) كذا في الأصل ، وبعض مصادر الحديث كـ «مسند الروياني» (٨٧) من طريق بندار ، و«المسند المستخرج على صحيح مسلم» (١٥٣٥) من طرق عن عوف ، ووقع في غالب مصادر الحديث كـ «مسند أحمد» (٢٠٢١٦) ، «الإحسان» (١٢٩٦) من طريق يحيى بن سعيد : «ونسيهم» ، ويؤيده أنه وقع عند البخاري (٣٤٨) من طريق يحيى بن سعيد : «فنسي» .

الرَّابِعُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ۩ إِذَا نَامَ لَمْ نُوقِظْهُ ، حَتَّىٰ يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ ؛ لِأَنَّا لَا نَدْرِي مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نَوْمِهِ ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَرَأَىٰ مَا أَصَابَ النَّاسَ ، وَكَانَ رَجُلًا أَجْوَفَ[١] جَلِيدًا[٢] ، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ ، فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ حَتَّى اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَوْتِهِ ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ شَكَوْا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي أَصَابَهُمْ ، فَقَالَ : «لَا ضَيْرَ[٣] - أَوْ : لَا يَضِيرُ - ارْتَحِلُوا» ، فَارْتَحَلُوا فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ نَادَىٰ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّىٰ بِالنَّاسِ .

٤٠٢ - بَابُ ذِكْرِ الْعِلَّةِ الَّتِي لَهَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ بِالِارْتِحَالِ وَتَرْكِ الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ

ە[١٠٤٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا[٤] يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَعْرَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ[٥] حَتَّىٰ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لِيَأْخُذْ كُلُّ إِنْسَانٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ ؛ فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ**» ، فَفَعَلْنَا فَدَعَا بِالْمَاءِ ، فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ صَلَّىٰ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَصَلَّىٰ[٦] الْغَدَاةَ .

۩[١٠٨/ ب] .

(١) **الأجوف** : كبير الجوف عظيمها . (انظر : النهاية ، مادة : جوف) .

(٢) **الجليد** : القوي في نفسه وجسمه ، والجلد : القوة والصبر . (انظر : النهاية ، مادة : جلد) .

(٣) **الضير** : الضرر . (انظر : النهاية ، مادة : ضير) .

ە[١٠٤٦] [الإتحاف : جا خز حب حم عه ١٨٨١٩] [التحفة : م س ١٣٤٤٤] .

(٤) في الأصل : «ح وحدثنا» ، والمثبت من المواضع التالية (١٠٥٩) ، (١١٨٣) ، (١٣٢٨) بنفس الإسناد والمتن ، ومن «الإتحاف» ، «الإحسان» (٢٦٥١) من طريق المصنف .

(٥) في الأصل : «يستيقظ» ، والمثبت من الموضع التالي (١٠٥٩) بنفس الإسناد والمتن ، ومن «الإتحاف» ، «الإحسان» .

(٦) في الأصل : «صلاة» ، والمثبت من المواضع التالية (١٠٥٩) ، (١١٨٣) ، (١٣٢٨) بنفس الإسناد والمتن ، ومن مصادر الحديث . ينظر : «صحيح مسلم» (٦٧٦/ ١) .

٤٠٣- بَابُ النَّائِمِ عَنِ الصَّلَاةِ وَالنَّاسِي لَهَا يَسْتَيْقِظُ أَوْ يَذْكُرُهَا فِي غَيْرِ وَقْتِ الصَّلَاةِ

○[١٠٤٧] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: ذَكَرُوا تَفْرِيطَهُمْ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ: نَامُوا، حَتَّى إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقَظَةِ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، وَلِوَقْتِهَا مِنَ الْغَدِ**».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ: فَسَمِعَنِي عِمْرَانُ وَأَنَا أُحَدِّثُ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: يَا فَتَى، انْظُرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ، فَإِنِّي شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا.

○[١٠٤٨] **حدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَبَاحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابَهُ لَمَّا نَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَلُّوهَا لِلْغَدِ لِوَقْتِهَا**».

٤٠٤- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ بِإِعَادَةِ تِلْكَ الصَّلَاةِ الَّتِي قَدْ نِيمَ عَنْهَا أَوْ نَسِيَهَا مِنَ الْغَدِ لِوَقْتِهَا بَعْدَ قَضَائِهَا عِنْدَ الِاسْتِيقَاظِ أَوْ عِنْدَ ذِكْرِهَا أَمْرُ فَضِيلَةٍ لَا أَمْرُ عَزِيمَةٍ وَفَرِيضَةٍ

إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْلَمَ أَنَّ كَفَّارَةَ نِسْيَانِ الصَّلَاةِ أَوِ النَّوْمِ عَنْهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا النَّائِمُ إِذَا ذَكَرَهَا، وَأَعْلَمَ أَنْ لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ.

○[١٠٤٩] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا

○[١٠٤٧] [الإتحاف: خز جا طح حب عه قط حم عم ٤٠٢٧] [التحفة: د ت س ١٢٠٨٥]، وتقدم برقم: (٤٤٦).

○[١٠٤٨] [الإتحاف: خز جا طح حب عه قط حم عم ٤٠٢٧] [التحفة: س ١٢٠٩٣].

○[١٠٤٩] [الإتحاف: مي جا خز عه طح حب حم ١٥٢٦] [التحفة: س ق ١١٥١]، وسيأتي برقم: (١٠٥٠)، (١٠٥٢).

الْحَجَّاجُ . وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنِ الْحَجَّاجِ الْأَحْوَلِ الْبَاهِلِيِّ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَرْقُدُ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ يَغْفُلُ عَنْهَا ، قَالَ : «**كَفَّارَتُهَا يُصَلِّيهَا إِذَا ذَكَرَهَا**» .

وَقَالَ ابْنُ عَبْدَةَ : عَنْ قَتَادَةَ ، وَقَالَ أَيْضًا : «**أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا**» .

○[١٠٥٠] حدثنا أَبُو مُوسَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : «**مَنْ نَسِيَ صَلَاةً ، أَوْ نَامَ عَنْهَا ، فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا**» .

○[١٠٥١] حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا عِيسَى ، عَنْ سَعِيدٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ .

○[١٠٥٢] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا ، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ**» .

٤٠٥- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَمَرَ بِإِعَادَةِ تِلْكَ الصَّلَاةِ الَّتِي قَدْ نِيمَ عَنْهَا أَوْ ذَكَرَهَا بَعْدَ النِّسْيَانِ مِنَ الْغَدِ لِوَقْتِهَا قَبْلَ نَهْيِ اللَّهِ ﷻ عَنِ الرِّبَا

إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ زَجَرَ عَنْ إِعَادَةِ تِلْكَ الصَّلَاةِ مِنَ الْغَدِ بَعْدَ أَمْرِهِ كَانَ بِهَا ، وَأَعْلَمَ أَصْحَابَهُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يَنْهَى عَنِ الرِّبَا وَيَقْبَلُ مِنْ عِبَادِهِ۩ الرِّبَا ، وَصَلَاتَانِ بِصَلَاةٍ وَاحِدَةٍ كَدِرْهَمٍ بِدِرْهَمَيْنِ ، وَوَاحِدٍ بِأَشْيَاءَ مِمَّا لَا يَجُوزُ فِيهِ التَّفَاضُلُ .

○[١٠٥٠] [الإتحاف : مي جا خز عه طح حب حم ١٥٢٦] [التحفة : م س ١١٨٩ - م ١٣٢٩ - خ م ١٣٩٩ - م ت س ق ١٤٣٠] ، وتقدم برقم : (١٠٤٩) ، وسيأتي برقم : (١٠٥٢) .

○[١٠٥١] [الإتحاف : مي جا خز عه طح حب حم ١٥٢٦] [التحفة : س ق ١١٥١ - م س ١١٨٩ - م ١٣٢٩ - خ م ١٣٩٩ - م ت س ق ١٤٣٠] .

○[١٠٥٢] [الإتحاف : مي جا خز عه طح حب حم ١٥٢٦] [التحفة : م ١٣٢٩ - خ م ١٣٩٩ - م ت س ق ١٤٣٠] ، وتقدم برقم : (١٠٤٩) ، (١٠٥٠) .

۩[١٠٩/أ] .

٥[١٠٥٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : سَرَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ عَرَّسْنَا ، فَغَلَبَتْنَا أَعْيُنُنَا ، فَمَا أَيْقَظَنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ إِلَىٰ وَضُوئِهِ دَهِشًا ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَضَّئُوا ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ ، ثُمَّ صَلَّوْا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ ، فَصَلَّى الْفَجْرَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَرَّطْنَا أَفَلَا نُعِيدُهَا لِوَقْتِهَا مِنَ الْغَدِ؟ فَقَالَ : «يَنْهَاكُمْ رَبُّكُمْ عَنِ الرِّبَا [وَيَقْبَلُهُ مِنْكُمْ؟ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقَظَةِ][(١)]» .

٤٠٦- بَابُ ذِكْرِ النَّاسِي لِلصَّلَاةِ يَذْكُرُهَا فِي وَقْتِ صَلَاةِ الثَّانِيَةِ وَالْبَدْءِ بِالْأُولَىٰ ثُمَّ بِالثَّانِيَةِ

٥[١٠٥٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، عَنْ شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . [وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ][(٢)] فِي حَدِيثِ خَالِدٍ وَوَكِيعٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . وَفِي حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ[(٣)] عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ ، يَقُولُ : أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : جَاءَ عُمَرُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَلَّيْتُ الْعَصْرَ حَتَّىٰ كَادَتِ

٥[١٠٥٣] [الإتحاف : خز حب طح قط كم حم ١٤٩٩٥] [التحفة : د ١٠٨١٥] ، وتقدم برقم : (١٠٤٥) ، وسيأتي برقم : (١٠٥٧) .

(١) ما بين المعقوفين مكانه بياض في الأصل ، والمثبت من «الإحسان» (١٤٥٧) من طريق المصنف .

٥[١٠٥٤] [الإتحاف : خز عه حب ٣٨٤٣] [التحفة : خ م ت س ٣١٥٠] .

(٢) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .

(٣) في الأصل : «عن» ، وهو خطأ ، والمثبت من نظيره في الإسناد .

الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَأَنَا وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا» ، فَنَزَلَ إِلَىٰ بُطْحَانَ[١] فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَمَا غَابَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بَعْدَهَا .

مَعْنَىٰ أَحَادِيثِهِمْ سَوَاءٌ ، وَهَذَا حَدِيثُ وَكِيعٍ .

٤٠٧- بَابُ ذِكْرِ فَوْتِ الصَّلَوَاتِ وَالسُّنَّةِ فِي قَضَائِهَا إِذَا قُضِيَتْ فِي وَقْتِ صَلَاةِ الْآخِرَةِ مِنْهَا وَالِاكْتِفَاءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ مِنْهَا بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ ضِدِّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الصَّلَوَاتِ إِذَا فَاتَ وَقْتُهَا لَمْ تُصَلَّىٰ[٢] جَمَاعَةً وَإِنَّمَا تُصَلَّىٰ فُرَادَىٰ .

○[١٠٥٥] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : حُبِسْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّىٰ كَانَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ هَوِيًّا ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ فِي الْقِتَالِ ، فَلَمَّا كُفِينَا الْقِتَالَ ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ : ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب : ٢٥] ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَالًا ، فَأَقَامَ يَعْنِي الظُّهْرَ فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا ، ثُمَّ أَقَامَ الْعَصْرَ ، فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا ، ثُمَّ أَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا .

○[١٠٥٦] حدثنا بِهِ بُنْدَارٌ مَرَّةً ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ وَعُثْمَانُ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَفِيهِ أَلْفَاظٌ لَيْسَ فِي خَبَرِهِ حِينَ أَفْرَدَ الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَىٰ .

---

(١) **بطحان** : أحد أودية المدينة الكبرىٰ الرئيسة ، ويأتي من حرة المدينة الشرقية ، فيمر من العوالي ، ثم قرب المسجد النبوي ، حتىٰ يلتقي مع العقيق شمال الجمّاوات . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٤٩) .

(٢) كذا في الأصل ، ويمكن أن يوجّه علىٰ وجهين : الأول : إشباع فتحة الشين فنشأت بعدها الألف ، الثاني : إجراء المعتل مجرىٰ الصحيح ، وعلامة الجزم علىٰ هذا الوجه سكون الألف اللينة . ينظر : «سر صناعة الإعراب» لابن جني (٢ / ٦٣٠ ، ٦٣١) ، «شواهد التوضيح» (ص ٧٣- ٧٦) .

○[١٠٥٥] [الإتحاف : مي خز طح حب ش حم ٥٤١٠] [التحفة : س ٤١٢٦] .

○[١٠٥٦] [الإتحاف : مي خز طح حب ش حم ٥٤١٠] [التحفة : س ٤١٢٦] .

٤٠٨- بَابُ الْأَذَانِ لِلصَّلَاةِ بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ وَإِنْ كَانَتِ الْإِقَامَةُ تُجْزِي

ه[١٠٥٧] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي نَوْمِهِمْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّىٰ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَقَالَ: ثُمَّ نَادَىٰ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّىٰ بِالنَّاسِ.

ه[١٠٥٨] حدثنا أَبُو يَحْيَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ۩، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَنَامَ حَتَّىٰ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ، فَتَوَضَّئُوا، ثُمَّ صَلَّوُا الرَّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّوُا الْغَدَاةَ.

قال أبو بكر: فِي خَبَرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: فَأَمَرَ بِلَالًا، فَأَذَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّىٰ بِنَا.

٤٠٩- بَابُ النَّاسِي لِصَلَاةِ الْفَرِيضَةِ يَذْكُرُهَا بَعْدَ ذَهَابِ وَقْتِهَا وَالرُّخْصَةِ لَهُ فِي التَّطَوُّعِ قَبْلَ الْفَرِيضَةِ

وَفِيهِ مَا دَلَّ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُرِدْ بِقَوْلِهِ: «مَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا اسْتَيْقَظَ» أَنَّ وَقْتَهَا حِينَ يَسْتَيْقِظُ، لَا وَقْتَ لَهَا غَيْرُ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّ فَرْضَ الصَّلَاةِ غَيْرُ سَاقِطٍ عَنْهُ بِنَوْمِهِ عَنْهَا حَتَّىٰ يَذْهَبَ وَقْتُهَا، بَلِ الْوَاجِبُ قَضَاؤُهَا بَعْدَ الِاسْتِيقَاظِ، فَإِذَا قَضَاهَا عِنْدَ الِاسْتِيقَاظِ أَوْ بَعْدَهُ كَانَ مُؤَدِّيًا لِفَرْضِ الصَّلَاةِ الَّتِي قَدْ نَامَ عَنْهَا.

ه[١٠٥٧] [الإتحاف: خز طح حب قط حم عه ١٥٠٨٠] [التحفة: د ١٠٨١٥- خ م ١٠٨٧٥]، وتقدم برقم: (١٠٤٥)، (١٠٥٣).

ه[١٠٥٨] [الإتحاف: خز قط ٢٤٣٠].

۩[١٠٩/ب].

٥[١٠٥٩] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، يَعْنِي : ابْنَ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَعْرَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّىٰ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِيَأْخُذْ كُلُّ إِنْسَانٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ ؛ فَإِنَّ هَـٰذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ» ، فَفَعَلْنَا ، فَدَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ صَلَّىٰ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، وَصَلَّىٰ الْغَدَاةَ .

قال أبو بكر : وَفِي خَبَرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ ، وَكَذَاكَ فِي خَبَرِ الْحَسَنِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ .

٤١٠- بَابُ إِسْقَاطِ فَرْضِ الصَّلَاةِ عَنِ الْحَائِضِ أَيَّامَ حَيْضِهَا

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ اللَّهَ ﷻ إِنَّمَا فَرَضَ الصَّلَاةَ فِي قَوْلِهِ : ﴿قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [إبراهيم : ٣١] ، وَفِي قَوْلِهِ : ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة : ٤٣] عَلَىٰ بَعْضِ الْمُؤْمِنِينَ لَا عَلَىٰ جَمِيعِهِمْ ، إِذْ لَوْ كَانَ فَرْضُ الصَّلَاةِ عَلَىٰ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ فَرْضُ الصَّلَاةِ عَلَى الْحَائِضِ كَهُوَ عَلَىٰ غَيْرِهَا . وَهَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَجْمَلَ اللَّهُ فَرْضَهُ ، وَوَلَّىٰ نَبِيَّهُ ﷺ بَيَانَهُ عَنْهُ ، فَأَعْلَمَ أَنَّ فَرْضَ الصَّلَاةِ زَائِلٌ عَنِ الْمَرْأَةِ أَيَّامَ حَيْضِهَا .

٥[١٠٦٠] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ[١] ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَعْنِي : ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيَّ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَوَعَظَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، إِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ» ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ جَزْلَةٌ[٢] : وَبِمَ ذَاكَ؟

٥[١٠٥٩] [الإتحاف : جا خز حب حم عه ١٨٨١٩] [التحفة : م س ١٣٤٤٤] ، وتقدم برقم : (١٠٤٦) ، وسيأتي برقم : (١١٨٣) ، (١٣٢٨) .

٥[١٠٦٠] [الإتحاف : خز ١٨١٣٨] [التحفة : ت ١٢٧٢٣- م ١٣٠٠٦- م س ١٤٣٤٠] .

(١) في الأصل : «عبيدة» وهو خطأ ، والمثبت من «الإتحاف» ، ومصادر ترجمته . ينظر : «تهذيب الكمال» (١/ ٣٩٧) .

(٢) الجزلة : التامة ، أو ذات كلام جزل ، أي : قوي شديد . (انظر : النهاية ، مادة : جزل) .

قَالَ : «بِكَثْرَةِ اللَّعْنِ[١] ، وَكُفْرِكُنَّ الْعَشِيرَ ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذَوِي الْأَلْبَابِ[٢] وَذَوِي الرَّأْيِ مِنْكُنَّ» ، قَالَتِ امْرَأَةٌ : مَا نُقْصَانُ عُقُولِنَا وَدِينِنَا؟ قَالَ : «شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ مِنْكُنَّ شَهَادَةُ رَجُلٍ ، وَنُقْصَانُ دِينِكُنَّ الْحَيْضَةُ ، تَمْكُثُ إِحْدَاكُنَّ الثَّلَاثَ وَالْأَرْبَعَ لَا تُصَلِّي» .

٤١١- بَابُ ذِكْرِ نَفْيِ إِيجَابِ قَضَاءِ الصَّلَاةِ عَنِ الْحَائِضِ بَعْدَ طُهْرِهَا مِنْ حَيْضِهَا

٥[١٠٦١] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ ، يَعْنِي : ابْنَ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ . وَيَزِيدَ الرِّشْكِ ، عَنْ مُعَاذَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ : أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَتْ : أَحَرُورِيَّةٌ[٣] أَنْتِ؟ قَدْ كَانَتْ تَحِيضُ فَلَا تُؤْمَرُ بِقَضَاءٍ ، قَالَتْ : وَذَكَرَتْ أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ .

٤١٢- بَابُ أَمْرِ الصِّبْيَانِ بِالصَّلَاةِ وَضَرْبِهِمْ عَلَىٰ تَرْكِهَا قَبْلَ الْبُلُوغِ ؛ كَيْ يَعْتَادُوهَا[٤]

٥[١٠٦٢] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ - وَهَذَا حَدِيثُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ ، وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرٍ» .

---

(١) **اللعن** : الكلام السيء . (انظر : المصباح المنير ، مادة : لعن) .

(٢) **الألباب** : جمع لب ، وهو : العقل . (انظر : اللسان ، مادة : لبب) .

٥[١٠٦١] [الإتحاف : مي جا خز عه حب حم ٢٣٢٢١] [التحفة : ت ق ١٥٩٧٤-ع ١٧٩٦٤] .

(٣) **الحرورية** : طائفة من الخوارج نسبوا إلى حروراء بالمد والقصر ، وهو موضع قريب من الكوفة ، كان أول مجتمعهم وتحكيمهم فيها ، وهم أحد الخوارج الذين قاتلهم علي رضي الله عنه . (انظر : النهاية ، مادة : حرر) .

(٤) في الأصل : «يعتاد بها» ، ولعل المثبت هو الصواب ؛ فهذا الفعل يتعدىٰ بنفسه . ينظر : «تاج العروس» (ع و د) (٨/ ٤٤٣ ، ٤٤٤) .

٥[١٠٦٢] [الإتحاف : مي جا خز قط كم حم ٤٩٥٢] [التحفة : د ت ٣٨١٠] .

٤١٣- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ أَمْرَ الصِّبْيَانِ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْبُلُوغِ عَلَى غَيْرِ الْإِيجَابِ ۞

٥[١٠٦٣] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِمَجْنُونَةِ بَنِي فُلَانٍ، قَدْ زَنَتْ، أَمَرَ عُمَرُ بِرَجْمِهَا، فَرَدَّهَا عَلِيٌّ، وَقَالَ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، تَرْجُمُ هَذِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَوَمَا تَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ الْمَجْنُونِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ»، قَالَ: صَدَقْتَ، فَخَلَّى عَنْهَا.

جِمَاعُ أَبْوَابِ الصَّلَاةِ عَلَى الْبُسُطِ

٤١٤- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْحَصِيرِ

٥[١٠٦٤] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى حَصِيرٍ.

٤١٥- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْبِسَاطِ

إِنْ كَانَ زَمْعَةُ يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ.

٥[١٠٦٥] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ. ح وحدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا زَمْعَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى بِسَاطٍ.

۞[١١٠/أ].

٥[١٠٦٣] [الإتحاف: خز حب قط كم ١٤٥٢١] [التحفة: ت س ١٠٠٦٧- د س ١٠٠٧٨- د (ت) س ١٠١٩٦- ق ١٠٢٥٥- د ١٠٢٧٧]، وسيأتي برقم: (٣١٢٤).

٥[١٠٦٤] [الإتحاف: خز عه حب حم ٥١٦٠] [التحفة: م ت ق ٣٩٨٢].

٥[١٠٦٥] [الإتحاف: خز كم حم ٨٢٥٢] [التحفة: ق ٦٣١٠].

وَقَالَ نَصْرٌ فِي حَدِيثِهِ : صَلَّىٰ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَىٰ بِسَاطٍ ، وَقَالَ : صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ بِسَاطٍ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي الْقَلْبِ مِنْ زَمْعَةَ .

٤١٦- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَىٰ الْفِرَاءِ[١] الْمَدْبُوغَةِ

ه[١٠٦٦] حدثنا بُنْدَارٌ وَبِشْرُ بْنُ آدَمَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحَصِيرِ وَالْفَرْوَةِ الْمَدْبُوغَةِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَبُو عَوْنٍ هَذَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ .

٤١٧- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْخُمْرَةِ[٢]

ه[١٠٦٧] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وحدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ[٣] ، عَنْ شُعْبَةَ . ح وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - كُلُّهُمْ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَىٰ الْخُمْرَةِ .

هَذَا حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . وَقَالَ يُوسُفُ : يُصَلِّي عَلَىٰ خُمْرَةٍ لَهُ قَدْ بُسِطَتْ فِي مَسْجِدِهِ ، وَأَنَا نَائِمَةٌ إِلَىٰ جَنْبِهِ ، فَإِذَا سَجَدَ أَصَابَ ثَوْبُهُ ثَوْبِي وَأَنَا حَائِضٌ .

---

(١) **الفراء** : جمع فروة ، وهي : الجلدة ذات الشعر . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : فرى) .

ه[١٠٦٦] [الإتحاف : خز حب كم ١٦٩٤٧] [التحفة : د ١١٥٠٩] .

(٢) **الخمرة** : مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات . (انظر : اللسان ، مادة : خمر) .

ه[١٠٦٧] [الإتحاف : مي جا خز حم ٢٣٣٦٨] [التحفة : خ م د ق ١٨٠٦٠] .

(٣) كذا في الأصل ، وفي «الإتحاف» : «غندر» ، والحديث في مسند أحمد (٢٧٤٩١) من طريق غندر .

○[١٠٦٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي: ابْنَ عُلَيَّةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.

٤١٨- بَابُ الصَّلَاةِ فِي النَّعْلَيْنِ وَالْخِيَارِ لِلْمُصَلِّي بَيْنَ الصَّلَاةِ فِيهِمَا وَبَيْنَ خَلْعِهِمَا وَوَضْعِهِمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ؛ كَيْ لَا يُؤْذِيَ بِهِمَا غَيْرَهُ

○[١٠٦٩] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبَسْ نَعْلَيْهِ، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، وَلَا يُؤْذِ بِهِمَا غَيْرَهُ».

○[١٠٧٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ. ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ. وحدثنا يَعْقُوبُ - أَيْضًا - حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، وَهُوَ: أَبُو مَسْلَمَةَ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

○[١٠٧١] حدثنا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ، وَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، ارْفَعِي عَنَّا حَصِيرَكِ هَذَا، فَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ يَفْتِنُ النَّاسَ»(١).

○[١٠٧٢] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - بِخَبَرٍ غَرِيبٍ غَرِيبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ،

○[١٠٦٨] [الإتحاف: خز ٢٣٦٧٥].

○[١٠٦٩] [الإتحاف: خز حب كم ١٨٤٢٨] [التحفة: ق ١٢٩٦٩- د ١٤٣٣١- د ١٤٨٥٥]، وسيأتي برقم: (١٠٧٦).

○[١٠٧٠] [الإتحاف: مي جا خز طح عه حم ١١٢٤] [التحفة: خ م ت س ٨٦٦].

○[١٠٧١] [التحفة: خ د ١٦٤٠٣- خ م د س ق ١٦٤٣٤- م ١٦٧٣٢- د ١٧٠٢٣- م ١٧٢٧٥- ختـ ١٧٣٤٥].

(١) هذا الحديث لم يذكره ابن حجر في «الإتحاف». [١١٠/ب].

أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : لَمْ أَزَلْ أَسْمَعُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى خُمْرَةٍ . وَقَالَ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ وَيَسْجُدُ عَلَيْهَا(١) .

٥[١٠٧٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرِّمِيُّ ، أَخْبَرَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ ، لَا يَدَعُهَا فِي سَفَرٍ وَلَا حَضَرٍ(١) .

هَكَذَا حَدَّثَنَا بِهِ الْمُخَرِّمِيُّ مَرْفُوعًا ، فَإِنْ كَانَ حُفِظَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ رَفْعُهُ فَهَذَا خَبَرٌ غَرِيبٌ ، كَذَاكَ خَبَرُ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ غَرِيبٌ .

٤١٩- بَابُ وَضْعِ الْمُصَلِّي نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ إِذَا خَلَعَهُمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ عَنْ يَسَارِهِ مُصَلِّي(٢) ، فَيَكُونُ نَعْلَاهُ عَنْ يَمِينِ الْمُصَلِّي عَنْ يَسَارِهِ

٥[١٠٧٤] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ - وَقَرَأْتُهُ عَلَى بُنْدَارٍ ، وَهَذَا حَدِيثُ الدَّوْرَقِيِّ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفَتْحِ وَاضِعًا نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ .

٥[١٠٧٥] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ : حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ، فَصَلَّى الصُّبْحَ ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ ، فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ .

---

(١) هذا الحديث لم يذكره ابن حجر في «الإتحاف» .

(٢) كذا في الأصل بإثبات الياء ، وهو جائز لغة . ينظر : «شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك» (٤ / ١٧٢) .

٥[١٠٧٤] [الإتحاف : خز حب كم حم ٧١٦٢] [التحفة : خت م د س ق ٥٣١٣- د س ق ٥٣١٤] ، وسيأتي برقم : (١٧٣١) .

٥[١٠٧٥] [الإتحاف : خز حب كم حم ٧١٦٢] [التحفة : د س ق ٥٣١٤] .

٤٢٠- بَابُ ذِكْرِ الزَّجْرِ عَنْ وَضْعِ الْمُصَلِّي نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ إِذَا كَانَ عَنْ يَسَارِهِ مُصَلِّي[١] يَكُونُ النَّعْلَانِ عَنْ يَمِينِ الْمُصَلِّي عَنْ يَسَارِهِ

ه[١٠٧٦] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَضَعْ نَعْلَيْهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، إِلَّا أَلَّا يَكُونَ عَنْ يَسَارِهِ أَحَدٌ، وَلْيَضَعْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ».

وَقَالَ الدَّوْرَقِيُّ: «وَلَا يَضَعُ نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ إِلَّا أَلَّا يَكُونَ»، وَلَمْ يَذْكُرِ: «الْيَمِينَ».

٤٢١- بَابُ الْمُصَلِّي يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ وَقَدْ أَصَابَهُمَا قَذَرٌ لَا يَعْلَمُ بِهِ

وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْمُصَلِّيَ إِذَا صَلَّى فِي نَعْلٍ أَوْ ثَوْبٍ طَاهِرٍ عِنْدَهُ، ثُمَّ بَانَ عِنْدَهُ أَنَّ النَّعْلَ أَوِ الثَّوْبَ كَانَ غَيْرَ طَاهِرٍ أَنَّ مَا مَضَى مِنْ صَلَاتِهِ جَائِزٌ عَنْهُ، لَا يَجِبُ عَلَيْهِ إِعَادَتُهُ، إِذِ الْمَرْءُ إِنَّمَا أُمِرَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي ثَوْبٍ طَاهِرٍ عِنْدَهُ، لَا فِي الْمَغِيبِ عِنْدَ اللَّهِ.

ه[١٠٧٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ ابْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَيْضًا، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [صَلَّى][٢]، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعَ النَّاسُ نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «لِمَ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

---

(١) كذا في الأصل بإثبات الياء، وهو جائز لغة. ينظر: «شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك» (٤ / ١٧٢).

ه[١٠٧٦] [الإتحاف: خز حب كم ٢٠٢٧٨] [التحفة: ق ١٢٩٦٩- د ١٤٣٣١- د ١٤٨٥٥]، وتقدم برقم: (١٠٦٩).

ه[١٠٧٧] [الإتحاف: مي خز حب طح حم كم ٥٦٧٩] [التحفة: د ٤٣٦٢]، وتقدم برقم: (٨٥٢).

(٢) ليس في الأصل، والمثبت من «مسند أحمد» (١١٣٢٢)، «المستدرك» (٩٧٠) من طريق يزيد بن هارون، به.

رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا ، فَقَالَ : «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بِهِمَا خَبَثًا ، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَقْلِبْ نَعْلَهُ ، فَلْيَنْظُرْ فِيهِمَا خَبَثٌ ، فَلْيَمْسَحْهَا بِالْأَرْضِ ، ثُمَّ لِيُصَلِّي(١) فِيهَا» .

هَذَا حَدِيثُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ فِي حَدِيثِ أَبِي الْوَلِيدِ ، فَقَالَ : «إِنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَرًا ، أَوْ أَذًىٰ» .

٤٢٢- بَابُ الْمُصَلِّي يَشُكُّ فِي الْحَدَثِ

وَالْأَمْرِ بِالْمُضِيِّ فِي صَلَاتِهِ ، وَتَرْكِ الانْصِرَافِ عَنِ الصَّلَاةِ إِذَا خُيِّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ فِيهَا ، وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ يَقِينَ الطَّهَارَةِ لَا يَزُولُ(٢) إِلَّا بِيَقِينِ حَدَثٍ ، وَأَنَّ الصَّلَاةَ لَا تَفْسُدُ ۩ بِالشَّكِّ فِي الْحَدَثِ حَتَّىٰ يَسْتَيْقِنَ الْمُصَلِّي بِالْحَدَثِ .

ه[١٠٧٨] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، أَخْبَرَنِي [سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَ](٣) عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ الشَّيْءَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : «لَا يَنْصَرِفُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ صَوْتًا ، أَوْ يَجِدَ رِيحًا» .

---

(١) كذا في الأصل بإثبات الياء في المجزوم ، والجادة كما في «المسند» للإمام أحمد ، «المستدرك» من طريق يزيد بن هارون : «ليصلِّ» . ويمكن أن يوجَّه ما في الأصل على وجهين : الأول : إشباع كسرة اللام فنشأت بعدها الياء ، الثاني : إجراء المعتل مجرىٰ الصحيح ، وعلامة الجزم على هذا الوجه سكون الياء الأخيرة من «ليصلي» . ينظر : «سر صناعة الإعراب» لابن جني (٢ / ٦٣٠ ، ٦٣١) ، «شواهد التوضيح» (ص ٧٣ - ٧٦) .

(٢) الزوال : الذهاب . (انظر : اللسان ، مادة : زول) .

۩[١١١/أ] .

ه[١٠٧٨] [الإتحاف : خز جا حب عه ش حم ٧١٤٥] [التحفة : خ م د س ق ٥٢٩٦ - خ م د س ق ٥٢٩٩] .

(٣) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» ، ومصادر الحديث كـ «صحيح البخاري» (١٤١) ، «صحيح مسلم» (٣٥٣) ، و«السنن الكبرىٰ» للنسائي (١٩٥) من طريق سفيان به . وينظر الموضع السابق برقم (٢٧) .

٤٢٣- بَابُ الْأَمْرِ بِالِانْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ إِذَا أَحْدَثَ الْمُصَلِّي فِيهَا وَوَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْأَنْفِ؛ كَيْ يَتَوَهَّمَ النَّاسُ أَنَّهُ رَاعِفٌ، لَا مُحْدِثٌ حَدَثًا مِنْ دُبُرٍ

٥[١٠٧٩] **حدثنا** حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو الرَّبَالِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ[1]، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى أَنْفِهِ، وَلْيَنْصَرِفْ**».

جِمَاعُ أَبْوَابِ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ

٤٢٤- بَابُ ذِكْرِ الْمُصَلِّي يَشُكُّ فِي صَلَاتِهِ وَالْأَمْرِ بِأَنْ يَسْجُدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بِذِكْرِ خَبَرٍ مُخْتَصَرٍ غَيْرِ مُتَقَصًّى

قَدْ يَحْسَبُ كَثِيرٌ مِمَّنْ لَا يُمَيِّزُ بَيْنَ الْمُفَسَّرِ وَالْمُجْمَلِ، وَلَا يَفْهَمُ الْمُخْتَصَرَ وَالْمُتَقَصَّى مِنَ الْأَخْبَارِ، أَنَّ الشَّاكَّ فِي صَلَاتِهِ جَائِزٌ لَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَى الشَّكِّ، بَعْدَ أَنْ يَسْجُدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ.

٥[١٠٨٠] **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ - قَالَ سَعِيدٌ حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَلِيٌّ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح **وحدثنا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ. ح **وحدثنا** بُنْدَارٌ، أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَيَلْبِسُ**[2] **عَلَيْهِ صَلَاتَهُ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ**».

٥[١٠٧٩] [الإتحاف: خز جا حب قط كم ٢٢٢٥٨] [التحفة: د ١٧٠٤٣- ق ١٧١٢٩- ق ١٧١٣٠].

(١) في الأصل: «أنس»، وهو خطأ، والمثبت كما في «الإتحاف»، «سنن الدارقطني» (٥٨٥) من طريق عمر بن علي، به.

٥[١٠٨٠] [الإتحاف: خز طح حب حم ٢٠٤٢٢] [التحفة: ق ١٤٩٦٢- م ١٥١٥١- س ١٥٢٠٦- م ت ١٥٢٣٩- خ م د س ١٥٢٤٤- د ١٥٢٥٦- س ١٥٤٠٠].

(٢) اللبس: الخلط. (انظر: النهاية، مادة: لبس).

وَهَكَذَا مَعْنَى خَبَرِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ».

وَفِي خَبَرِ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا سَهَا فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ».

وَفِي خَبَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ وَمُعَاوِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ شَكَّ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ(١)».

خَرَّجْتُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ بِأَسَانِيدِهَا فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ، وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ مُخْتَصَرَةٌ غَيْرُ مُتَقَصَّاةٍ.

٤٢٥- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُتَقَصَّى فِي الْمُصَلِّي شَكَّ فِي صَلَاتِهِ وَالْأَمْرِ بِالْبِنَاءِ عَلَى الْأَقَلِّ مِمَّا يَشُكُّ فِيهِ الْمُصَلِّي

وَالدَّلِيلِ عَلَى [أَنَّ](٢) النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَمَرَ الشَّاكَّ فِي صَلَاتِهِ بِسَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَمَا يَبْنِي عَلَى الْأَقَلِّ، فَيُتَمِّمُ صَلَاتَهُ عَلَى يَقِينٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ تَحَرِّي(٣).

ه[١٠٨١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْقِي الشَّكَّ، وَلْيَبْنِي عَلَى الْيَقِينِ، فَإِنِ اسْتَيْقَنَ التَّمَامَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَّةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ

---

(١) في الأصل: «ساجد»، والمثبت من متن الحديث.

(٢) ليس في الأصل، والمثبت يقتضيه السياق.

(٣) كذا في الأصل بإثبات الياء، وهو جائز لغة. ينظر: «شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك» (٤/ ١٧٢).

ه[١٠٨١] [الإتحاف: مي جا خز طح حب قط كم عه حم الدراوردي ٥٤٧٥] [التحفة: م د س ق ٤١٦٣- د ت س ق ٤٣٩٦- د ١٩٠٩١]، وسيأتي برقم: (١٠٨٢).

نَافِلَةَ وَالسَّجْدَتَانِ ، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ تَمَامًا لِصَلَاتِهِ وَالسَّجْدَتَانِ تُرْغِمَانِ[1] أَنْفَ الشَّيْطَانِ» .

٤٢٦- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ يَسْجُدُهُمَا الشَّاكُّ فِي صَلَاتِهِ إِذَا بَنَى عَلَى الْيَقِينِ فَيَسْجُدُهُمَا قَبْلَ السَّلَامِ لَا بَعْدَ السَّلَامِ

ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ سَجْدَتَي السَّهْوِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ تَكُونَانِ بَعْدَ السَّلَامِ .

٥[١٠٨٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ الْمَدَنِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ . ح وحدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ ، يَعْنِي : ابْنَ اللَّيْثِ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ۩ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ . ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا الْمَاجِشُونُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ . ح وحدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي هِشَامٌ ، وَهُوَ : ابْنُ سَعْدٍ ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ حَدَّثَهُمْ - وَهَذَا حَدِيثُ الرَّبِيعِ ، وَهُوَ أَحْسَنُهُمْ سِيَاقًا لِلْحَدِيثِ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ[2] أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ؛ وَاحِدَةً ، أَمْ ثِنْتَيْنِ ، أَمْ ثَلَاثًا ، أَمْ أَرْبَعًا فَلْيُتَمِّمْ مَا شَكَّ فِيهِ ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ نَاقِصَةً فَقَدْ أَتَمَّهَا ، وَالسَّجْدَتَانِ تَرْغِيمٌ لِلشَّيْطَانِ ، وَإِنْ كَانَ أَتَمَّ صَلَاتَهُ فَالرَّكْعَةُ وَالسَّجْدَتَانِ لَهُ نَافِلَةٌ» .

حدثنا بِهِ الرَّبِيعُ مَرَّةً أُخْرَى مِنْ كِتَابِهِ ، وَقَالَ : «فَلْيَبْنِي عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ مِنْ قَبْلِ السَّلَامِ» .

---

(١) في الأصل : «يرغمان» ، والمثبت من مصادر الحديث . ينظر : «الإحسان» (٢٦٦٤) ، «سنن الدارقطني» (١٣٩٩) من طريق الأشج .

٥[١٠٨٢] [الإتحاف : مي جا خز طح حب قط كم عه حم الدراوردي ٥٤٧٥] [التحفة : م د س ق ٤١٦٣ - دت س ق ٤٣٩٦ - د ١٩٠٩١] ، وتقدم برقم : (١٠٨١) .

۩ [١١١/ ب] .

(٢) في الأصل : «وعن» ، والمثبت كما في «الإتحاف» ، و«تحفة الأشراف» .

وَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ وَالدَّوْرَقِيُّ وَيُونُسُ : «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَا يَدْرِي ثَلَاثًا صَلَّىٰ ، أَمْ أَرْبَعًا فَلْيُصَلِّ رَكْعَةً ، وَيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ السَّلَامِ» ، ثُمَّ بَاقِي حَدِيثِهِمْ مِثْلُ حَدِيثِ الرَّبِيعِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ لَنَا : فِي هَذَا الْخَبَرِ عِنْدِي دَلَالَةٌ عَلَىٰ أَنَّ صَاحِبَ الْمَالِ إِذَا كَانَ مَالُهُ غَائِبًا عَنْهُ ، فَأَخْرَجَ زَكَاتَهُ وَأَوْصَلَهَا إِلَىٰ أَهْلِ سُهْمَانِ الصَّدَقَةِ ، نَاوِيًا إِنْ كَانَ مَالُهُ سَالِمًا فَهِيَ زَكَاتُهُ ، وَإِنْ كَانَ مَالُهُ مُسْتَهْلَكًا فَهُوَ تَطَوُّعٌ ، ثُمَّ بَانَ عِنْدَهُ وَصَحَّ أَنَّ مَالَهُ كَانَ سَالِمًا ، أَنَّ مَا[1] أَوْصَلَهُ إِلَىٰ أَهْلِ سُهْمَانِ الصَّدَقَةِ كَانَ جَائِزًا عَنْهُ فِي الصَّدَقَةِ الْمَفْرُوضَةِ فِي مَالِهِ الْغَائِبِ ؛ إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَجَازَ عَنِ الْمُصَلِّي هَذِهِ الرَّكْعَةَ الَّتِي صَلَّاهَا بِإِحْدَىٰ اثْنَتَيْنِ ، إِنْ كَانَتْ[2] صَلَاتُهُ الَّتِي صَلَّاهَا ثَلَاثًا ، فَهَذِهِ[3] الرَّكْعَةُ رَابِعَةٌ الَّتِي هِيَ فَرْضٌ عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَّةً فَهَذِهِ الرَّكْعَةُ نَافِلَةٌ ، فَقَدْ أَجْزَتْ عَنْهُ هَذِهِ الرَّكْعَةُ مِنَ الْفَرِيضَةِ ، وَهُوَ إِنَّمَا صَلَّاهَا عَلَىٰ أَنَّهَا فَرِيضَةٌ أَوْ نَافِلَةٌ .

٤٢٧- بَابُ الْأَمْرِ بِتَحْسِينِ رُكُوعِ هَذِهِ الرَّكْعَةِ وَسُجُودِهَا الَّتِي يُصَلِّيهَا لِتَمَامِ صَلَاتِهِ أَوْ نَافِلَةِ

٥[١٠٨٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ [أَبِي][4] أُوَيْسٍ ، حَدَّثَنِي أَخِي . ح وحدثنا مُحَمَّدٌ أَيْضًا ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَهُوَ : ابْنُ زَيْدٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ فَلَا يَدْرِي كَمْ صَلَّىٰ ، ثَلَاثًا ، أَمْ أَرْبَعًا فَلْيَرْكَعْ رَكْعَةً يُحْسِنُ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا ، وَيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» .

---

(١) في الأصل : «ماله» ، والمثبت هو الذي يستقيم به السياق .

(٢) في الأصل : «كان» ، والمثبت هو الجادة ، ويدل عليه نظيره الآتي في كلام المصنف .

(٣) في الأصل : «فهذا» ، والمثبت هو الجادة .

٥[١٠٨٣][الإتحاف : خز كم ابن عبد البر ط ٩٥٣٥] .

(٤) ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» ، ومصادر ترجمته . ينظر : «تهذيب الكمال» (٣/ ١٢٤) .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ : وَجَدْتُ هَذَا الْخَبَرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فِي كِتَابِ أَيُّوبَ مَوْقُوفًا .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ ابْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، أَخُو عَاصِمٍ وَوَاقِدٍ ، وَهُوَ أَكْبَرُهُمْ .

قَالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ : عَاصِمٌ ، وَعُمَرُ ، وَزَيْدٌ ، وَوَاقِدٌ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَفَرْقَدٌ ، هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ إِخْوَةٌ ، وَعَاصِمٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَالَ لَنَا الدَّارِمِيُّ هَذَا فِي عَقِبِ خَبَرِهِ .

○ [١٠٨٤] وَالَّذِي حَدَّثْنَاهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ الْعُمَرِيُّ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ : بَيْنَا الْحَجَّاجُ يَخْطُبُ وَابْنُ عُمَرَ شَاهِدٌ ، وَمَعَهُ ابْنَانِ لَهُ ؛ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ إِذْ قَالَ الْحَجَّاجُ : ابْنُ الزُّبَيْرِ نَكَّسَ كِتَابَ اللَّهِ نَكَّسَ اللَّهُ قَلْبَهُ ، قَالَ : وَابْنُ عُمَرَ مُسْتَقْبِلُهُ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِنَّ ذَاكَ لَيْسَ بِيَدِكَ ، وَلَا بِيَدِهِ ، قَالَ : فَسَكَتَ الْحَجَّاجُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا وَكُلَّ مُسْلِمٍ وَإِيَّاكَ أَيُّهَا الشَّيْخُ أَنْ تَعْقِلَ ، فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَضْحَكُ ، فَحَكَاهُ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ حَبِيبٍ ، قَالَ : ثُمَّ وَثَبَ فَأَجْلَسَهُ ابْنَاهُ ، فَقَالَ : دَعُونِي فَإِنِّي تَرَكْتُ الَّتِي فِيهَا الْفَضْلُ أَنْ أَقُولَ لَهُ : كَذَبْتَ (١) .

٤٢٨- بَابُ ذِكْرِ الْمُصَلِّي يَشُكُّ فِي صَلَاتِهِ وَلَهُ تَحَرِّي (٢)

وَالْأَمْرِ بِالْبِنَاءِ عَلَى التَّحَرِّي إِذَا كَانَ قَلْبُهُ إِلَى أَحَدِ ۩ الْعَدَدَيْنِ أَمْيَلَ ، وَكَانَ أَكْثَرُ ظَنِّهِ أَنَّهُ قَدْ صَلَّى مَا الْقَلْبُ إِلَيْهِ أَمْيَلُ .

---

(١) هذا الأثر لم يذكره ابن حجر في «الإتحاف» .

(٢) كذا في الأصل بإثبات الياء ، وهو جائز لغة . ينظر : «شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك» (٤/ ١٧٢) .

۩ [١١٢/أ] .

٥[١٠٨٥] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ. ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا فُضَيْلٌ، يَعْنِي: ابْنَ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ. ح وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ. ح وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ. ح وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ أَيْضًا، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا . . . نَحْوَهُ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَزَادَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ نَقَصَ مِنْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» فَذَكَرْنَا لَهُ الَّذِي صَنَعَ، فَثَنَىٰ رِجْلَهُ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتُكُمْ، وَلَكِنِّي بَشَرٌ أَنْسَىٰ كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَأَيُّكُمْ مَا شَكَّ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحْرَىٰ ذَلِكَ لِلصَّوَابِ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُسَلِّمْ، وَيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ».

هَذَا حَدِيثُ أَبِي مُوسَىٰ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

قَالَ أَبُو مُوسَىٰ: قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: فَسَأَلْتُ سُفْيَانَ عَنْهُ، فَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ مَنْصُورٍ، وَلَا أَحْفَظُهُ.

وَلَمْ يَذْكُرْ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ فِي حَدِيثِهِ: «التَّحَرِّي»، وَقَالَ: «فَأَيُّكُمْ سَهَا فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّىٰ فَلْيُسَلِّمْ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ».

قال أبو بكر: فِي هَذَا الْخَبَرِ إِذَا بَنَىٰ عَلَى التَّحَرِّي سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ - وَهَكَذَا أَقُولُ - وَإِذَا بَنَىٰ عَلَى الْأَقَلِّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ قَبْلَ السَّلَامِ، عَلَىٰ خَبَرِ

٥[١٠٨٥] [الإتحاف: جا خز طح حب قط ١٢٩٣٦] [التحفة: م س ٩١٧١- م د س ٩٤٠٩- ع ٩٤١١- م دق ٩٤٢٤- م ت س ٩٤٢٦- س ٩٤٣٧- س ٩٤٤٩- خ م د س ق ٩٤٥١- ق ٩٤٦٠- س ١٨٤١٦]، وسيأتي برقم: (١١١١)، (١١١٢)، (١١١٣)، (١١١٤)، (١١١٥)، (١١١٧).

أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَلَا يَجُوزُ عَلَىٰ أَصْلِي دَفْعُ أَحَدِ الْخَبَرَيْنِ بِالْآخَرِ، بَلْ يَجِبُ اسْتِعْمَالُ كُلِّ خَبَرٍ فِي مَوْضِعِهِ. وَالتَّحَرِّي هُوَ: أَنْ يَكُونَ قَلْبُ الْمُصَلِّي إِلَىٰ أَحَدِ الْعَدَدَيْنِ أَمْيَلَ، وَالْبِنَاءُ عَلَى الْأَقَلِّ مَسْأَلَةٌ غَيْرُ مَسْأَلَةِ التَّحَرِّي، فَيَجِبُ اسْتِعْمَالُ كِلَا الْخَبَرَيْنِ فِيمَا رُوِيَ فِيهِ.

٤٢٩- بَابُ ذِكْرِ الْقِيَامِ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْجُلُوسِ سَاهِيًا وَالْمُضِيِّ فِي الصَّلَاةِ إِذَا اسْتَوَىٰ الْمُصَلِّي قَائِمًا وَإِيجَابِ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ عَلَىٰ فَاعِلِهِ

○[١٠٨٦] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - قَالَ: حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ - أَخْبَرَنِي الْأَعْرَجُ، عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ. ح وحدثنا الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَيَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ. ح وحدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ[(١)] يَحْيَىٰ بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ - وَهَذَا حَدِيثُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَ الزُّهْرِيَّ - قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً نَظُنُّ أَنَّهَا الْعَصْرُ، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّانِيَةِ قَامَ وَلَمْ يَجْلِسْ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ التَّسْلِيمِ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَهُوَ جَالِسٌ.

○[١٠٨٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَمِّي، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، وَهُوَ: ابْنُ عُثْمَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ، فَقَامَ مِنِ اثْنَتَيْنِ فَسُبِّحَ بِهِ، فَمَضَىٰ حَتَّىٰ فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا التَّسْلِيمُ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ.

○[١٠٨٦] [الإتحاف: مي جا خز طح حب كم قط حم ١٢٤١٥] [التحفة: ع ٩١٥٤]، وسيأتي برقم: (١٠٨٧)، (١٠٨٨).

(١) في الأصل: «سمعته»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

○[١٠٨٧] [الإتحاف: مي جا خز طح حب كم قط حم ١٢٤١٥] [التحفة: ع ٩١٥٤]، وتقدم برقم: (١٠٨٦)، وسيأتي برقم: (١٠٨٨).

٤٣٠- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ الْمُصَلِّيَ إِذَا قَامَ مِنَ الثِّنْتَيْنِ فَاسْتَوَىٰ قَائِمًا، ثُمَّ ذُكِّرَ بِتَسْبِيحِ أَنَّهُ نَاسٍ لِلْجُلُوسِ أَنَّ عَلَيْهِ الْمُضِيَّ فِي صَلَاتِهِ، وَتَرْكَ الرُّجُوعِ(١) إِلَى الْجُلُوسِ، وَعَلَيْهِ سَجْدَتَا السَّهْوِ قَبْلَ السَّلَامِ

ه[١٠٨٨] حدثنا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَزَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ. ح وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَقَالَ يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ فِي حَدِيثِهِ: فَسَبَّحْنَا بِهِ، فَلَمَّا اعْتَدَلَ مَضَىٰ، وَلَمْ يَرْجِعْ. قَالَ الْفَضْلُ: فَسَبَّحُوا بِهِ، فَمَضَىٰ وَلَمْ يَرْجِعْ.

ه[١٠٨٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ سَعْدِ(٢) بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ نَهَضَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، فَسَبَّحُوا بِهِ، فَاسْتَتَمَّ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ حِينَ انْصَرَفَ، ثُمَّ قَالَ: أَكُنْتُمْ تَرَوْنِي أَجْلِسُ؟ إِنَّمَا صَنَعْتُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ مَنِيعٍ.

قال أبو بكر ۩: لَا أَظُنُّ أَبَا مُعَاوِيَةَ إِلَّا وَهِمَ فِي لَفْظِ هَذَا الْإِسْنَادِ.

٤٣١- بَابُ الْأَمْرِ بِسَجْدَتَيِ السَّهْوِ إِذَا نَسِيَ الْمُصَلِّي شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ

ه[١٠٩٠] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي

---

(١) في الأصل: «ترك الركوع»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

ه[١٠٨٨] [الإتحاف: مي جا خز طح حب كم قط حم ١٢٤١٥] [التحفة: ع ٩١٥٤]، وتقدم برقم: (١٠٨٦)، (١٠٨٧).

ه[١٠٨٩] [الإتحاف: خز كم ٥٠٤٧].

(٢) في الأصل: «سعيد»، وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف».

۩[١١٢/ب].

ه[١٠٩٠] [الإتحاف: خز حم ٦٩٧١] [التحفة: د س ٥٢٢٤].

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ ، أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**مَنْ نَسِيَ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ**» .

هَكَذَا قَالَ أَبُو مُوسَىٰ : عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَذَا الشَّيْخُ يَخْتَلِفُ أَصْحَابُ ابْنِ جُرَيْجٍ فِي اسْمِهِ . قَالَ حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ : عَنْ عُتْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ عِلْمِي .

٤٣٢- بَابُ التَّسْلِيمِ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ سَاهِيًا فِي الظُّهْرِ أَوِ الْعَصْرِ أَوِ الْعِشَاءِ وَإِبَاحَةِ الْبِنَاءِ عَلَىٰ مَا قَدْ صَلَّى الْمُصَلِّي قَبْلَ تَسْلِيمِهِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ سَاهِيًا

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ السَّلَامَ سَاهِيًا قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنَ الصَّلَاةِ لَا يُفْسِدُ الصَّلَاةَ .

○[١٠٩١] *حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ وَبِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ وَهَذَا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ ، فَسَهَا ، فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ : أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ : «**مَا قُصِرَتِ الصَّلَاةُ وَمَا نَسِيتُ**» ، فَقَالَ : «**أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟**» فَقَامَ فَصَلَّىٰ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا خَبَرٌ مَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ غَيْرُ أَبِي كُرَيْبٍ وَهَذَا يَعْنِي بِشْرَ بْنَ خَالِدٍ .

٤٣٣- بَابُ إِيجَابِ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ عَلَى الْمُسْلِمِ قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنَ الصَّلَاةِ سَاهِيًا

وَالدَّلِيلِ أَنَّ هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ إِنَّمَا يَسْجُدُهُمَا الْمُصَلِّي بَعْدَ السَّلَامِ لَا قَبْلُ .

○[١٠٩١] [الإتحاف : خز طح ١٠٨١٨] [التحفة : د ق ٧٨٣٨] .

ه[١٠٩٢] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ[(١)] ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَبِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : صَلَّىٰ بِنَا أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ .

ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ[(٢)] ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ .

ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَسَنِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

ح وحدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وحدثنا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ سَلَمَةَ وَهُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَىٰ صَلَاتَيِ الْعَشِيِّ ، صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، فَأَتَىٰ خَشَبَةً مَعْرُوضَةً فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ بِيَدَيْهِ عَلَيْهَا ، كَأَنَّهُ غَضْبَانُ ، قَالَ : وَخَرَجَتِ السَّرَعَانُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالُوا : قُصِرَتِ الصَّلَاةُ ، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، فَهَابَاهُ أَنْ يُكَلِّمَاهُ ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ ، فَكَانَ يُسَمَّىٰ

ه[١٠٩٢] [الإتحاف : خز طح حم ٢٠٤٤١ - مي جا خز طح حب قط حم ط ١٩٨١٨] [التحفة : س ١٤٤٦٥ - د ١٣٠٣١ - د س ١٣١٨٠ - د ١٣١٩٢ - س ١٣٢٢٢ - د س ١٣٥١٤ - د س ١٤١١٥ - س ١٤١٥٩ - م د ١٤٤١٥ - م ١٤٤٣٩ - خ د ت س ١٤٤٤٩ - خ د ١٤٤٦٨ - س ١٤٤٩٨ - د ١٤٥٢٢ - ت ١٤٥٤٩ - د ١٤٥٧٨ - خت ١٤٥٨٠ - س ١٤٨٥٩ - س ١٤٨٦٠ - م س ١٤٩٤٤ - د س ١٥١٩٢ - د ١٥٢٠٥ - س ١٥٣٥٩ - م س ١٥٣٧٦] ، وتقدم برقم : (٩٢٧) ، (١٠٨٠) ، وسيأتي برقم : (١٠٩٥) ، (١٠٩٨) ، (١١٠٠) .

(١) في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «ابن العلاء» .

(٢) قوله : «معاذ بن معاذ» وقع في الأصل : «معاذ بن معاذ بن معاذ» ، وهو خطأ ، والمثبت من «الإتحاف» ومصادر ترجمته ، وهو : معاذ بن معاذ بن نصر . ينظر «تهذيب الكمال» (٢٨/ ١٣٢) .

ذَا الْيَدَيْنِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَسِيتَ أَمْ قُصِرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ : «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرِ الصَّلَاةُ» ، فَقَالَ : «أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَجَاءَ فَصَلَّى مَا كَانَ تَرَكَ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ قَالَ : فَكَانَ رُبَّمَا قَالُوا لَهُ : ثُمَّ سَلَّمَ .

فَيَقُولُ : نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ : ثُمَّ سَلَّمَ .

هَذَا حَدِيثُ الصَّنْعَانِيِّ .

٥[١٠٩٣] **حدثنا** عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ يَعْنِي أَنَّهُ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ يَوْمَ جَاءَهُ ذُو الْيَدَيْنِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : خَبَرُ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ دَالٌّ عَلَى إِغْفَالِ مَنْ زَعَمَ ۩ أَنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ كَانَتْ قَبْلَ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ ، وَمَنْ فَهِمَ الْعِلْمَ ، وَتَدَبَّرَ أَخْبَارَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَلْفَاظَ رُوَاةِ هَذَا الْخَبَرِ ، عَلِمَ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ جَهْلٌ مِنْ قَائِلِهِ .

فِي خَبَرِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهَكَذَا رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٥[١٠٩٤] **حدثناه** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُمْ ،

٥[١٠٩٣] [الإتحاف : مي جا خز طح حب قط حم ط ١٩٨١٨] [التحفة : د ١٣٠٣١- د س ١٣١٨٠- د ١٣١٩٢- د س ١٣٥١٤- د س ١٤١١٥- س ١٤١٥٩- م د ١٤٤١٥- م ١٤٤٣٩- خ د ت س ١٤٤٤٩- س ١٤٤٦٥- خ د ١٤٤٦٨- س ١٤٤٩٨- د ١٤٥٢٢- ت ١٤٥٤٩- د ١٤٥٧٨- خت ١٤٥٨٠- س ١٤٨٥٩- م س ١٤٩٤٤- د س ١٥١٩٢- د ١٥٢٠٥- س ١٥٣٥٩- م س ١٥٣٧٦] .

۩[١١٣/أ] .

٥[١٠٩٤] [الإتحاف : خز طح حب حم ٢٠٣٨٩] [التحفة : د س ١٣١٨٠- د ١٣١٩٢- د س ١٤١١٥- د س ١٤٨٦٦- د س ١٥١٩٢- د ١٥٢٠٥- س ١٥٢٩٦- س ١٤٨٥٩- س ١٩٥٦٤] .

عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ ، فَقَالَ : أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» فَقَالَ : قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالُوا : نَعَمْ ، فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ .

٥[١٠٩٥] قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ[1] فَذَكَرَ الْقِصَّةَ .

حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَأَبُو هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ أَنَّهُ شَهِدَ هَذِهِ الصَّلَاةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي فِيهَا هَذِهِ الْقِصَّةُ ، فَكَيْفَ تَكُونُ قِصَّةُ ذِي الْيَدَيْنِ هَذِهِ قَبْلَ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ؟ وَابْنُ مَسْعُودٍ يُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْلَمَهُ عِنْدَ رُجُوعِهِ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ لَمَّا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ مِمَّا أَحْدَثَ اللَّهُ أَلَّا يَتَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ ، وَرُجُوعُ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ كَانَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ ، إِذِ ابْنُ مَسْعُودٍ قَدْ كَانَ شَهِدَ بَدْرًا ، وَادَّعَى أَنَّهُ قَتَلَ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ يَوْمَئِذٍ ، قَدْ أَمْلَيْتُ هَذِهِ الْقِصَّةَ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّمَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعْدَ بَدْرٍ بِسِنِينَ ، قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَالنَّبِيُّ ﷺ بِخَيْبَرَ ، وَقَدِ اسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ سِبَاعَ بْنَ عُرْفُطَةَ الْغِفَارِيَّ .

٥[١٠٩٥] [الإتحاف : خز طح حم ٢٠٤٤١] [التحفة : د ١٣٠٣١- د س ١٣١٨٠- د ١٣١٩٢- س ١٣٢٢٢- د س ١٣٥١٤- د س ١٤١١٥- س ١٤١٥٩- م د ١٤٤١٥- م ١٤٤٣٩- خ د ت س ١٤٤٤٩- س ١٤٤٦٥- خ د ١٤٤٦٨- س ١٤٤٩٨- د ١٤٥٢٢- ت ١٤٥٤٩- د ١٤٥٧٨- خت ١٤٥٨٠- س ١٤٨٥٩- س ١٤٨٦٠- م س ١٤٩٤٤- د س ١٥١٩٢- د ١٥٢٠٥- س ١٥٣٥٩- م س ١٥٣٧٦] ، وتقدم برقم : (٩٢٧) ، (١٠٨٠) ، (١٠٩٢) ، وسيأتي برقم : (١٠٩٨) ، (١١٠٠) .

(١) وقع مقابله في حاشية الأصل بخط مغاير : «وهكذا رواه شيبان بن عبد الرحمن» ، ورمز على أوله : «لا» وعلى آخره : «إلى» .

ه[١٠٩٦] أخبرنا أبو عمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا خُثَيْمُ بْنُ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَالنَّبِيُّ ﷺ بِخَيْبَرَ، وَقَدِ اسْتُخْلِفَ عَلَى الْمَدِينَةِ سِبَاعُ بْنُ عُرْفُطَةَ.

قَدْ خَرَّجْتُ هَذَا الْخَبَرَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَخَرَّجْتُ قُدُومَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ.

• [١٠٩٧] وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ ثَلَاثَ سَنَوَاتٍ.

حدثناه بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ.

وَأَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّمَا صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ بِخَيْبَرَ وَبَعْدَهُ، وَهُوَ يُخْبِرُ أَنَّهُ شَهِدَ هَذِهِ الصَّلَاةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَنْ يَزْعُمُ أَنَّ خَبَرَ ابْنِ مَسْعُودٍ نَاسِخٌ لِقِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ لَوْ تَدَبَّرَ الْعِلْمَ وَتَرَكَ الْعِنَادَ وَلَمْ يُكَابِرْ عَقْلَهُ عَلِمَ اسْتِحَالَةَ هَذِهِ الدَّعْوَىٰ، إِذْ مُحَالٌ أَنْ يَكُونَ الْمُتَأَخِّرُ مَنْسُوخًا، وَالْمُتَقَدِّمُ نَاسِخًا، وَقِصَّةُ ذِي الْيَدَيْنِ بَعْدَ نَهْيِ[1] النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ بِسِنِينَ، فَكَيْفَ يَكُونُ الْمُتَأَخِّرُ مَنْسُوخًا وَالْمُتَقَدِّمُ نَاسِخًا، عَلَىٰ أَنَّ قِصَّةَ ذِي الْيَدَيْنِ لَيْسَ مِنْ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ بِسَبِيلٍ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذَلِكَ الْجِنْسِ، إِذِ الْكَلَامُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْعَمْدِ مِنَ الْمُصَلِّي مُبَاحٌ[2]، وَالْمُصَلِّي عَالِمٌ مُسْتَيْقِنٌ أَنَّهُ فِي الصَّلَاةِ، فَنُسِخَ ذَلِكَ، وَزُجِرُوا أَنْ يَتَعَمَّدُوا الْكَلَامَ فِي الصَّلَاةِ عَلَىٰ مَا كَانَ قَدْ أُبِيحَ لَهُمْ قَبْلُ، لَا أَنَّهُ كَانَ أُبِيحَ لَهُمْ أَنْ يَتَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ ۩ سَاهِينَ نَاسِينَ

ه[١٠٩٦] [الإتحاف: خز طح حب كم حم ١٩٤٩٠] [التحفة: خ م د س ١٢٩١٦- خ ١٣٠٨٦- خ د ١٤٢٨٠].

• [١٠٩٧] [الإتحاف: خز طح عه حم ١٩٦٨١] [التحفة: خ م ١٤٢٩٢- خ م د ت ق ١٣١٢٥].

(١) قوله: «بعد نهي» غير واضح في الأصل، وما أثبتناه استظهارًا.

(٢) في الأصل: «مباحًا»، والمثبت هو الجادة.

۩ [١١٣/ب].

لَا يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ فِي الصَّلَاةِ فَنُسِخَ ذَلِكَ، وَهَلْ يَجُوزُ لِلْمُرَكَّبِ فِيهِ الْعَقْلُ، يَفْهَمُ أَدْنَىٰ شَيْءٍ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ: زَجَرَ اللَّهُ الْمَرْءَ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يَتَكَلَّمَ، أَوْ يَقُولَ: نَهَىٰ اللَّهُ الْمَرْءَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ زَجَرَ عَنِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ، وَإِنَّمَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ أَلَّا يَتَكَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ عِلْمِهِ أَنَّ الْكَلَامَ فِي الصَّلَاةِ مَحْظُورٌ غَيْرُ مُبَاحٍ. وَمُعَاوِيَةُ بْنُ الْحَكَمِ السُّلَمِيُّ إِنَّمَا تَكَلَّمَ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّ الْكَلَامَ فِي الصَّلَاةِ مَحْظُورٌ، فَقَالَ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا شَمَّتَ الْعَاطِسَ، وَرَمَاهُ الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ: وَاثُكْلَ أُمِّيَاهُ، مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ بِهَذَا الْكَلَامِ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ مَحْظُورٌ فِي الصَّلَاةِ عَلَّمَهُ ﷺ أَنَّ كَلَامَ النَّاسِ فِي الصَّلَاةِ مَحْظُورٌ غَيْرُ جَائِزٍ، وَلَمْ يَأْمُرْهُ ﷺ بِإِعَادَةِ تِلْكَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَكَلَّمَ فِيهَا بِهَذَا الْكَلَامِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ إِنَّمَا تَكَلَّمَ عَلَىٰ أَنَّهُ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، وَعَلَىٰ أَنَّهُ قَدْ أَدَّىٰ فَرْضَ الصَّلَاةِ بِكَمَالِهِ، وَذُو الْيَدَيْنِ كَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ غَيْرُ عَالِمٍ أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْفَرْضِ إِذْ جَائِزٌ عِنْدَهُ أَنْ يَكُونَ الْفَرْضُ قَدْ رُدَّ إِلَى الْفَرْضِ الْأَوَّلِ إِلَىٰ رَكْعَتَيْنِ، كَمَا كَانَ فِي الِابْتِدَاءِ أَلَا تَسْمَعُهُ، يَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَأَجَابَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّهُ لَمْ يَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ، وَهُوَ عِنْدَ نَفْسِهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ غَيْرُ مُسْتَيْقِنٍ أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ عَلَيْهِ بَعْضُ تِلْكَ الصَّلَاةِ فَاسْتَثْبَتَ أَصْحَابَهُ، وَقَالَ لَهُمْ: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ»، فَلَمَّا اسْتَيْقَنَ أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ عَلَيْهِ رَكْعَتَانِ مِنْ تِلْكَ الصَّلَاةِ قَضَاهُمَا فَلَمْ يَتَكَلَّمْ ﷺ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ بَعْدَ عِلْمِهِ وَيَقِينِهِ بِأَنَّهُ قَدْ بَقِيَ عَلَيْهِ بَعْضُ تِلْكَ الصَّلَاةِ، فَأَمَّا أَصْحَابُهُ الَّذِينَ أَجَابُوهُ وَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَسْأَلَتِهِ إِيَّاهُمْ: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَهَذَا كَانَ الْجَوَابَ الْمَفْرُوضَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُجِيبُوهُ ﷺ، وَإِنْ كَانُوا فِي الصَّلَاةِ عَالِمِينَ مُسْتَيْقِنِينَ أَنَّهُمْ فِي نَفْسِ فَرْضِ الصَّلَاةِ إِذِ اللَّهُ ﷻ فَرَّقَ بَيْنَ نَبِيِّهِ الْمُصْطَفَىٰ وَبَيْنَ غَيْرِهِ مِنْ أُمَّتِهِ بِكَرَمِهِ لَهُ وَفَضْلِهِ بِأَنْ أَوْجَبَ عَلَى الْمُصَلِّينَ أَنْ يُجِيبُوهُ وَإِنْ كَانُوا فِي الصَّلَاةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، وَقَدْ قَالَ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَلِأَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّىٰ لَمَّا دَعَا كُلَّ وَاحِدٍ

مِنْهُمَا عَلَى الِانْفِرَادِ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلَمْ يُجِبْهُ حَتَّىٰ فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ: «أَلَمْ تَسْمَعْ فِيمَا أُنْزِلَ عَلَيَّ - أَوْ نَحْوَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾؟ [الأنفال: ٢٤]»، قَدْ خَرَّجْتُ هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، فَبَيْنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي كَلَامِهِمُ الَّذِي تَكَلَّمُوا بِهِ يَوْمَ ذِي الْيَدَيْنِ، وَكَلَامِ ذِي الْيَدَيْنِ عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي[١] تَكَلَّمَ بِهَا، وَبَيْنَ[٢] مَنْ بَعْدَهُمْ فَرْقٌ فِي بَعْضِ الْأَحْكَامِ، أَمَّا كَلَامُ ذِي الْيَدَيْنِ فِي الِابْتِدَاءِ فَغَيْرُ جَائِزٍ لِمَنْ كَانَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِمِثْلِ كَلَامِ ذِي الْيَدَيْنِ، إِذْ كُلُّ مُصَلٍّ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا سَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ أَوِ الْعَصْرِ يَعْلَمُ وَيَسْتَيْقِنُ أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ عَلَيْهِ رَكْعَتَانِ مِنْ صَلَاتِهِ إِذِ الْوَحْيُ مُنْقَطِعٌ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمُحَالٌ أَنْ يُنْقَصَ مِنَ الْفَرْضِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكُلُّ مُتَكَلِّمٍ يَعْلَمُ أَنَّ فَرْضَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ أَرْبَعًا، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى الِانْفِرَادِ، إِذَا تَكَلَّمَ بَعْدَمَا قَدْ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، وَبَقِيَتْ عَلَيْهِ رَكْعَتَانِ ۞ عَالِمٌ مُسْتَيْقِنٌ بِأَنَّ كَلَامَهُ ذَلِكَ مَحْظُورٌ عَلَيْهِ، مَنْهِيٌّ عَنْهُ، وَأَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ قَبْلَ إِتْمَامِهِ فَرْضَ الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَكُنْ ذُو الْيَدَيْنِ لَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ عَالِمًا[٣]، وَلَا مُسْتَيْقِنًا[٤] بِأَنَّهُ قَدْ بَقِيَ عَلَيْهِ بَعْضُ الصَّلَاةِ، وَلَا كَانَ عَالِمًا أَنَّ الْكَلَامَ مَحْظُورٌ عَلَيْهِ، إِذْ كَانَ جَائِزٌ عِنْدَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَنْ يَكُونَ فَرْضُ تِلْكَ الصَّلَاةِ قَدْ رُدَّ إِلَى الْفَرْضِ الْأَوَّلِ إِلَىٰ رَكْعَتَيْنِ كَمَا كَانَ فِي الِابْتِدَاءِ، وَقَوْلُهُ فِي مُخَاطَبَتِهِ النَّبِيَّ ﷺ دَالٌّ عَلَىٰ هَذَا، أَلَا تَسْمَعُهُ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ وَقَدْ بَيَّنْتُ الْعِلَّةَ الَّتِي لَهَا تَكَلَّمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِذِي الْيَدَيْنِ: «لَمْ أَنْسَ، وَلَمْ تُقْصَرْ»، وَأَعْلَمْتُ أَنَّ الْوَاجِبَ الْمُفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ كَانَ أَنْ يُجِيبُوا النَّبِيَّ ﷺ وَإِنْ كَانُوا فِي الصَّلَاةِ، وَهَذَا الْفَرْضُ الْيَوْمَ سَاقِطٌ غَيْرُ جَائِزٍ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُجِيبَ أَحَدًا، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ بِنُطْقٍ،

---

(١) في الأصل: «الذي»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

(٢) غير واضح في الأصل، وأثبتناه استظهارا.

۞ [١١٤/أ].

(٣) في الأصل: «عالم»، والمثبت هو الجادة.

(٤) في الأصل: «مستيقن»، والمثبت هو الجادة.

فَكُلُّ مَنْ تَكَلَّمَ بَعْدَ انْقِطَاعِ الْوَحْيِ فَقَالَ لِمُصَلٍّ قَدْ سَلَّمَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ : أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَوَاجِبٌ عَلَيْهِ إِعَادَةُ تِلْكَ الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ عَالِمًا أَنَّ فَرْضَ تِلْكَ الصَّلَاةِ أَرْبَعٌ لَا رَكْعَتَانِ(١) ، وَكَذَاكَ يَجِبُ عَلَىٰ كُلِّ مَنْ تَكَلَّمَ وَهُوَ مُسْتَيْقِنٌ بِأَنَّهُ لَمْ يُؤَدِّ فَرْضَ تِلْكَ الصَّلَاةِ بِكَمَالِهِ ، فَتَكَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ مِنْهَا فِي رَكْعَتَيْنِ ، أَوْ بَعْدَمَا سَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ ، وَكَذَاكَ يَجِبُ عَلَىٰ كُلِّ مَنْ أَجَابَ إِنْسَانًا وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ إِعَادَةُ تِلْكَ الصَّلَاةِ ، إِذِ اللَّهُ ﷻ لَمْ يَجْعَلْ لِبَشَرٍ أَنْ يُجِيبَ فِي الصَّلَاةِ أَحَدًا فِي الصَّلَاةِ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ ، الَّذِي خَصَّهُ اللَّهُ بِهَا ، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ طَوِيلَةٌ ، قَدْ خَرَّجْتُهَا بِطُولِهَا مَعَ ذِكْرِ احْتِجَاجِ بَعْضِ مَنِ اعْتَرَضَ عَلَىٰ أَصْحَابِنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ، وَأُبَيِّنُ قُبْحَ مَا احْتَجُّوا عَلَىٰ أَصْحَابِنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنَ الْمُحَالِ وَمَا يُشْبِهُ الْهَذَيَانَ ، إِنْ وَفَّقَنَا اللَّهُ .

٤٣٤- بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ رُوِيَ فِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ

أَدْرَجَ لَفْظَهُ الزُّهْرِيُّ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ ؛ فَتَوَهَّمَ مَنْ لَمْ يَتَبَحَّرِ الْعِلْمَ وَلَمْ يَكْتُبْ مِنَ الْحَدِيثِ إِلَّا نُتَفًا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ تِلْكَ اللَّفْظَةَ الَّتِي قَالَهَا الزُّهْرِيُّ فِي آخِرِ الْخَبَرِ ، وَتَوَهَّمَ أَيْضًا أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ الَّذِي زَادَ فِيهِ الزُّهْرِيُّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ خِلَافُ الْأَخْبَارِ الثَّابِتَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ يَوْمَ ذِي الْيَدَيْنِ بَعْدَمَا أَتَمَّ صَلَاتَهُ .

ه[١٠٩٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَكْعَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشِّمَالَيْنِ ، مِنْ خُزَاعَةَ حَلِيفٌ لِبَنِي زُهْرَةَ :

---

(١) في الأصل : «ركعتين» ، والمثبت هو الجادة .

ه[١٠٩٨] [الإتحاف : مي خز حب ١٨٦٧١] [التحفة : د ١٣٠٣١- د س ١٣١٨٠- د ١٣١٩٢- س ١٣٢٢٢- د س ١٣٥١٤- د س ١٤١١٥- س ١٤١٥٩- م د ١٤٤١٥- م ١٤٤٣٩- خ د ت س ١٤٤٤٩- س ١٤٤٦٥- خ د ١٤٤٦٨- س ١٤٤٩٨- د ١٤٥٢٢- ت ١٤٥٤٩- د ١٤٥٧٨- خت ١٤٥٨٠- س ١٤٨٥٩- س ١٤٨٦٠- م س ١٤٩٤٤- د س ١٥١٩٢- د ١٥٢٠٥- س ١٥٣٥٩- م س ١٥٣٧٦] ، وتقدم برقم : (٩٢٧) ، (١٠٨٠) ، (١٠٩٢) ، (١٠٩٥) ، وسيأتي برقم : (١١٠٠) ، (١١٠٧) .

أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «كُلٌّ لَمْ يَكُنْ» ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا : نَعَمْ ، فَأَتَمَّ مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ ، وَلَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ حِينَ يَقَّنَهُ النَّاسُ .

ه[١٠٩٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَانْتَهَىٰ حَدِيثُهُ عِنْدَ قَوْلِهِ : فَأَتَمَّ مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ .

ه[١١٠٠] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، حَدَّثَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ مِنْ إِحْدَاهُمَا ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشِّمَالَيْنِ - ابْنُ عَبْدِ عَمْرِو بْنِ نَضْلَةَ الْخُزَاعِيُّ ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ : أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ» ، قَالَ ذُو الشِّمَالَيْنِ : قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَاكَ ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» ، قَالُوا : نَعَمْ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ ۩ . وَلَمْ يُحَدِّثْنِي

ه[١٠٩٩] [الإتحاف : مي خز حب ١٨٦٧١] [التحفة : د س ١٣١٨٠- د ١٣١٩٢- د س ١٤١١٥- س ١٤٨٥٩- د س ١٤٨٦٦- د س ١٥١٩٢- د ١٥٢٠٥- س ١٥٢٩٦] .

ه[١١٠٠] [الإتحاف : مي خز حب ١٨٦٧١] [التحفة : د ١٣٠٣١- د س ١٣١٨٠- د ١٣١٩٢- س ١٣٢٢٢- د س ١٣٥١٤- د س ١٤١١٥- س ١٤١٥٩- م د ١٤٤١٥- م ١٤٤٣٩- خ د ت س ١٤٤٤٩- س ١٤٤٦٥- خ د ١٤٤٦٨- س ١٤٤٩٨- د ١٤٥٢٢- ت ١٤٥٤٩- د ١٤٥٧٨- خت ١٤٥٨٠- س ١٤٨٥٩- س ١٤٨٦٠- م س ١٤٩٤٤- د س ١٥١٩٢- د ١٥٢٠٥- س ١٥٣٥٩- م س ١٥٣٧٦] ، وتقدم برقم : (٩٢٧) ، (١٠٨٠) ، (١٠٩٢) ، (١٠٩٥) ، (١٠٩٨) ، وسيأتي برقم : (١١٠٧) .

۩[١١٤/ب] .

أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ، وَذَلِكَ فِيمَا نَرَىٰ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّاسَ يَقَّنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْتَيْقَنَ.

ه[١١٠١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ كَلَامَ الزُّهْرِيِّ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ.

ه[١١٠٢] حدثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو[1]، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ رَجُلٍ سَهَا فِي صَلَاتِهِ، فَتَكَلَّمَ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ فِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ.

ه[١١٠٣] حدثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ ابْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْجُدْ يَوْمَ ذِي الْيَدَيْنِ.

ه[١١٠١] [الإتحاف: مي خز حب ١٨٦٧١] [التحفة: د س ١٣١٨٠- د ١٣١٩٢- د س ١٤١١٥- س ١٤٨٥٩- د س ١٤٨٦٦- د س ١٥١٩٢- د ١٥٢٠٥- س ١٥٢٩٦].

ه[١١٠٢] [التحفة: د س ١٣١٨٠- د ١٣١٩٢- د س ١٤١١٥- س ١٤٨٥٩- د س ١٤٨٦٦- د س ١٥١٩٢- د ١٥٢٠٥- س ١٥٢٩٦].

(١) في الأصل: «عمر» وهو خطأ، والمثبت من مصادر ترجمته. ينظر: «تهذيب الكمال» (١٧/ ٣٠٧). وهذا الطريق لم يذكره ابن حجر في «الإتحاف» (١٨٦٧١).

ه[١١٠٣] [الإتحاف: مي خز حب ١٨٦٧١] [التحفة: د ١٣١٩٢- د س ١٣١٨٠- د س ١٤١١٥- س ١٤٨٥٩- د س ١٤٨٦٦- د س ١٥١٩٢- د ١٥٢٠٥- س ١٥٢٩٦- س ١٤٨٦٠].

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَىٰ يَقُولُ - فِي كِتَابِ الْعِلَلِ بَعْدَ ذِكْرِهِ أَسَانِيدَ هَـٰذِهِ الْأَخْبَارِ، وَقَالَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ:

٥[١١٠٤] وحدثنا مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

حدثنا مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَفِيمَا قَرَأْتُ عَلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، وَحَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، قَالَ: بَلَغَنِي.

وحدثنا مُحَمَّدٌ، أَيْضًا قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِهَذَا الْخَبَرِ.

٥[١١٠٥] حدثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَهَا فِي صَلَاتِهِ.

٥[١١٠٦] وحدثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، وَقَرَأْتُهُ عَلَىٰ ابْنِ نَافِعٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِثْلَ ذَلِكَ.

٥[١١٠٧] حدثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا[١] يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ

٥[١١٠٤] [الإتحاف: خز حب ٢٠٢٩٤] [التحفة: د س ١٤٨٦٦- د س ١٥١٩٢- د ١٥٢٠٥- س ١٥٢٩٦- س ١٤٨٥٩- د س ١٣١٨٠- د ١٣١٩٢- د س ١٤١١٥- س ١٤٨٦٠- س ١٩٥٦٤].

٥[١١٠٥] [الإتحاف: خز حب ٢٠٢٩٤] [التحفة: س ١٩٥٦٤- س ١٤٨٥٩- س ١٤٨٦٠].

٥[١١٠٦] [الإتحاف: خز حب ٢٠٢٩٤- مي خز حب ١٨٦٧١] [التحفة: د س ١٣١٨٠- د ١٣١٩٢- د س ١٥١٩٢- د ١٥٢٠٥- س ١٥٢٩٦- د س ١٤١١٥].

٥[١١٠٧] [الإتحاف: مي خز حب ١٨٦٧١] [التحفة: د س ١٣١٨٠- د ١٣١٩٢- د س ١٤١١٥- س ١٤٨٥٩- س ١٤٨٦٠- د س ١٤٨٦٦- د س ١٥١٩٢- د ١٥٢٠٥- س ١٥٢٩٦- س ١٩٥٦٤]، وتقدم برقم: (٩٢٧)، (١٠٨٠)، (١٠٩٢)، (١٠٩٥)، (١٠٩٨)، (١١٠٠).

(١) في الأصل: «وحدثنا»، والمثبت بدون الواو كما في «الإتحاف».

صَالِحٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي هَذَا الْخَبَرَ ، سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ : وَأَخْبَرَنِيهِ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ .

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَىٰ يَقُولُ : وَهَذِهِ الْأَسَانِيدُ عِنْدَنَا مَحْفُوظَةٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، إِلَّا حَدِيثَ أَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، فَإِنَّهُ يَتَخَالَجُ فِي النَّفْسِ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ مُرْسَلًا لِرِوَايَةِ مَالِكٍ ، وَشُعَيْبٍ ، وَصَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، وَقَدْ عَارَضَهُمْ مَعْمَرٌ ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَقَوْلُهُ فِي خَبَرِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ فِي آخِرِ الْخَبَرِ : وَلَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ حِينَ يَقَّنَهُ النَّاسُ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ الزُّهْرِيِّ لَا مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَلَا تَرَىٰ مُحَمَّدَ بْنَ يُوسُفَ لَمْ يَذْكُرْ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي قِصَّتِهِ ، وَلَا ذَكَرَهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، وَلَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو[1] ، وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ ذَكَرْتُ حَدِيثَهُمْ ، خَلَا أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، فَإِنَّهُ رَوَىٰ[2] الْخَبَرَ وَأَوْهَمَ الْخَطَأَ فِي رِوَايَتِهِ ، فَذَكَرَ آخِرَ الْكَلَامِ الَّذِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ مُجَرَّدًا ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْجُدْ يَوْمَ ذِي الْيَدَيْنِ ، وَلَمْ يَحْفَظِ الْقِصَّةَ بِتَمَامِهَا ، وَاللَّيْثُ فِي خَبَرِهِ عَنْ يُونُسَ قَدْ ذَكَرَ الْقِصَّةَ بِتَمَامِهَا ، وَأَعْلَمَ أَنَّ الزُّهْرِيَّ إِنَّمَا قَالَ : لَمْ يَسْجُدِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ ، أَنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ يَوْمَئِذٍ ، لَا أَنَّهُمْ ۩ حَدَّثُوهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَسْجُدْ يَوْمَئِذٍ ، وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَخْبَارُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ الطُّرُقِ الَّتِي لَا يَدْفَعُهَا عَالِمٌ بِالْأَخْبَارِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ يَوْمَ ذِي الْيَدَيْنِ .

---

(١) في الأصل : «عمر» ، وهو خطأ ، والمثبت من مصادر ترجمته . ينظر : «تهذيب الكمال» (١٧ / ٣٠٧) .

(٢) غير واضح في الأصل ، وما أثبتناه استظهارًا .

۩ [١١٥/أ] .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَدْ أَمْلَيْتُ خَبَرَ شُعْبَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَطُرُقَ أَخْبَارِ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَطُرُقَ أَخْبَارِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَخَبَرَ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَىٰ ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ يَوْمَ ذِي الْيَدَيْنِ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : خَرَّجْتُ طُرُقَ هَذِهِ الْأَخْبَارِ وَأَلْفَاظَهَا فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ .

٤٣٥ - بَابُ ذِكْرِ التَّسْلِيمِ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ سَاهِيًا

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ سَاهِيًا وَبَيْنَ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ عَامِدًا ، إِذْ مُخَالِفُونَا مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ يُتَابِعُونَا عَلَىٰ الْفَرْقِ بَيْنَ السَّلَامِ قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنَ الصَّلَاةِ عَامِدًا وَبَيْنَ السَّلَامِ سَاهِيًا ، فَيُوجِبُونَ عَلَىٰ الْمُسَلِّمِ عَامِدًا إِعَادَةَ الصَّلَاةِ ، وَيُبِيحُونَ لِلْمُسَلِّمِ نَاسِيًا فِي الصَّلَاةِ إِتْمَامَ الصَّلَاةِ ، وَالْبِنَاءَ عَلَىٰ مَا قَدْ صَلَّىٰ قَبْلَ السَّلَامِ .

٥[١١٠٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، أَخْبَرَنَا أَبِي وَشُعَيْبٌ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّىٰ يَوْمًا ، فَسَلَّمَ وَانْصَرَفَ وَقَدْ بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةٌ .

٥[١١٠٩] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [(١)] فَسَهَا فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ سَهَوْتَ فَسَلَّمْتَ فِي رَكْعَتَيْنِ ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ أَتَمَّ تِلْكَ

٥[١١٠٨] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١٦٧٧٨] [التحفة : د س ١١٣٧٦] ، وسيأتي برقم : (١١٠٩) .

٥[١١٠٩] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١٦٧٧٨] [التحفة : د س ١١٣٧٦] ، وتقدم برقم : (١١٠٨) .

(١) كذا في الأصل ، و«الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم (٢٨٥٠) ، وبعده في «الإحسان» (٢٦٧٤) من طريق المصنف ، «المستدرك» للحاكم (٩٧٦ ، ١٢٢٣) من طريق وهب بن جرير : «المغرب» .

الرَّكْعَةَ . وَسَأَلْتُ النَّاسَ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ سَهَوْتَ ، فَقِيلَ لِي : تَعْرِفُهُ؟ قُلْتُ : لَا ، إِلَّا أَنْ أَرَاهُ ، فَمَرَّ بِي رَجُلٍ فَقُلْتُ : هُوَ هَذَا ، قَالُوا : هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ .

هَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذِهِ الْقِصَّةُ غَيْرُ قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ ؛ لِأَنَّ الْمُعْلِمَ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ سَهَا فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَمُخْبِرَ النَّبِيِّ ﷺ فِي تِلْكَ الْقِصَّةِ ذُو الْيَدَيْنِ ، وَالسَّهْوُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ إِنَّمَا كَانَ فِي الظُّهْرِ أَوِ الْعَصْرِ ، وَفِي هَذِهِ الْقِصَّةِ إِنَّمَا كَانَ السَّهْوُ فِي الْمَغْرِبِ لَا فِي الظُّهْرِ ، وَلَا فِي الْعَصْرِ . وَقِصَّةُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - قِصَّةُ الْخِرْبَاقِ - قِصَّةٌ ثَالِثَةٌ ؛ لِأَنَّ التَّسْلِيمَ فِي خَبَرِ عِمْرَانَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ ، وَفِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ ، وَفِي خَبَرِ عِمْرَانَ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ حُجْرَتَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْحُجْرَةِ ، وَفِي خَبَرِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَكُلُّ هَذِهِ أَدِلَّةٌ أَنَّ هَذِهِ الْقِصَصَ هِيَ ثَلَاثُ قِصَصٍ : سَهَا النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً فَسَلَّمَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ ، وَسَهَا مَرَّةً أُخْرَى فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ ، وَسَهَا مَرَّةً ثَالِثَةً فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ ، فَتَكَلَّمَ فِي الْمَرَّاتِ الثَّلَاثِ ، ثُمَّ أَتَمَّ صَلَاتَهُ .

٤٣٦- بَابُ ذِكْرِ الْجُلُوسِ فِي الثَّالِثَةِ وَالتَّسْلِيمِ مِنْهَا سَاهِيًا فِي الظُّهْرِ أَوِ الْعَصْرِ أَوِ الْعِشَاءِ

وَالدَّلِيلِ عَلَى إِغْفَالِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمُسَلِّمَ سَاهِيًا فِي الثَّالِثَةِ إِذَا تَكَلَّمَ بَعْدَ السَّلَامِ - وَهُوَ غَيْرُ ذَاكِرٍ أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ عَلَيْهِ بَعْضُ صَلَاتِهِ - أَنَّ عَلَيْهِ إِعَادَةَ الصَّلَاةِ ، وَهَذَا الْقَوْلُ خِلَافُ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ .

٥[١١١٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ ، عَنْ خَالِدٍ . ح

٥[١١١٠] [الإتحاف : جا خز طح حب كم حم عه ش ١٥٠٩٨] [التحفة : م د س ق ١٠٨٨٢- د ت س ١٠٨٨٥] ، وسيأتي برقم : (١١١٦) ، (١١١٨) .

وحدثنا أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ ⇧ بْنُ أَيُّوب ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ . ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ . ح وحدثنا الصَّنْعَانِيُّ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ ، حَدَّثَنَا بِهِ خَالِدٌ الْحَذَّاءُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ الْحُجْرَةَ ، فَقَامَ الْخِرْبَاقُ - رَجُلٌ بَسِيطُ الْيَدَيْنِ - فَنَادَاهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَخَرَجَ مُغْضَبًا يَجُرُّ إِزَارَهُ فَسَأَلَ ، فَأُخْبِرَ ، فَصَلَّى تِلْكَ الصَّلَاةَ الَّتِي كَانَ تَرَكَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ[(١)] .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ بُنْدَارٍ ، وَقَالَ الْآخَرُونَ : ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ .

٤٣٧- بَابُ ذِكْرِ الْمُصَلِّي يُصَلِّي خَمْسَ رَكَعَاتٍ سَاهِيًا وَالْأَمْرُ بِسَجْدَتَيِ السَّهْوِ إِذَا صَلَّى خَمْسًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُضِيفَ إِلَيْهَا سَادِسَةً

وَالدَّلِيلِ عَلَى ضِدِّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ جَلَسَ فِي الرَّابِعَةِ مِقْدَارَ التَّشَهُّدِ ؛ أَضَافَ إِلَى الْخَامِسَةِ سَادِسَةً ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَلَسَ فِي الرَّابِعَةِ مِقْدَارَ التَّشَهُّدِ فَعَلَيْهِ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ - زَعَمُوا - وَهَذَا الْقَوْلُ رَأْيٌ مِنْهُمْ خِلَافُ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِاتِّبَاعِهَا ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَخْلُو فِي الرَّابِعَةِ مِنْ أَنْ يَكُونَ جَلَسَ فِيهَا ، أَوْ لَمْ يَجْلِسْ مِقْدَارَ التَّشَهُّدِ ، فَإِنْ كَانَ جَلَسَ فِيهَا مِقْدَارَ التَّشَهُّدِ فَلَمْ يُضِفْ إِلَى الْخَامِسَةِ سَادِسَةً كَمَا زَعَمُوا ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يَجْلِسْ فِي الرَّابِعَةِ مِقْدَارَ التَّشَهُّدِ فَلَمْ يُعِدْ صَلَاتَهُ مِنْ أَوَّلِهَا ، فَقَوْلُهُمْ عَلَى كُلِّ حَالٍ خِلَافُ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَمْ يَسْتَدِلُّوا لِمُخَالَفَتِهِمْ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ الثَّابِتَةَ بِسُنَّةٍ[(٢)] تُخَالِفُهَا لَا بِرِوَايَةٍ

⇧ [١١٥/ب] .

(١) في الأصل : «يسلم» ، والمثبت من مصادر الحديث . ينظر : «مسند أحمد» (٢٠١٤٢) من طريق إسماعيل بن إبراهيم ، به ، و«سنن ابن ماجه» (١١٨٧) من طريق عبد الوهاب ، به .

(٢) في الأصل : «سنة» ، والمثبت يقتضيه السياق .

صَحِيحَةٍ وَلَا وَاهِيَةٍ ، وَهَذَا مُحَرَّمٌ عَلَىٰ كُلِّ عَالِمٍ أَنْ يُخَالِفَ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ بِرَأْيِ نَفْسِهِ ، أَوْ بِرَأْيِ مَنْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ .

ه[١١١١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ : «لَا» ، قُلْنَا صَلَّيْتَ بِنَا كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، أَنْسَىٰ كَمَا تَنْسَوْنَ ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» ، ثُمَّ تَحَوَّلَ ﷺ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

ه[١١١٢] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، عَنْ شُعْبَةَ ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ . ح وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، وحدثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ . ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ : «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا : صَلَّيْتَ خَمْسًا ، قَالَ : فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا سَلَّمَ .

هَذَا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ .

ه[١١١٣] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ

ه[١١١١] [الإتحاف : مي جا خز حب حم ١٢٩٣٧] [التحفة : م س ٩١٧١- م د س ٩٤٠٩- ع ٩٤١١- م د ق ٩٤٢٤- م ت س ٩٤٢٦- س ٩٤٣٧- س ٩٤٤٩- خ م د س ق ٩٤٥١- ق ٩٤٦٠- د س ٩٦٠٥] ، وتقدم برقم : (١٠٨٥) ، وسيأتي برقم : (١١١٢) ، (١١١٣) ، (١١١٤) ، (١١١٥) ، (١١١٧) .

ه[١١١٢] [الإتحاف : مي جا خز حب حم ١٢٩٣٧] [التحفة : م س ٩١٧١- م د س ٩٤٠٩- ع ٩٤١١- م د ق ٩٤٢٤- م ت س ٩٤٢٦- س ٩٤٣٧- س ٩٤٤٩- خ م د س ق ٩٤٥١- ق ٩٤٦٠- د س ٩٦٠٥] ، وتقدم برقم : (١٠٨٥) ، (١١١١) ، وسيأتي برقم : (١١١٣) ، (١١١٤) ، (١١١٥) ، (١١١٧) .

ه[١١١٣] [الإتحاف : مي جا خز حب حم ١٢٩٣٧] [التحفة : م س ٩١٧١- م د س ٩٤٠٩- ع ٩٤١١- م د =

الْحَكَمِ ، وَمُغِيرَةُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَمْسًا ، فَقِيلَ لَهُ : أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ : «لَا» ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

٤٣٨- بَابُ ذِكْرِ السُّنَّةِ فِي سَجْدَتَي السَّهْوِ بَعْدَ الْكَلَامِ سَاهِيًا

ضِدُّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمُسَلِّمَ مِنَ الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ قَدْ سَهَا فِي صَلَاتِهِ - فَتَكَلَّمَ بَعْدَ السَّلَامِ سَاهِيًا - أَنَّهُ لَا يَسْجُدُ سَجْدَتَي السَّهْوِ ، وَهَذَا الْقَوْلُ خِلَافُ الثَّابِتِ مِنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ۩ .

٥[١١١٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلَامِ .

٥[١١١٥] حدثنا أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ الْكَلَامِ .

قال أبو بكر : إِنْ كَانَ أَرَادَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِقَوْلِهِ : بَعْدَ الْكَلَامِ ، قَوْلَهُ : لَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا ، فَقَالَ : أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ : «وَمَا ذَاكَ؟» فَهَذَا الْكَلَامُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مَعْنَى كَلَامِهِ فِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ ، وَإِنْ كَانَ أَرَادَ الْكَلَامَ الَّذِي فِي الْخَبَرِ الْآخَرِ لَمَّا صَلَّى

- ق ٩٤٢٤- م ت س ٩٤٢٦- س ٩٤٣٧- س ٩٤٤٩- خ م د س ق ٩٤٥١- ق ٩٤٦٠- د س ٩٦٠٥]، وتقدم برقم : (١٠٨٥) ، (١١١١) ، (١١١٢) ، وسيأتي برقم : (١١١٤) ، (١١١٥) ، (١١١٧) .

۩[١١٦/أ] .

٥[١١١٤][الإتحاف : خز حم ١٢٩٥٨][التحفة : م س ٩١٧١- م د س ٩٤٠٩- ع ٩٤١١- م د ق ٩٤٢٤- م ت س ٩٤٢٦- س ٩٤٣٧- س ٩٤٤٩- خ م د س ق ٩٤٥١- ق ٩٤٦٠- د س ٩٦٠٥]، وتقدم برقم : (١٠٨٥) ، (١١١١) ، (١١١٢) ، (١١١٣) ، وسيأتي برقم : (١١١٥) ، (١١١٧) .

٥[١١١٥][الإتحاف : خز حم ١٢٩٥٨][التحفة : م س ٩١٧١- م د س ٩٤٠٩- ع ٩٤١١- م د ق ٩٤٢٤- م ت س ٩٤٢٦- س ٩٤٣٧- س ٩٤٤٩- خ م د س ق ٩٤٥١- ق ٩٤٦٠- د س ٩٦٠٥]، وتقدم برقم : (١٠٨٥) ، (١١١١) ، (١١١٢) ، (١١١٣) ، (١١١٤) ، وسيأتي برقم : (١١١٧) .

فَزَادَ أَوْ نَقَصَ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَىٰ كَمَا تَنْسَوْنَ» . فَإِنْ هَـٰذِهِ لَفْظَةٌ قَدِ اخْتَلَفَ الرُّوَاةُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي تَكَلَّمَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَمَّا الْأَعْمَشُ فِي خَبَرِهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَبُو بَكْرٍ النَّهْشَلِيُّ فِي خَبَرِهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، ذَكَرَ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ كَانَ مِنْهُ قَبْلَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ، وَأَمَّا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فَإِنَّهُمَا ذَكَرَا فِي خَبَرِهِمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ كَانَ مِنْهُ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ، فَلَمْ يَثْبُتْ بِخَبَرٍ لَا مُخَالِفٍ لَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَكَلَّمَ وَهُوَ عَالِمٌ ذَاكِرٌ بِأَنَّ عَلَيْهِ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ ﷺ تَكَلَّمَ سَاهِيًا بَعْدَ السَّلَامِ - وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ سَهَا سَهْوًا يَجِبُ عَلَيْهِ سَجْدَتَا السَّهْوِ - ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ كَلَامِهِ سَاهِيًا .

٤٣٩- بَابُ السَّلَامِ بَعْدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ إِذَا سَجَدَهُمَا الْمُصَلِّي بَعْدَ السَّلَامِ

ه[١١١٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [سَلَّمَ](١) فِي سَجْدَتَيِ الْوَهْمِ .

ه[١١١٧] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : صَلَّىٰ بِنَا عَلْقَمَةُ الظُّهْرَ فَصَلَّىٰ خَمْسًا ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ الْقَوْمُ : يَا أَبَا شِبْلٍ ، قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا قَالَ : كَلَّا ، مَا فَعَلْتُ ، قَالُوا : بَلَىٰ ، قَالَ : فَكُنْتُ فِي نَاحِيَةِ الْقَوْمِ وَأَنَا غُلَامٌ ، فَقُلْتُ : بَلَىٰ ، قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا . قَالَ لِي : وَأَنْتَ أَيْضًا يَا أَعْوَرُ

ه[١١١٦] [الإتحاف : جا خز طح حب كم حم عه ش ١٥٠٩٨] [التحفة : م د س ق ١٠٨٨٢- د ت س ١٠٨٨٥] ، وسيأتي برقم : (١١١٨) .

(١) ليس في الأصل ، والمثبت من دلالة ترجمة الباب ، ومن سياق الحديث السابق برقم (١١١٠) .

ه[١١١٧] [الإتحاف : مي جا خز حب حم ١٢٩٣٧] [التحفة : م د ق ٩٤٢٤- م س ٩١٧١- م د س ٩٤٠٩- ع ٩٤١١- م ت س ٩٤٢٦- س ٩٤٣٧- س ٩٤٤٩- خ م د س ق ٩٤٥١- ق ٩٤٦٠- د س ٩٦٠٥- س ١٨٤١٦] ، وتقدم برقم : (١٠٨٥) ، (١١١١) ، (١١١٢) ، (١١١٣) ، (١١١٤) ، (١١١٥) .

تَقُولُ ذَلِكَ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، فَانْفَتَلَ[1] ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا ، فَلَمَّا انْفَتَلَ تَوَسْوَسَ الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ ، فَقَالَ : «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ زِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ : «لَا» ، قَالُوا : فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا ، فَانْفَتَلَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، أَنْسَىٰ كَمَا تَنْسَوْنَ» .

٤٤٠- بَابُ التَّشَهُّدِ بَعْدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ إِذَا سَجَدَهُمَا الْمُصَلِّي بَعْدَ السَّلَامِ

ه[١١١٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ ثَوَابٍ الْحُصْرِيُّ الْبَصْرِيُّ وَالْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ الْبَحْرَانِيُّ قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَشَهَّدَ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ، وَسَلَّمَ .

وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِ بِالْبَصْرَةِ ، وَحَدَّثَنَا بِهِ بِبَغْدَادَ مَرَّةً فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ بِهِمْ ، فَسَهَا ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلَامِ .

فَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ فَإِنَّهُ قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ بِهِمْ فَسَهَا فِي صَلَاتِهِ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ تَشَهَّدَ ۩ ، ثُمَّ سَلَّمَ .

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ بِهِمْ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ، ثُمَّ تَشَهَّدَ وَسَلَّمَ .

---

(١) في الأصل : «فأقبل» ، وهو تصحيف ، والمثبت من «مسند البزار» (٥/ ٥٦) من طريق يوسف بن موسى ، و«صحيح مسلم» (٨/ ٥٦٣) من طريق جرير .

ه[١١١٨] [الإتحاف : جا خز حب كم ١٥٠٩٩] [التحفة : م د س ق ١٠٨٨٢ - د ت س ١٠٨٨٥] ، وتقدم برقم : (١١١٠) ، (١١١٦) .

۩[١١٦/ ب] .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَمْ أُخَرِّجْ لَفْظَ غَيْرِ الْعَبَّاسِ .

[قَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ مُسْلِمًا يَقُولُ : سَمِعْتُ بُنْدَارًا يَقُولُ : أَشْعَثُنَا لَيْسَ أَشْعَثَ الْكُوفِيِّينَ ؛ أَشْعَثُ الْكُوفِيِّينَ : أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ ، لَيْسَ بِثِقَةٍ ، وَأَشْعَثُنَا : أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِيُّ ، ثِقَةٌ][(١)] .

٤٤١- بَابُ ذِكْرِ تَسْمِيَةِ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ الْمُرْغِمَتَيْنِ إِذْ هُمَا تُرْغِمَانِ الشَّيْطَانَ[(٢)]

٥[١١١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّىٰ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ الْمُرْغِمَتَيْنِ .

٤٤٢- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْمَسْبُوقَ بِرَكْعَةٍ أَوْ ثَلَاثٍ لَا تَجِبُ عَلَيْهِ سَجْدَتَا السَّهْوِ بِجُلُوسِهِ فِي الْأُولَىٰ وَالثَّالِثَةِ اقْتِدَاءً بِإِمَامِهِ

ضِدُّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمُدْرِكَ وِتْرًا مِنْ صَلَاةِ الْإِمَامِ تَجِبُ عَلَيْهِ سَجْدَتَا السَّهْوِ ، وَهَاتَانِ السَّجْدَتَانِ لَوْ[(٣)] يَسْجُدُهُمَا الْمُصَلِّي ؛ كَانَتَا سَجْدَتَيِ الْعَمْدِ لَا السَّهْوِ ؛ لِأَنَّ الْمُدْرِكَ وِتْرًا مِنْ صَلَاةِ الْإِمَامِ يَتَعَمَّدُ لِلْجُلُوسِ فِي الْأُولَىٰ وَالثَّالِثَةِ ، إِذْ هُوَ مَأْمُورٌ بِالِاقْتِدَاءِ بِإِمَامِهِ ، جَالِسٌ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي أُمِرَ بِالْجُلُوسِ فِيهِ ، فَكَيْفَ يَكُونُ سَاهِيًا مِنْ فِعْلِ مَا عَلَيْهِ فِعْلُهُ ، وَتَعَمَّدَ لِلْفِعْلِ ؟ وَإِذَا بَطَلَ أَنْ يَكُونَ سَاهِيًا ؛ اسْتَحَالَ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ سَجْدَتَا السَّهْوِ بِإِخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ[(٤)] وَالْوَقَارُ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا - أَوْ : فَأَتِمُّوا» .

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» ، «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (٢/ ٢٤٠) .

(٢) **ترغمان الشيطان** : تخضعانه وتذلانه . (انظر : النهاية ، مادة : رغم) .

٥[١١١٩][الإتحاف : خز حب كم ٨٢٨٢][التحفة : د ٦١٤٤] .

(٣) في الأصل : «لم» ، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق .

(٤) **السكينة** : الوقار والتأني في الحركة والسير . (انظر : النهاية ، مادة : سكن) .

ه[١١٢٠] حدثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. ح وحدثنا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، فَسُئِلَ: هَلْ أَمَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ، وَقَالَ[1]: ثُمَّ رَكِبْنَا فَأَدْرَكْنَا النَّاسَ، قَدْ تَقَدَّمَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَقَدْ صَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، وَهُوَ فِي الثَّانِيَةِ، فَذَهَبْتُ أُوذِنُهُ فَنَهَانِي، فَصَلَّيْنَا الرَّكْعَةَ الَّتِي أَدْرَكْنَا، وَقَضَيْنَا الَّذِي سُبِقْنَا. وَقَالَ مُؤَمَّلٌ: وَقَضَيْنَا الَّتِي سُبِقْنَا.

ه[١١٢١] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا ثُوِّبَ[2] لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأْتُوهَا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمَدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ».

جِمَاعُ أَبْوَابِ ذِكْرِ الْوِتْرِ وَمَا فِيهِ مِنَ السُّنَنِ

٤٤٣- بَابُ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمَنْصُوصَةِ وَالدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ الْوِتْرَ لَيْسَ بِفَرْضٍ

لَا عَلَى مَا زَعَمَ مَنْ لَمْ يَفْهَمِ الْعَدَدَ، وَلَا فَرَّقَ بَيْنَ الْفَرْضِ وَبَيْنَ الْفَضِيلَةِ، فَزَعَمَ أَنَّ الْوِتْرَ فَرِيضَةٌ، فَلَمَّا سُئِلَ عَنْ عَدَدِ الْفَرْضِ مِنَ الصَّلَاةِ زَعَمَ أَنَّ الْفَرْضَ مِنَ الصَّلَاةِ خَمْسٌ، فَقِيلَ لَهُ: وَالْوِتْرُ، فَقَالَ: فَرِيضَةٌ، فَقَالَ السَّائِلُ: أَنْتَ لَا تُحْسِنُ الْعَدَدَ.

ه[١١٢٠] [الإتحاف: خز حم ١٦٩٦٣] [التحفة: م ١١٤٨٨- د ١١٤٩٢- م د ت س ١١٤٩٤- م س ق ١١٤٩٥- د ١١٥٠٨- خ م د س ق ١١٥١٤- س ١١٥٢١- س ١١٥٤١]، وسيأتي برقم: (١٦٠٤)، (١٦٠٥)، (١٧٢٧).

(١) في الأصل: «وقالا»، ولعل المثبت هو الصواب.

ه[١١٢١] [الإتحاف: خز عه طح حب ط حم ١٩٣٠١] [التحفة: م ق ١٣١٠٣- م ت س ١٣١٣٧- خ ١٣٢٥١- ت ١٣٣٠٥- د ١٣٣٧١- م ١٣٩٩٢- م ١٤٥١٠- م ١٤٧٤٦- د ١٤٩٥٨- م ق ١٥١٢٨- خ ١٥١٦٥- ت ١٥٢٨٩]، وسيأتي برقم: (١٥٩٤)، (١٧٢٨)، (١٨٥٧).

(٢) **تثويب الصلاة**: إقامة الصلاة. (انظر: النهاية، مادة: ثوب).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَدْ كُنْتُ أَمْلَيْتُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ خَبَرَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي مَسْأَلَةِ الْأَعْرَابِيِّ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْإِسْلَامِ وَجَوَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُ ، فَقَالَ : «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ**» ، فَقَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ : «**لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ**» ، فَأَعْلَمَ النَّبِيُّ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ أَنَّ مَا زَادَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى الْخَمْسِ فَهُوَ تَطَوُّعٌ .

ه[١١٢٢] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : إِنَّ الْوِتْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ[١] ، وَلَا كَصَلَاتِكُمُ الْمَكْتُوبَةِ ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْتَرَ ، ثُمَّ قَالَ : «**يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ أَوْتِرُوا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ[٢] يُحِبُّ الْوِتْرَ**» .

غَيْرَ أَنَّ الْأَشَجَّ لَمْ يَذْكُرْ : «**يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ أَوْتِرُوا**» . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ .

ه[١١٢٣] ۞ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَ حَدِيثِ الدَّوْرَقِيِّ فِي إِسْنَادِهِ ، وَمَتْنِهِ .

ه[١١٢٤] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي أَبِي جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ النَّجَّارِيِّ ، أَنَّهُ سَأَلَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ عَنِ الْوِتْرِ ، قَالَ : أَمْرٌ حَسَنٌ جَمِيلٌ عَمِلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مِنْ بَعْدِهِ ؛ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَدْ خَرَّجْتُ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ أَخْبَارَ النَّبِيِّ ﷺ فِي إِعْلَامِهِ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِ

ه[١١٢٢][الإتحاف : مي خز كم حم عم ١٤٣٦٢][التحفة : د ت س ق ١٠١٣٥] .

(١) الحتم : اللازم أو الواجب . (انظر : النهاية ، مادة : حتم) .

(٢) وتر : فَرْدٌ . (انظر : النهاية ، مادة : وتر) .

۞[١١٧/أ] .

ه[١١٢٣][الإتحاف : مي خز كم حم عم ١٤٣٦٢][التحفة : د ت س ق ١٠١٣٥] .

ه[١١٢٤][الإتحاف : خز كم ٦٧٧٠] .

وَعَلَىٰ أُمَّتِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، فَدَلَّتْ تِلْكَ الْأَخْبَارُ عَلَىٰ أَنَّ الْمُوجِبَ الْوِتْرَ فَرْضًا عَلَى الْعِبَادِ - مُوجِبٌ عَلَيْهِمْ سِتَّ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، وَهَذِهِ الْمَقَالَةُ خِلَافُ أَخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَخِلَافُ مَا يَفْهَمُهُ الْمُسْلِمُونَ عَالِمُهُمْ وَجَاهِلُهُمْ وَخِلَافُ مَا تَفْهَمُهُ النِّسَاءُ فِي الْخُدُورِ وَالصِّبْيَانُ فِي الْكَتَاتِيبِ وَالْعَبِيدُ وَالْإِمَاءُ ، إِذْ جَمِيعُهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ الْفَرْضَ مِنَ الصَّلَاةِ خَمْسٌ لَا سِتٌّ .

•[١١٢٥] حدثنا أَيُّوبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ[(١)] ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا حَنِيفَةَ ، أَوْ سُئِلَ أَبُو حَنِيفَةَ ، عَنِ الْوِتْرِ ، فَقَالَ : فَرِيضَةٌ ، فَقُلْتُ - أَوْ فَقِيلَ لَهُ - : فَكَمِ الْفَرْضُ؟ قَالَ : خَمْسُ صَلَوَاتٍ ، فَقِيلَ لَهُ : فَمَا تَقُولُ فِي الْوِتْرِ؟ قَالَ : فَرِيضَةٌ ، فَقُلْتُ أَوْ فَقِيلَ لَهُ : أَنْتَ لَا تُحْسِنُ الْحِسَابَ .

٤٤٤- بَابُ ذِكْرِ دَلِيلٍ ثَانٍ أَنَّ الْوِتْرَ لَيْسَ بِفَرْضٍ

٥[١١٢٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، وَهُوَ : ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيُّ ، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ جَارِيَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ وَالْوِتْرَ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْقَابِلَةِ[(٢)] اجْتَمَعْنَا فِي الْمَسْجِدِ وَرَجَوْنَا أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا ، فَلَمْ نَزَلْ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّىٰ أَصْبَحْنَا ، فَدَخَلْنَا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْنَا لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَجَوْنَا أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْنَا فَتُصَلِّيَ بِنَا ، فَقَالَ : «كَرِهْتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمُ الْوِتْرُ» .

•[١١٢٥] [الإتحاف : خز كم ٦٧٧٠] .

(١) هذا الطريق كذا وقع في الأصل ، ووقع في «الإتحاف» : «ثنا أيوب بن إسحاق بن سليمان ، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، قال : سألت أبا حنيفة عن الوتر؟» ، وفي «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٧٩٣) : «عن سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد» بنحوه .

٥[١١٢٦] [الإتحاف : خز حب ابن عدي ٣٠٧٦] .

(٢) **القابلة** : الليلة المقبلة . (انظر : الصحاح ، مادة : قبل) .

٤٤٥- بَابُ التَّرْغِيبِ فِي الْوِتْرِ وَاسْتِحْبَابِهِ إِذِ اللَّهُ يُحِبُّهُ

○[١١٢٧] حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَزِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ قَالَ زِيَادٌ حَدَّثَنَا، وَقَالَ نَصْرٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ».

٤٤٦- بَابُ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمَنْصُوصَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ الْوِتْرَ رَكْعَةٌ

○[١١٢٨] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ.

ح وحدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، سَمِعَهُ مِنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. ح وحدثنا الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

ح وحدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَعَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

ح وحدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ عَبْدُ الْجَبَّارِ: سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: وَقَالَ الْمَخْزُومِيُّ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَمُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا

○[١١٢٧] [الإتحاف: مي خز حم ١٩٨١٩] [التحفة: خ م ت ١٣٦٧٤- خ ت س ١٣٧٢٧- س ١٣٨٦٠- م ١٤٤٥٥- ت ١٤٥٣٦- ق ١٥٠٦٧].

○[١١٢٨] [الإتحاف: جا خز طح حم ٩٦٠٠- خز طح حم ١١٥٧٧- خز حب حم ١٠٣٣٨- خز طح حم ٩٧٩٦- خز طح حب ٩٨٤١- خز طح حب حم ٩٩٢١- خز حم ١٠٨٠٢] [التحفة: خ م ت (س) ق ٦٦٥٢- م س ٦٧١٠- م س ق ٦٨٣٠- خ س ٦٨٤٣- م س ٦٨٩٧- س ٦٩٣٠- م س ق ٧٠٩٩- ق ٧١٧٦- خ م د س ٧٢٢٥- م د س ٧٢٦٧- م ٧٢٦٨- خت م ٧٣٠٦- م ٧٣٤٢- د ت س ق ٧٣٤٩- خ س ٧٣٧٤- س ٧٤٣٥- خ ٧٥٥٤- س ٧٦٤٦- س ٧٦٥٧- م ٧٧٨٢- خ ٧٨١٤- د ت ٨١٣٢- ت س ق ٨٢٨٨- س ٨٥٣١]، وسيأتي برقم: (١١٢٩)، (١١٧٤)، (١٢٨٢).

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ ، قَالَ مُؤَمَّلٌ : عَنْ أَيُّوبَ ، وَقَالَ الْآخَرُونَ : أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، أَيْضًا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ۩ .

ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ . وحدثنا بُنْدَارٌ أَيْضًا ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ . ح وحدثنا الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ كُلُّهُمْ ذَكَرُوا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «**صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ**» .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِخَبَرِ الزُّهْرِيِّ .

قال أبو بكر : قَدْ خَرَّجْتُ طُرُقَ هَذِهِ الْأَخْبَارِ فِي الْمَسْأَلَةِ الَّتِي أَمْلَيْتُهَا فِي الرَّدِّ[1] عَلَىٰ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْوِتْرَ بِرَكْعَةٍ غَيْرُ جَائِزٍ إِلَّا لِخَائِفِ الصُّبْحِ ، وَأَعْلَمْتُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ مَا بَانَ لِذَوِي الْفَهْمِ وَالتَّمْيِيزِ جَهْلُ قَائِلِ هَذِهِ الْمَقَالَةِ .

ه[١١٢٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ[2] بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، قَالَ :

۩ [١١٧/ ب] .

(١) في الأصل : «الوتر» ، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق .

ه[١١٢٩] [الإتحاف : خز حم ٩٣٥٢] [التحفة : خ م ت (س) ق ٦٦٥٢- م س ٦٧١٠- م س ق ٦٨٣٠- خ س ٦٨٤٣- م س ٦٨٩٧- س ٦٩٣٠- م س ق ٧٠٩٩- ق ٧١٧٦- خ م د س ٧٢٢٥- م د س ٧٢٦٧- م ٧٢٦٨- خت م ٧٣٠٦- م ٧٣٤٢- د ت س ق ٧٣٤٩- خ س ٧٣٧٤- س ٧٤٣٥- خ ٧٥٥٤- س ٧٦٤٦- س ٧٦٥٧- ت ٧٦٧٣- م ٧٧٨٢- خ ٧٨١٤- م ٧٨٤٩- م ٧٩٧٧- د ت ٨١٣٢- ت س ق ٨٢٨٨- م س ٨٢٩٧- س ٨٥٣١] ، وتقدم برقم : (١١٢٨) ، وسيأتي برقم : (١١٧٤) ، (١٢٨٢) .

(٢) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «يعني» .

قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ ، أُطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ؟ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ .

٥[١١٣٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ - يَعْنِي ابْنَ بَكْرٍ - أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيِّ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنِ الْوِتْرِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَفْصِلَ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَقُولَ النَّاسُ : إِنَّهَا الْبُتَيْرَاءُ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَسُنَّةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ تُرِيدُ؟ هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ .

٥[١١٣١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - هُوَ ابْنُ بِلَالٍ - ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ[١] رَاحِلَتَهُ ، ثُمَّ نَزَلَ ، فَصَلَّى عَشْرَ رَكَعَاتٍ ، وَأَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الصُّبْحَ .

قَدْ خَرَّجْتُ هَذَا الْبَابَ بِتَمَامِهِ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ .

٤٤٧- بَابُ إِبَاحَةِ الْوِتْرِ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ وَصِفَةِ الْجُلُوسِ فِي الْوِتْرِ إِذَا أَوْتَرَ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ وَهَذَا مِنِ اخْتِلَافِ الْمُبَاحِ

٥[١١٣٢] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ .

٥[١١٣٠][الإتحاف : خز طح ١٠٢٣٢][التحفة : ق ٧٤٥٩] .

٥[١١٣١][الإتحاف : خز حب ٢٧١٥] .

(١) الإناخة : إبراك البعير وإنزاله على الأرض . (انظر : اللسان ، مادة : نوخ) .

٥[١١٣٢] [الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ش ط عه ٢٢٢٧٧] [التحفة : م ١٦٨٤٢- ت س ق ١٥٩٥١- د ١٦٠٣٤- د ١٦٠٨٦- س ١٦٠٩٥- س ق ١٦١٠٧- س ١٦١١٥- م د ت س ١٦٢٠٧- د ١٦٢٨٢- م د س ١٦٣٧١- د ١٦٣٨٥- خ ١٦٤٧٢- د ق ١٦٥١٥- س ١٦٥٦٨- م د س ١٦٥٧٣- م د ت س ١٦٥٩٣- د س ق ١٦٦١٨- خ ١٦٦٥٢- م د س ١٦٧٠٤- م ١٦٨٤١- س ١٦٩٢١- م ت ١٦٩٨١- م س ق ١٧٠٥٢- خ د س ١٧١٥٠- م ١٧٢٧١- د ١٧٢٩٤- خ س ١٧٦٥٤- س ١٧٦٨١- س ١٧٧٠٢- خ م د ت س ١٧٧١٩- م س ١٧٧٣٠- خ د س ١٧٧٣٥- د ١٧٧٥٥- م د س ١٧٧٨١] ، وسيأتي برقم : (١١٣٣) .

ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسِ سَجَدَاتٍ يَعْنِي رَكَعَاتٍ، لَا يُسَلِّمُ فِيهِنَّ، فَيَجْلِسُ فِي الْآخِرَةِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ.

هَذَا حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ، وَقَالَ بُنْدَارٌ: وَيُوتِرُ مِنْهُنَّ بِخَمْسٍ، وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ.

٤٤٨- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَجْلِسُ إِلَّا فِي الْخَامِسَةِ إِذَا أَوْتَرَ بِخَمْسٍ

ο[١١٣٣] حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِخَمْسٍ، لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْخَمْسِ إِلَّا فِي الْخَامِسَةِ.

٤٤٩- بَابُ إِبَاحَةِ الْوِتْرِ بِسَبْعِ رَكَعَاتٍ أَوْ بِتِسْعٍ وَصِفَةِ الْجُلُوسِ إِذَا أَوْتَرَ بِسَبْعٍ أَوْ بِتِسْعٍ

ο[١١٣٤] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ.

ح وحدثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ سَعِيدٍ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي جَمِيعًا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ

ο[١١٣٣] [الإتحاف: مي خز طح حب كم حم ش ط عه ٢٢٢٧٧] [التحفة: م ت ١٦٩٨١- م د س ١٦٣٧١- د ١٦٣٨٥- م د ت س ١٦٥٩٣- م ١٦٨٤٢- م س ق ١٧٠٥٢- خ د س ١٧١٥٠- م ١٧٢٧١- د ١٧٢٩٤- س ١٧٦٨١- س ١٧٧٠٢- خ م د ت س ١٧٧١٩- م س ١٧٧٣٠- د ١٧٧٥٥- م د س ١٧٧٨١]، وتقدم برقم: (١١٣٢).

ο[١١٣٤] [الإتحاف: مي خز طح حب كم حم ٢١٦٧٢] [التحفة: س ١٦٠٩٥- د س ١٦٠٩٦- م ١٦٠٩٧- س ١٦٠٩٨- س ١٦٠٩٩- س ق ١٦١٠٧- د ١٦١١٠- س ١٦١١٣- س ١٦١١٤- س ١٦١١٥].

هِشَامٍ وَهَذَا حَدِيثُ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَأَتَى الْمَدِينَةَ لِيَبِيعَ بِهَا عَقَارًا لَهُ بِهَا ، فَيَجْعَلَهُ فِي السِّلَاحِ وَالْكُرَاعِ (١) ، وَيُجَاهِدَ الرُّومَ حَتَّىٰ يَمُوتَ ، فَلَقِيَ رَهْطًا مِنْ قَوْمِهِ فَحَدَّثُوهُ أَنَّ رَهْطًا مِنْ قَوْمِهِ أَرَادُوا ذَلِكَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَلَيْسَ لَكُمْ فِيَّ أُسْوَةٌ» ، وَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ فَأَشْهَدَ عَلَىٰ مُرَاجَعَةِ امْرَأَتِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْنَا فَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنِ الْوِتْرِ ، فَقَالَ : أَلَا أُنَبِّئُكَ بِأَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ بِوِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : عَائِشَةُ ائْتِهَا ، فَاسْأَلْهَا ، ثُمَّ ارْجِعْ إِلَيَّ فَأَخْبِرْنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ ۞ فَأَتَيْتُ عَلَىٰ حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحَ فَاسْتَلْحَقْتُهُ إِلَيْهَا ، فَقَالَ : مَا أَنَا بِقَارِبِهَا إِنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشِّيعَتَيْنِ شَيْئًا ، فَأَبَتْ فِيهِمَا إِلَّا مُضِيًّا ، فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ ، فَجَاءَ مَعِي فَدَخَلَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ : أَحَكِيمٌ؟ فَعَرَفَتْهُ ، قَالَ : نَعَمْ ، أَوْ قَالَ : بَلَىٰ ، قَالَتْ : مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قَالَ : سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَتْ : مَنْ هِشَامٌ؟ قَالَ : ابْنُ عَامِرٍ ، قَالَ : فَتَرَحَّمَتْ عَلَيْهِ ، وَقَالَتْ : نِعْمَ الْمَرْءُ كَانَ عَامِرًا ، فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنْبِئِينِي عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ ، وَطَهُورَهُ فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ لِمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيَتَسَوَّكُ ، وَيَتَوَضَّأُ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ ، لَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلَّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ ، فَيَجْلِسُ وَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَدْعُو - زَادَ هَارُونُ فِي حَدِيثِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ : ثُمَّ يَنْهَضُ ، وَلَا يُسَلِّمُ ، ثُمَّ يُصَلِّي التَّاسِعَةَ ، فَيَقْعُدُ فَيَحْمَدُ رَبَّهُ وَيُصَلِّي عَلَىٰ نَبِيِّهِ ﷺ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا فَيُسْمِعُنَا ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ فَتِلْكَ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ رَكْعَةً يَا بُنَيَّ .

وَقَالَ بُنْدَارٌ ، وَهَارُونُ جَمِيعًا : فَلَمَّا أَسَنَّ وَأَخَذَ اللَّحْمَ ، أَوْتَرَ بِسَبْعٍ ، وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ ، فَتِلْكَ تِسْعُ رَكَعَاتٍ يَا بُنَيَّ .

قَالَ لَنَا بُنْدَارٌ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ : وَيُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً يُسْمِعُنَا .

---

(١) **الكراع** : اسم لجميع الخيل . (انظر : النهاية ، مادة : كرع) .
۞ [١١٨/أ] .

قَالَ بُنْدَارٌ : قُلْتُ لِيَحْيَىٰ : إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ : تَسْلِيمَةً ، فَقَالَ : هَكَذَا حِفْظِي عَنْ سَعِيدٍ .

وَكَذَا قَالَ هَارُونُ فِي حَدِيثِ عَبْدَةَ ، عَنْ سَعِيدٍ : ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا ، كَمَا قَالَ يَحْيَىٰ .

○[١١٣٥] وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ فِي هَذَا الْخَبَرِ : ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً يُسْمِعُنَا .

كَذَلِكَ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ .

○[١١٣٦] ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتِرُ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ ، فَلَمَّا أَسَنَّ وَثَقُلَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ ، وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، يَقْرَأُ فِيهِنَّ بِالرَّحْمَنِ ، وَالْوَاقِعَةِ .

قَالَ أَنَسٌ : وَنَحْنُ نَقْرَأُ بِالسُّوَرِ الْقِصَارِ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ وَ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وَنَحْوِهِمَا .

٤٥٠- بَابُ إِبَاحَةِ الْوِتْرِ أَوَّلَ اللَّيْلِ إِنْ أَحَبَّ الْمُصَلِّي أَوْ وَسَطَهُ أَوْ آخِرَهُ إِذِ اللَّيْلُ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَىٰ طُلُوعِ الْفَجْرِ كُلُّهُ وَقْتُ الْوِتْرِ .

○[١١٣٧] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمٍ - وَهُوَ ابْنُ ضَمْرَةَ - ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ أَوَّلِهِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ .

○[١١٣٨] حدثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ

○[١١٣٥] [الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ٢١٦٧٢] [التحفة : م د س ١٦١٠٤- س ١٦٠٩٥- د س ١٦٠٩٦- م ١٦٠٩٧- س ١٦٠٩٨- س ١٦٠٩٩] .

○[١١٣٦] [الإتحاف : خز ٦٩٦] [التحفة : ق ١٠١٤٥] .

○[١١٣٧] [الإتحاف : خز طح حم عم ١٤٣٦١] [التحفة : ق ١٠١٤٥] .

○[١١٣٨] [الإتحاف : خز طح حم ٢١٨٨٤] [التحفة : م د ت ١٦٢٧٩- د س ق ١٧٤٢٩- خ م د ١٧٦٣٩] .

صَالِحٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ ، آخِرَ اللَّيْلِ أَوْ أَوَّلَهُ؟ قَالَتْ : كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ ، رُبَّمَا أَوْتَرَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَرُبَّمَا أَوْتَرَ مِنْ آخِرِهِ ، فَقُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً .

٤٥١- بَابُ الْأَمْرِ بِالْوِتْرِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ بِذِكْرِ خَبَرٍ مُخْتَصَرٍ غَيْرِ مُتَقَصًّى وَمُجْمَلٍ غَيْرِ مُفَسَّرٍ

٥[١١٣٩] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

ح وحدثنا الدَّوْرَقِيُّ ، وَالزَّعْفَرَانِيُّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . ح وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا» .

٤٥٢- بَابُ ذِكْرِ الْوَصِيَّةِ بِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ بِلَفْظٍ مُجْمَلٍ غَيْرِ مُفَسَّرٍ

قَدْ يَسْبِقُ عِلْمِي إِلَى وَهْمِ مَنْ لَا يُمَيِّزُ بَيْنَ الْخَبَرِ الْمُخْتَصَرِ وَالْخَبَرِ الْمُتَقَصَّى وَلَا يَسْتَدِلُّ بِالْمُفَسَّرِ مِنَ الْأَخْبَارِ عَلَى الْمُجْمَلِ مِنْهَا أَنَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنْ يُجْعَلَ آخِرَ صَلَاةِ اللَّيْلِ وِتْرًا يُضَادُّ أَمْرَهُ وَوَصِيَّتَهُ بِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ .

٥[١١٤٠] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ(١) ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : أَوْصَانِي حَبِيبِي بِثَلَاثٍ ، لَا أَدَعُهُنَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَبَدًا ، أَوْصَانِي بِصَلَاةِ الضُّحَى ، وَبِالْوِتْرِ ۞ قَبْلَ النَّوْمِ ، وَبِصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ .

٥[١١٣٩] [الإتحاف : خز عه حم ١٠٧٩٢] [التحفة : م ٧٧٨٢- خ ٧٨١٤- م ٧٨٤٩- م ٧٩٧٧- د ت ٨١٣٢- م س ٨٢٩٧] ، وسيأتي برقم : (١١٤٩) .

٥[١١٤٠] [الإتحاف : خز حم ١٧٥٨٤] [التحفة : س ١١٩٧٠] ، وسيأتي برقم : (١٢٩٦) ، (٢١٩٨)

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «السعدي» .

۞ [١١٨/ ب] .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْبَارُ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَوْصَانِي النَّبِيُّ ﷺ بِثَلَاثٍ خَرَّجْتُهَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ .

٤٥٣- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ لِلَّفْظَتَيْنِ الْمُجْمَلَتَيْنِ اللَّتَيْنِ ذَكَرْتُهُمَا فِي الْبَابَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ أَخْذًا بِالْوَثِيقَةِ وَالْحَزْمِ ، تَخَوُّفًا أَنْ لَا يَسْتَيْقِظَ الْمَرْءُ آخِرَ اللَّيْلِ فَيُوتِرَ آخِرَهُ ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا أَمَرَ بِالْوِتْرِ آخِرَ اللَّيْلِ مَنْ قَوِيَ عَلَىٰ قِيَامِ آخِرِ اللَّيْلِ ، مَعَ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْوِتْرَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَفْضَلُ لِمَنْ قَوِيَ عَلَى الْقِيَامِ آخِرَ اللَّيْلِ .

٥[١١٤١] حدثنا أَبُو يَحْيَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَزَّازُ[(١)] ، أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ إِسْحَاقَ السَّالَحِينِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : «مَتَىٰ تُوتِرُ؟» قَالَ : أُوتِرُ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ ، فَقَالَ لِعُمَرَ : «مَتَىٰ تُوتِرُ؟» قَالَ : أَنَامُ ، ثُمَّ أُوتِرُ ، قَالَ : فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : «أَخَذْتَ بِالْحَزْمِ - أَوْ : بِالْوَثِيقَةِ» ، وَقَالَ لِعُمَرَ : «أَخَذْتَ بِالْقُوَّةِ» .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا عِنْدَ أَصْحَابِنَا [عَنْ][(٢)] حَمَّادٍ مُرْسَلًا ، لَيْسَ فِيهِ أَبُو قَتَادَةَ .

٥[١١٤٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ هُوَ الْمَكِّيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : «مَتَىٰ تُوتِرُ؟» قَالَ : أُوتِرُ ثُمَّ أَنَامُ قَالَ : «بِالْحَزْمِ أَخَذْتَ» ،

٥[١١٤١] [الإتحاف : خز حب كم ٤٠٣٠] [التحفة : ق ٨٢٢٤] .

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «بخبر غريب غريب» ، وأشار إلى أنه ليس في بعض النسخ ، وهو ثابت في الإتحاف .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت يقتضيه السياق .

٥[١١٤٢] [الإتحاف : خز حب كم ١٠٧٩٥] [التحفة : ق ٨٢٢٤] .

وَسَأَلَ عُمَرَ، فَقَالَ: «مَتَىٰ تُوتِرُ؟» فَقَالَ: أَنَامُ ثُمَّ أَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَأُوتِرُ، قَالَ: «فِعْلِي فَعَلْتَ». وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ فِي قِصَّةِ عُمَرَ، قَالَ: «فِعْلَ الْقَوِيِّ فَعَلْتَ».

○[١١٤٣] **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ. ح **وحدثنا** عَلِيٌّ، أَيْضًا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ. ح **وحدثنا** يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ،

ح **وحدثنا** أَبُو مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ،

ح **وحدثنا** يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ،

ح **وحدثنا** أَبُو مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ وَهُوَ الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ خَافَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَسْتَيْقِظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَلْيُوتِرْ مِنْ أَوَّلِهِ، وَلْيَرْقُدْ، وَمَنْ طَمِعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَيْقِظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِهِ؛ فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ**[١]**، فَذَلِكَ أَفْضَلُ**».

هَذَا حَدِيثُ عِيسَىٰ وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَأَبِي عَوَانَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

٤٥٤- بَابُ الْأَمْرِ بِمُبَادَرَةِ طُلُوعِ الْفَجْرِ بِالْوِتْرِ

إِذِ الْوِتْرُ وَقْتُهُ اللَّيْلُ لَا اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَلَا بَعْضُ النَّهَارِ أَيْضًا.

○[١١٤٤] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ**».

○[١١٤٥] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا

○[١١٤٣] [الإتحاف: جا خز عه حب حم ٢٧٤٢] [التحفة: م ت ق ٢٢٩٧- ق ٢٣٧٣- م ٢٩٥٢].

(١) **المحضورة**: التي تَحضُرها ملائكة الليل والنهار. (انظر: النهاية، مادة: حضر).

○[١١٤٤] [الإتحاف: خز حب كم ١٠٧٨٧] [التحفة: م ٧٢٦٨- د ت ٨١٣٢]، وسيأتي برقم: (١١٤٥).

○[١١٤٥] [الإتحاف: خز حب كم ١٠٧٨٧] [التحفة: د ت ٨١٣٢- م ٧٢٦٨]، وتقدم برقم: (١١٤٤).

عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ» ، وَقَالَ أَحْمَدُ : «بَادِرْ» .

٥[١١٤٦] **حدثنا** أَبُو مُوسَىٰ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا**» .

٥[١١٤٧] **حدثنا** أَبُو مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ الْعَوْقِيُّ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُمْ ، أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوِتْرِ ، فَقَالَ : «**أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ**» .

٤٥٥- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْوِتْرِ رَاكِبًا فِي السَّفَرِ وَفِيهِ مَا دَلَّ عَلَىٰ أَنَّ الْوِتْرَ لَيْسَتْ بِفَرِيضَةٍ

إِذِ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ فِي الْحَالَةِ الَّتِي كَانَ يُوتِرُ عَلَيْهَا .

٥[١١٤٨] **حدثنا** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . ح وأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ ، أَنَّ ابْنَ وَهْبٍ أَخْبَرَهُمْ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ[١] عَلَى الرَّاحِلَةِ قِبَلَ أَيِّ وَجْهٍ تَوَجَّهَ ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ .

٥[١١٤٦] [الإتحاف : مي خز عه كم حم ٥٦٨٠] [التحفة : م ت س ق ٤٣٨٤] ، وسيأتي برقم : (١١٤٧) .

٥[١١٤٧] [الإتحاف : مي خز عه كم حم ٥٦٨٠] [التحفة : م ت س ق ٤٣٨٤] ، وتقدم برقم : (١١٤٦) .

٥[١١٤٨] [الإتحاف : خز جا طح حب قط حم ٩٥٨١] [التحفة : خ ٦٨٤٧- خت م د س ٦٩٧٨- م ت س ٧٠٥٧- خ م ت س ق ٧٠٨٥- خ ٧٢١٣- م س ٧٢٣٨- م ٧٢٦٣- خ ٧٦١٩- س ٧٦٤٧- م د ت ٧٩٠٨- م ٧٩١١- م ٧٩٧٥] ، وسيأتي برقم : (١٣٣٩) ، (١٣٤١) ، (١٣٤٤) ، (١٣٤٥) ، (١٣٤٦) .

(١) **السبحة** : صلاة التطوع والنافلة . (انظر : النهاية ، مادة : سبح) .

[١١٩/أ] .

٤٥٦- بَابُ النَّائِمِ عَنِ الْوِتْرِ أَوِ النَّاسِي لَهُ يُصْبِحُ قَبْلَ [أَنْ][(١)] يُوتِرَ

ه[١١٤٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي أَيْضًا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وِتْرًا؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ الْفَجْرُ فَقَدْ ذَهَبَتْ كُلُّ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوِتْرُ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْوِتْرُ قَبْلَ الْفَجْرِ**».

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْقُطَعِيِّ. وَقَالَ الْآخَرُونَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**أَوْتِرُوا قَبْلَ الْفَجْرِ**». وَقَالَ الرَّمَادِيُّ: فَقَدْ ذَهَبَتْ صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالْوِتْرُ.

ه[١١٥٠] حدثنا عَبْدَةُ[(٢)] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَهُ الصُّبْحُ وَلَمْ يُوتِرْ، فَلَا وِتْرَ لَهُ**».

٤٥٧- بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ رُوِيَ فِي وِتْرِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ الْفَجْرِ مُجْمَلٍ غَيْرِ مُفَسَّرٍ

أَوْهَمَ بَعْضَ مَنْ لَمْ يَتَبَحَّرِ الْعِلْمَ وَلَمْ يَكْتُبْ مِنَ الْعِلْمِ مَا يُسْتَدَلُّ بِالْخَبَرِ الْمُفَسَّرِ عَلَى الْخَبَرِ الْمُجْمَلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْتَرَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ الثَّانِي.

ه[١١٥١] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنْ

---

(١) ليس في الأصل، والمثبت يقتضيه السياق.

ه[١١٤٩] [الإتحاف: خز جا كم حم ١٠٥٤٨] [التحفة: ت ٧٦٧٣- م ٧٧٨٢- خ ٧٨١٤- م ٧٨٤٩- م ٧٩٧٧- م س ٨٢٩٧]، وتقدم برقم: (١١٣٩).

ه[١١٥٠] [الإتحاف: خز حب كم ٥٦٨١] [التحفة: م ت س ق ٤٣٨٤].

(٢) في الأصل: «عبدا» وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف»، ومصادر ترجمته. ينظر: «تهذيب الكمال» (١٨/ ٥٣٧).

ه[١١٥١] [الإتحاف: خز ٧٨٨٣] [التحفة: خ د ٥٤٥٥- خ د س ٥٤٩٦- خ س ٥٥٢٩- م د س ٥٩٠٨- =

عُتْبَةَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَدَ الْعَبَّاسَ ذَوْدًا مِنَ الْإِبِلِ ، فَبَعَثَنِي إِلَيْهِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، وَكَانَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَسَّدْتُ الْوِسَادَةَ الَّتِي تَوَسَّدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَنَامَ غَيْرَ كَبِيرٍ أَوْ غَيْرَ كَثِيرٍ ، ثُمَّ قَامَ ﷺ ، فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ ، وَأَقَلَّ[1] هِرَاقَةَ الْمَاءِ ، ثُمَّ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، وَأَخْلَفَ بِيَدِهِ فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَجَعَلَ يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَتْ مَيْمُونَةُ حَائِضًا ، فَقَامَتْ فَتَوَضَّأَتْ ، ثُمَّ قَعَدَتْ خَلْفَهُ تَذْكُرُ اللَّهَ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : «**أَشَيْطَانُكِ أَقَامَكِ؟**» قَالَتْ : بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ : «**إِيْ وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ وَلِي ، غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ ، فَأَسْلَمَ**» ، فَلَمَّا انْفَجَرَ الْفَجْرُ قَامَ فَأَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ ، ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى أَتَاهُ بِلَالٌ فَآذَنَهُ[2] بِالصَّلَاةِ .

٤٥٨ - بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَوْتَرَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي بَاتَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِيهَا عِنْدَهُ

بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ الْأَوَّلِ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ طُلُوعِهِ لَيْلٌ لَا نَهَارٌ ، لَا بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ الثَّانِي الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ طُلُوعِهِ نَهَارٌ ، مَعَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَرْكَعْ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ عِنْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الْوِتْرِ ، بَلْ أَمْسَكَ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الْوِتْرِ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ الثَّانِي الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ إِضَاءَتِهِ نَهَارٌ لَا لَيْلٌ .

ه[١١٥٢] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ يَعْنِي : ابْنَ شُمَيْلٍ ، أَخْبَرَنَا

- دس ٥٩٨٤- م ٦٢٨٦- م دس ٦٢٨٧- م ق ٦٣٤٣- د ٦٣٥٠- خ م د تم س ق ٦٣٥٢- خ م ٦٣٥٥- خ م د تم س ق ٦٣٦٢- س ٦٤٤٤- س ٦٤٨٠] ، وتقدم برقم : (١٣٧) ، وسيأتي برقم : (١١٥٢) ، (١١٦٦) ، (١٦١٤) ، (١٦٢٣) ، (١٦٢٤) ، (١٧٥٦) .

(١) في الأصل : «قل» ، والمثبت من «المعجم الكبير» (١١/ ١٣٥) ، «الأوسط» (٧٢٢٩) للطبراني ، من طريق أيوب بن سويد به .

(٢) **الإيذان** : الإعلام بالشيء . (انظر : النهاية ، مادة : أذن) .

ه[١١٥٢] [الإتحاف : مي خز طح حب حم ٧٤٤٠] [التحفة : خ د ٥٤٥٥- س ق ٥٤٨٠- خ د س ٥٤٩٦-

عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى خَالَتِي، فَذَكَرَ بَعْضَ الْحَدِيثِ، وَقَالَ: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَامَ يُصَلِّي فِيهِ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَلَبِثَ يَسِيرًا حَتَّى إِذَا عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ بِصَلَاتِهِ، فَأَخَذَ بِنَاصِيَتِي فَجَرَّنِي حَتَّى جَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى، رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ الْأَوَّلُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ۞ فَصَلَّى تِسْعَ رَكَعَاتٍ، يُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَأَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ وَهِيَ التَّاسِعَةُ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْسَكَ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ جِدًّا، ثُمَّ قَامَ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَضَعَ جَنْبَهُ فَنَامَ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ خَرَّجْتُ أَلْفَاظَ خَبَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَفِي خَبَرِ سَعِيدٍ[1] مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَوْتَرَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ الْأَوَّلِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ الثَّانِي، وَالْفَجْرُ هُمَا فَجْرَانِ، فَالْأَوَّلُ طُلُوعُهُ بِلَيْلٍ، وَالْآخَرُ هُوَ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ طُلُوعِهِ نَهَارٌ، وَقَدْ أَمْلَيْتُ فِي الْمَسْأَلَةِ الَّتِي كُنْتُ أَمْلَيْتُهَا عَلَى بَعْضِ مَنِ اعْتَرَضَ عَلَى أَصْحَابِنَا أَنَّ الْوِتْرَ بِرَكْعَةٍ غَيْرُ جَائِزٍ، الْأَخْبَارَ الَّتِي رُوِيَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوِتْرِ بِثَلَاثٍ، وَبَيَّنْتُ عِلَلَهَا فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَلَسْتُ أَحْفَظُ خَبَرًا ثَابِتًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ، وَقَدْ كُنْتُ بَيَّنْتُ فِي تِلْكَ الْمَسْأَلَةِ عِلَّةَ خَبَرِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي[2] الْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ،

= خ س ٥٥٢٩- م د س ٥٩٠٨- د س ٥٩٨٤- خ ت س ق ٦٠٤٩- م ٦٢٨٦- م د س ٦٢٨٧- ت ٦٢٩٢- م ق ٦٣٤٣- د ٦٣٥٠- خ م دتم س ق ٦٣٥٢- خ م ٦٣٥٥- خ م دتم س ق ٦٣٦٢- س ٦٤٤٤- س ٦٤٨٠- خ م ت س ٦٥٢٥]، وتقدم برقم: (١٣٧)، (١١٥١)، وسيأتي برقم: (١١٦٦)، (١٦١٤)، (١٦٢٣)، (١٦٢٤)، (١٧٥٦).

۞[١١٩/ب].

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «بن جبير».

(٢) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «ذِكْر».

وَبَيَّنْتُ أَسَانِيدَهَا ، وَأَعْلَمْتُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ أَنَّ ذِكْرَ الْقُنُوتِ فِي خَبَرِ أُبَيٍّ غَيْرُ صَحِيحٍ ، عَلَى أَنَّ الْخَبَرَ عَنْ أُبَيٍّ أَيْضًا غَيْرُ ثَابِتٍ فِي الْوِتْرِ بِثَلَاثٍ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ دُعَاءً يَقُولُهُ فِي قُنُوتِ الْوِتْرِ .

ο[١١٥٣] **حدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ آدَمَ ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيهِنَّ أَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْقُنُوتِ .

ο[١١٥٤] **حدثناه** يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوِتْرِ : «**اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ ، وَعَافِنِي**[1] **فِيمَنْ عَافَيْتَ ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ**» .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ وَكِيعٍ ، غَيْرَ أَنَّ يُوسُفَ ، قَالَ : «**إِنَّهُ لَا يَذِلُّ**[2]» لَمْ يَذْكُرِ الْوَاوَ . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : «**إِنَّكَ تَقْضِي**» ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْفَاءَ ، وَقَالَ : «**إِنَّهُ لَا يَذِلُّ**» ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَاوَ .

ο[١١٥٥] **حدثنا** يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ إِسْرَائِيلَ[3] ، عَنْ

ο[١١٥٣] [الإتحاف : مي جا خز حب كم حم ٤٢٧٥] [التحفة : د ت س ق ٣٤٠٤] .

ο[١١٥٤] [الإتحاف : مي جا خز حب كم حم ٤٢٧٥] [التحفة : د ت س ق ٣٤٠٤]، وسيأتي برقم : (١١٥٦) .

(١) **العافية** : السلامة من الأسقام والبلايا ، وهي الصحة ، ضد المرض . (انظر : النهاية ، مادة : عفا) .

(٢) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «من واليت» .

ο[١١٥٥] [الإتحاف : مي جا خز حب كم حم ٤٢٧٥] [التحفة : د ت س ق ٣٤٠٤] .

(٣) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «بن يونس» .

أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

وَهَذَا الْخَبَرُ رَوَاهُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ فِي قِصَّةِ الدُّعَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْقُنُوتَ وَلَا الْوِتْرَ.

ه[١١٥٦] **حدثنا** بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ. **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح **وحدثنا** أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ: مَا تَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يُعَلِّمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ: «**اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ**» بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ فِي الدُّعَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْقُنُوتَ، وَلَا الْوِتْرَ.

وَشُعْبَةُ أَحْفَظُ مِنْ عَدَدٍ مِثْلِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبُو إِسْحَاقَ لَا يُعْلَمُ أَسَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ بُرَيْدٍ، أَوْ دَلَّسَهُ عَنْهُ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا يَدَّعِي بَعْضُ عُلَمَائِنَا أَنَّ كُلَّ مَا رَوَاهُ يُونُسُ، عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْهُ أَبُوهُ أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ مِمَّا سَمِعَهُ يُونُسُ مَعَ أَبِيهِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ، وَلَوْ ثَبَتَ الْخَبَرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ بِالْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ، أَوْ قَنَتَ فِي الْوِتْرِ لَمْ يَجُزْ عِنْدِي مُخَالَفَةُ خَبَرِ النَّبِيِّ ﷺ ۩، وَلَسْتُ أَعْلَمُهُ ثَابِتًا.

ه[١١٥٧] وَقَدْ رَوَى الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْنُتُ إِلَّا أَنْ يَدْعُوَ لِقَوْمٍ أَوْ يَدْعُوَ عَلَى قَوْمٍ، فَإِذَا أَرَادَ

ه[١١٥٦] [الإتحاف: مي جا خز حب كم حم ٤٢٧٥] [التحفة: د ت س ق ٣٤٠٤- ت س ٣٤٠٥]، وتقدم برقم: (١١٥٤).

۩[١٢٠/أ].

ه[١١٥٧] [الإتحاف: مي خز جا طح حب حم ش ١٨٥٩٧] [التحفة: خ ١٣١٠٩- خ م س ق ١٣١٣٢- خ س ١٣١٥٥- م ١٣٣٥٦- خ ١٣٦٦٤- خ ١٣٧٦٨- خت ١٣٧٨٧- خ ١٣٨٨٦- خ ١٥٣٥٠- م د ١٥٣٨٧- خ م د س ١٥٤٢١]، وسبق برقم (٦٧٦).

أَنْ يَدْعُوَ عَلَىٰ قَوْمٍ أَوْ يَدْعُوَ لِقَوْمٍ قَنَتَ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ .

حدثناه عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

○[١١٥٨] وَقَدْ أَتَىٰ[(١)] الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ - شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ - بِطَامَّةٍ[(٢)] عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ ، فَقَالَ : حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ ، قَالَ : سُنَّةٌ مَاضِيَةٌ .

حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ .

وَهَذَا الشَّيْخُ - الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ - وَهِمَ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي قَوْلِهِ : فِي الْوِتْرِ ، وَإِنَّمَا هُوَ : فِي الْفَجْرِ ، لَا فِي الْوِتْرِ ، فَلَعَلَّهُ انْمَحَىٰ مِنْ كِتَابِهِ مَا بَيْنَ الْفَاءِ وَالْجِيمِ فَصَارَتِ الْفَاءُ شِبْهَ الْوَاوِ ، وَالْجِيمُ رُبَّمَا كَانَتْ صَغِيرَةً تُشْبِهُ التَّاءَ ، فَلَعَلَّهُ لَمَّا رَأَىٰ أَهْلَ بَلَدِهِ يَقْنُتُونَ فِي الْوِتْرِ ، وَعُلَمَاؤُهُمْ لَا يَقْنُتُونَ فِي الْفَجْرِ ، تَوَهَّمَ أَنَّ خَبَرَ الْبَرَاءِ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ .

●[١١٥٩] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ زُبَيْدٍ الْيَامِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَىٰ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الْفَجْرِ ، فَقَالَ : سُنَّةٌ مَاضِيَةٌ .

فَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ أَحْفَظُ مِنْ مِائَتَيْنِ مِثْلِ الْعَلَاءِ بْنِ صَالِحٍ ، فَخَبَّرَ أَنَّ سُؤَالَ زُبَيْدِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ إِنَّمَا كَانَ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الْفَجْرِ لَا فِي الْوِتْرِ ، فَأَعْلَمَهُ أَنَّهُ سُنَّةٌ مَاضِيَةٌ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا الْبَرَاءَ .

○[١١٥٨] [الإتحاف : خز ٢٠٩٦] ، وتقدم برقم : (٦٧٦) ، (٦٨١) .

(١) في الأصل : «روى» ، والمثبت من «الإتحاف» .

(٢) في الأصل : «صلاته» ، والمثبت من «الإتحاف» .

●[١١٥٩] [الإتحاف : خز ٢٠٩٦] .

ₒ[١١٦٠] وَقَدْ رَوَىٰ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ - وَهُمَا إِمَامَا أَهْلِ زَمَانِهِمَا فِي الْحَدِيثِ - عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ فِي الْفَجْرِ.

حدثناه سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ فِي الْفَجْرِ.

ₒ[١١٦١] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَىٰ، حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالصُّبْحِ

ₒ[١١٦٢] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ أَنْبَأَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَىٰ يُحَدِّثُ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ.

فَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا عَلَىٰ مَا رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ.

وَأَعْلَىٰ خَبَرٍ يُحْفَظُ فِي الْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فِي عَهْدِ[1] عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَوْقُوفًا، أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْنُتُونَ بَعْدَ النِّصْفِ، يَعْنِي مِنْ رَمَضَانَ[2].

ₒ[١١٦٣] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ،

ₒ[١١٦٠] [الإتحاف: مي خز حب عه حم قط طح ٢٠٩٥] [التحفة: م د ت س ١٧٨٢]، وتقدم برقم: (٦٧٣)، وسيأتي برقم: (١١٦٢).

ₒ[١١٦١] [الإتحاف: مي خز حب عه حم قط طح ٢٠٩٥] [التحفة: م د ت س ١٧٨٢].

ₒ[١١٦٢] [الإتحاف: مي خز حب عه حم قط طح ٢٠٩٥] [التحفة: م د ت س ١٧٨٢]، وتقدم برقم: (٦٧٣)، (١١٦٠).

(١) في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «خبر».

(٢) قوله: «أنهم كانوا يقنتون بعد النصف يعني من رمضان» على أوله في الأصل: «لا» وعلى آخره «إلى»، ولعله إشارة إلى أنه ليس في بعض النسخ.

ₒ[١١٦٣] [الإتحاف: خز ط ١٥٦٤٥] [التحفة: خ ١٠٥٩٤].

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، وَكَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ، أَنَّ عُمَرَ، خَرَجَ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ فَخَرَجَ مَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، فَطَافَ بِالْمَسْجِدِ وَأَهْلُ الْمَسْجِدِ أَوْزَاعٌ[1] مُتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ[2]، فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَظُنُّ لَوْ جَمَعْنَا هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ[3]، ثُمَّ عَزَمَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ وَأَمَرَ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ أَنْ يَقُومَ لَهُمْ فِي رَمَضَانَ، فَخَرَجَ عُمَرُ عَلَيْهِمْ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ، فَقَالَ عُمَرُ: نِعْمَةِ الْبِدْعَةُ هِيَ، وَالَّتِي تَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي تَقُومُونَ، يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ، فَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ، وَكَانُوا يَلْعَنُونَ الْكَفَرَةَ فِي النِّصْفِ[4]: اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ ۩ وَيُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَلَا يُؤْمِنُونَ بِوَعْدِكَ، وَخَالِفْ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ، وَأَلْقِ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، وَأَلْقِ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ، إِلَهَ الْحَقِّ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيَدْعُو لِلْمُسْلِمِينَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ خَيْرٍ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِنْ لَعْنَةِ الْكَفَرَةِ، وَصَلَاتِهِ عَلَى النَّبِيِّ، وَاسْتِغْفَارِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ[5]، وَمَسْأَلَتِهِ: اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَلَكَ[6] نَسْعَى وَنَحْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ رَبَّنَا، وَنَخَافُ عَذَابَكَ الْجِدَّ، إِنَّ عَذَابَكَ لِمَنْ عَادَيْتَ مُلْحِقٌ، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَهْوِي سَاجِدًا.

٤٥٩- بَابُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُوتِرَ الْمُصَلِّي فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ مَرَّتَيْنِ

إِذِ الْمُوتِرُ مَرَّتَيْنِ تَصِيرُ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ شَفْعًا لَا وِتْرًا.

---

(١) **الأوزاع**: الفرق والجماعات، وهو من التوزيع، أي: التفريق. (انظر: جامع الأصول) (٦/ ١١٦).

(٢) **الرهط**: عدد من الرجال دون العشرة. وقيل: إلى الأربعين. (انظر: النهاية، مادة: رهط).

(٣) **أمثل**: أفضل. (انظر: النهاية، مادة: مثل).

(٤) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «يقولون».

۩[١٢٠/ب].

(٥) بعده في الأصل بين السطور منسوبًا لنسخة: «والمؤمنات».

(٦) في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «وإليك».

ㅇ[١١٦٤] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، قَالَ: زَارَنَا أَبِي فِي يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَمْسَىٰ عِنْدَنَا وَأَفْطَرَ، وَقَامَ بِنَا تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَأَوْتَرَ بِنَا، ثُمَّ انْحَدَرَ إِلَىٰ مَسْجِدِهِ، فَصَلَّىٰ بِأَصْحَابِهِ حَتَّىٰ بَقِيَ الْوِتْرُ، ثُمَّ قَدَّمَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَوْتِرْ بِأَصْحَابِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ».

٤٦٠- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ الْوِتْرِ

ㅇ[١١٦٥] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُوتِرُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ.

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي مُوسَىٰ. وَقَالَ الدَّوْرَقِيُّ فِي حَدِيثِهِ: وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ، فَإِذَا سَلَّمَ كَبَّرَ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ جَالِسًا، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ مِنَ الْفَجْرِ.

ㅇ[١١٦٦] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ - يَعْنِي: ابْنَ الْمُفَضَّلِ - حَدَّثَنَا

ㅇ[١١٦٤] [الإتحاف: خز طح حب حم ٦٦٦٨] [التحفة: د ت س ٥٠٢٤].

ㅇ[١١٦٥] [الإتحاف: مي خز طح حب حم عه ٢٢٨٩٥] [التحفة: س ١٦٠٩٥- د س ١٦٠٩٦- س ١٦٠٩٨- س ١٦٠٩٩- س ١٦١١٣- س ١٦١١٤- م د س ١٦٣٧١- د ١٦٣٨٥- م ١٦٨٤١- م ١٦٨٤٢- م ت ١٦٩٨١- م ١٦٩٩١- م س ق ١٧٠٥٢- خ د س ١٧١٥٠- خ ١٧١٦٧- م ١٧٢٧١- د ١٧٢٩٤- م ١٧٤١٠- د ١٧٤١١- س ١٧٦٥٠- س ١٧٧٠٢- خ م د ت س ١٧٧٠٩- خ م د ت س ١٧٧١٩- م س ١٧٧٣٠- خ د س ١٧٧٣٥- د ١٧٧٥٥- م د س ١٧٧٨١- ق ١٧٧٩١]، وسيأتي برقم: (١١٦٧)، (١٢٣٧)، (١٢٣٨).

ㅇ[١١٦٦] [الإتحاف: خز ٨٩٩٣] [التحفة: خ د ٥٤٥٥- د ت ق ٥٤٧٥- س ق ٥٤٨٠- خ د س ٥٤٩٦- خ س ٥٥٢٩- م د س ٥٩٠٨- د س ٥٩٨٤- خ ت س ق ٦٠٤٩- م ٦٢٨٦- م د س ٦٢٨٧- =

أَبُو مَسْلَمَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : زُرْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَوَافَقْتُ لَيْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَحَرٍ طَوِيلٍ ، فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي[(١)] ، فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَلَمَّا عَلِمَ أَنِّي أُرِيدُ الصَّلَاةَ مَعَهُ أَخَذَ بِيَدِي فَحَوَّلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَأَوْتَرَ بِتِسْعٍ أَوْ سَبْعٍ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَوَضَعَ جَنْبَهُ حَتَّى سَمِعْتُ ضَفِيزَهُ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَانْطَلَقَ ، فَصَلَّى .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ اللَّتَانِ ذَكَرَهُمَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْوِتْرِ ، كَمَا أَخْبَرَتْ عَائِشَةُ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِمَا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ اللَّتَيْنِ كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ .

٤٦١- بَابُ ذِكْرِ الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْوِتْرِ

٥[١١٦٧] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا أَبُو حُرَّةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ ، فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ تَجَوَّزَ بِرَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَنَامُ وَعِنْدَ رَأْسِهِ طَهُورُهُ وَسِوَاكُهُ ، فَيَقُومُ فَيَتَسَوَّكُ[(٢)] ، وَيَتَوَضَّأُ ، وَيُصَلِّي ، وَيَتَجَوَّزُ بِرَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي ثَمَانَ رَكَعَاتٍ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ فِي الْقِرَاءَةِ ، وَيُوتِرُ بِالتَّاسِعَةِ ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَلَمَّا أَسَنَّ[(٣)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَخَذَ اللَّحْمَ ، جَعَلَ الثَّمَانَ سِتًّا ، وَيُوتِرُ بِالسَّابِعَةِ ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، يَقْرَأُ فِيهِمَا بِـ : ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ، وَ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ .

- ت ٦٢٩٢- م ق ٦٣٤٣- د ٦٣٥٠- خ م د تم س ق ٦٣٥٢- خ م ٦٣٥٥- خ م د تم س ق ٦٣٦٢- س ٦٤٤٤- س ٦٤٨٠- خ م ت س ٦٥٢٥]، وتقدم برقم : (١٣٧)، (١١٥٢)، وسيأتي برقم : (١٦١٤)، (١٦٢٣)، (١٦٢٤)، (١٧٥٦).

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «فقمت»، وأشار إلى أنه ليس في بعض نسخة .

٥[١١٦٧] [الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ٢١٦٧٢] [التحفة : س ١٦٠٩٥- د س ١٦٠٩٦- م ١٦٠٩٧- س ١٦٠٩٨- س ١٦٠٩٩- س ق ١٦١٠٧- د ١٦١١٠- س ١٦١١٣- س ١٦١١٤- س ١٦١١٥]، وتقدم برقم : (١١٦٥)، وسيأتي برقم : (١٢٣٧)، (١٢٣٨).

(٢) **التسوك** : تنظيف الأسنان بالسّواك . (انظر : اللسان ، مادة : سوك) .

(٣) **أسن** : كَبِرَ . (انظر : اللسان ، مادة : سنن) .

ە[١١٦٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ۩ يُوتِرُ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا أَسَنَّ وَثَقُلَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، يَقْرَأُ فِيهِنَّ[(١)] بِالرَّحْمَنِ، وَالْوَاقِعَةِ.

قَالَ أَنَسٌ: وَنَحْنُ نَقْرَأُ بِالسُّوَرِ الْقِصَارِ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾، وَ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَنَحْوِهِمَا.

٤٦٢- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ بَعْدَ الْوِتْرِ مُبَاحَةٌ[(٢)] لِجَمِيعِ مَنْ يُرِيدُ الصَّلَاةَ بَعْدَهُ

وَأَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْوِتْرِ لَمْ يَكُونَا خَاصَّةً لِلنَّبِيِّ ﷺ دُونَ أُمَّتِهِ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْوِتْرِ أَمْرَ نَدْبٍ وَفَضِيلَةٍ لَا أَمْرَ إِيجَابٍ وَفَرِيضَةٍ.

ە[١١٦٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمِّي، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ وَهُوَ: ابْنُ صَالِحٍ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا السَّفَرَ جَهْدٌ وَثِقَلٌ، فَإِذَا أَوْتَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ، وَإِلَّا كَانَتَا لَهُ».

جِمَاعُ أَبْوَابِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَمَا فِيهِمَا مِنَ السُّنَنِ

٤٦٣- بَابُ فَضْلِ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ إِذْ هُمَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا

ە[١١٧٠] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا

ە[١١٦٨][الإتحاف: خز ٦٩٦]. ۩[١٢١/أ].

(١) في الأصل: «فيها»، والمثبت مما تقدم برقم (١١٣٦) بنفس الإسناد والمتن، ونسبه في حاشية الأصل لنسخة.

(٢) في الأصل: «مباح»، والمثبت هو الجادة.

ە[١١٦٩][الإتحاف: مي خز طح حب قط ٢٤٨٥].

ە[١١٧٠][الإتحاف: خز طح حب كم حم ٢١٦٧٣][التحفة: م ت س ١٦١٠٦].

يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، وَالدَّوْرَقِيُّ[1] ، قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ . ح وحدثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ سَعِيدٍ[2] ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا» .

وَقَالَ الصَّنْعَانِيُّ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ : هُمَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا .

وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : «رَكْعَتَا الْفَجْرِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا» .

○ [١١٧١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ نَحْوَهُ .

٤٦٤- بَابُ الْمُسَارَعَةِ إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ ﷺ الْمُصْطَفَى

○ [١١٧٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ أَسْرَعُ مِنْهُ إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، وَلَا إِلَى غَنِيمَةٍ .

٤٦٥- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ عَائِشَةَ إِنَّمَا أَرَادَتْ بِقَوْلِهَا : «الْخَيْرُ» فِي هَذَا الْخَبَرِ : خَيْرُ النَّوَافِلِ دُونَ خَيْرِ الْفَرِيضَةِ

إِذِ اسْمُ الْخَيْرِ قَدْ يَقَعُ عَلَى الْفَرِيضَةِ وَالنَّافِلَةِ جَمِيعًا .

---

(١) زاد قبله في حاشية الأصل : «يعقوب» ونسبه لنسخة .

(٢) زاد بعده في حاشية الأصل : «بن أبي عروبة» ونسبه لنسخة .

○ [١١٧١] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ٢١٦٧٣] [التحفة : م ت س ١٦١٠٦] .

○ [١١٧٢] [الإتحاف : خز طح حب حم عه ٢١٩٤٣] [التحفة : س ١٧٦٣٣ - خ د س ١٧٥٩٩] ، وسيأتي برقم : (١١٧٣) .

ه[١١٧٣] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ، وَيَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ عَلَىٰ شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ مُعَاهَدَةً[1] عَلَى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ.

وَقَالَ يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ.

٤٦٦- بَابُ الْأَمْرِ بِالرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ أَمْرَ نَدْبٍ وَاسْتِحْبَابٍ لَا أَمْرَ فَرْضٍ وَإِيجَابٍ

ه[١١٧٤] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَعْرَابِيٍّ يَسْأَلُهُ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ ﷺ: «مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَاسْجُدْ سَجْدَةً، وَاسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ».

٤٦٧- بَابُ وَقْتِ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

ه[١١٧٥] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ إِذَا أَضَاءَ الْفَجْرُ.

ه[١١٧٣] [الإتحاف: خز طح حب حم عه ٢١٩٤٣] [التحفة: خ م د س ١٦٣٢١]، وتقدم برقم: (١١٧٢).

(١) **المعاهدة**: المحافظة. (انظر: النهاية، مادة: عهد).

ه[١١٧٤] [الإتحاف: خز طح حب حم ٩٩٢١] [التحفة: خ م ت (س) ق ٦٦٥٢- م س ٦٧١٠- م س ق ٦٨٣٠- خ س ٦٨٤٣- م س ٦٨٩٧- س ٦٩٣٠- م س ق ٧٠٩٩- ق ٧١٧٦- خ م د س ٧٢٢٥- م د س ٧٢٦٧- خت م ٧٣٠٦- م ٧٣٤٢- د ت س ق ٧٣٤٩- خ س ٧٣٧٤- خ ٧٥٥٤- س ٧٦٤٦- س ٧٦٥٧- خ ٧٨١٤- ت س ق ٨٢٨٨- س ٨٥٣١]، وتقدم برقم: (١١٢٨)، (١١٢٩)، وسيأتي برقم: (١٢٨٢).

ه[١١٧٥] [الإتحاف: مي خز طح حب حم ط ٢١٣٨١] [التحفة: س ١٥٨١٩].

٤٦٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَخْفِيفِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ الْمُصْطَفَى ﷺ

إِذِ اتِّبَاعُ السُّنَّةِ أَفْضَلُ مِنَ الِابْتِدَاعِ عَلَى مَا ۩ يَأْمُرُ الْقُصَّاصُ بِتَطْوِيلِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ.

٥ [١١٧٦] حدثنا[(١)] أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ، أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، أُطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ كَأَنَّ الْأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ[(٢)].

٥ [١١٧٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَةَ تُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ.

وحدثنا أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وحدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ جَمِيعًا، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَهَذَا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فَيُخَفِّفُهُمَا حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: قَرَأَ فِيهِمَا بِأُمِّ الْكِتَابِ؟

وَقَالَ أَبُو عَمَّارٍ فِي حَدِيثِهِ: حَتَّى أَقُولَ: هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِشَيْءٍ؟

۩ [١٢١/ ب].

٥ [١١٧٦] [الإتحاف: خز حم ٩٣٥٢] [التحفة: خ م ت (س) ق ٦٦٥٢].

(١) في الأصل: «قال»، والمثبت من «الإتحاف»، وكتبه في حاشية الأصل دون علامة.

(٢) **كأن الأذان بأذنيه**: يريد تعجيله بها، والأذان هنا إقامة صلاة الصبح. (انظر: المشارق) (١/ ٢٥).

٥ [١١٧٧] [الإتحاف: خز طح حم حب ٢٣١٣٧] [التحفة: د ق ١٦٥١٥- م د س ١٦٥٧٣- م د ت س ١٦٥٩٣- د س ق ١٦٦١٨- خ ١٦٦٥٢- م د س ١٦٧٠٤- س ١٦٩٢١- م ت ١٦٩٨١- م ١٦٩٩١- م س ق ١٧٠٥٢- م ١٧٠٧٩- م ١٧١١٨- خ د س ١٧١٥٠- س ١٧٧٠٢- خ م د ت ١٧٧١١- خ م د س ١٧٩١٣].

٤٦٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ قِرَاءَةِ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ

ه[١١٧٨] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، لَا يَدَعُهُمَا. قَالَتْ: وَكَانَ يَقُولُ: «نِعْمَتِ السُّورَتَانِ يُقْرَأُ بِهِمَا فِي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾».

٤٧٠- بَابُ إِبَاحَةِ الْقِرَاءَةِ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْهُمَا بِآيَةٍ وَاحِدَةٍ سِوَى فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَا يُجْزِئُ أَنْ يَقْرَأَ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ التَّطَوُّعِ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ سِوَى الْفَاتِحَةِ(١).

ه[١١٧٩] حدثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنِ ابْنِ يَسَارٍ وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَكْثَرُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ﴾ [البقرة: ١٣٦] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَفِي الْأُخْرَى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

٤٧١- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَقَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِذَا فَاتَتَا قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ

ه[١١٨٠] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، وَنَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ(٢)، قَالَا: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ

ه[١١٧٨] [الإتحاف: جا خز حب حم عه ٢١٨٠٦] [التحفة: م د س ١٦٢٠١- م د س ١٦٢٠٣- م د ت س ١٦٢٠٧].

(١) كتب في مقابله في حاشية الأصل: «فاتحة الكتاب»، وكتب فوقه: «أصل» ونسبه إلى نسخة.

ه[١١٧٩] [الإتحاف: خز طح عه كم م حم ٧٧٠٦] [التحفة: م د س ٥٦٦٩].

ه[١١٨٠] [الإتحاف: خز حب قط كم ش ١٦٣٦٣] [التحفة: د ت ق ١١١٠٢]، وسيأتي برقم: (١١٨١).

(٢) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «بخبر غريب غريب»، وأشار إلى أنه ليس في بعض النسخ.

مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَيْسِ بْنِ قَهْدٍ[(١)] ، أَنَّهُ صَلَّىٰ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ ، وَلَمْ يَكُنْ رَكَعَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِ .

○[١١٨١] حدثنا أَبُو الْحَسَنِ عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[(٢)] ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ قَيْسٍ جَدِّ سَعْدٍ ، أَنَّهُ صَلَّىٰ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ؟» فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ رَكْعَتَا الْفَجْرِ لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُهُمَا ، فَهُمَا هَاتَانِ ، قَالَ : فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ .

٤٧٢- بَابُ قَضَاءِ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِذَا نَسِيَهُمَا الْمَرْءُ

○[١١٨٢] حدثنا عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَعَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ ، وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ ، حَدَّثَنِي عَمْرٌو يَعْنِي ابْنَ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ نَسِيَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، فَلْيُصَلِّهِمَا إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ» .

٤٧٣- بَابُ قَضَاءِ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَا يُجْزِئُ أَنْ يَقْرَأَ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ التَّطَوُّعِ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ سِوَى الْفَاتِحَةِ[(٣)] .

---

(١) غير واضح في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .

○[١١٨١] [الإتحاف : خز قط حم ١٦٣٦٢] [التحفة : د ت ق ١١١٠٢] ، وتقدم برقم : (١١٨٠) .

(٢) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «الشيباني» .

○[١١٨٢] [الإتحاف : خز حب قط كم ١٧٩٠١] [التحفة : ت ١٢٢١٧ - ق ١٣٤٦١] .

(٣) كتب في مقابله في حاشية الأصل : «فاتحة الكتاب» ، وكتب فوقه : «أصل» ونسبه إلى نسخة .

ه[١١٨٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَعْرَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَأْخُذْ كُلُّ إِنْسَانٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ»، فَفَعَلْنَا، فَدَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَصَلَّى الْغَدَاةَ.

٤٧٤ - بَابُ الدُّعَاءِ بَعْدَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

ه[١١٨٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا آدَمُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ يَعْنِي ابْنَ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَنِي الْعَبَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ مُمْسِيًا، وَهُوَ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ ۞ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا صَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تَهْدِي بِهَا قَلْبِي، وَتَجْمَعُ بِهَا شَمْلِي، وَتَلُمُّ بِهَا شَعْثِي، وَتَرُدُّ بِهَا أُلْفَتِي، وَتُصْلِحُ بِهَا دِينِي، وَتَحْفَظُ بِهَا غَائِبِي، وَتَرْفَعُ بِهَا شَاهِدِي، وَتُزَكِّي بِهَا عَمَلِي، وَتُبَيِّضُ بِهَا وَجْهِي، وَتُلْهِمُنِي بِهَا رَشَدِي (١)، وَتَعْصِمُنِي بِهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ، اللَّهُمَّ أَعْطِنِي إِيمَانًا صَادِقًا، وَيَقِينًا لَيْسَ بَعْدَهُ كُفْرٌ، وَرَحْمَةً أَنَالُ بِهَا شَرَفَ كَرَامَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفَوْزَ عِنْدَ الْقَضَاءِ، وَنُزُلَ الشُّهَدَاءِ، وَعَيْشَ السُّعَدَاءِ، وَمُرَافَقَةَ الْأَنْبِيَاءِ، وَالنَّصْرَ عَلَى الْأَعْدَاءِ، اللَّهُمَّ أُنْزِلُ بِكَ حَاجَتِي، وَإِنْ قَصُرَ رَأْيِي، وَضَعُفَ عَمَلِي، وَافْتَقَرْتُ إِلَى رَحْمَتِكَ، فَأَسْأَلُكَ يَا قَاضِيَ

ه[١١٨٣] [الإتحاف: جا خز حب حم عه ١٨٨١٩] [التحفة: م س ١٣٤٤٤]، وتقدم برقم: (١٠٤٦)، (١٠٥٩)، وسيأتي برقم: (١٣٢٨).

ه[١١٨٤] [الإتحاف: خز عه طح حم ٨٦٥٥] [التحفة: م د س ٦٢٨٧ - ت ٦٢٩٢].

۞[١٢٢/أ].

(١) غير واضح في الأصل، والمثبت كما في «المعجم الكبير» (١٠/ ٢٨٣) للطبراني، «الأسماء والصفات» للبيهقي (١٠٥)، وغيرهما، من طريق قيس بن الربيع به.

الْأُمُورِ، وَيَا شَافِيَ الصُّدُورِ، كَمَا تُجِيرُ بَيْنَ الْبُحُورِ[١] أَنْ تُجِيرَنِي مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ، وَمِنْ دَعْوَةِ الثُّبُورِ[٢]، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقُبُورِ، اللَّهُمَّ مَا قَصُرَ عَنْهُ رَأْيِي، وَضَعُفَ عَنْهُ عَمَلِي، وَلَمْ تَبْلُغْهُ نِيَّتِي مِنْ خَيْرٍ وَعَدْتَهُ أَحَدًا مِنْ عِبَادِكَ، أَوْ خَيْرٍ أَنْتَ مُعْطِيهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَإِنِّي أَرْغَبُ إِلَيْكَ فِيهِ، وَأَسْأَلُكَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ غَيْرَ ضَالِّينَ وَلَا مُضِلِّينَ، حَرْبًا لِأَعْدَائِكَ، سِلْمًا لِأَوْلِيَائِكَ، نُحِبُّ بِحُبِّكَ النَّاسَ، وَنُعَادِي بِعَدَاوَتِكَ مَنْ خَالَفَكَ، اللَّهُمَّ هَذَا الدُّعَاءُ وَعَلَيْكَ الِاسْتِجَابَةُ أَوِ الْإِجَابَةُ - شَكَّ ابْنُ خَلَفٍ - وَهَذَا الْجَهْدُ وَعَلَيْكَ التُّكْلَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، اللَّهُمَّ ذَا الْحَبْلِ الشَّدِيدِ[٣]، وَالْأَمْرِ الرَّشِيدِ، أَسْأَلُكَ الْأَمْنَ يَوْمَ الْوَعِيدِ، وَالْجَنَّةَ يَوْمَ الْخُلُودِ مَعَ الْمُقَرَّبِينَ الشُّهُودِ، الرُّكَّعِ السُّجُودِ، الْمُوفِينَ بِالْعُهُودِ، إِنَّكَ رَحِيمٌ وَدُودٌ، وَأَنْتَ تَفْعَلُ مَا تُرِيدُ، سُبْحَانَ الَّذِي تَعَطَّفَ بِالْعِزِّ وَقَالَ بِهِ، سُبْحَانَ الَّذِي لَبِسَ الْمَجْدَ وَتَكَرَّمَ بِهِ، سُبْحَانَ الَّذِي لَا يَنْبَغِي التَّسْبِيحُ إِلَّا لَهُ، سُبْحَانَ الَّذِي أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ فَعَلِمَهُ، سُبْحَانَ ذِي الْفَضْلِ وَالنِّعَمِ، سُبْحَانَ ذِي الْقُدْرَةِ وَالْكَرَمِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي نُورًا فِي قَلْبِي، وَنُورًا فِي قَبْرِي، وَنُورًا فِي سَمْعِي، وَنُورًا فِي بَصَرِي، وَنُورًا فِي شَعْرِي، وَنُورًا فِي بَشَرِي، وَنُورًا فِي لَحْمِي، وَنُورًا فِي دَمِي، وَنُورًا فِي عِظَامِي، وَنُورًا مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَنُورًا مِنْ خَلْفِي، وَنُورًا عَنْ يَمِينِي، وَنُورًا عَنْ شِمَالِي، وَنُورًا مِنْ فَوْقِي، وَنُورًا مِنْ تَحْتِي، اللَّهُمَّ زِدْنِي نُورًا، وَأَعْطِنِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا».

٤٧٥ - بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاضْطِجَاعِ بَعْدَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

٥[١١٨٥] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ

---

(١) تجير بين البحور: تَفْصِل بينها، وتمنع أحدها من الاختلاط بالآخر والبَغي عليه. (انظر: النهاية، مادة: جور).

(٢) الثبور: الهلاك. (انظر: النهاية، مادة: ثبر).

(٣) الحبل الشديد: المراد به: القرآن، أو: الدين، أو: السبب، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، ووصفه بالشدة؛ لأنها من صفات الحبال، والشدة في الدين: الثبات والاستقامة. (انظر: النهاية، مادة: حبل).

٥[١١٨٥] [الإتحاف: خز حب حم ١٨١٤٠] [التحفة: د ت ١٢٤٣٥ - س ١٢٧٩٩].

أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَىٰ يَمِينِهِ»، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ: أَمَا يَكْفِي أَحَدَنَا مَمْشَاهُ إِلَى الْمَسْجِدِ حَتَّىٰ يَضْطَجِعَ، قَالَ: لَا فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ تُنْكِرُ مِمَّا يَقُولُ شَيْئًا، قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ اجْتَرَأَ، وَجَبُنَّا، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: مَا ذَنْبِي إِنْ كُنْتُ حَفِظْتُ وَنَسُوا.

ه[١١٨٦] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ - وَهُوَ أَبُو مَسْلَمَةَ[(١)] - عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: زُرْتُ خَالَتِي، فَوَافَقْتُ لَيْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّىٰ سَمِعْتُ ضَفِيزَهُ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَخَرَجَ فَصَلَّىٰ.

٤٧٦- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الِاضْطِجَاعِ بَعْدَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَا يُجْزِئُ أَنْ يَقْرَأَ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ التَّطَوُّعِ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ سِوَىٰ الْفَاتِحَةِ[(٢)].

ه[١١٨٧] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ۩، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً اضْطَجَعَ حَتَّىٰ يَقُومَ لِلصَّلَاةِ.

٤٧٧- بَابُ النَّهْيِ عَنْ أَنْ يُصَلَّىٰ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ بَعْدَ الْإِقَامَةِ

ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُمَا تُصَلَّيَانِ وَالْإِمَامُ يُصَلِّي الْفَرِيضَةَ.

ه[١١٨٦] [الإتحاف: خز ٨٩٩٣] [التحفة: م ق ٦٣٤٣ - خ م د تم س ق ٦٣٥٢ - خ م د تم س ق ٦٣٦٢].

(١) قوله: «أبو مسلمة» في الأصل: «أبو سلمة» وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف»، ومصادر ترجمته. ينظر: «الكنى والأسماء» لمسلم (٢/ ٨٢٠).

(٢) كتب في مقابله في حاشية الأصل: «فاتحة الكتاب»، وكتب فوقه: «أصل» ونسبه إلى نسخة.

ه[١١٨٧] [الإتحاف: مي ط خز حم عه ٢٢٨٩٣] [التحفة: خ م د ت ١٧٧١١].

۩[١٢٢/ ب].

٥[١١٨٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَبَّاسِ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ وَرْقَاءَ ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ وَرْقَاءَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ» .

٥[١١٨٩] حدثنا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ ، يَقُولُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

٥[١١٩٠] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ الْقُرَشِيُّ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ رُسْتُمَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أُقِيمَتِ[١] الصَّلَاةُ وَلَمْ أُصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ ، فَرَآنِي وَأَنَا أُصَلِّيهِمَا ، فَنَهَانِي ، فَجَذَبَنِي ، وَقَالَ : «تُرِيدُ أَنْ تُصَلِّيَ الصُّبْحَ[٢] أَرْبَعًا؟!» . قِيلَ لِأَبِي عَامِرٍ - يَعْنِي صَالِحَ بْنَ رُسْتُمَ - : النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٥[١١٩١] حدثنا أَبُو عَمَّارٍ[٣] : حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَقُمْتُ أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، فَجَذَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : «أَتُصَلِّي الْغَدَاةَ أَرْبَعًا» .

٥[١١٨٨][الإتحاف : مي خز طح حب حم ١٩٥٧٩][التحفة : م د ت س ق ١٤٢٢٨] .
٥[١١٨٩][الإتحاف : مي خز طح حب حم ١٩٥٧٩][التحفة : م د ت س ق ١٤٢٢٨] .
٥[١١٩٠][الإتحاف : خز حم كم حب ٧٩٤٩] .
(١) قوله : «قال : أقيمت» ، ليس في الأصل ، والمثبت من الحاشية منسوبًا لنسخة ، ومن «الأحاديث المختارة» (١١/ ١١٢) من طريق المصنف ، به .
(٢) في الأصل : «للصبح» وهو خطأ ، والمثبت من «الأحاديث المختارة» .
٥[١١٩١][الإتحاف : خز حم كم حب ٧٩٤٩] .
(٣) قوله : «حدثنا أبو عمار» غير واضح في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» ، «الأحاديث المختارة» (١١/ ١١٢) من طريق المصنف ، به .

ه[١١٩٢] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ .

ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيَّ . ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ ، حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ - يَعْنِي مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ .

ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، كُلُّهُمْ عَنْ عَاصِمٍ[(١)] ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ ، قَالَ : «يَا فُلَانُ ، أَيَّتُهُمَا صَلَاتُكَ؟ الَّتِي صَلَّيْتَ مَعَنَا أَوِ الَّتِي صَلَّيْتَ لِنَفْسِكَ؟» .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ .

ه[١١٩٣] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ[(٢)] ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ - يَعْنِي الْأَنْصَارِيَّ ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي نَمِرٍ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَرَأَى نَاسًا يُصَلُّونَ رَكْعَتَيْنِ بِالْعَجَلَةِ ، فَقَالَ : «أَصَلَاتَانِ مَعًا» ، فَنَهَى أَنْ يُصَلَّيَا[(٣)] فِي الْمَسْجِدِ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ .

ه[١١٩٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُقَيْلٍ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ شَرِيكٍ ، عَنْ أَنَسٍ بِمِثْلِهِ إِلَى قَوْلِهِ : «أَصَلَاتَانِ مَعًا» ، لَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا .

ه[١١٩٢] [الإتحاف : خز طح حب عه حم ٧١٦٩] [التحفة : م د س ق ٥٣١٩] .

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «يعني الأحول» ، وأشار إلى أنه ليس في بعض النسخ .

ه[١١٩٣] [الإتحاف : خز ١١٩٥] .

(٢) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «السعدي بخبر غريب غريب» .

(٣) اضطرب في كتابته في الأصل ، وبينه في الحاشية ، وفي «الأحاديث المختارة» (٦/ ١٧٧) من طريق المصنف : «أن يصلّى» .

ه[١١٩٤] [الإتحاف : خز ١١٩٥] .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ : رَوَىٰ هَذَا الْخَبَرَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلًا .

وَرَوَىٰ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ شَرِيكٍ كِلَا الْخَبَرَيْنِ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ جَمِيعًا .

حدثنا بِهِمَا مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلٍ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مُنْفَرِدَيْنِ ، خَبَرَ أَنَسٍ مُنْفَرِدًا ، وَخَبَرَ أَبِي سَلَمَةَ مُنْفَرِدًا .

جِمَاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ بِاللَّيْلِ

٤٧٨- بَابُ ذِكْرِ (١) نَسْخِ فَرْضِ قِيَامِ اللَّيْلِ بَعْدَمَا كَانَ فَرْضًا وَاجِبًا

٥[١١٩٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، وَقَرَأَهُ عَلَيْنَا مِنْ كِتَابِهِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، وحدثنا بُنْدَارٌ أَيْضًا ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدٍ . ح وحدثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ سَعِيدٍ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي . ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ ، عَنْ سَعِيدٍ جَمِيعًا ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَىٰ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ عَلَىٰ حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحَ فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَهُوَ إِلَىٰ عَائِشَةَ ﵂ ، فَاسْتَأْذَنَّا فَأُدْخِلْنَا عَلَيْهَا ، فَقُلْنَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ نَبِّئِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ ۩ - تَعْنِي قَوْلَهُ : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (٢) [القلم : ٤]؟ قَالَ : بَلَىٰ . قَالَتْ : فَإِنَّ خُلُقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ . فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، نَبِّئِينِي عَنْ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

---

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «خبر» .

٥[١١٩٥] [الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ٢١٦٧٢] [التحفة : م ت س ١٦١٠٥- س ق ١٦١٠٧- م ١٦١٠٩- س ١٦١١٥- س ١٧٦٨٨] .

۩[١٢٣/أ] .

(٢) قوله ﷻ : «وإنك» وقع في الأصل بدون الواو ، والمثبت كما في التلاوة .

فَقَالَتْ : أَلَسْتَ تَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةِ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾؟ قَالَ : فَقُلْتُ : بَلَىٰ . قَالَتْ : فَإِنَّ اللَّهَ فَرَضَ الْقِيَامَ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا[١] حَتَّى انْتَفَخَتْ أَقْدَامُهُمْ ، وَأَمْسَكَ خَاتِمَتَهَا اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ التَّخْفِيفَ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ ، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ . ثُمَّ ذَكَرُوا الْحَدِيثَ ، وَفِي آخِرِ الْحَدِيثِ ، قَالَ : فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِحَدِيثِهَا ، فَقَالَ : صَدَقَتْ .

٤٧٩- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْفَرْضَ قَدْ يُنْسَخُ فَيُجْعَلُ الْفَرْضُ تَطَوُّعًا[٢]

وَجَائِزٌ أَنْ يُنْسَخَ التَّطَوُّعُ ثَانِيًا فَيُفْرَضَ الْفَرْضُ الْأَوَّلُ كَمَا كَانَ فِي الِابْتِدَاءِ فَرْضًا .

٥[١١٩٦] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ .

ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، حَدَّثَنِي يَعْنِي ابْنَ شِهَابٍ ، قَالَ : قَالَ عُرْوَةُ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ[٣] جَوْفِ اللَّيْلِ[٤] فَصَلَّىٰ فِي الْمَسْجِدِ ، فَصَلَّىٰ رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ ، فَأَصْبَحَ نَاسٌ يَتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الثَّالِثَةُ كَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ ، فَخَرَجَ فَصَلَّىٰ ، فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ ، عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يُنَادُونَ الصَّلَاةَ ، فَكَمَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ خَرَجَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ ، فَلَمَّا قَضَىٰ صَلَاةَ الْفَجْرِ ، قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ ، فَتَشَهَّدَ فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا

---

(١) **الحول** : السنة . (انظر : النهاية ، مادة : حول) .

(٢) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «تارة» .

٥[١١٩٦] [الإتحاف : خز جا عه حب حم ط ٢٢١٠٦] [التحفة : خ م د س ١٦٥٩٤- س ١٦٤٨٨- خ ١٦٥٥٣- د ١٧٧٤٧] ، وسيأتي برقم : (٢٢٧٨) .

(٣) في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «في» .

(٤) **جوف الليل** : ثلثه الأخير . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : جوف) .

بَعْدُ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمْ ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا» .

هَذَا لَفْظُ[(١)] الدَّوْرَقِيِّ .

٤٨٠- بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَمَا كَانَ الْمَرْءُ قَدِ اعْتَادَهُ

ه[١١٩٧] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ بَكْرٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَلِيلٍ الْمِصْرِيُّ[(٢)] ، وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنِ زَيْدٍ[(٣)] اللَّخْمِيُّ التِّنِّيسِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» . قَالَ يُونُسُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ» .

٤٨١- بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ قِيَامِ اللَّيْلِ وَإِنْ كَانَ تَطَوُّعًا لَا فَرْضًا

ه[١١٩٨] حدثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ . ح وحدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ . ح وحدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ ، عَنْ مَنْصُورٍ . ح وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ

---

(١) في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «حديث» ، «خبر» .

ه[١١٩٧] [الإتحاف : خز حب حم عه ١٢١٣٣] [التحفة : خ م س ق ٨٩٦١] .

(٢) في الأصل : «المقرئ» ، والمثبت من «الإتحاف» .

(٣) في الأصل : «يزيد» ، وهو خطأ ، والمثبت من مصادر ترجمته . ينظر : «تهذيب التهذيب» (١/ ٦٥) .

ه[١١٩٨] [الإتحاف : خز حم ١٢٦٨٢] [التحفة : خ م س ق ٩٢٩٧] .

فُلَانًا نَامَ الْبَارِحَةَ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ذَاكَ شَيْطَانٌ بَالَ فِي أُذُنِهِ ، أَوْ : فِي أُذُنَيْهِ» .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي مُوسَىٰ .

٤٨٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ قِيَامِ اللَّيْلِ

يَحُلُّ عُقَدَ الشَّيْطَانِ الَّتِي يَعْقِدُهَا عَلَى النَّائِمِ فَيُصْبِحُ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ(١) بِحَلِّ عُقَدِ الشَّيْطَانِ عَنْ نَفْسِهِ .

ه[١١٩٩] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَىٰ قَافِيَةِ(٢) رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلَاثَ عُقَدٍ إِذَا هُوَ نَامَ ، كُلُّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ عَلَيْهِ يَقُولُ : عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، وَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَتَانِ ، فَإِذَا صَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقَدُ ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ» .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الدَّوْرَقِيِّ .

٤٨٣- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ ذِكْرِ اللَّهِ وَالْوُضُوءِ تُحِلَّانِ الْعُقَدَ كُلَّهَا الَّتِي يَعْقِدُهَا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ قَافِيَةِ النَّائِمِ

ه[١٢٠٠] حدثنا عَلِيُّ بْنُ قُرَّةَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مَطَرٍ الرَّمَّاحُ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، أَخْبَرَنَا

---

(١) طيب النفس : الذي انبسطت نفسه وانشرحت . (انظر : المصباح المنير ، مادة : طيب) .

ه[١١٩٩] [الإتحاف : خز حب حم ط عه ١٩١٣٦] [التحفة : ق ١٢٥٥٠- خ ١٣٣٧٥- م س ١٣٦٨٧] ، وسيأتي برقم : (١٢٠٠) .

[١٢٣/ ب] .

(٢) القافية : القفا . وقيل : قافية الرأس : مؤخره . وقيل : وسطه ، أراد تثقيله في النوم وإطالته ، فكأنه قد شدّ عليه شدادًا وعقده ثلاث عقد . (انظر : النهاية ، مادة : قفا) .

ه[١٢٠٠] [الإتحاف : خز ابن جرير ١٩٠٣٨] [التحفة : ق ١٢٥٥٠- خ ١٣٣٧٥- م س ١٣٦٨٧] ، وتقدم برقم : (١١٩٩) .

شُعْبَةُ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَابِي ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَامَ عَقَدَ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ ثَلَاثَ عُقَدٍ ، فَإِنْ تَعَارَّ[1] مِنَ اللَّيْلِ فَذَكَرَ اللَّهَ حُلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ حُلَّتْ عُقْدَتَانِ ، فَإِنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ حُلَّتِ الْعُقَدُ كُلُّهَا ، فَحُلُّوا عُقَدَ الشَّيْطَانِ وَلَوْ بِرَكْعَتَيْنِ» .

٤٨٤- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الشَّيْطَانَ يَعْقِدُ عَلَى قَافِيَةِ النِّسَاءِ كَعَقْدِهِ عَلَى قَافِيَةِ الرِّجَالِ بِاللَّيْلِ

وَأَنَّ الْمَرْأَةَ تَحُلُّ عَنْ نَفْسِهَا عُقَدَ الشَّيْطَانِ بِذِكْرِ اللَّهِ وَالْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ كَالرَّجُلِ سَوَاءً .

ο[١٢٠١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سُفْيَانَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرًا ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ ذَكَرٍ وَلَا أُنْثَى إِلَّا عَلَى رَأْسِهِ جَرِيرٌ مَعْقُودٌ حِينَ يَرْقُدُ ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِذَا قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقَدُ» .

ο[١٢٠٢] حدثنا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ ذَكَرٍ وَلَا أُنْثَى إِلَّا عَلَيْهِ جَرِيرٌ مَعْقُودٌ حِينَ يَرْقُدُ بِاللَّيْلِ» . . . بِمِثْلِهِ وَزَادَ «وَأَصْبَحَ خَفِيفًا طَيِّبَ النَّفْسِ ، قَدْ أَصَابَ خَيْرًا» .

قال أبو بكر : الْجَرِيرُ : الْحَبْلُ .

٤٨٥- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ عَلَى أَنَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ[2] الْفَرِيضَةِ

ο[١٢٠٣] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ

---

(١) تعار : استيقظ . (انظر : النهاية ، مادة : عرر) .

ο[١٢٠١] [الإتحاف : خز حب حم ٢٧٤١] .

ο[١٢٠٢] [الإتحاف : خز حب حم ٢٧٤١] .

(٢) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «صلاة» .

ο[١٢٠٣] [الإتحاف : مي خز عه حب حم ١٨٠٠٧] [التحفة : م د ت س ق ١٢٢٩٢ - سي ١٨٦٠١] ، وسيأتي برقم : (٢١٥٦) .

عَبْدِ الْمَلِكِ[(١)] بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ يُوسُفُ: يَرْفَعُهُ، قَالَ: سُئِلَ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: «**أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ**».

٤٨٦- بَابُ التَّحْرِيضِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ

إِذْ هُوَ دَأْبُ الصَّالِحِينَ وَقُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ ﷻ وَتَكْفِيرُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ.

ه[١٢٠٤] *حدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ. ح *وحدثنا* زَكَرِيَّا ابْنُ يَحْيَى بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَهُوَ قُرْبَةٌ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ، وَمَكْفَرَةٌ لِلسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ**».

٤٨٧- بَابُ قِيَامِ اللَّيْلِ وَإِنْ كَانَ الْمَرْءُ وَجِعًا مَرِيضًا إِذَا قَدَرَ عَلَى الْقِيَامِ مَعَ الْوَجَعِ وَالْمَرَضِ

ه[١٢٠٥] *حدثنا* عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ شَيْئًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَثَرَ الْوَجَعِ عَلَيْكَ لَبَيِّنٌ، قَالَ: «**أَمَا إِنِّي عَلَى مَا تَرَوْنَ بِحَمْدِ اللَّهِ قَدْ قَرَأْتُ الْبَارِحَةَ السَّبْعَ الطُّوَلَ**[(٢)]».

---

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «وهو».

ه[١٢٠٤][الإتحاف: خز كم ابن جرير ٦٤١٢].

ه[١٢٠٥][الإتحاف: خز حب كم ٦٢٥].

(٢) **الطول**: جمع الطولى، وهي: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، والتوبة. (انظر: النهاية، مادة: طول).

٤٨٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ اللَّيْلِ قَاعِدًا إِذَا مَرِضَ الْمَرْءُ أَوْ كَسِلَ

○ [١٢٠٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا(١) شُعْبَةُ ⌂، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ خُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُوسَىٰ، يَقُولُ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: لَا تَدَعْ قِيَامَ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَذَرُهُ، وَكَانَ إِذَا مَرِضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّىٰ قَاعِدًا.

حدثنا بِهِ عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، وَقَالَ: إِذَا مَلَّ أَوْ كَسِلَ.

قال أبو بكر: هَذَا الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ هُوَ عِنْدِي الَّذِي يَقُولُ لَهُ الْمِصْرِيُّونَ وَالشَّامِيُّونَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَيْسٍ، رَوَىٰ عَنْهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ أَخْبَارًا.

○ [١٢٠٧] وَقَدْ رَوَىٰ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهُنَّ حَدَّثْنَهُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ دَلَّ نَبِيَّهُ عَلَىٰ دَلِيلٍ، فَقَالَ لَهُنَّ: اذْلُلْنَنِي عَلَىٰ مَا دَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ نَبِيَّهُ، فَقُلْنَ: إِنَّ اللَّهَ دَلَّ نَبِيَّهُ عَلَىٰ قِيَامِ اللَّيْلِ.

حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي: ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ ابْنُ يَحْيَىٰ: وَهُوَ ابْنُ أَبِي قَيْسٍ.

٤٨٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ إِيقَاظِ الْمَرْءِ لِصَلَاةِ اللَّيْلِ

○ [١٢٠٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحْرِزٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ،

○ [١٢٠٦] [الإتحاف: خز كم حم ٢١٨٨٦] [التحفة: د ١٦٢٨١].

(١) في الأصل: «وحدثنا»، والمثبت بدون الواو كما في «الإتحاف»، «الأدب المفرد» (٨٠٠) من طريق محمد بن بشار، و«مسند الطيالسي» (١٦٢٢).

⌂ [١٢٤/أ].

○ [١٢٠٧] [الإتحاف: خز كم ٢٣٧٠٥].

○ [١٢٠٨] [الإتحاف: خز حب حم عم ١٤١٨١] [التحفة: خ م س ١٠٠٧٠].

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَاهُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَاهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ ، قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ وَعَلَىٰ فَاطِمَةَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ لَنَا : «**قُومَا فَصَلِّيَا**» ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ بَيْتِهِ فَلَمَّا مَضَىٰ هَوِيٌّ مِنَ اللَّيْلِ رَجَعَ ، فَلَمْ يَسْمَعْ لَنَا حِسًّا ، فَقَالَ : «**قُومَا فَصَلِّيَا**» قَالَ : فَقُمْتُ ، وَأَنَا أَعْرُكُ عَيْنِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا نُصَلِّي إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ إِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا ، فَوَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَىٰ فَخِذِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : «**مَا نُصَلِّي إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا! ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾** [الكهف : ٥٤]» .

ه[١٢٠٩] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ أَبُو عُمَرَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، أَنَّ حَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ - كَذَا قَالَ لَنَا ابْنُ رَافِعٍ : أَنَّ حَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ[١] وَفَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «**أَلَا تُصَلُّونَ؟**» فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ ، فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا ، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخِذَهُ ، وَيَقُولُ : «**﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾** [الكهف : ٥٤]» .

٤٩٠- بَابُ ذِكْرِ أَقَلِّ مَا يُجْزِئُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ

ه[١٢١٠] **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ**[٢]» .

ه[١٢٠٩] [الإتحاف : خز حب حم عم ١٤١٨١] [التحفة : خ م س ١٠٠٧٠] .

(١) **الطرق** : الدق ، وسمي الآتي بالليل طارقا لحاجته إلى دق الباب . (انظر : النهاية ، مادة : طرق) .

ه[١٢١٠] [الإتحاف : مي خز عه حب حم ١٣٩٩١] [التحفة : ع ٩٩٩٩] .

(٢) **كفتاه** : أغنتاه عن قيام الليل . وقيل : تكفيانه عن الشر . وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : كفا) .

٤٩١- بَابُ ذِكْرِ فَضِيلَةِ قِرَاءَةِ مِائَةِ آيَةٍ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

إِذْ قَارِئُ مِائَةِ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ لَا يُكْتَبُ(١) مِنَ الْغَافِلِينَ .

ه[١٢١١] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَافَظَ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ - أَوْ : كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ» .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْضَلُ الْكَلَامِ أَرْبَعَةٌ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ» .

٤٩٢- بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ مِائَتَيْ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ

إِذْ قَارِئُهَا يُكْتَبُ مِنَ الْقَانِتِينَ الْمُخْلِصِينَ .

ه[١٢١٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا سَعْدُ(٢) بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنِ ابْنِ(٣) سَلْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَلْمَانَ الْأَغَرِّ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ ۩ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ بِمِائَةِ(٤) آيَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ بِمِائَتَيْ آيَةٍ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ مِنَ الْقَانِتِينَ الْمُخْلِصِينَ» .

---

(١) كذا في الأصل وصحح عليه ، وكتب في الحاشية : «يكون» ونسبه لنسخة .

ه[١٢١١] [الإتحاف : خز المروزي حب كم ١٨١٤١] [التحفة : سي ١٢٤٩٦- ق ١٤١٣٤- سي ١٥٥٦٨- سي ١٩٢٤٣] .

ه[١٢١٢] [الإتحاف : خز كم ١٨٧٩٢] .

(٢) في الأصل : «سعيد» ، والمثبت من «الإتحاف» ، «المستدرك» للحاكم (١١٧٦) من طريقه ، وينظر : «تهذيب الكمال» (١٠/ ٢٨٥) .

(٣) قبله في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «عبد الله» ، وكذا وقع في «الإتحاف» ، ووقع في «المستدرك» : «عبيد الله» .

۩[١٢٤/ ب] .

(٤) قوله : «بمائة» ، في الأصل : «مائة» ، والمثبت من «الإتحاف» ، «المستدرك» للحاكم .

٤٩٣- بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ أَلْفِ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ أَبَا سَوِيَّةَ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ .

ﻫ[١٢١٣] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ أَبَا سَوِيَّةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ حُجَيْرَةَ يُخْبِرُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُقَنْطِرِينَ» .

٤٩٤- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ ثُلُثِ اللَّيْلِ وَقَبْلَ السُّدُسِ الْآخِرِ

ﻫ[١٢١٤] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ عَمْرٍو مُنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً ، يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يُخْبِرُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ ، وَيَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» .

٤٩٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ فِي نِصْفِ(١) اللَّيْلِ الْآخِرِ رَجَاءَ الْإِجَابَةِ

ﻫ[١٢١٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَغَرِّ ، قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا

ﻫ[١٢١٣] [الإتحاف : خز حب ١١٨٩٤] [التحفة : د ٨٨٧٤] .

ﻫ[١٢١٤] [الإتحاف : مي خز عه حب حم طح ١٢٠٢٤] [التحفة : د ٨٦٢٣- خ م ت س ق ٨٦٣٥- د ٨٦٤٢- خ م د س ٨٦٤٥- م ٨٦٤٩- س ٨٨١٣- م س ٨٨٩٦- خ م د س ق ٨٨٩٧- خ س ٨٩١٦- د ت س ق ٨٩٥٠- د ٨٩٥١- ت س ٨٩٥٦- خ م د س ٨٩٦٠- خ م د ٨٩٦٢- خ م س ٨٩٦٩- س ٨٩٧١] .

(١) في الأصل : «النصف» ، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق .

ﻫ[١٢١٥] [الإتحاف : خز عه حم ٥١٢٨] [التحفة : سي ١٤٦٣٥- م سي ١٥٣٨٩] .

شَهِدَا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ يُمْهِلُ حَتَّىٰ يَذْهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ فَيَنْزِلُ ، فَيَقُولُ : هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ مِنْ ذَنْبٍ؟» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : حَتَّىٰ يَطْلُعَ الْفَجْرُ؟ قَالَ : «نَعَمْ» .

٥[١٢١٦] حدثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ الْخَوْلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ ابْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَىٰ ، وَهُوَ : سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ ، وَضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ ، وَأَبُو طَلْحَةَ ، وَهُوَ[١] : نُعَيْمُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِعُكَاظَ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَقَالَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَهَلْ مِنْ دَعْوَةٍ أَقْرَبُ مِنْ أُخْرَىٰ ، أَوْ سَاعَةٍ نَبْغِي أَوْ نَبْتَغِي[٢] ذِكْرَهَا؟ قَالَ : «نَعَمْ ، إِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ جَوْفَ اللَّيْلِ الْآخِرَ ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ» .

٤٩٦- بَابُ فَضْلِ إِيقَاظِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَالْمَرْأَةِ زَوْجَهَا لِصَلَاةِ اللَّيْلِ

٥[١٢١٧] حدثنا أَبُو قُدَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، قَالَ بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ ، وَقَالَ أَبُو قُدَامَةَ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّىٰ ، وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ[٣] فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ ، وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا ، فَإِنْ أَبَىٰ نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ» .

٥[١٢١٦] [الإتحاف : خز كم الطبراني ١٦٠٠٤] [التحفة : د ت ١٠٧٥٨- م ١٠٧٥٩- س ١٠٧٦٠- س ١٠٧٦١- س ق ١٠٧٦٢- ق ١٠٧٦٣] ، وتقدم برقم : (٢٧٧) .

(١) في الأصل : «هو» بدون الواو ، والمثبت من «الإتحاف» .

(٢) قوله : «نبغي أو نبتغي» وقع في الأصل : «يبغى أو يبتغى» ، والمثبت من : «الإتحاف» و«السنن الكبرىٰ» للبيهقي (٤٧٢٥) من طريق بحر بن نصر .

٥[١٢١٧] [الإتحاف : خز حب كم حم ١٨١٢٢] [التحفة : د س ق ١٢٨٦٠] .

(٣) **النضح** : الرش بالماء . (انظر : النهاية ، مادة : نضح) .

٤٩٧- بَابُ التَّسَوُّكِ عِنْدَ الْقِيَامِ لِصَلَاةِ اللَّيْلِ

○[١٢١٨] حدثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَا[١] : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، وَقَالَ هَارُونُ، عَنْ حُصَيْنٍ. ح وحدثنا أَبُو حَصِينٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْثَرٌ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِلتَّهَجُّدِ يَشُوصُ فَاهُ[٢] بِالسِّوَاكِ.

وَقَالَ هَارُونُ، وَأَبُو حَصِينٍ: إِذَا قَامَ يَتَهَجَّدُ.

٤٩٨- بَابُ افْتِتَاحِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ

○[١٢١٩] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ السَّلِيمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ۩ قَالَ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَتِحْ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ**».

٤٩٩- بَابُ التَّحْمِيدِ وَالثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ وَالدُّعَاءِ عِنْدَ افْتِتَاحِ صَلَاةِ اللَّيْلِ

○[١٢٢٠] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ[٣] السَّمَوَاتِ**

○[١٢١٨] [الإتحاف: مي خز عه حب حم ٤١٥٧] [التحفة: خ م د س ق ٣٣٣٦].

(١) في الأصل: «قال»، والمثبت من الموضع السابق بنفس الإسناد برقم: (١٤٦).

(٢) **يشوص فاه**: يدلك أسنانه وينقيها، وقيل هو أن يستاك من سفل إلى علو. وأصل الشوص: الغسل. (انظر: النهاية، مادة: شوص).

○[١٢١٩] [الإتحاف: خز حب حم عه ١٩٨٤٩] [التحفة: د ١٤٤٥٦- م تم ١٤٥٦١- د ١٤٥٧٢].

۩[١٢٥/أ].

○[١٢٢٠] [الإتحاف: مي خز حب عه ط حم ٧٧٧٢] [التحفة: خ م س ق ٥٧٠٢- م د س ٥٧٤٤- م د ت س ٥٧٥١]، وسيأتي برقم: (١٢٢١).

(٣) **القيم**: القائم بأمور الخلق، ومدبر العالم في جميع أحواله. (انظر: النهاية، مادة: قيم).

وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَوَعِيدُكَ حَقٌّ (١) ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، وَالْقُبُورُ حَقٌّ ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ بِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ (٢) ، وَبِكَ خَاصَمْتُ (٣) ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» .

وَزَادَ عَبْدُ الْكَرِيمِ : «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» .

٥٠٠- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا كَانَ يَحْمَدُ بِهَذَا التَّحْمِيدِ وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ لِافْتِتَاحِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ التَّكْبِيرِ لَا قَبْلُ

٥[١٢٢١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، يَعْنِي : ابْنَ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ ، وَهُوَ : ابْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُّدِ ، قَالَ بَعْدَمَا يُكَبِّرُ : «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيَّامُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، أَنْتَ الْحَقُّ ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ ، وَوَعْدُكَ حَقٌّ ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ إِلَهِي ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» .

---

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «وعذاب القبر حق» ، وأشار إلى أنه ليس في بعض النسخ .

(٢) **الإنابة** : الرجوع إلى الله بالتوبة . (انظر : النهاية ، مادة : نوب) .

(٣) **بك خاصمت** : بما آتيت من البراهين والحجج خاصمت من خاصمني من الكفار ، أو : بتأييدك وقوتك قاتلت . (انظر : مجمع البحار ، مادة : خصم) .

٥[١٢٢١] [الإتحاف : مي خز حب عه ط حم ٧٧٧٢] [التحفة : خ م س ق ٥٧٠٢- م د س ٥٧٤٤- م د ت س ٥٧٥١] ، وتقدم برقم : (١٢٢٠) .

٥٠١- بَابُ اسْتِحْبَابِ مَسْأَلَةِ اللَّهِ ﷻ الْهِدَايَةَ لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ عِنْدَ افْتِتَاحِ صَلَاةِ اللَّيْلِ

وَالدَّلِيلِ عَلَى جَهْلِ مَنْ زَعَمَ مِنَ الْمُرْجِئَةِ أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ لِلْعَاطِسِ أَنْ يَرُدَّ عَلَى الْمُشَمِّتِ فَيَقُولَ : يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ[١] ، وَالنَّبِيُّ الْمُصْطَفَى الَّذِي قَدْ أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِالنُّبُوَّةِ قَدْ سَأَلَ اللَّهَ الْهِدَايَةَ لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ ، وَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَسْأَلَ الْمُسْلِمُ الْهِدَايَةَ .

٥[١٢٢٢] حدثنا أَبُو مُوسَى ، حَدَّثَنَا عُمَرُ[٢] بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ، وَهُوَ : ابْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ : بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ ، قَالَتْ[٣] : كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ ، قَالَ : «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ ، وَمِيكَائِيلَ ، وَإِسْرَافِيلَ ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ، اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ ؛ فَإِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» .

٥٠٢- بَابُ فَضْلِ طُولِ الْقِيَامِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَغَيْرِهِ

٥[١٢٢٣] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وحدثنا أَبُو مُوسَى وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي حَدِيثِ

---

(١) **البال** : القلب ، والحال والشأن ، والأولى المعنى الثاني . (انظر : النهاية ، مادة : بول) .

٥[١٢٢٢] [الإتحاف : خز حب حم ٢٢٨٩٢] [التحفة : م د ت س ق ١٧٧٧٩] .

(٢) في الأصل : «عمرو» وهو خطأ ، والمثبت من : «الإتحاف» ، و«الإحسان» (٢٦٠٠) من طريق المصنف ، ومصادر ترجمته . ينظر : «تهذيب الكمال» (٢١/ ٥٣٤) .

(٣) في الأصل : «قال» ، والمثبت من مصادر الحديث . ينظر : «الإحسان» من طريق المصنف ، و«صحيح مسلم» (٧٧٠) من طريق عمر بن يونس .

٥[١٢٢٣] [الإتحاف : خز حب حم ١٢٦٨٤] [التحفة : خ م تم ق ٩٢٤٩] .

الثَّوْرِيّ : ذَاتَ لَيْلَةٍ - وَقَالُوا : فَأَطَالَ حَتَّىٰ هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ ، قِيلَ : وَمَا هَمَمْتَ؟ قَالَ : هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدَعَهُ .

○[١٢٢٤] حدثنا أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ۞ وَيَعْلَىٰ ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وحدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بِسْطَامٍ الزَّعْفَرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : «طُولُ الْقُنُوتِ[١]» .

٥٠٣- بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

○[١٢٢٥] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ[٢] ، عَنِ الْأَعْمَشِ[٣] ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ عُمَرَ ، وَهُوَ بِعَرَفَةَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، جِئْتُ مِنَ الْكُوفَةِ ، وَتَرَكْتُ بِهَا رَجُلًا يُمْلِي الْمَصَاحِفَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ ، قَالَ : فَغَضِبَ عُمَرُ ، وَانْتَفَخَ حَتَّىٰ كَادَ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ شُعْبَتَيِ الرَّحْلِ ، فَقَالَ : مَنْ هُوَ وَيْحَكَ؟! قَالَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : فَمَا زَالَ يُسَلُّ[٤] عَنْهُ الْغَضَبُ وَيُطْفَأُ حَتَّىٰ عَادَ إِلَىٰ حَالِهِ الَّتِي

○[١٢٢٤] [الإتحاف : خز طح حب ٢٧٤٨] [التحفة : م ٢٣٢١ - ت ٢٧٦٧] .
۞[١٢٥/ ب] .
(١) **القنوت** : القيام ، والخشوع والدعاء ، وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : قنت) .
○[١٢٢٥] [الإتحاف : خز حب كم حم ١٥٧١٢] [التحفة : س ١٠٦٢٨] .
(٢) كذا في الأصل ، ووقع في «الإتحاف» : «وكيع» ، ولم نقف عليه بهذا الإسناد من طريق «وكيع» .
(٣) قوله : «وحدثنا سلم بن جنادة ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش» : رمز على أوله : «لا ن» وعلى آخره «إلى» ، ولعله إشارة إلى أنه ليس في بعض النسخ .
(٤) كذا في الأصل ، فإن لم يكن مصحفًا ، فالسل : انتزاع الشيء وإخراجه في رفق ، سلَّه يسلُّه سلًّا . «المحكم» (٨/ ٤١١) ، وفي «تهذيب اللغة» (٧/ ١٩٦) : «قد سخمت بصدر فلان إذا أغضبته ، وسللت سخيمته بالقول اللطيف والترضي» . ووقع في «مسند أحمد» (١٧٧) من طريق أبي معاوية : «يسير» ، وفي «مسند أبي يعلى» (١٩٤) من طريق أبي معاوية أيضًا : «يستر» .

كَانَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَ : وَيْحَكَ! مَا أَعْلَمُهُ بَقِيَ أَحَدٌ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ ، وَسَأُحَدِّثُكَ عَنْ ذَلِكَ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَزَالُ يَسْمُرُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ اللَّيْلَةَ كَذَلِكَ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِنَّهُ سَمَرَ عِنْدَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَأَنَا مَعَهُ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَخَرَجْنَا مَعَهُ ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ قِرَاءَتَهُ ، فَلَمَّا كِدْنَا أَنْ نَعْرِفَ الرَّجُلَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَطْبًا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَىٰ قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ» ، قَالَ : ثُمَّ جَلَسَ الرَّجُلُ يَدْعُو ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «سَلْ تُعْطَهْ» مَرَّتَيْنِ ، قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَأَغْدُوَنَّ إِلَيْهِ فَلَأُبَشِّرَنَّهُ ، قَالَ : فَغَدَوْتُ إِلَيْهِ لِأُبَشِّرَهُ ، فَوَجَدْتُ أَبَا بَكْرٍ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ فَبَشَّرَهُ ، وَلَا وَاللَّهِ مَا سَابَقْتُهُ إِلَىٰ خَيْرٍ قَطُّ إِلَّا سَبَقَنِي .

هَذَا حَدِيثُ أَبِي مُوسَىٰ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ : وَانْتَفَخَ . وَقَالَ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ : فَمَا زَالَ يُسْرَىٰ عَنْهُ ، وَقَالَ : وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ ، وَلَمْ يَقُلْ : لَا يَزَالُ ، وَقَالَ : يَسْتَمِعُ قِرَاءَتَهُ ، وَقَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَأَغْدُوَنَّ إِلَيْهِ .

٥[١٢٢٦] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ . ح وحدثنا سَعْدُ[١] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقُلْتُ : مَا صَلَاةُ[٢] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ قَالَ : كَانَ يَقْرَأُ فِي بَعْضِ حُجَرِهِ فَيَسْمَعُ مَنْ كَانَ خَارِجًا .

٥[١٢٢٦] [الإتحاف : خز حب ٨٧٤٦] [التحفة : خ م د تم س ق ٦٣٦٢] .

(١) في الأصل ، «الإتحاف» : «سعيد» ، والمثبت على الصواب من : «الإحسان» (٢٥٨١) ، و«الأحاديث المختارة» (٧٦) من طريق المصنف ، ومن مصادر ترجمته . ينظر : «تاريخ الإسلام» (٦/ ٣٣٦) .

(٢) قوله : «فقلت ما صلاة» كذا في الأصل ، وفي الحاشية منسوبا لنسخة : «عن صلاة» ، وفي النسخة الخطية من «الإحسان» ، وفي «التقاسيم والأنواع» (٦٠١٩) ، و«الأحاديث المختارة» من طريق المصنف : «فقلت صلاة» .

٥٠٤- بَابُ التَّرَتُّلِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

○[١٢٢٧] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ[(١)]، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَاتِهِ، فَقَالَتْ: وَمَا لَكُمْ وَصَلَاتَهُ؟ كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبِحَ، وَنَعَتَتْ لَهُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا.

٥٠٥- بَابُ إِبَاحَةِ الْجَهْرِ بِبَعْضِ الْقِرَاءَةِ وَالْمُخَافَتَةِ بِبَعْضِهَا فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

○[١٢٢٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى[(٢)] بْنُ يُونُسَ. ح وحدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ - جَمِيعًا، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ زَائِدَةَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ كَانَ ۩ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ رَفَعَ صَوْتَهُ طَوْرًا وَخَفَضَهُ طَوْرًا، وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

○[١٢٢٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي: ابْنَ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ. وحدثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، أَكَانَ يَجْهَرُ أَمْ يُسِرُّ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا جَهَرَ وَرُبَّمَا أَسَرَّ.

فَزَادَ بَحْرٌ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً.

○[١٢٢٧][الإتحاف: خز طح حب كم حم ٢٣٥١٣][التحفة: د ت س ١٨٢٢٦].

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «المرادي».

○[١٢٢٨][الإتحاف: خز طح حب كم ٢٠٠٩٢][التحفة: د ١٤٨٨٢].

(٢) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «يعني».

۩[١٢٦/أ].

○[١٢٢٩][الإتحاف: خز كم حم ٢١٨٨٠][التحفة: د س ق ١٧٤٢٩- م د ت ١٦٢٧٩- س ١٦٢٨٦].

٥٠٦- بَابُ ذِكْرِ صِفَةِ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

وَاسْتِحْبَابِ تَرْكِ رَفْعِ الصَّوْتِ الشَّدِيدِ بِهَا، وَالْمُخَافَتَةِ بِهَا، وَابْتِغَاءِ جَهْرٍ بَيْنَ الْجَهْرِ الشَّدِيدِ وَبَيْنَ الْمُخَافَتَةِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]، وَهَذِهِ الْآيَةُ مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي كُنْتُ أَعْلَمْتُ أَنَّ اسْمَ الشَّيْءِ قَدْ يَقَعُ عَلَىٰ بَعْضِ أَجْزَائِهِ، إِذِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَدْ أَوْقَعَ اسْمَ الصَّلَاةِ عَلَى الْقِرَاءَةِ فِيهَا، وَالْقِرَاءَةُ فِي الصَّلَاةِ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَائِهَا لَا كُلُّهَا، وَإِنَّمَا أَعْلَمْتُ هَذَا لِيُعْلَمَ أَنَّ اسْمَ الْإِيمَانِ قَدْ يَقَعُ عَلَىٰ بَعْضِ شُعَبِهِ.

ه[١٢٣٠] **حدثنا** أَبُو يَحْيَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ صَاحِبُ السَّابِرِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يُصَلِّي يَخْفِضُ مِنْ صَوْتِهِ، وَمَرَّ بِعُمَرَ يُصَلِّي رَافِعًا صَوْتَهُ، قَالَ: فَلَمَّا اجْتَمَعَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي تَخْفِضُ مِنْ صَوْتِكَ**»، قَالَ: قَدْ أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ، «**وَمَرَرْتُ بِكَ يَا عُمَرُ وَأَنْتَ تَرْفَعُ صَوْتَكَ**»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، احْتَسَبْتُ بِهِ أُوقِظُ الْوَسْنَانَ[١]، وَأَحْتَسِبُ بِهِ، قَالَ: فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «**ارْفَعْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا**»، وَقَالَ لِعُمَرَ: «**اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ**».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ خَرَّجْتُ فِي كِتَابِ الْإِمَامَةِ ذِكْرَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾[٢] [الإسراء: ١١٠].

٥٠٧- بَابُ الزَّجْرِ عَنِ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ

إِذَا تَأَذَّىٰ بِالْجَهْرِ بَعْضُ الْمُصَلِّينَ غَيْرُ الْجَاهِرِ بِهَا.

ه[١٢٣٠] [الإتحاف: خز حب كم ٤٠٣٠] [التحفة: د ت ١٢٠٨٨].

(١) **الوسنان**: النائم الذي ليس بمستغرق في نومه، والوسن: أول النوم. (انظر: النهاية، مادة: وسن).

(٢) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «ولا تخافت بها»، وأشار إلى أنه ليس في بعض النسخ.

٥[١٢٣١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اعْتَكَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ - زَادَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَهُوَ فِي قُبَّةٍ لَهُ - وَقَالَا: فَكَشَفَ السُّتُورَ، وَقَالَ: «أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجِي (١) رَبَّهُ، فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ». قَالَ مُحَمَّدٌ: أَوْ «فِي الصَّلَاةِ».

٥٠٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ قِرَاءَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالزُّمَرِ كُلَّ لَيْلَةٍ

اسْتِنَانًا بِالنَّبِيِّ ﷺ إِنْ كَانَ أَبُو لُبَابَةَ هَذَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ فَإِنِّي لَا أَعْرِفُهُ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ.

٥[١٢٣٢] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو لُبَابَةَ، سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّىٰ نَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ، وَيُفْطِرُ حَتَّىٰ نَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَكَانَ يَقْرَأُ كُلَّ لَيْلَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالزُّمَرَ.

٥٠٩- بَابُ ذِكْرِ عَدَدِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ

بِذِكْرِ خَبَرٍ مُجْمَلٍ غَيْرِ مُفَسَّرٍ قَدْ يَحْسَبُ بَعْضُ مَنْ لَمْ يَتَبَحَّرِ الْعِلْمَ أَنَّهُ خِلَافُ بَعْضِ أَخْبَارِ عَائِشَةَ فِي عَدَدِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ.

٥[١٢٣٣] حدثنا مُحَمَّدُ (٢) بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

٥[١٢٣١] [الإتحاف: خز كم حم ٥٨١١] [التحفة: د س ٤٤٢٥].

(١) كذا في الأصل بإثبات الياء، وهو جائز لغة. ينظر: «شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك» (٤/ ١٧٢).

٥[١٢٣٢] [الإتحاف: خز ت كم حم ٢٢٩٩٤] [التحفة: س ١٧٦٠٢- ت س ١٧٦٠١]، وسيأتي برقم: (٢٢٠٩)، (٢٢١١).

٥[١٢٣٣] [الإتحاف: خز طح حب عه حم ٩٠٤٤] [التحفة: خ م ت س ٦٥٢٥].

(٢) صحح عليه في الأصل، وكتب في الحاشية: «بندار» وفوقه: «أصل».

أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ۩ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

ه[١٢٣٤] حدثناه الصَّنْعَانِيُّ[١]، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ... بِمِثْلِهِ.

ه[١٢٣٥] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بَعْدَ الْعَتَمَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً[٢].

٥١٠- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الَّذِي قَدْ يُخَيَّلُ إِلَى بَعْضِ مَنْ لَمْ يَتَبَحَّرِ الْعِلْمَ أَنَّهُ خِلَافُ خَبَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا الَّذِي ذَكَرْتُهُ

ه[١٢٣٦] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا[٣] غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي».

۩[١٢٦/ب].

ه[١٢٣٤] [الإتحاف: خز طح حب عه حم ٩٠٤٤] [التحفة: س ق ٥٧٧٠- خ م ت س ٦٥٢٥- س ١٨٨٦٧- س ١٩٥٧٩].

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «محمد بن عبد الأعلى».

ه[١٢٣٥] [التحفة: ق ٢٢٧٩].

(٢) هذا الحديث لم يعزه الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٢٧١٨) لابن خزيمة.

ه[١٢٣٦] [الإتحاف: خز عه طح حب ط حم ٢٢٨٨٦] [التحفة: س ١٧٧٠٢- خ م د ت س ١٧٧١٩- م س ١٧٧٣٠- د ١٧٧٥٥- م د س ١٧٧٨١].

(٣) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «في».

٥١١- بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ ثَالِثٍ

إِخَالُهُ يَسْبِقُ إِلَىٰ قَلْبِ بَعْضِ مَنْ لَمْ يَتَبَحَّرِ الْعِلْمَ أَنَّهُ يُضَادُّ الْخَبَرَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرْتُهُمَا قَبْلُ فِي الْبَابَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ.

ه [١٢٣٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ فِيهِنَّ الْوِتْرُ.

٥١٢- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي ذَكَرْتُهَا لَيْسَتْ بِمُتَضَادَّةٍ وَلَا مُتَهَاتِرَةٍ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً عَلَىٰ مَا أَخْبَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ نَقَصَ رَكْعَتَيْنِ، فَكَانَ يُصَلِّي إِحْدَىٰ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ اللَّيْلِ عَلَىٰ مَا أَخْبَرَ أَبُو سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ، ثُمَّ نَقَصَ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ، فَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ عَلَىٰ مَا أَخْبَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ.

ه [١٢٣٨] حدثنا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ[(١)]، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي: ابْنَ عُلَيَّةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ: الْغُدَانِيُّ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الْأَشَلُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَىٰ عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ إِنَّهُ صَلَّىٰ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ رَكْعَةً، تَرَكَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُبِضَ حِينَ قُبِضَ وَهُوَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ، آخِرُ صَلَاتِهِ مِنَ اللَّيْلِ الْوِتْرُ، ثُمَّ رُبَّمَا جَاءَ إِلَىٰ فِرَاشِهِ هَذَا، فَيَأْتِيهِ بِلَالٌ، فَيُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ.

ه [١٢٣٧] [الإتحاف: خز طح ٢١٨١٤] [التحفة: ت س ق ١٥٩٥١ - د ١٦٠٣٤ - س ١٦٠٩٥ - م د ت س ١٦٢٠٧ - س ١٧٦٨١]، وسيأتي برقم: (١٢٣٨).

ه [١٢٣٨] [الإتحاف: خز حب ٢٢٧٥١] [التحفة: ت س ق ١٥٩٥١ - م د س ١٦٣٧١ - خ س ١٧٦٥٤ - س ١٧٧٠٢]، وتقدم برقم: (١١٦٥).

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «اليشكري».

قال أبو بكر: [نَأْخُذُ][(١)] بِالْأَخْبَارِ كُلِّهَا الَّتِي أَخْرَجْنَاهَا فِي كِتَابِ «الْكَبِيرِ» فِي عَدَدِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ، وَاخْتِلَافُ الرُّوَاةِ فِي عَدَدِهَا كَاخْتِلَافِهِمْ فِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، قَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي بَعْضِ اللَّيَالِي أَكْثَرَ مِمَّا يُصَلِّي فِي بَعْضٍ، فَكُلُّ مَنْ أَخْبَرَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ مَنْ أَزْوَاجِهِ، أَوْ غَيْرِهِنَّ مِنَ النِّسَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ عَدَدًا مِنَ الصَّلَاةِ، أَوْ صَلَّى بِصِفَةٍ، فَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ تِلْكَ الصَّلَاةَ فِي بَعْضِ اللَّيَالِي بِذَلِكَ الْعَدَدِ وَبِتِلْكَ الصِّفَةِ، وَهَذَا الِاخْتِلَافُ مِنْ جِنْسِ الْمُبَاحِ، فَجَائِزٌ لِلْمَرْءِ أَنْ يُصَلِّيَ أَيَّ عَدَدٍ أَحَبَّ مِنَ الصَّلَاةِ مِمَّا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّاهُنَّ، وَعَلَى الصِّفَةِ الَّتِي رُوِيَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّاهَا، لَا حَظْرَ عَلَى أَحَدٍ فِي شَيْءٍ مِنْهَا.

٥١٣- بَابُ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ إِذَا فَاتَتْ لِمَرَضٍ أَوْ شُغْلٍ أَوْ نَوْمٍ

٥[١٢٣٩] حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى، يَعْنِي: ابْنَ يُونُسَ ۩، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهَا، وَكَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ مَرِضَ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

٥[١٢٤٠] حدثنا بُنْدَارٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ أَيْضًا، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ - كِلَاهُمَا، عَنْ سَعِيدٍ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ أَيْضًا، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي - كِلَاهُمَا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ عَائِشَةَ

---

(١) ليس في الأصل، والمثبت يقتضيه السياق.

٥[١٢٣٩] [الإتحاف: خز حب ٢١٦٧٦] [التحفة: م ت س ١٦١٠٥- س ق ١٦١٠٧- م ١٦١٠٩- س ١٦١١٥]، وسيأتي برقم: (١٢٤٠)، (١٢٤٨)، (١٢٤٩)، (١٧١٠).

۩[١٢٧/أ].

٥[١٢٤٠] [الإتحاف: خز حب ٢١٦٧٦] [التحفة: م ت س ١٦١٠٥- س ق ١٦١٠٧- م ١٦١٠٩- س ١٦١١٥]، وتقدم برقم: (١٢٣٩)، وسيأتي برقم: (١٢٤٨)، (١٢٤٩).

قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّىٰ صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا ، وَكَانَ إِذَا شَغَلَهُ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ نَوْمٌ أَوْ مَرَضٌ أَوْ وَجَعٌ ؛ صَلَّىٰ مِنَ النَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً .

هَذَا حَدِيثُ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ .

٥١٤- بَابُ ذِكْرِ الْوَقْتِ مِنَ النَّهَارِ الَّذِي يَكُونُ الْمَرْءُ فِيهِ مُدْرِكًا لِصَلَاةِ اللَّيْلِ

إِذَا فَاتَتْ بِاللَّيْلِ ؛ فَصَلَّاهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مِنَ النَّهَارِ .

○[١٢٤١] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ الصَّدَفِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدٍ الْقَارِيَّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ[(١)] ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ ؛ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ» .

○[١٢٤٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ الْأَيْلِيُّ ، حَدَّثَنِي سَلَامَةُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ سَوَاءً .

٥١٥- بَابُ ذِكْرِ النَّاوِي قِيَامَ اللَّيْلِ فَيَغْلِبُهُ النَّوْمُ عَنْ صَلَاةِ[(٢)] اللَّيْلِ

○[١٢٤٣] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، يَعْنِي : ابْنَ عَلِيٍّ الْجُعْفِيَّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ ،

○[١٢٤١][الإتحاف : مي خز حب حم ط ١٥٦٤٤][التحفة : م د ت س ق ١٠٥٩٢] .

(١) الحزب : ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة أو صلاة كالورد . (انظر : النهاية ، مادة : حزب) .

○[١٢٤٢][الإتحاف : مي خز حب حم ط ١٥٦٤٤][التحفة : م د ت س ق ١٠٥٩٢] .

(٢) في حاشية الأصل منسوبا لنسخة : «على قيام» .

○[١٢٤٣][الإتحاف : خز كم ١٦١١٤][التحفة : س ق ١٠٩٣٧- س ١١٩٢١] .

عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : «**مَنْ أَتَىٰ فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّىٰ يُصْبِحَ ؛ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَىٰ ، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ**» .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا خَبَرٌ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، وَقَدِ اخْتُلِفَ[1] فِي إِسْنَادِ هَذَا الْخَبَرِ .

•[١٢٤٤] فَحَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : مَنْ حَدَّثَ نَفْسَهُ بِسَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّيهَا فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ فَنَامَ ، كَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ ، وَكُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ .

وَهَذَا التَّخْلِيطُ مِنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ ، قَالَ مَرَّةً : عَنْ زِرٍّ ، وَقَالَ مَرَّةً : عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، كَانَ يَشُكُّ فِي الْخَبَرِ ، أَهُوَ عَنْ زِرٍّ أَوْ عَنْ سُوَيْدٍ .

•[١٢٤٥] حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، أَوْ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ - شَكَّ عَبْدَةُ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَوْ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : مَا مِنْ رَجُلٍ تَكُونُ لَهُ سَاعَةٌ[2] مِنَ اللَّيْلِ يَقُومُهَا فَيَنَامُ عَنْهَا ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ ، وَكَانَ نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةً ، تَصَدَّقَ بِهَا عَلَيْهِ .

وَعَبْدَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ بَيَّنَ الْعِلَّةَ الَّتِي شَكَّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ : أَسَمِعَهُ مِنْ زِرٍّ ، أَوْ مِنْ سُوَيْدٍ؟ فَذَكَرَ أَنَّهُمَا كَانَا اجْتَمَعَا فِي مَوْضِعٍ ، فَحَدَّثَ أَحَدُهُمَا بِهَذَا الْحَدِيثِ ، فَشَكَّ مَنِ الْمُحَدِّثُ مِنْهُمَا ، وَمَنِ الْمُحَدَّثُ عَنْهُ .

•[١٢٤٦] حَدَّثَنَا بِهَذَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَفِظْتُهُ مِنْ عَبْدَةَ بْنِ

---

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبا لنسخة : «الرواة» .

•[١٢٤٤] [الإتحاف : خز ١٦١٠٣] [التحفة : س ق ١٠٩٣٧ - س ١١٩٢١] .

•[١٢٤٥] [الإتحاف : خز كم ١٦١١٤] [التحفة : س ق ١٠٩٣٧ - س ١١٩٢١] .

(٢) **الساعة** : الجزء القليل من النهار أو الليل . (انظر : النهاية ، مادة : سوع) .

•[١٢٤٦] [الإتحاف : خز كم ١٦١١٤] [التحفة : س ق ١٠٩٣٧] .

أَبِي لُبَابَةَ ، قَالَ : ذَهَبْتُ مَعَ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ إِلَىٰ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ نَعُودُهُ ، فَحَدَّثَ سُوَيْدٌ ، أَوْ حَدَّثَ زِرٌّ - وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ سُوَيْدٌ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَوْ عَنْ أَبِي ذَرٍّ - وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ ۩ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّهُ قَالَ : لَيْسَ عَبْدٌ يُرِيدُ صَلَاةً - وَقَالَ مَرَّةً : مِنَ اللَّيْلِ - ثُمَّ يَنْسَىٰ فَيَنَامُ ، إِلَّا كَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ ، وَكَتَبَ لَهُ مَا نَوَىٰ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَإِنْ كَانَ زَائِدَةُ حَفِظَ الْإِسْنَادَ الَّذِي ذَكَرَهُ ، وَسُلَيْمَانُ سَمِعَهُ مِنْ حَبِيبٍ ، وَحَبِيبٌ مِنْ عَبْدَةَ ، فَإِنَّهُمَا مُدَلِّسَانِ ، فَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ عَبْدَةُ حَدَّثَ بِالْخَبَرِ مَرَّةً قَدِيمًا ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِلَا شَكٍّ ، ثُمَّ شَكَّ بَعْدُ ؛ أَسَمِعَهُ مِنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، أَوْ مِنْ سُوَيْدٍ؟ وَهُوَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَوْ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ لِأَنَّ بَيْنَ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ وَبَيْنَ الثَّوْرِيِّ وَابْنِ عُيَيْنَةَ مِنَ السِّنِّ مَا قَدْ يُنْسِي الرَّجُلَ كَثِيرًا مِمَّا كَانَ يَحْفَظُهُ ، فَإِنْ كَانَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ عَبْدَةَ ، فَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ قَبْلَ [أَنْ][1] يُولَدَ ابْنُ عُيَيْنَةَ ؛ لِأَنَّ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ لَعَلَّهُ أَكْبَرُ مِنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ ، قَدْ سَمِعَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ مِنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْمَحْفُوظِ مِنْ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ .

٥١٦- بَابُ النَّهْيِ عَنْ أَنْ تُخَصَّ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي

○ [١٢٤٧] حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا تَخْتَصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ ، وَلَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي**» .

٥١٧- بَابُ الْأَمْرِ بِالِاقْتِصَادِ فِي صَلَاةِ التَّطَوُّعِ وَكَرَاهَةِ الْحَمْلِ عَلَى النَّفْسِ مَا لَا تُطِيقُهُ مِنَ التَّطَوُّعِ

○ [١٢٤٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ

۩ [١٢٧/ ب] .

(١) ليس في الأصل ، والمثبت يقتضيه السياق .

○ [١٢٤٧] [الإتحاف : خز حب كم ١٩٨٥٠] [التحفة : م س ١٤٥٢٧] .

○ [١٢٤٨] [الإتحاف : خز حب ٢١٦٧٦] [التحفة : س ق ١٦١٠٨ - س ١٦١١٥] ، وتقدم برقم : (١٢٣٩) ، (١٢٤٠) ، وسيأتي برقم : (١٢٤٩) .

قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا ، وَلَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ ، وَلَا قَامَ حَتَّى الصَّبَاحِ ، وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ .

فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِهَا ، فَقَالَ : صَدَقَتْ ، أَمَا إِنِّي لَوْ كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لَأَتَيْتُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي بِهِ مُشَافَهَةً .

ㅇ[١٢٤٩] **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ[1] قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ ، قَالَتْ : وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ ، وَلَا صَامَ شَهْرًا مُتَتَابِعًا إِلَّا رَمَضَانَ .

ㅇ[١٢٥٠] **حدثنا** يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . ح **وحدثنا** مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي : ابْنَ عُلَيَّةَ ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ بُرَيْدَةُ : خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ أَمْشِي لِحَاجَةٍ ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي ، فَظَنَنْتُهُ يُرِيدُ حَاجَةً ، فَجَعَلْتُ أَكُفُّ عَنْهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَفْعَلُ ذَلِكَ حَتَّى رَآنِي ، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا ، فَإِذَا نَحْنُ بِرَجُلٍ بَيْنَ أَيْدِينَا يُصَلِّي ، يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**أَتُرَى يُرَائِي؟**» فَقُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَأَرْسَلَ يَدَهُ ، وَطَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ ، يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيُصَوِّبُهُمَا ، وَيَقُولُ : «**عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا ، عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا ، عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبْهُ**» .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ مُؤَمَّلٍ ، لَمْ يَقُلِ الدَّوْرَقِيُّ : «**فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبْهُ**» .

ㅇ[١٢٤٩] [الإتحاف : خز حب ٢١٦٧٦] [التحفة : م ت س ١٦١٠٥ - س ق ١٦١٠٧ - م ١٦١٠٩ - س ١٦١١٥] ، وتقدم برقم : (١٢٣٩) ، (١٢٤٠) ، (١٢٤٨) .

(١) قوله : «بهذا الإسناد» كذا في الأصل ، وفي الحاشية منسوبًا لنسخة : «عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة» ، وأشار إلى أنه ليس في بعض النسخ .

ㅇ[١٢٥٠] [الإتحاف : خز كم ٢٣٨٦] .

ـ[١٢٥١] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ ، وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ ، فَقَالَ : «مَا هَذَا؟» قَالُوا : لِزَيْنَبَ تُصَلِّي ، فَإِذَا كَسِلَتْ أَوْ فَتَرَتْ أَمْسَكَتْ بِهِ ، فَقَالَ : «حُلُّوهُ» ، ثُمَّ قَالَ : «لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ ، فَإِذَا كَسِلَ أَوْ فَتَرَ[1] فَلْيَقْعُدْ» .

ـ[١٢٥٢] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْتَمِرٍّ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَبِيبٍ مُسْلِمُ بْنُ يَحْيَى - مُؤَذِّنُ مَسْجِدِ بَنِي رِفَاعَةَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . . . نَحْوَهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالُوا : لِمَيْمُونَةَ بِنْتِ ۩ الْحَارِثِ ، قَالَ : «مَا تَصْنَعُ بِهِ؟» قَالُوا : تُصَلِّي قَائِمَةً ، فَإِذَا أَعْيَتِ اعْتَمَدَتْ عَلَيْهِ ، فَحَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «يُصَلِّي أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ ، فَإِذَا أَعْيَا فَلْيَجْلِسْ» .

٥١٨ - بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ وَكَثْرَتِهَا وَطُولِ الْقِيَامِ فِيهَا

لِشُكْرِ اللَّهِ لِمَا يُولِي الْعَبْدَ مِنْ نِعْمَتِهِ وَإِحْسَانِهِ .

ـ[١٢٥٣] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ ، فَقِيلَ لَهُ : تَكَلَّفُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ غُفِرَ لَكَ؟ قَالَ : «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا» .

ـ[١٢٥٤] حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ عَلِيٌّ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، سَمِعَ

ـ[١٢٥١] [الإتحاف : خز حب عه حم ١٣١٦] [التحفة : م د س ٩٩٥ - خ م س ق ١٠٣٣] ، وسيأتي برقم : (١٢٥٢) .

(١) الفتور : الضعف . (انظر : القاموس ، مادة : فتر) .

ـ[١٢٥٢] [الإتحاف : خز حب عه حم ١٣١٦] [التحفة : خ م س ق ١٠٣٣ - م د س ٩٩٥] ، وتقدم برقم : (١٢٥١) .

۩ [١٢٨/أ] .

ـ[١٢٥٣] [الإتحاف : خز عه حب حم ١٦٩٣٥] [التحفة : خ م ت س ق ١١٤٩٨] ، وسيأتي برقم : (١٢٥٤) .

ـ[١٢٥٤] [الإتحاف : خز عه حب حم ١٦٩٣٥] [التحفة : خ م ت س ق ١١٤٩٨] ، وتقدم برقم : (١٢٥٣) .

الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ ، فَقِيلَ لَهُ : قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ، قَالَ : «**أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا**» .

٥[١٢٥٥] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ . ح **وحدثنا** أَبُو عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ - جَمِيعًا ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ حَتَّىٰ تَرِمَ قَدَمَاهُ ، فَقِيلَ لَهُ : أَيْ رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَصْنَعُ هَذَا وَقَدْ جَاءَكَ مِنَ اللَّهِ أَنْ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ : «**أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا**» . هَذَا لَفْظُ الْمُحَارِبِيِّ .

قال أبو بكر : فِي هَذَا الْخَبَرِ دَلَالَةٌ عَلَىٰ أَنَّ الشُّكْرَ لِلَّهِ ﷻ قَدْ يَكُونُ بِالْعَمَلِ لَهُ ؛ لِأَنَّ الشُّكْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ، [وَ][1] قَدْ يَكُونُ بِاللِّسَانِ ، قَالَ اللَّهُ : ﴿ٱعْمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا﴾ [سبأ : ١٣] ، فَأَمَرَهُمْ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ شُكْرًا ، فَالشُّكْرُ قَدْ يَكُونُ بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ جَمِيعًا ، لَا عَلَىٰ مَا يَتَوَهَّمُ الْعَامَّةُ أَنَّ الشُّكْرَ إِنَّمَا يَكُونُ بِاللِّسَانِ فَقَطْ .

وَقَوْلُهُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ، مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَقُولُ : إِنَّ جَائِزًا فِي اللُّغَةِ أَنْ يُقَالَ : يَكُونُ فِي مَعْنَىٰ : كَانَ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ إِنَّمَا قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح : ١] ، وَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ، فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْقَائِلِ ، وَلَمْ يَقُلْ أَيْضًا : وَعَدَنِي أَنْ يَغْفِرَ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ غَفَرَ .

جِمَاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ قَبْلَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ وَبَعْدَهُنَّ

٥١٩- بَابُ فَضْلِ التَّطَوُّعِ قَبْلَ الْمَكْتُوبَاتِ وَبَعْدَهُنَّ بِلَفْظَةٍ مُجْمَلَةٍ غَيْرِ مُفَسَّرَةٍ

٥[١٢٥٦] **حدثنا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ،

٥[١٢٥٥] [الإتحاف : خز ٢٠٤٥٤] [التحفة : تم ١٢٤٧٩ - س ١٤٢٩٩ - تم ١٥٠٨٣] .

(١) ليس في الأصل ، والمثبت يقتضيه السياق .

٥[١٢٥٦] [الإتحاف : مي خز كم حب حم ٢١٤٣٩] [التحفة : س ١٥٨٤٩ - س ١٥٨٥٢ - س ١٥٨٥٧ - س ١٥٨٥٩ - م د س ١٥٨٦٠ - ت س ق ١٥٨٦٢ - س ١٥٨٦٥ - س ١٥٨٦٧ - س ١٥٨٧٣] ، وسيأتي برقم : (١٢٥٨) ، (١٢٥٩) ، (١٢٦٠) .

أَخبرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، حَدَّثَتْنِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ**» .

ه[١٢٥٧] **حدثنا** يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ ، يُقَالُ لَهُ : النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**مَنْ صَلَّى لِلَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ**» . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

ه[١٢٥٨] **حدثنا** يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : قَالَ عَنْبَسَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ : أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا حَدَّثَتْنَاهُ أُمُّ حَبِيبَةَ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : وَمَا رَأَيْتُهُ قَالَ ذَاكَ إِلَّا لِيَتَسَارَعَ إِلَيْهِ ، قَالَ : حَدَّثَتْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «**مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَجْدَةً تَطَوُّعًا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ لَهُ فِي الْجَنَّةِ**» . قَالَ عَنْبَسَةُ : مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمِّ حَبِيبَةَ . قَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ : مَا تَرَكْتُهُنَّ ۩ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَنْبَسَةَ . قَالَ النُّعْمَانُ : مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرٍو . قَالَ دَاوُدُ : أَمَّا نَحْنُ فَإِنَّا نُصَلِّي وَنَتْرُكُ . قَالَ ابْنُ عُلَيَّةَ : هَذَا أَوْ نَحْوُهُ .

قال أبو بكر : أَسْقَطَ هُشَيْمٌ مِنَ الْإِسْنَادِ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ ، وَالصَّحِيحُ [قَوْلُ][(١)] ابْنِ عُلَيَّةَ [وَمَحْبُوبٍ لِمُوَافَقَةِ شُعْبَةَ][(٢)] .

ه[١٢٥٧] [الإتحاف : مي خز كم حب حم ٢١٤٣٩] [التحفة : س ١٥٨٤٩ - س ١٥٨٥٧ - س ١٥٨٥٩ - م د س ١٥٨٦٠ - ت س ق ١٥٨٦٢ - س ١٥٨٦٥] .

ه[١٢٥٨] [الإتحاف : مي خز كم حب حم ٢١٤٣٩] [التحفة : س ١٥٨٤٩ - س ١٥٨٥٢ - س ١٥٨٥٧ - س ١٥٨٥٩ - م د س ١٥٨٦٠ - ت س ق ١٥٨٦٢ - س ١٥٨٦٥ - س ١٥٨٦٧ - س ١٥٨٧٣] ، وتقدم برقم : (١٢٥٦) ، وسيأتي برقم : (١٢٥٩) ، (١٢٦٠) .

۩[١٢٨/ب] .

(١) ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .

(٢) قوله : «ومحبوب لموافقة شعبة» ، ليس في الأصل ، وألحق في حاشيته ما صورته : «وهو في الباب الثاني وما رواه محبوب بن الحسن» ، والمثبت من «الإتحاف» .

٥٢٠- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ لِلَّفْظَةِ الْمُجْمَلَةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا

وَالدَّلِيلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ : «فِي كُلِّ يَوْمٍ» أَيْ : فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، مَعَ بَيَانِ عَدَدِ هَذِهِ الرَّكَعَاتِ قَبْلَ الْفَرَائِضِ وَبَعْدَهُنَّ .

قَدْ كُنْتُ أَعْلَمْتُ فِي كِتَابِ «مَعَانِي الْقُرْآنِ» أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَقُولُ : يَوْمًا تُرِيدُ بِلَيْلَتِهِ ، وَتَقُولُ : لَيْلَةً ، تُرِيدُ بِيَوْمِهَا ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ﴿ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾ [آل عمران : ٤١] وَقَالَ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ : ﴿ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ [مريم : ١٠] فَبَانَ أَنَّهُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ فِي آلِ عِمْرَانَ : ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَيْ : بِلَيَالِيهَا ، وَصَحَّ أَنَّهُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ : ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا ، أَيْ بِأَيَّامِهِنَّ . قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا : ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً﴾ [الأعراف : ١٤٢] ، وَالْعِلْمُ مُحِيطٌ أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بِأَيَّامِهِنَّ ، وَقَالَ : ﴿وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ﴾[1] [الأعراف : ١٤٢] ، وَالْعَرَبُ إِذَا أَفْرَدَتْ ذِكْرَ الْأَيَّامِ قَالَتْ : عَشَرَةَ أَيَّامٍ ، وَإِذَا أَفْرَدَتْ ذِكْرَ اللَّيَالِي قَالَتْ : عَشْرَ لَيَالٍ ، فَظَاهِرُ هَذِهِ اللَّفْظَةِ : ﴿وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ﴾ نَسَقًا عَلَى الثَّلَاثِينَ الَّتِي ذَكَرَهَا قَبْلُ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ اللَّهُ أَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرِ لَيَالٍ أَيْ بِأَيَّامِهِنَّ .

ه[١٢٥٩] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ[2] ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُخْتِهِ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ» .

---

(١) قوله : «وأتممناها» وقع في الأصل : «فأتممناها» ، والمثبت كما في التلاوة .

ه[١٢٥٩] [الإتحاف : مي خز كم حب حم ٢١٤٣٩] [التحفة : س ١٥٨٤٩- س ١٥٨٥٢- س ١٥٨٥٧- س ١٥٨٥٩- م د س ١٥٨٦٠- ت س ق ١٥٨٦٢- س ١٥٨٦٥- س ١٥٨٦٧- س ١٥٨٧٣] ، وتقدم برقم : (١٢٥٦) ، (١٢٥٨) ، وسيأتي برقم : (١٢٦٠) .

(٢) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «المرادي» .

ㅇ[١٢٦٠] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْجُنَيْدِ[(١)] ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْمُسَيَّبِ وَهُوَ ابْنُ رَافِعٍ ، عَنْ عَنْبَسَةَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ، أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَثِنْتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ**» .

٥٢١- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَبَعْدَهَا

ㅇ[١٢٦١] **حدثنا** يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى يُحَدِّثُ . ح **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ أَصَابَتْهُ شِدَّةٌ ، قَالَ : أَخْبَرَتْنِي أُخْتِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «**مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ**» ، وَقَالَ ابْنُ مَعْمَرٍ : «**مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ**» .

ㅇ[١٢٦٢] **حدثنا** نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، حَدَّثَنَا عَمْرٌو يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ صَلَاةِ الْهَجِيرِ**[(٢)] **، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا حُرِّمَ عَلَى جَهَنَّمَ**» .

ㅇ[١٢٦٠] [الإتحاف : مي خز كم حب حم ٢١٤٣٩] [التحفة : س ١٥٨٤٩- س ١٥٨٥٢- س ١٥٨٥٧- س ١٥٨٥٩- م د س ١٥٨٦٠- ت س ق ١٥٨٦٢- س ١٥٨٦٥- س ١٥٨٦٧- س ١٥٨٧٣] ، وتقدم برقم : (١٢٥٦) ، (١٢٥٨) ، (١٢٥٩) .

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «البغدادي» .

ㅇ[١٢٦١] [الإتحاف : خز كم حم ٢١٤٤٠] [التحفة : س ١٥٨٥٦- ت س ق ١٥٨٥٨- ت س ١٥٨٦١- د س ١٥٨٦٣] ، وسيأتي برقم : (١٢٦٢) .

ㅇ[١٢٦٢] [الإتحاف : خز كم حم ٢١٤٤٠] [التحفة : س ١٥٨٥٦- ت س ق ١٥٨٥٨- ت س ١٥٨٦١- د س ١٥٨٦٣] ، وتقدم برقم : (١٢٦١) .

(٢) **الهجير** : الظهر . (انظر : النهاية ، مادة : هجر) .

ه[١٢٦٣] حدثنا نصر بْنُ مَرْزُوقٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ يَعْنِي ابْنَ حُمَيْدٍ ، أَخْبَرَنَا النُّعْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُنْذِرِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ عَنْبَسَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : . . . بِمِثْلِهِ سَوَاءً .

٥٢٢- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعَصْرِ

ه[١٢٦٤] حدثنا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو ۩ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ ، حَدَّثَنِي جَدِّي أَبُو الْمُثَنَّى ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مَنْجُوفٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ مِهْرَانَ ، حَدَّثَنِي جَدِّي ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الْعَصْرِ**» .

٥٢٣- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

ه[١٢٦٥] حدثنا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو الرَّبَالِيُّ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، أَخْبَرَنِي إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ صَلَّى حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ .

ه[١٢٦٦] قال أبو بكر : وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ أَبِي خَثْعَمَ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَنْ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْمَغْرِبِ لَا يَتَكَلَّمُ بَيْنَهُنَّ بِشَيْءٍ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ عُدِلْنَ**(١) **لَهُ بِعِبَادَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً**» .

ه[١٢٦٣] [الإتحاف : خز كم حم ٢١٤٤٠] [التحفة : س ١٥٨٥٦ - ت س ق ١٥٨٥٨ - ت س ١٥٨٦١ - د س ١٥٨٦٣] .

ه[١٢٦٤] [الإتحاف : خز حب حم ١٠٢٢٤] [التحفة : د ت ٧٤٥٤] .

۩ [١٢٩/أ] .

ه[١٢٦٥] [الإتحاف : خز كم حم ٤١٦٧] [التحفة : ت س ٣٣٢٣] .

ه[١٢٦٦] [الإتحاف : خز ت ٢٠٤٧١] [التحفة : ت ق ١٥٤١٢] .

(١) العدل : المِثْل والمساواة . (انظر : النهاية ، مادة : عدل) .

حدثناه أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي خَثْعَمَ الْيَمَامِيِّ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . ح وحدثناه حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو الرَّبَالِيُّ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي خَثْعَمَ الْيَمَامِيُّ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، غَيْرَ أَنَّ الرَّبَالِيَّ ، قَالَ : «لَا يَتَكَلَّمُ بَيْنَهُمَا بِسُوءٍ» .

٥٢٤- بَابُ ذِكْرِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ الْمَكْتُوبَاتِ وَبَعْدَهُنَّ

○[١٢٦٧] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَىٰ إِثْرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ رَكْعَتَيْنِ إِلَّا الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ وَكِيعٍ .

○[١٢٦٨] حدثنا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ(١) ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ . انْتَهَىٰ حَدِيثُ أَحْمَدَ .

وَزَادَ مُؤَمَّلٌ قَالَ : وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِيهَا أَحَدٌ ، قَالَ : إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّىٰ يَطْلُعَ الْفَجْرُ ، وَيُنَادِيَ الْمُنَادِي بِالصَّلَاةِ قَالَ : أُرَاهُ ، قَالَ : خَفِيفَتَيْنِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فِي بَيْتِهِ .

○[١٢٦٧] [الإتحاف : خز حم ١٤٣٦٥] [التحفة : د س ١٠١٣٨] .

○[١٢٦٨] [الإتحاف : جا خز عه حب حم ١٠٣٤٦] [التحفة : خ ٦٨٨٣- س ٦٩٠٢- س ٧٤٦٢- تم ٧٤٦٧- خ ت ٧٥٣٤- ت ٧٥٩١- س ٧٨٩١- خ م ٨١٦٤- خت ٨٢٦٣- خ م د س ٨٣٤٣] ، وسيأتي برقم : (١٢٦٩) .

(١) قوله : «أحمد بن منيع» وقع في «الإتحاف» : «زياد بن أيوب» .

٥[١٢٦٩] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَذَكَرَتْ لِي حَفْصَةُ : وَلَمْ أَرَهُ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ رَكْعَتَيْنِ .

٥٢٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ قَبْلَ الْمَكْتُوبَاتِ وَبَعْدَهُنَّ فِي الْبُيُوتِ

٥[١٢٧٠] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَأَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ التَّطَوُّعِ ، فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا فِي بَيْتِي ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يُصَلِّي بِهِمُ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ ، فِيهِنَّ الْوِتْرُ ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْفَجْرِ .

٥٢٦- بَابُ الْأَمْرِ بِأَنْ يَرْكَعَ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي الْبُيُوتِ بِلَفْظِ أَمْرٍ

قَدْ يَحْسَبُ بَعْضُ مَنْ لَمْ يَتَبَحَّرِ الْعِلْمَ أَنَّ مُصَلِّيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ عَاصٍ ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُصَلَّيَا[1] فِي الْبُيُوتِ .

٥[١٢٧١] حدثنا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَزَرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

٥[١٢٦٩] [الإتحاف : مي خز عه حب حم ٩٥٨٦] [التحفة : خ ٦٨٨٣- س ٦٩٠٢- س ٧٤٦٢- تم ٧٤٦٧- خ ت ٧٥٣٤- ت ٧٥٩١- س ٧٨٩١- خ م ٨١٦٤- خت ٨٢٦٣- خ م د س ٨٣٤٣] ، وتقدم برقم : (١٢٦٨) .

٥[١٢٧٠] [الإتحاف : جا خز حب حم عه ٢١٨٠٦] [التحفة : م د ت س ١٦٢٠٧] .

(١) كذا في الأصل ، وله وجه .

٥[١٢٧١] [الإتحاف : خز حم ١٦٥٢٠] .

إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ، قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ۩ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَصَلَّى بِهِمُ الْمَغْرِبَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ ، قَالَ : «ارْكَعُوا هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ فِي بُيُوتِكُمْ» . قَالَ : فَلَقَدْ [رَأَيْتُ](١) مَحْمُودًا وَهُوَ إِمَامُ قَوْمِهِ يُصَلِّي بِهِمُ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَجْلِسُ بِفِنَاءِ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَقُومَ قُبَيْلَ الْعَتَمَةِ ، فَيَدْخُلَ الْبَيْتَ ، فَيُصَلِّيهِمَا .

٥[١٢٧٢] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْفِطْرِيُّ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، فَلَمَّا صَلَّى قَامَ نَاسٌ يَتَنَفَّلُونَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ» .

٥٢٧- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ لِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنْ تُصَلَّى الرَّكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي الْبُيُوتِ

وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِذَلِكَ أَمْرُ اسْتِحْبَابٍ لَا أَمْرُ إِيجَابٍ ، إِذْ صَلَاةُ النَّوَافِلِ فِي الْبُيُوتِ أَفْضَلُ مِنَ النَّوَافِلِ فِي الْمَسَاجِدِ .

٥[١٢٧٣] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ حَرَامٍ(٢) عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ . ح وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ . ح وحدثنا

۩[١٢٩/ ب].

(١) ليس في الأصل ، والمثبت من «مصنف ابن أبي شيبة» (٦٤٣٣) من طريق عبد الأعلى ، به .

٥[١٢٧٢][الإتحاف : خز طح ١٦٣٧٩][التحفة : د ت س ١١١٠٧] .

٥[١٢٧٣][الإتحاف : خز طح ٧١٧٧][التحفة : تم ق ٥٣٢٧] .

(٢) في الأصل هنا وفي الموضعين التاليين : «حزام» ، والمثبت من «الإتحاف» ، ومصادر ترجمته . وينظر : «تلخيص المتشابه» للخطيب البغدادي (١/ ٤٥٥) ، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٢/ ٥٧٢) .

بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ الْخَوْلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِي ، وَالصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : «**قَدْ تَرَىٰ ، مَا أَقْرَبَ بَيْتِي مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَلَأَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ**» .

هَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ .

٥٢٨- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا اسْتَحَبَّ الصَّلَاةَ فِي الْبَيْتِ عَلَى الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ خَلَا الْمَكْتُوبَةِ

إِذِ الصَّلَاةُ فِي الْبَيْتِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ مِنْهَا .

٥[١٢٧٤] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ . ح **وحدثنا** سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «**خَيْرُ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ**» . وَقَالَ بُنْدَارٌ : «**أَفْضَلُ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ**(١) **إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ**» .

٥[١٢٧٥] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ الْقَيْسِيُّ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمًا أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «**فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ**» .

٥[١٢٧٤] [الإتحاف : مي خز عه طح حب ط قط حم ٤٧٢٩] [التحفة : خ م د ت س ٣٦٩٨] ، انظر الحديث التالي .

(١) في الأصل : «بيتكم» ، والمثبت من الحاشية منسوبًا لنسخة ، ومن «سنن الترمذي» (٤٥٢) عن بندار ، به .

٥[١٢٧٥] [الإتحاف : مي خز عه طح حب ط قط حم ٤٧٢٩] [التحفة : خ م د ت س ٣٦٩٨] ، انظر الحديث السابق .

جِمَاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ غَيْرَ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهَا

٥٢٩- بَابُ الْأَمْرِ بِصَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي الْبُيُوتِ وَالنَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْبُيُوتِ قُبُورًا فَيُتَحَامَى الصَّلَاةُ فِيهِنَّ

وَهَذَا الْخَبَرُ دَالٌّ عَلَى الزَّجْرِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْمَقَابِرِ.

ه [١٢٧٦] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا».

٥٣٠- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَمَرَ بِأَنْ تُجْعَلَ بَعْضُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي الْبُيُوتِ لَا كُلُّهَا

إِذِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَجْعَلُ فِي بَيْتِ الْمُصَلِّي مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا.

خَبَرُ ابْنِ عُمَرَ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ» دَالٌّ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَمَرَ بِأَنْ تُجْعَلَ بَعْضُ الصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ لَا كُلُّهَا.

ه [١٢٧٧] حدثنا أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا».

ه [١٢٧٨] رَوَى هَذَا الْخَبَرَ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَغَيْرُهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، لَمْ يَذْكُرُوا أَبَا سَعِيدٍ ۩، حدثناه أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ.

ه [١٢٧٦] [الإتحاف: خز عه حم ١٠٨١٩] [التحفة: خ م ٧٥٢٧- ت ٨٠١٠- خ م د ق ٨١٤٢].

ه [١٢٧٧] [الإتحاف: خز حم ٥١٦١] [التحفة: ق ٣٩٨٥].

ه [١٢٧٨] [الإتحاف: خز عه حب حم ٢٧٨٢] [التحفة: ق ٣٩٨٥].

۩ [١٣٠/ أ].

ح وحدثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ .

٥٣١- بَابُ الْأَمْرِ بِإِكْرَامِ الْبُيُوتِ بِبَعْضِ الصَّلَاةِ فِيهَا

ه[١٢٧٩] **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ فَرُّوخَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**أَكْرِمُوا بُيُوتَكُمْ بِبَعْضِ صَلَاتِكُمْ**» .

٥٣٢- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي عَقِبِ كُلِّ وُضُوءٍ يَتَوَضَّؤُهُ الْمُحْدِثُ

ه[١٢٨٠] **حدثنا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَمُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، وَقَالَ الدَّوْرَقِيُّ : قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ . ح **وحدثنا** عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ بِشْرٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ : «**يَا بِلَالُ! حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ عِنْدَكَ مَنْفَعَةً فِي الْإِسْلَامِ ، فَإِنِّي قَدْ سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَ**(١) **نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ**» ، فَقَالَ : مَا عَمِلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةً مِنْ أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُورًا(٢) تَامًّا قَطُّ فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ لِرَبِّي مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ .

٥٣٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ الذَّنْبِ يُحْدِثُهُ الْمَرْءُ

لِتَكُونَ تِلْكَ الصَّلَاةُ كَفَّارَةً لِمَا أَحْدَثَ مِنَ الذَّنْبِ .

ه[١٢٨١] **حدثنا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، أَخْبَرَنَا

ه[١٢٧٩][الإتحاف : خز كم ١٤٠٦] .

ه[١٢٨٠][الإتحاف : خز عه حب حم ٢٠٣٢٩][التحفة : خ م س ١٤٩٢٨] .

(١) **الخشف** : الحركة والحِسُّ ، وقيل الحِسُّ الخَفِيُّ . (انظر : اللسان ، مادة : خشف) .

(٢) **الطهور** : بالضم : التطهر ، وبالفتح : الماء الذي يتطهر به . (انظر : النهاية ، مادة : طهر) .

ه[١٢٨١][الإتحاف : خز حب كم حم ٢٢٧٣][التحفة : ت ١٩٦٦] .

الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَدَعَا بِلَالًا ، فَقَالَ : «يَا بِلَالُ! بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ ، إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي» ، فَقَالَ بِلَالٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَذْنَبْتُ قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بِهَذَا» .

٥٣٤- بَابُ التَّسْلِيمِ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ جَمِيعًا

ο[١٢٨٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ يَعْلَى وَهُوَ ابْنُ عَطَاءٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا الْأَزْدِيَّ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى» .

ο[١٢٨٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَلِيٍّ الْأَزْدِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٥٣٥- بَابُ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمَنْصُوصَةِ وَالدَّالَّةِ عَلَى خِلَافِ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ تَطَوُّعَ النَّهَارِ أَرْبَعًا لَا مَثْنَى

فِي خَبَرِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ» .

وَفِي أَخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ» .

ο[١٢٨٢] [الإتحاف : مي جا خز طح حب قط نعيم بن حماد عبد الرزاق حم ١٠٠٤٩] [التحفة : د ت س ق ٧٣٤٩] ، وتقدم برقم : (١١٢٨) ، (١١٢٩) ، (١١٧٤) .

ο[١٢٨٣] [الإتحاف : مي جا خز طح حب قط نعيم بن حماد عبد الرزاق حم ١٠٠٤٩] [التحفة : خ م ت (س) ق ٦٦٥٢- م س ٦٧١٠- م س ق ٦٨٣٠- خ س ٦٨٤٣- م س ٦٨٩٧- س ٦٩٣٠- ت ٦٩٥٩- م س ق ٧٠٩٩- ق ٧١٧٦- خ م د س ٧٢٢٥- م د س ٧٢٦٧- م ٧٢٦٨- خت م ٧٣٠٦- م ٧٣٤٢- د ت س ق ٧٣٤٩- خ س ٧٣٧٤- س ٧٤٣٥- خ ٧٥٥٤- س ٧٦٤٦- س ٧٦٥٧- ت ٧٦٧٣- م ٧٧٨٢- خ ٧٨١٤- ت س ق ٨٢٨٨- س ٨٥٣١] .

وَفِي خَبَرِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا ضُحًى فَيَبْدَأُ بِالْمَسْجِدِ فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ .

وَفِي قَوْلِهِ لِجَابِرٍ لَمَّا أَتَاهُ بِالْبَعِيرِ لِيُسَلِّمَهُ إِلَيْهِ : «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ» .

وَفِي خَبَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ : «مَنْ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ وَلَهُ عَبْدٌ أَوْ فَرَسٌ» .

وَفِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ فِي الِاسْتِسْقَاءِ نَهَارًا لَا لَيْلًا .

وَفِي خَبَرِ ابْنِ عُمَرَ : حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ بِرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ .

وَفِي خَبَرِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى أَثَرِ كُلِّ صَلَاةٍ رَكْعَتَيْنِ إِلَّا الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ .

وَفِي خَبَرِ بِلَالٍ : مَا أَذْنَبْتُ قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ .

وَفِي خَبَرِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ : «مَا مِنْ عَبْدٍ ۩ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللهَ إِلَّا غَفَرَ لَهُ» .

وَفِي خَبَرِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا وَدَّعَهُ بِرَكْعَتَيْنِ .

وَفِي خَبَرِ عَائِشَةَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ .

وَفِي خَبَرِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ .

۩ [١٣٠/ ب] .

وَفِي خَبَرِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ فِي بَيْتِهِ سُبْحَةَ الضُّحَىٰ رَكْعَتَيْنِ .

وَفِي خَبَرِ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ ، وَفِيهِ : رَكْعَتَيِ الضُّحَىٰ .

وَفِي خَبَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ قَطُّ إِلَّا أَنْ يَقْدَمَ مِنْ سَفَرٍ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ .

وَفِي خَبَرِ أَبِي ذَرٍّ : «**يُصْبِحُ عَلَىٰ كُلِّ سُلَامَىٰ مِنْ بَنِي آدَمَ صَدَقَةٌ**» وَقَالَ فِي الْخَبَرِ : «**وَيُجْزِي مِنْ ذَٰلِكَ رَكْعَتَا الضُّحَىٰ**» .

وَفِي خَبَرِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «**مَنْ حَافَظَ عَلَىٰ شُفْعَتَيِ الضُّحَىٰ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ**» .

وَفِي خَبَرِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ دَعَوْتَ ، فَأَمَرَ بِنَاحِيَةِ بَيْتِهِمْ فَنُضِحَ وَفِيهِ بِسَاطٌ فَقَامَ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَفِي كُلِّ هَذِهِ الْأَخْبَارِ كُلِّهَا دَلَالَةٌ عَلَىٰ أَنَّ التَّطَوُّعَ بِالنَّهَارِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ لَا أَرْبَعًا كَمَا زَعَمَ مَنْ لَمْ يَتَدَبَّرْ هَذِهِ الْأَخْبَارَ وَلَمْ يَطْلُبْهَا فَيَسْمَعُهَا مِمَّنْ يَفْهَمُهَا .

فَأَمَّا خَبَرُ عَائِشَةَ الَّذِي ذَكَرْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ، وَلَيْسَ فِي الْخَبَرِ أَنَّهُ صَلَّاهُنَّ بِتَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ .

وَابْنُ عُمَرَ قَدْ خَبَّرَ أَنَّهُ صَلَّىٰ قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَلَوْ كَانَتْ صَلَاةُ النَّهَارِ أَرْبَعًا لَا رَكْعَتَيْنِ ، لَمَا جَازَ لِلْمَرْءِ أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ يُضِيفَ إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ لِتَتِمَّ أَرْبَعًا ، وَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ يُصَلِّيَ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ أَرْبَعًا لِأَنَّهُ مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ لَا مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ .

وَلَمْ نَسْمَعْ خَبَرًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ثَابِتًا مِنْ جِهَةِ[1] النَّقْلِ أَنَّهُ صَلَّىٰ بِالنَّهَارِ أَرْبَعًا بِتَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ صَلَاةَ تَطَوُّعٍ .

فَإِنْ خُيِّلَ إِلَىٰ بَعْضِ مَنْ لَمْ يُنْعِمِ الرَّوِيَّةَ أَنَّ خَبَرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا بِتَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ ، إِذْ ذَكَرَتْ أَرْبَعًا فِي الْخَبَرِ ، قِيلَ لَهُ : فَقَدْ رَوَىٰ سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ فِي ذِكْرِهَا صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ ، فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا .

فَهَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ كَاللَّفْظَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ عَنْهَا فِي الْأَرْبَعِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، أَفَيَجُوزُ أَنْ يَتَأَوَّلَ مُتَأَوِّلٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْأَرْبَعَيْنِ بِاللَّيْلِ ، كُلَّ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْهَا بِتَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَهُمْ لَا يُخَالِفُونَا أَنَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ خَلَا الْوِتْرِ ، فَمَعْنَىٰ خَبَرِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ عِنْدَهُمْ كَخَبَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْهَا عِنْدَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْأَرْبَعَ بِتَسْلِيمَتَيْنِ لَا بِتَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ .

وَفِي خَبَرِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا عِنْدَ الْعَصْرِ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ ، وَإِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الظُّهْرِ صَلَّىٰ أَرْبَعًا ، وَيُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا ، وَيَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

○[١٢٨٤] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ ، قَالَ : سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ۩ ﷺ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ .

قال أبو بكر : فَفِي هَذَا الْخَبَرِ خَبَرِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَدْ صَلَّىٰ مِنَ النَّهَارِ رَكْعَتَيْنِ

---

(١) في الأصل : «جهل» وفوقه : «كذا» ، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق .

○[١٢٨٤] [الإتحاف : خز ١٤٣٥٧] [التحفة : ت س ق ١٠١٣٧] .

۩[١٣١/أ] .

مَرَّتَيْنِ ، فَأَمَّا ذِكْرُ الْأَرْبَعِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَالْأَرْبَعِ قَبْلَ الْعَصْرِ ، فَهَذِهِ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُجْمَلَةِ الَّتِي دَلَّتْ عَلَيْهَا[١] الْأَخْبَارُ الْمُفَسَّرَةُ .

فَدَلَّ خَبَرُ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى» أَنَّ كُلَّ مَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّهَارِ مِنَ التَّطَوُّعِ ، فَإِنَّمَا صَلَّاهُنَّ مَثْنَى مَثْنَى عَلَى مَا خَبَّرَ أَنَّهَا صَلَاةُ النَّهَارِ وَاللَّيْلِ جَمِيعًا .

وَلَوْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ أَرْبَعًا بِتَسْلِيمٍ كَانَ هَذَا عِنْدَنَا مِنِ اخْتِلَافِ الْمُبَاحِ ، فَكَانَ الْمَرْءُ مُخَيَّرًا بَيْنَ أَنْ يُصَلِّيَ أَرْبَعًا بِتَسْلِيمَةٍ بِالنَّهَارِ وَبَيْنَ أَنْ يُسَلِّمَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ .

وَقَوْلُهُ فِي خَبَرِ عَلِيٍّ : وَيَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ؛ فَهَذِهِ اللَّفْظَةُ تَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ كَانَ يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِتَشَهُّدٍ إِذْ فِي التَّشَهُّدِ التَّسْلِيمُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَهَذَا مَعْنًى يَبْعُدُ .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ كَانَ يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ الَّذِي هُوَ فَصْلٌ بَيْنَ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ وَبَيْنَ مَا بَعْدَهُمَا مِنَ الصَّلَاةِ ، وَهَذَا هُوَ الْمَفْهُومُ فِي الْمُخَاطَبَةِ . لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ لَا يُطْلِقُونَ اسْمَ الْفَصْلِ بِالتَّشَهُّدِ مِنْ غَيْرِ سَلَامٍ يَفْصِلُ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ وَبَيْنَ مَا بَعْدَهُمَا .

وَمُحَالٌ مِنْ جِهَةِ الْفِقْهِ أَنْ يُقَالَ : يُصَلَّى الظُّهْرُ أَرْبَعًا يُفْصَلُ بَيْنَهُمَا بِسَلَامٍ ، أَوِ الْعَصْرُ أَرْبَعًا يُفْصَلُ بَيْنَهُمَا بِسَلَامٍ ، أَوِ[٢] الْمَغْرِبُ ثَلَاثًا يُفْصَلُ بَيْنَهُمَا بِسَلَامٍ ، أَوِ الْعِشَاءُ أَرْبَعًا يُفْصَلُ بَيْنَهُمَا بِسَلَامٍ ، وَإِنَّمَا يَجِبُ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَرْءُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْعِشَاءَ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ أَرْبَعَةً مَوْصُولَةً لَا مَفْصُولَةً ، وَكَذَلِكَ الْمَغْرِبُ يَجِبُ أَنْ يُصَلَّى

---

(١) في الأصل : «عليه» ، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق .

(٢) في الأصل : «أم» ، والمثبت من نظائره في كلام المصنف .

ثَلَاثًا مَوْصُولَةً لَا مَفْصُولَةً ، وَيَجِبُ أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الْوَصْلِ وَبَيْنَ الْفَصْلِ . وَالْعُلَمَاءُ مِنْ جِهَةِ الْفِقْهِ لَا يَعْلَمُونَ الْفَصْلَ بِالتَّشَهُّدِ مِنْ غَيْرِ تَسْلِيمٍ يَكُونُ بِهِ خَارِجًا مِنَ الصَّلَاةِ ثُمَّ يَبْتَدِئُ فِيمَا بَعْدَهَا . وَلَوْ كَانَ التَّشَهُّدُ يَكُونُ فَصْلًا بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ وَبَيْنَ مَا بَعْدُ ، لَجَازَ لِمُصَلٍّ إِذَا تَشَهَّدَ فِي كُلِّ صَلَاةٍ يَجُوزُ أَنْ يَتَطَوَّعَ بَعْدَهَا ، أَنْ يَقُومَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، فَيَبْتَدِئَ فِي التَّطَوُّعِ عَلَى الْعَمْدِ ، وَكَذَاكَ كَانَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَطَوَّعَ مِنَ اللَّيْلِ بِعَشْرِ رَكَعَاتٍ وَأَكْثَرَ بِتَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ ، يَتَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَلَوْ كَانَ التَّشَهُّدُ فَصْلًا بَيْنَ مَا مَضَىٰ وَبَيْنَ مَا بَعْدُ مِنَ الصَّلَاةِ ، وَهَذَا خِلَافُ مَذْهَبِ مُخَالِفِينَا مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ .

ه[١٢٨٥] وَقَدْ رَوَىٰ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمْيَاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ[1] ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**الصَّلَاةُ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ ، وَتَشَهَّدْ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَتَبَاءَسْ ، وَتَمَسْكَنْ ، وَتُقْنِعُ يَدَيْكَ ، وَتَقُولُ : اللَّهُمَّ ، اللَّهُمَّ ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَهُوَ خِدَاجٌ**» .
حدثناه عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، وَخَالَفَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ شُعْبَةَ بْنَ الْحَجَّاجِ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْخَبَرِ فَرَوَاهُ اللَّيْثُ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمْيَاءِ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

ه[١٢٨٦] *حدثناه* يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ .

فَإِنْ ثَبَتَ هَذَا الْخَبَرُ فَهَذِهِ اللَّفْظَةُ : «**الصَّلَاةُ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ**» مِثْلُ خَبَرِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

ه[١٢٨٥] [الإتحاف : خز قط حم ١٦٥٧٧] [التحفة : د س ق ١١٢٨٨] .

(١) قوله : «بن أبي وداعة» كذا في الأصل ، «الإتحاف» ، ومصادر ترجمته ، وكتب في حاشية الأصل : «صوابه : ابن أبي ربيعة» . ينظر : «تهذيب الكمال» (٢٨/ ٨٦) .

ه[١٢٨٦] [الإتحاف : خز قط حم ١٦٥٧٧ - خز حم ١٦٢٨٠] [التحفة : ت س ١١٠٤٣] .

وَفِي هَذَا الْخَبَرِ زِيَادَةُ شَرْحِ ذِكْرِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ ، لِقَوْلِ : «اللَّهُمَّ ، اللَّهُمَّ» ، وَفِي خَبَرِ اللَّيْثِ ، قَالَ : «**تَرْفَعُهُمَا إِلَى رَبِّكَ** ۩ ، **تَسْتَقْبِلُ بِهِمَا وَجْهَكَ ، وَتَقُولُ : يَا رَبِّ يَا رَبِّ**» .

وَرَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي التَّشَهُّدِ قَبْلَ التَّسْلِيمِ لَيْسَ مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ وَهَذَا دَالٌّ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَمَرَهُ بِرَفْعِ الْيَدَيْنِ ، وَالدُّعَاءِ ، وَالْمَسْأَلَةِ بَعْدَ السَّلَامِ مِنَ الْمَثْنَى ، فَأَمَّا الْخَبَرُ الَّذِي احْتَجَّ بِهِ بَعْضُ النَّاسِ فِي الْأَرْبَعِ قَبْلَ الظُّهْرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّاهُنَّ بِتَسْلِيمَةٍ ، فَإِنَّهُ رُوِيَ بِإِسْنَادٍ لَا يَحْتَجُّ بِمِثْلِهِ مَنْ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِرِوَايَةِ الْأَخْبَارِ .

○[١٢٨٧] **حدثناه** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ . ح **وحدثنا** سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ مُعَتِّبٍ الضَّبِّيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنِ الْقَرْثَعِ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنِي عُبَيْدَةُ ، وَكَانَ مِنْ قَدِيمِ حَدِيثِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنِ الْقَرْثَعِ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «**أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ لَا يُسَلِّمُ فِيهِنَّ تُفْتَحُ لَهُنَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ**» .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ شُعْبَةَ .

فَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ فَإِنَّهُ طَوَّلَ الْحَدِيثَ ، فَذَكَرَ فِيهِ كَلَامًا كَثِيرًا .

○[١٢٨٨] **حدثنا** بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ مُعَتِّبٍ ، عَنِ ابْنِ مِنْجَابٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ قَرْثَعٍ الضَّبِّيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ .

وَعُبَيْدَةُ بْنُ مُعَتِّبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لَيْسَ مِمَّنْ يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ عِنْدَ مَنْ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِرُوَاةِ الْأَخْبَارِ .

۩[١٣١/ ب] .

○[١٢٨٧] [الإتحاف : خز طح ٤٤٠٩] [التحفة : د تم ق ٣٤٨٥] .

○[١٢٨٨] [الإتحاف : خز طح ٤٤٠٩] [التحفة : د تم ق ٣٤٨٥] .

وَسَمِعْتُ أَبَا مُوسَىٰ، يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بْنَ سَعِيدٍ، وَلَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ مُعَتِّبٍ بِشَيْءٍ قَطُّ.

وَسَمِعْتُ أَبَا قِلَابَةَ يَحْكِي عَنْ هِلَالِ بْنِ يَحْيَىٰ، قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ خَالِدٍ السَّمْتِيَّ، يَقُولُ: قُلْتُ لِعُبَيْدَةَ بْنِ مُعَتِّبٍ: هَذَا الَّذِي تَرْوِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتَهُ كُلَّهُ؟ قَالَ: مِنْهُ مَا سَمِعْتُهُ، وَمِنْهُ مَا أَقِيسُ عَلَيْهِ، قَالَ: قُلْتُ: فَحَدِّثْنِي بِمَا سَمِعْتَ، فَإِنِّي أَعْلَمُ بِالْقِيَاسِ مِنْكَ.

٥[١٢٨٩] وَرَوَىٰ شَبِيهًا بِهَذَا الْخَبَرِ الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ: لَا يُسَلِّمُ بَيْنَهُنَّ.

حدثناه أَبُو مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ.

قال أبو بكر: وَلَسْتُ أَعْرِفُ عَلِيَّ بْنَ الصَّلْتِ هَذَا، وَلَا أَدْرِي مِنْ أَيِّ بِلَادِ اللَّهِ هُوَ، وَلَا أَدْرِي أَلَقِيَ أَبَا أَيُّوبَ أَمْ لَا؟ وَلَا يُحْتَجُّ بِمِثْلِ هَذِهِ[1] الْأَسَانِيدِ عِلْمِي إِلَّا مُعَانِدٌ أَوْ جَاهِلٌ.

٥٣٦- بَابُ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ شَيْئًا[2].

٥[١٢٨٩][الإتحاف: خز حم ٤٤٠٤][التحفة: د تم ق ٣٤٨٥].

(١) في الأصل: «هذا»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

(٢) في الأصل: «شيء» على صورة المرفوع دون ضبط، والمثبت هو الجادة، ويمكن أن يوجّه ما في الأصل على لغة ربيعة في كتابتهم المنصوب دون ألف، ينظر: «الخصائص» (٢/ ٩٧)، و«التوضيح» لابن مالك (١/ ٣٧)، أو أن يكون على جعل اسم «إن» ضمير شأن مقدرًا، وخبرها هو الجملة، والتقدير: «فإنه - أي الشأن - في القلب من هذا الإسناد شيءٌ». ينظر: «شرح الكافية الشافية» لابن مالك (١/ ٢٣٦).

○[١٢٩٠] حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ، أَمْلَى[١] بِالْكُوفَةِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبُو شُعَيْبٍ الْعَدَنِيُّ وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الْقِنْبَارِيُّ سَمِعْتُهُ، يَقُولُ: أَصْلِي فَارِسِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ أَبَانٍ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّاهُ، أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أُجِيزُكَ[٢]، أَلَا أَفْعَلُ لَكَ عَشْرَ خِصَالٍ، إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ، عَشْرَ خِصَالٍ: أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَسُورَةٍ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ، قُلْتَ وَأَنْتَ قَائِمٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ وَتَقُولُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ ۞ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ تَفْعَلُ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فَافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي عُمُرِكَ مَرَّةً».

○[١٢٩١] وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ، عَنْ أَبِيهِ[٣]، عَنْ عِكْرِمَةَ مُرْسَلًا لَمْ يَقُلْ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ.

٥٣٧- بَابُ صَلَاةِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ

○[١٢٩٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَهُوَ

○[١٢٩٠] [الإتحاف: خز كم دن ٨٢٨١] [التحفة: د ٢٣٩٤ - د ق ٦٠٣٨].

(١) كتب فوقه في الأصل: «كذا»، وقوله: «أملى بالكوفة» ليس في «الإتحاف».

(٢) في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «أحبوك».

۞[١٣٢/أ].

○[١٢٩١] [الإتحاف: خز كم دن ٨٢٨١] [التحفة: د ٢٣٩٤ - د ق ٦٠٣٨].

(٣) فوقه في الأصل لفظ غير واضح.

○[١٢٩٢] [الإتحاف: خز عه حب حم ٥٠٥١] [التحفة: م ٣٨٨٦].

ابْنُ حَكِيمٍ ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ حَتَّىٰ إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ ، دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا ، فَقَالَ : «**سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا ، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ ، وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً ، سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا**[(١)] ، **وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا**» .

ە[١٢٩٣] **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ رَجَاءٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَخَرَجْتُ مَعَهُ أَلْتَمِسُهُ ، أَسْأَلُ كُلَّ مَنْ مَرَرْتُ بِهِ ، فَيَقُولُ : مَرَّ قَبْلُ ، حَتَّىٰ مَرَرْتُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي ، فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ ، وَقَدْ أَطَالَ الصَّلَاةَ ، فَقُلْتُ : لَقَدْ رَأَيْتُكَ طَوَّلْتَ تَطْوِيلًا مَا رَأَيْتُكَ صَلَّيْتَهَا هَكَذَا قَالَ : «**إِنِّي صَلَّيْتُ صَلَاةَ رَغْبَةٍ**[(٢)] **وَرَهْبَةٍ ، سَأَلْتُ اللَّهَ ثَلَاثًا ، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً ، سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي غَرَقًا فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُلْقِيَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَرَدَّ عَلَيَّ**» .

ە[١٢٩٤] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَأَبُو مُوسَىٰ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَنِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ خُزَيْمَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ : أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَنِي ، قَالَ : «**إِنْ شِئْتَ أَخَّرْتُ ذَلِكَ ، وَهُوَ خَيْرٌ ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ**» .

قَالَ أَبُو مُوسَىٰ ، قَالَ : فَادْعُهُ ، وَقَالَا : فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ ، قَالَ بُنْدَارٌ : فَيُحْسِنَ ، وَقَالَا : وَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ : «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ**

---

(١) في الأصل : «فأعطيناها» والمثبت من «صحيح مسلم» (٢٩٩٩) من طريق عبد الله بن نمير ، به .

ە[١٢٩٣] [الإتحاف : خز حم ١٦٦٦٧] [التحفة : ق ١١٣٢٦] .

(٢) **الرغبة في الشيء** : السؤال والطلب . (انظر : النهاية ، مادة : رغب) .

ە[١٢٩٤] [الإتحاف : خز كم حم ١٣٦٠٨] [التحفة : ت سي ق ٩٧٦٠] .

نَبِيِّ الرَّحْمَةِ ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَىٰ رَبِّي فِي حَاجَتِي هَـٰذِهِ فَتُقْضَىٰ لِيَ ، اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ» زَادَ أَبُو مُوسَىٰ : «وَشَفِّعْنِي فِيهِ» ، قَالَ : ثُمَّ كَأَنَّهُ شَكَّ بَعْدُ فِي : «وَشَفِّعْنِي فِيهِ» .

٥٣٨- بَابُ صَلَاةِ الِاسْتِخَارَةِ

ه[١٢٩٥] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ أَبِي الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَيُّوبَ بْنَ خَالِدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اكْتُمِ الْخِطْبَةَ ، ثُمَّ تَوَضَّأْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ ، ثُمَّ صَلِّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ ، ثُمَّ احْمَدْ رَبَّكَ وَمَجِّدْهُ ، ثُمَّ قُلِ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ، فَإِنْ رَأَيْتَ لِي فِي فُلَانَةَ ، تُسَمِّيهَا بِاسْمِهَا ، خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي ، فَاقْدُرْهَا لِي ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهَا خَيْرًا لِي مِنْهَا فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي فَاقْضِ لِي بِهَا - أَوْ قَالَ ۩ : اقْدُرْهَا لِي» .

جِمَاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ الضُّحَى وَمَا فِيهَا مِنَ السُّنَنِ

٥٣٩- بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَىٰ صَلَاةِ الضُّحَىٰ

ه[١٢٩٦] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : أَوْصَانِي حَبِيبِي بِثَلَاثٍ لَا أَدَعُهُنَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَبَدًا ، أَوْصَانِي بِصَلَاةِ الضُّحَىٰ ، وَبِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ ، وَبِصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ .

ه[١٢٩٥] [الإتحاف : خز حب كم حم ٤٣٦٧] .

۩[١٣٢/ ب] .

ه[١٢٩٦] [الإتحاف : خز حم ١٧٥٨٤] [التحفة : س ١١٩٧٠] ، وتقدم برقم : (١١٤٠) ، وسيأتي برقم : (٢١٩٨) .

ە[١٢٩٧] حدثنا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ: بِصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَلَا أَنَامُ إِلَّا عَلَى الْوِتْرِ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَىٰ.

٥٤٠- بَابٌ فِي فَضْلِ صَلَاةِ الضُّحَىٰ إِذْ هِيَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ[١]

ە[١٢٩٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الدِّرْهَمِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ، عَنِ الْعَوَّامِ هُوَ ابْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَسْتُ بِتَارِكِهِنَّ أَلَّا أَنَامَ إِلَّا عَلَىٰ وِتْرٍ، وَأَلَّا أَدَعَ رَكْعَتَيِ الضُّحَىٰ فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ، وَصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.

ە[١٢٩٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَارَةَ الرَّقِّيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي[٢] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُحَافِظُ عَلَىٰ صَلَاةِ الضُّحَىٰ إِلَّا أَوَّابٌ». قَالَ: «وَهِيَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ».

قال أبو بكر: لَمْ يُتَابِعْ هَذَا الشَّيْخُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَىٰ إِيصَالِ هَذَا الْخَبَرِ، رَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلًا، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَوْلَهُ.

ە[١٢٩٧] [الإتحاف: خز ٢٠٤١٥] [التحفة: خ م س ١٣٦١٨- م ١٤٦٦٦- ت ١٤٨٨٣- د ١٤٩٤٠]، وسيأتي برقم: (١٢٩٨)، (٢١٩٩).

(١) الأوابون: جمع أواب، وهو: الكثير الرجوع إلى الله بالتوبة، وقيل: هو المطيع. (انظر: النهاية، مادة: أوب).

ە[١٢٩٨] [الإتحاف: مي خز حم ١٨٨٨٩] [التحفة: س ١٢١٩٠- خ م س ١٣٦١٨- م ١٤٦٦٦- ت ١٤٨٨٣- د ١٤٩٤٠]، وتقدم برقم: (١٢٩٧)، وسيأتي برقم: (٢١٩٩).

ە[١٢٩٩] [الإتحاف: خز كم ٢٠٤٠٣].

(٢) في الأصل: «وحدثني»، والمثبت بدون الواو من «الإتحاف».

٥٤١- بَابٌ فِي فَضْلِ صَلَاةِ الضُّحَىٰ

وَالْبَيَانُ أَنَّ رَكْعَتَيِ الضُّحَىٰ تُجْزِئُ مِنَ الصَّدَقَةِ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَىٰ سُلَامَى الْمَرْءِ فِي كُلِّ يَوْمٍ .

○[١٣٠٠] **حدثنا** عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عُقَيْلٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمُرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «**يُصْبِحُ أَحَدُكُمْ وَعَلَىٰ كُلِّ سُلَامَىٰ مِنْهُ صَدَقَةٌ ، فَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ وَتَحْمِيدَةٍ وَتَكْبِيرَةٍ وَتَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ وَنَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ ، وَتُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَا الضُّحَىٰ**» .

٥٤٢- بَابُ ذِكْرِ عَدَدِ السُّلَامَىٰ

وَهِيَ الْمَفَاصِلُ (١) الَّتِي عَلَيْهَا الصَّدَقَةُ ، الَّتِي تُجْزِئُ رَكْعَتَا الضُّحَىٰ ، مِنَ الصَّدَقَةِ الَّتِي عَلَىٰ تِلْكَ الْمَفَاصِلِ كُلِّهَا .

○[١٣٠١] **حدثنا** أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : «**فِي الْإِنْسَانِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ مَفْصِلًا ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ مَفْصِلٍ مِنْهُ صَدَقَةً**» ، قَالَ : وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ : «**النُّخَامَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَدْفِنُهَا ، أَوِ الشَّيْءُ تُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ ؛ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَرَكْعَتَا الضُّحَىٰ تُجْزِئُكَ**» .

٥٤٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ صَلَاةِ الضُّحَىٰ

○[١٣٠٢] **حدثنا** بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ

○[١٣٠٠] [الإتحاف : خز عه ١٧٥٢٠] [التحفة : م د س ١١٩٢٨- م ١١٩٣٢] .

(١) **المفاصل** : جمع مفصل ، وهو : كل ملتقى عظمين من الجسد . (انظر : اللسان ، مادة : فصل) .

○[١٣٠١] [الإتحاف : خز حب حم ٢٢٩٣] [التحفة : د ١٩٦٥] .

○[١٣٠٢] [الإتحاف : مي خز حب عه حم ٤٦٩٢] [التحفة : م ٣٦٨٢] .

قَتَادَةَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ يُصَلُّونَ الضُّحَى فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ[(١)] حِينَ أَشْرَقَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا[(٢)] رَمِضَتِ الْفِصَالُ» .

ﻩ[١٣٠٣] وحدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : نَحْوَهُ .

٥٤٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ مَسْأَلَةِ اللَّهِ ﷻ ۩ فِي صَلَاةِ الضُّحَى رَجَاءَ الْإِجَابَةِ

ﻩ[١٣٠٤] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا عَمِّي ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنِ الضَّحَّاكِ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ، قَالَ : «إِنِّي صَلَّيْتُ صَلَاةَ رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ ، فَسَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ ، وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً ، سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَقْتُلَ أُمَّتِي بِالسِّنِينَ[(٣)] فَفَعَلَ ، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ فَفَعَلَ ، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يَلْبِسَهُمْ شِيَعًا[(٤)] فَأَبَى عَلَيَّ» .

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : «أَنْ لَا يَبْتَلِيَ أُمَّتِي بِالسِّنِينَ» .

---

(١) قباء : قرية بعوالي المدينة ، وتقع قبلي المدينة ، وهناك المسجد الذي أسس على التقوى . وقباء متصل بالمدينة ويعدّ من أحيائها . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٢٢) .

(٢) في الأصل : «إذ» ، والمثبت من «مسند البزار» (٤٣١٥) من طريق يزيد بن زريع ، به .

ﻩ[١٣٠٣] [الإتحاف : مي خز حب عه حم ٤٦٩٢] [التحفة : م ٣٦٨٢] .

۩[١٣٣/أ] .

ﻩ[١٣٠٤] [الإتحاف : خز كم حم ١٢١٦] [التحفة : س ٩٢٠] .

(٣) السنين : القحط . (انظر : النهاية ، مادة : سنو) .

(٤) يلبسهم شيعا : يجعلهم فرقا مختلفة . (انظر : النهاية ، مادة : شيع) .

٥٤٥- بَابُ صَلَاةِ الضُّحَىٰ عِنْدَ الْقُدُومِ مِنَ السَّفَرِ

٥[١٣٠٥] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافُ ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي الضُّحَىٰ إِلَّا أَنْ يَقْدَمَ مِنْ غَيْبَةٍ(١) .

٥[١٣٠٦] حدثنا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ قَطُّ إِلَّا أَنْ يَقْدَمَ مِنْ سَفَرٍ فَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ .

قال أبو بكر : خَبَرُ ابْنِ عُمَرَ مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْتُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كُتُبِنَا أَنَّ الْمُخْبِرَ وَالشَّاهِدَ الَّذِي يَجِبُ قَبُولُ خَبَرِهِ وَشَهَادَتِهِ مَنْ يُخْبِرُ بِرُؤْيَةِ الشَّيْءِ وَسَمَاعِهِ وَكَوْنِهِ ، لَا مَنْ يَنْفِي الشَّيْءَ ، وَإِنَّمَا يَقُولُ الْعُلَمَاءُ : لَمْ يَفْعَلْ فُلَانٌ كَذَا ، وَلَمْ يَكُنْ كَذَا عَلَى الْمُسَامَحَةِ وَالْمُسَاهَلَةِ فِي الْكَلَامِ ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ أَنَّ فُلَانًا لَمْ يَفْعَلْ كَذَا عِلْمِي ، وَأَنَّ كَذَا لَمْ يَكُنْ عِلْمِي ، وَابْنُ عُمَرَ إِنَّمَا أَرَادَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي الضُّحَىٰ إِلَّا أَنْ يَقْدَمَ مِنْ غَيْبَةٍ ، أَيْ : لَمْ أَرَهُ صَلَّىٰ ، وَلَمْ يُخْبِرْنِي ثِقَةٌ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الضُّحَىٰ إِلَّا أَنْ يَقْدَمَ مِنْ غَيْبَةٍ .

٥[١٣٠٧] وَهَكَذَا خَبَرُ عَائِشَةَ ، رَوَاهُ كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ ، وَالْجُرَيْرِيُّ جَمِيعًا ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ؟ قَالَتْ : لَا إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ .

٥[١٣٠٥][الإتحاف : خز حب ١٠٩٢٠] .

(١) في «الإتحاف» : «مغيبه» ، وفي «تذكرة الحفاظ» للذهبي (٢/ ١٧٩) من طريق شيخ المصنف كالمثبت .

٥[١٣٠٦][الإتحاف : خز حب حم ٢١٨٠٥][التحفة : س ١٦٢٠٩- م د س ١٦٢١١- م تم س ١٦٢١٧] ، وتقدم برقم : (٥٨٢) ، وسيأتي برقم : (١٣٠٧) ، (٢٢٠٨) .

٥[١٣٠٧][الإتحاف : خز حب حم ٢١٨٠٥][التحفة : س ١٦٢٠٩- م د س ١٦٢١١- م تم س ١٦٢١٧- م س ١٦٢١٨] ، وتقدم برقم : (٥٨٢) ، (١٣٠٦) ، وسيأتي برقم : (٢٢٠٨) .

حدثناه الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ . ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ كَهْمَسٍ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ ، حَدَّثَنَا[(١)] الْجُرَيْرِيُّ . ح وحدثنا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ .

قال أبوبكر : فَهَذِهِ اللَّفْظَةُ الَّتِي فِي خَبَرِ كَهْمَسٍ ، وَالْجُرَيْرِيُّ مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْتُ أَنَّهَا تَكَلَّمَتْ بِهَا عَلَى الْمُسَامَحَةِ وَالْمُسَاهَلَةِ ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهَا مَا قَالُوا فِي خَبَرِ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ، وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا تَأَوَّلْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ صَلَّى صَلَاةَ الضُّحَى فِي غَيْرِ الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَقْدَمُ فِيهِ مِنَ الْغَيْبَةِ ، سَأَذْكُرُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ فِي مَوْضِعِهَا مِنْ هَذَا الْكِتَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَالْخَبَرُ الَّذِي يَجِبُ قَبُولُهُ ، وَيُحْكَمُ بِهِ هُوَ خَبَرُ مَنْ أَعْلَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى لَا خَبَرَ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ لَمْ يُصَلِّ .

٥٤٦- بَابُ صَلَاةِ الضُّحَى فِي الْجَمَاعَةِ ، وَفِيهِ بَيَانُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ صَلَّى الضُّحَى فِي غَيْرِ الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَقْدَمُ فِيهِ مِنَ الْغَيْبَةِ ۩

٥[١٣٠٨] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِهِ سُبْحَةَ الضُّحَى ، فَقَامُوا وَرَاءَهُ فَصَلَّوْا فِي بَيْتِهِ .

قال أبوبكر : فِي بَيْتِهِ يَعْنِي بَيْتَ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ .

٥٤٧- بَابُ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الضُّحَى

وَهَذَا مِنَ الْبَابِ الَّذِي أَعْلَمْتُ أَنَّ الْحُكْمَ لِلْمُخْبِرِ الَّذِي يُخْبِرُ بِكَوْنِ الشَّيْءِ لَا مَنْ يَنْفِي الشَّيْءَ .

---

(١) في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «أخبرني» .

۩[١٣٣/ ب] .

٥[١٣٠٨] [الإتحاف : خز عه طح حب ١٣٥٨١] [التحفة : خ م س ق ٩٧٥٠] .

ه[١٣٠٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرِّمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ.

قَالَ الْمُخَرِّمِيُّ: هَكَذَا حَدَّثَنَا بِهِ مُخْتَصَرًا.

قال أبو بكر: هَذَا الْخَبَرُ عِنْدِي مُخْتَصَرٌ[1] مِنْ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمْلَيْتُهُ قَبْلُ قَالَ فِي الْخَبَرِ: إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الْعَصْرِ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، فَهَذِهِ صَلَاةُ الضُّحَىٰ.

٥٤٨- بَابُ صَلَاةِ الضُّحَىٰ فِي السَّفَرِ

وَهُوَ مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ صَلَّى الضُّحَىٰ فِي غَيْرِ الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَقْدَمُ فِيهِ مِنْ غَيْبَةٍ.

ه[١٣١٠] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، قَالَ: مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَىٰ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ إِلَّا أُمُّ هَانِئٍ، فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَاغْتَسَلَ وَصَلَّىٰ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ مَا رَأَيْتُهُ صَلَّىٰ صَلَاةً أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ.

٥٤٩- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ مِنَ الثَّمَانِي رَكَعَاتِ اللَّاتِي صَلَّاهُنَّ صَلَاةَ الضُّحَىٰ

ه[١٣١١] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمِّي، حَدَّثَنَا عِيَاضُ بْنُ

ه[١٣٠٩] [الإتحاف: خز حم ١٤٣٥٩] [التحفة: س ١٠١٤٤].

(١) في الأصل: «مختصرًا»، والمثبت هو الجادة.

ه[١٣١٠] [الإتحاف: مي خز طح حب ٢٣٢٩٣] [التحفة: م س ق ١٨٠٠٣- خ م د ت س ١٨٠٠٧]، وتقدم برقم: (٢٥٣)، وسيأتي برقم: (١٣١١)، (١٣١٢).

ه[١٣١١] [الإتحاف: خز ٢٣٢٩٨] [التحفة: د ق ١٨٠١٠]، وتقدم برقم: (٢٥٣)، (١٣١٠)، وسيأتي برقم: (١٣١٢).

عَبْدِ اللَّهِ[١]، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ كَانَ يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ[٢].

٥٥٠- بَابُ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الْقِيَامِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فِي صَلَاةِ الضُّحَى

ه[١٣١٢] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبِ بْنِ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَمِّي[٣]، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ[٤] قَالَ: سَأَلْتُ وَحَرَصْتُ عَلَى أَنْ أَجِدَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يُخْبِرُنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ[٥] سُبْحَةَ الضُّحَى، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي عَنْ ذَلِكَ إِلَّا أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَتْنِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَعْدَمَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ يَوْمَ الْفَتْحِ فَأَمَرَ بِثَوْبٍ فَسُتِرَ عَلَيْهِ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ، لَا أَدْرِي أَقِيَامُهُ فِيهَا أَطْوَلُ أَمْ رُكُوعُهُ أَمْ سُجُودُهُ، كُلُّ ذَلِكَ مُتَقَارِبٌ قَالَتْ: فَلَمْ أَرَهُ سَبَّحَهَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ.

جِمَاعُ أَبْوَابِ[٦] التَّطَوُّعِ قَاعِدًا

٥٥١- بَابُ تَقْصِيرِ[٧] أَجْرِ صَلَاةِ الْقَاعِدِ عَنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ فِي التَّطَوُّعِ

ه[١٣١٣] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ

---

(١) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «هو الفهري».

(٢) قوله: «كان يسلم من كل ركعتين» وقع في «الإتحاف»: «سلم بين كل ركعتين» ولم يعزه إلا للمصنف.

ه[١٣١٢] [الإتحاف: مي خز طح حب ٢٣٢٩٣] [التحفة: م س ق ١٨٠٠٣ - س ١٨٠٠٦ - خ م د ت س ١٨٠٠٧]، وتقدم برقم: (٢٥٣)، (١٣١٠)، (١٣١١).

(٣) زاد بعده في «الإتحاف»: «عن عياض»، ولم يذكره أحد ممن خرج الحديث من طريق ابن وهب كالإمام مسلم (٣٣٦)، وابن حبان (١١٨٧)، (٢٥٣٨)، والبيهقي (٤٩٦٦).

(٤) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «حدثه».

(٥) في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «صلى».

(٦) بعده في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «صلاة».

(٧) في الأصل: «تفسير» بالسين، وهو خطأ، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

ه[١٣١٣] [الإتحاف: خز جا حب قط حم ١٥٠٣٨] [التحفة: خ د ت س ق ١٠٨٣١]، وسيأتي برقم: (١٣٢٦).

الْمُكْتِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَلَاةُ الْقَائِمِ أَفْضَلُ، وَصَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ**».

٥٥٢- بَابُ ذِكْرِ مَا كَانَ اللَّهُ ﷻ خَصَّ بِهِ نَبِيَّهُ ۞ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الْمُصْطَفَى فِي الصَّلَاةِ قَاعِدًا

فَجَعَلَ صَلَاتَهُ قَاعِدًا كَالصَّلَاةِ قَائِمًا فِي الْأَجْرِ.

○ [١٣١٤] **حدثنا** يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ. ح **وحدثنا** أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ. ح **وحدثنا** بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي جَالِسًا، قُلْتُ: حُدِّثْتُ أَنَّكَ تَقُولُ: «**إِنَّ صَلَاةَ الْجَالِسِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ؟**» قَالَ: «**أَجَلْ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ**».

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى، لَمْ يَقُلْ بُنْدَارٌ: قَالَ: «**أَجَلْ**».

٥٥٣- بَابُ التَّرَبُّعِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا صَلَّى الْمَرْءُ جَالِسًا

○ [١٣١٥] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرِّمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ(١). ح **وحدثنا** يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا.

۞[١٣٤/أ].

○[١٣١٤][الإتحاف: مي خز حب حم عه ط ١٢٠٨٧][التحفة: ق ٨٨٣٧- س ٨٩٢٠- م د س ٨٩٣٧].

○[١٣١٥][الإتحاف: خز حب قط كم ٢١٨٠٧][التحفة: س ١٦٢٠٦].

(١) في الأصل: «الجفري» بالجيم وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف»، والموضع السابق بنفس الإسناد برقم: (١٠٣٦).

٥٥٤- بَابُ إِبَاحَةِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ جَالِسًا

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِالْمَرْءِ عِلَّةٌ مِنْ مَرَضٍ لَا يَقْدِرُ عَلَى الصَّلَاةِ قَائِمًا .

ه[١٣١٦] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ مِنْ أَكْثَرِ صَلَاتِهِ جَالِسًا .

وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ ، وَابْنُ صُدْرَانَ : حَتَّى كَانَ كَثِيرًا(١) مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ .

٥٥٥- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا كَانَ يُكْثِرُ مِنَ التَّطَوُّعِ جَالِسًا

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ مَرَضٌ بَعْدَمَا أَسَنَّ وَحَطَمَهُ النَّاسُ .

ه[١٣١٧] **حدثنا** سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . ح **وحدثنا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح **وحدثنا** يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَمَا دَخَلَ فِي السِّنِّ ، فَإِذَا بَقِيَ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَهَا ، ثُمَّ رَكَعَ .

غَيْرَ أَنَّ عَلِيًّا ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا حَتَّى إِذَا دَخَلَ فِي السِّنِّ .

ه[١٣١٨] **حدثنا** بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ . ح **وحدثنا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ،

ه[١٣١٦] [الإتحاف : خز كم حم عه ٢٢٩١٢] [التحفة : م تم س ١٧٧٣٤] .

(١) كذا في الأصل ، بالنصب على المفعولية لفعل محذوف ، أي «حتى كان يصلي كثيرا» ، كما في «مسند أحمد» (٢٥٩٩٨) من طريق عبد الرزاق ، به .

ه[١٣١٧] [الإتحاف : خز طح حب حم ط عه ٢٢٣٤٢] [التحفة : م ١٦٨٦٧- د ١٦٩٠٣- م ١٧٠١٣- س ١٧١٣٩- م ١٧٢٧٧- خ م ١٧٣٠٨] ، وسيأتي برقم : (١٣٢٠) ، (١٣٢١) .

ه[١٣١٨] [الإتحاف : خز كم عه ٢١٨١٣] [التحفة : م س ١٦٢١٤- د ١٦٢٢٠] .

حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ - كِلَيْهِمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا؟ قَالَتْ : بَعْدَمَا حَطَمَهُ النَّاسُ .

وَقَالَ الدَّوْرَقِيُّ : قَالَتْ : نَعَمْ ، بَعْدَمَا حَطَمَهُ النَّاسُ .

٥٥٦- بَابُ التَّرَتُّلِ فِي الْقِرَاءَةِ إِذَا صَلَّى الْمَرْءُ جَالِسًا

ο[١٣١٩] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . ح وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ ، عَنْ حَفْصَةَ ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ جَالِسًا ، حَتَّى إِذَا كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِعَامٍ ، فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ جَالِسًا ، فَيَقْرَأُ السُّورَةَ فَيُرَتِّلُهَا ، حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا .

لَمْ يَقُلِ ابْنُ هَاشِمٍ : فِي سُبْحَتِهِ .

٥٥٧- بَابُ إِبَاحَةِ الْجُلُوسِ لِبَعْضِ الْقِرَاءَةِ وَالْقِيَامِ لِبَعْضٍ فِي الرَّكْعَةِ الْوَاحِدَةِ

ο[١٣٢٠] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ مَرَّةً ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي جَالِسًا ، وَكَانَ إِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَهَا ثُمَّ رَكَعَ ۩ .

ο[١٣٢١] حدثنا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ(١) .

ο[١٣١٩] [الإتحاف : مي خز حب حم ٢١٣٨٠] [التحفة : م ت س ١٥٨١٢] .

ο[١٣٢٠] [الإتحاف : خز طح حب حم ط عه ٢٢٣٤٢] [التحفة : م ١٦٨٦٧- د ١٦٩٠٣- م ١٧٠١٣- س ١٧١٣٩- م ١٧٢٧٧- خ م ١٧٣٠٨] ، وتقدم برقم : (١٣١٧) ، وسيأتي برقم : (١٣٢١) .

۩[١٣٤/ب] .

ο[١٣٢١] [الإتحاف : خز حم عه ٢٣١٤٥] [التحفة : خ ١٧١٦٧- م ١٧٤١٠- خ م د ت س ١٧٧٠٩] ، وتقدم برقم : (١٣١٧) ، (١٣٢٠) .

(١) اضطرب في الأصل في رسمه ، وسيأتي على الصواب في الإسناد الثاني .

ح وحدثنا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ ، وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ الْإِنْسَانُ أَرْبَعِينَ آيَةً .

٥٥٨- بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي صِفَةِ صَلَاتِهِ جَالِسًا

حَسِبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ خِلَافُ هَذَا الْخَبَرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ .

٥[١٣٢٢] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ التَّطَوُّعِ ، فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا ، وَلَيْلًا طَوِيلًا جَالِسًا ، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَاعِدٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ .

٥[١٣٢٣] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ ، عَنْ بُدَيْلٍ ، وَأَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا .

٥[١٣٢٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهُ سَأَلَهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا ، فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا ، فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا .

قَالَ أَبُو خَالِدٍ : فَحَدَّثْتُ بِهِ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ ، فَقَالَ : كَذَبَ حُمَيْدٌ وَكَذَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

٥[١٣٢٢] [الإتحاف : خز طح حب كم ٢١٨١٥] [التحفة : م د س ١٦٢٠١- م د س ١٦٢٠٣- م ق ١٦٢٠٥] ، وسيأتي برقم : (١٣٢٣) ، (١٣٢٤) ، (١٣٢٥) .

٥[١٣٢٣] [الإتحاف : خز طح حب كم ٢١٨١٥] [التحفة : م د س ١٦٢٠١- م د س ١٦٢٠٣- م ق ١٦٢٠٥] ، وتقدم برقم : (١٣٢٢) ، وسيأتي برقم : (١٣٢٤) ، (١٣٢٥) .

٥[١٣٢٤] [الإتحاف : خز طح حب كم ٢١٨١٥] [التحفة : م د س ١٦٢٠١- م د س ١٦٢٠٣- م ق ١٦٢٠٥] ، وتقدم برقم : (١٣٢٢) ، (١٣٢٣) ، وسيأتي برقم : (١٣٢٥) .

شَقِيقٍ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى دَخَلَ فِي السِّنِّ ، فَكَانَ يَقْرَأُ السُّوَرَ[1] فَإِذَا بَقِيَ مِنْهَا آيَاتٌ قَامَ فَقَرَأَهُنَّ ثُمَّ رَكَعَ .

هَكَذَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ : السُّوَرَ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَدْ أَنْكَرَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ خَبَرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، إِذْ ظَاهِرُهُ كَانَ عِنْدَهُ خِلَافَ خَبَرِهِ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَهُوَ عِنْدِي غَيْرُ مُخَالِفٍ لِخَبَرِهِ ؛ لِأَنَّ فِي رِوَايَةِ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ : فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَاعِدٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَعَلَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ هَذَا الْخَبَرُ لَيْسَ بِخِلَافِ خَبَرِ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا خَالِدٌ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ إِذَا كَانَ جَمِيعَ الْقِرَاءَةِ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا ، وَإِذَا كَانَ جَمِيعَ الْقِرَاءَةِ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا ، وَلَمْ يَذْكُرْ[2] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ صِفَةَ صَلَاتِهِ إِذَا كَانَ بَعْضَ الْقِرَاءَةِ قَائِمًا ، وَبَعْضَهُ قَاعِدًا ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ عُرْوَةُ ، وَأَبُو سَلَمَةَ ، وَعَمْرَةُ ، عَنْ عَائِشَةَ إِذَا كَانَتِ الْقِرَاءَةُ فِي الْحَالَتَيْنِ جَمِيعًا بَعْضُهَا قَائِمًا وَبَعْضُهَا قَاعِدًا ، فَذَكَرَا أَنَّهُ كَانَ يَرْكَعُ وَهُوَ قَائِمٌ إِذَا كَانَتْ قِرَاءَتُهُ فِي الْحَالَيْنِ كِلْتَيْهِمَا ، وَلَمْ يَذْكُرْ عُرْوَةُ ، وَلَا أَبُو سَلَمَةَ ، وَلَا عَمْرَةُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْتَتِحُ هَذِهِ الصَّلَاةَ الَّتِي يَقْرَأُ فِيهَا قَائِمًا وَقَاعِدًا وَيَرْكَعُ قَائِمًا ، وَذَكَرَ ابْنُ سِيرِينَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَفْتَتِحُهَا قَائِمًا .

٥[١٣٢٥] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَائِمًا وَقَاعِدًا ، فَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا ، وَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا ۞ .

---

(١) في الأصل : «السورة» ، والمثبت من كلام المصنف بعده .

(٢) في الأصل : «ينكر» ، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق .

٥[١٣٢٥] [الإتحاف : خز طح حب كم ٢١٨١٥] [التحفة : م د س ١٦٢٠١- م د س ١٦٢٠٣- م ق ١٦٢٠٥] ، وتقدم برقم : (١٣٢٢) ، (١٣٢٣) ، (١٣٢٤) .

۞[١٣٥/أ] .

قال أبو بكر : فَهَذَا الْخَبَرُ يُبَيِّنُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ كُلَّهَا ، فَعَلَى هَذَا الْخَبَرِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا ثُمَّ قَعَدَ وَقَرَأَ انْبَغَى لَهُ أَنْ يَقُومَ فَيَقْرَأَ بَعْضَ قِرَاءَتِهِ ، ثُمَّ يَرْكَعَ وَهُوَ قَائِمٌ ، فَإِذَا افْتَتَحَ صَلَاتَهُ قَاعِدًا قَرَأَ جَمِيعَ قِرَاءَتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ ، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ قَاعِدٌ اتِّبَاعًا لِفِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ .

٥٥٩- بَابُ تَقْصِيرِ أَجْرِ صَلَاةِ الْمُضْطَجِعِ عَنْ أَجْرِ صَلَاةِ الْقَاعِدِ

○[١٣٢٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُكْتِبِ . وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ حُسَيْنٍ . ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «صَلَاةُ النَّائِمِ عَلَى نِصْفِ صَلَاةِ الْقَاعِدِ» .

قال أبو بكر : قَدْ كُنْتُ أَعْلَمْتُ قَبْلُ أَنَّ الْعَرَبَ تُوقِعُ اسْمَ النَّائِمِ عَلَى الْمُضْطَجِعِ وَعَلَى النَّائِمِ الزَّائِلِ الْعَقْلِ بِالنَّوْمِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ الْمُصْطَفَى ﷺ بِقَوْلِهِ : «صَلَاةُ[(١)] النَّائِمِ» الْمُضْطَجِعَ لَا زَائِلَ الْعَقْلِ بِالنَّوْمِ ؛ إِذْ زَائِلُ الْعَقْلِ بِالنَّوْمِ لَا يَعْقِلُ الصَّلَاةَ ، وَلَا يُمْكِنُهُ الصَّلَاةُ فِي وَقْتِ زَوَالِ الْعَقْلِ .

٥٦٠- بَابُ صِفَةِ صَلَاةِ الْمُضْطَجِعِ خِلَافَ مَا يَتَوَهَّمُهُ الْعَامَّةُ

إِذِ الْعَامَّةُ إِنَّمَا تَأْمُرُ الْمُصَلِّيَ مُضْطَجِعًا أَنْ يُصَلِّيَ مُسْتَلْقِيًا عَلَى قَفَاهُ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ أَمَرَ الْمُصَلِّيَ مُضْطَجِعًا أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى جَنْبٍ .

○[١٣٢٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا

○[١٣٢٦] [الإتحاف : خز جا حب قط حم ١٥٠٣٨] [التحفة : خ د ت س ق ١٠٨٣١] ، وتقدم برقم : (١٣١٣) .

(١) في الأصل : «وصلاة» ، والواو زائدة لا معنى لها ، والمثبت كما تقدم في متن الحديث .

○[١٣٢٧] [الإتحاف : جا خز حب قط كم حم ١٥٠٣٧] [التحفة : د ت ق ١٠٨٣٢] ، وتقدم برقم : (٢٥٣) ، (١٠٣٧) ، (١٣١٠) ، (١٣١١) ، (١٣١٢) .

وَكِيعٌ جَمِيعًا ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : كَانَ بِيَ الْبَاصُورُ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : «**صَلِّ قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَجَالِسًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ**» .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : كَانَتْ بِي بَوَاسِيرُ .

جِمَاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ

٥٦١- بَابُ التَّطَوُّعِ بِالنَّهَارِ لِلْمُسَافِرِ خِلَافَ مَذْهَبِ مَنْ كَرِهَ التَّطَوُّعَ لِلْمُسَافِرِ بِالنَّهَارِ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : خَبَرُ أُمِّ هَانِئٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ الضُّحَى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ ؛ قَدْ خَرَّجْتُهُ قَبْلُ .

٥٦٢- بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ

○[١٣٢٨] *حدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَعْرَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لِيَأْخُذْ كُلُّ إِنْسَانٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ ، فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ**» ، فَفَعَلْنَا ، فَدَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ صَلَّى سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْغَدَاةَ .

قَدْ خَرَّجْتُ هَذِهِ الْقِصَّةَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ فِي نَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ .

○[١٣٢٩] *حدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، أَخْبَرَنَا أَبِي ، وَشُعَيْبٌ ، قَالَا :

○[١٣٢٨] [الإتحاف : جا خز حب حم عه ١٨٨١٩] [التحفة : م س ١٣٤٤٤] ، وتقدم برقم : (١٠٤٦) ، (١٠٥٩) ، (١١٨٣) .

○[١٣٢٩] [الإتحاف : خز كم حم ٢٢٠٧] [التحفة : د ت ١٩٢٤] .

أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي بُسْرَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّهُ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَفَرًا، فَلَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتْرُكُ رَكْعَتَيْنِ حِينَ تَزِيغُ(١) الشَّمْسُ.

ه[١٣٣٠] **حدثنا** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، وَأَبُو يَحْيَى ابْنُ سُلَيْمَانَ - هُوَ فُلَيْحٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمْ أَرَهُ يَتْرُكُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ.

ه[١٣٣١] وَقَدْ رَوَى الْكُوفِيُّونَ أُعْجُوبَةً، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، إِنِّي لَخَائِفٌ أَنْ لَا تَجُوزَ رِوَايَتُهَا إِلَّا لِتَبْيِينِ عِلَّتِهَا، لَا أَنَّهَا أُعْجُوبَةٌ فِي الْمَتْنِ، إِلَّا أَنَّهَا أُعْجُوبَةٌ فِي الْإِسْنَادِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ، رَوَوْا عَنْ نَافِعٍ، وَعَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ ۩ الْعَوْفِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ فِي الْحَضَرِ الظُّهْرَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَلَيْسَ بَعْدَهَا شَيْءٌ، وَالْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْعِشَاءَ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْغَدَاةَ رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَهُ فِي السَّفَرِ، الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَلَيْسَ بَعْدَهَا شَيْءٌ، وَالْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَقَالَ: «**هِيَ وِتْرُ النَّهَارِ لَا يَنْقُصُ فِي حَضَرٍ وَلَا سَفَرٍ**»، وَالْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْغَدَاةَ رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَهَا رَكْعَتَيْنِ.

حدثناه أَبُو الْخَطَّابِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَافِعٍ، وَعَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ الْعَوْفِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ. وَرَوَى هَذَا الْخَبَرَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْكُوفِيِّينَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، مِنْهُمْ أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، وَفِرَاسٌ، وَحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، مِنْهُمْ مَنِ اخْتَصَرَ الْحَدِيثَ، وَمِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَهُ بِطُولِهِ.

---

(١) الزيغ: الميل والزوال. (انظر: مجمع البحار، مادة: زيغ).

ه[١٣٣٠] [الإتحاف: خز كم حم ٢٢٠٧] [التحفة: د ت ١٩٢٤].

ه[١٣٣١] [الإتحاف: خز طح حم ١٠٠٢٩] [التحفة: ت ٧٣٣٦ - ت ٧٣٣٧ - ت ٨٤٢٨].

۩[١٣٥/ ب].

وَهَذَا خَبَرٌ لَا يَخْفَىٰ عَلَىٰ عَالِمٍ بِالْحَدِيثِ أَنَّ هَذَا غَلَطٌ وَسَهْوٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَدْ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ يُنْكِرُ التَّطَوُّعَ فِي السَّفَرِ، وَيَقُولُ: لَوْ كُنْتُ مُتَطَوِّعًا مَا بَالَيْتُ أَنْ أُتِمَّ الصَّلَاةَ، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا فِي السَّفَرِ.

○ [١٣٣٢] *حدثنا* بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سُرَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا فِي السَّفَرِ.

○ [١٣٣٣] *وحدثناه* بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ، أَنَّهُ رَأَىٰ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ وَمَعَهُمْ فِي ذَلِكَ السَّفَرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَقِيلَ: إِنَّ خَالَكَ يَنْهَىٰ عَنْ هَذَا، فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَصْنَعُ ذَلِكَ، لَا يُصَلِّي قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا بَعْدَهَا، قُلْتُ: أُصَلِّي بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَ: صَلِّ بِاللَّيْلِ مَا بَدَا لَكَ.

○ [١٣٣٤] *حدثنا* بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ حَفْصٍ. ح *وحدثنا* يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ حَفْصٍ يَعْنِي ابْنَ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ بُنْدَارٌ: قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، وَقَالَ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَىٰ طِنْفِسَةٍ[(١)] لَهُ، فَرَأَىٰ قَوْمًا يُسَبِّحُونَ يَعْنِي يُصَلُّونَ، قَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: قُلْتُ: يُسَبِّحُونَ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا لَأَتْمَمْتُهَا، صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ قُبِضَ، فَكَانَ لَا يَزِيدُ عَلَىٰ رَكْعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ كَذَلِكَ. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَىٰ بْنِ حَكِيمٍ.

○ [١٣٣٢] [الإتحاف: خز حب حم ٩٩٩٨] [التحفة: ق ٦٧٤٧].

○ [١٣٣٣] [الإتحاف: خز حب حم ٩٩٩٨] [التحفة: خ م د س ق ٦٦٩٣].

○ [١٣٣٤] [الإتحاف: خز عه ٩٤١٩] [التحفة: م ٦٦٩٥]، وتقدم برقم: (١٠٠٧).

(١) **الطنفسة**: بساط له أطراف رقيقة، وجمعه: طنافس. (انظر: النهاية، مادة: طنفس).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَابْنُ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ يُنْكِرُ التَّطَوُّعَ فِي السَّفَرِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ ، وَيَقُولُ : لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتْمَمْتُ الصَّلَاةَ ، فَكَيْفَ يَرَىٰ النَّبِيَّ ﷺ يَتَطَوَّعُ بِرَكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، ثُمَّ يُنْكِرُ عَلَىٰ مَنْ يَفْعَلُ مَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَسَالِمٌ ، وَحَفْصُ بْنُ عَاصِمٍ أَعْلَمُ بِابْنِ عُمَرَ وَأَحْفَظُ لِحَدِيثِهِ مِنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ .

• [١٣٣٥] وَقَدْ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ سَجْدَةً قَبْلَ صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ وَلَا بَعْدَهَا حَتَّىٰ يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ ، وَكَانَ لَا يَتْرُكُ الْقِيَامَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ .

• [١٣٣٦] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ تَرْكِهِ السُّبْحَةَ فِي السَّفَرِ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : لَوْ سَبَّحْتُ ۞ مَا بَالَيْتُ أَنْ أُتِمَّ الصَّلَاةَ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَقُلْتُ لِسَالِمٍ : هَلْ سَأَلْتَ أَنْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَمَّا سَأَلَهُ عَنْهُ حَفْصُ ابْنُ عَاصِمٍ؟ قَالَ سَالِمٌ : لَا ، إِنَّا كُنَّا نَهَابُهُ عَنْ بَعْضِ الْمَسْأَلَةِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَخَبَرُ سَالِمٍ وَحَفْصٍ يَدُلَّانِ عَلَىٰ أَنَّ خَبَرَ عَطِيَّةَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَهْمٌ ، وَابْنُ أَبِي لَيْلَىٰ وَاهِمٌ فِي جَمْعِهِ بَيْنَ نَافِعٍ ، وَعَطِيَّةَ فِي خَبَرِ ابْنِ عُمَرَ فِي التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ ، إِلَّا أَنَّ هَذَا [مِنَ](1) الْجِنْسِ الَّذِي نَقُولُ إِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُحْتَجَّ بِالْإِنْكَارِ عَلَى الْإِثْبَاتِ . وَابْنُ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ ، وَإِنْ لَمْ يَرَ النَّبِيَّ ﷺ مُتَطَوِّعًا فِي السَّفَرِ ، فَقَدْ رَآهُ غَيْرُهُ يُصَلِّي

• [١٣٣٥] [الإتحاف : خز ٩٦٠٣] [التحفة : ق ٦٧٤٧] .

• [١٣٣٦] [الإتحاف : خز عه ٩٤١٩] .

۞ [١٣٦/أ] .

(١) ليس في الأصل ، والمثبت يقتضيه السياق .

مُتَطَوِّعًا فِي السَّفَرِ، وَالْحُكْمُ لِمَنْ يُخْبِرُ بِرُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ لَا لِمَنْ لَمْ يَرَهُ، هَذِهِ مَسْأَلَةٌ قَدْ بَيَّنْتُهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كُتُبِنَا.

٥٦٣- بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ تَوْدِيعِ الْمَنَازِلِ

○ [١٣٣٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ الْكَاتِبُ، وَكَانَ لَهُ مُرُوءَةٌ وَعَقْلٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا وَدَّعَهُ بِرَكْعَتَيْنِ.

٥٦٤- بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ عَلَى الْأَرْضِ

○ [١٣٣٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى عَشْرَ رَكَعَاتٍ، وَأَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الصُّبْحَ.

قال أبو بكر: هَذَا الْخَبَرُ يُصَرِّحُ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فِي السَّفَرِ، وَالْأَخْبَارُ[1] الَّتِي رُوِّينَاهَا فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ، فِي نَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَأَنَّهُ صَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ.

جِمَاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ عَلَى الدَّوَابِّ

٥٦٥- بَابُ إِبَاحَةِ الْوِتْرِ عَلَى الرَّاحِلَةِ فِي السَّفَرِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِالْمُصَلِّي الرَّاحِلَةُ

ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ حُكْمَ الْوِتْرِ حُكْمُ الْفَرِيضَةِ، وَأَنَّ الْوِتْرَ عَلَى الرَّاحِلَةِ غَيْرُ جَائِزٍ كَصَلَاةِ الْفَرِيضَةِ.

○ [١٣٣٧] [الإتحاف: مي خز كم ١٤٠٠].

○ [١٣٣٨] [الإتحاف: خز حب ٢٧١٥].

(١) في الأصل: «فالأخبار»، والمثبت يقتضيه السياق.

ﻫ[١٣٣٩] حدثنا يونُس بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَىٰ الرَّاحِلَةِ قِبَلَ أَيِّ وَجْهٍ تَوَجَّهَ ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ .

٥٦٦- بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ ؛ غَلِطَ فِي الِاحْتِجَاجِ بِهِ بَعْضُ مَنْ لَمْ يَتَبَحَّرِ الْعِلْمَ مِمَّنْ زَعَمَ أَنَّ الْوِتْرَ عَلَى الرَّاحِلَةِ غَيْرُ جَائِزٍ

ﻫ[١٣٤٠] حدثنا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ ، فَإِذَا أَرَادَ الْمَكْتُوبَةَ ، أَوِ الْوِتْرَ أَنَاخَ فَصَلَّىٰ بِالْأَرْضِ .

قال أبو بكر : تَوَهَّمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ دَالٌّ عَلَىٰ خِلَافِ خَبَرِ ابْنِ عُمَرَ ، وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْخَبَرِ أَنَّ الْوِتْرَ غَيْرُ جَائِزٍ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، وَهَذَا غَلَطٌ وَإِغْفَالٌ مِنْ قَائِلِهِ ، وَلَيْسَ هَذَا الْخَبَرُ عِنْدَنَا وَلَا عِنْدَ مَنْ يُمَيِّزُ بَيْنَ الْأَخْبَارِ يُضَادُّ خَبَرَ ابْنِ عُمَرَ ، بَلِ الْخَبَرَانِ جَمِيعًا مُتَّفِقَانِ مُسْتَعْمَلَانِ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا خَبَرٌ بِمَا رَأَىٰ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ ، وَيَجِبُ عَلَىٰ مَنْ عَلِمَ الْخَبَرَيْنِ جَمِيعًا إِجَازَةُ كِلَا الْخَبَرَيْنِ .

قَدْ رَأَىٰ ابْنُ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ يُوتِرُ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ ، فَأَدَّىٰ مَا رَأَىٰ ، وَرَأَىٰ جَابِرٌ النَّبِيَّ ﷺ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ فَأَوْتَرَ بِالْأَرْضِ ، فَأَدَّىٰ مَا رَأَىٰ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ ، فَجَائِزٌ أَنْ ۞ يُوتِرَ الْمَرْءُ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ كَمَا فَعَلَ ﷺ ، وَجَائِزٌ أَنْ يُنِيخَ رَاحِلَتَهُ فَيَنْزِلَ فَيُوتِرَ عَلَى الْأَرْضِ ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ فَعَلَ الْفِعْلَيْنِ جَمِيعًا ، وَلَمْ يَزْجُرْ عَنْ أَحَدِهِمَا بَعْدَ فِعْلِهِ ، وَهَذَا مِنَ اخْتِلَافِ الْمُبَاحِ .

ﻫ[١٣٣٩] [الإتحاف : خز جا طح حب قط حم ٩٥٨١] [التحفة : خ ٦٨٤٧- خت م د س ٦٩٧٨- م ت س ٧٠٥٧- م س ٧٢٣٨- م ٧٢٦٣- خ ٧٦١٩- م ٧٩١١- م ٧٩٧٥] ، وتقدم برقم : (١١٤٨) .

ﻫ[١٣٤٠] [الإتحاف : مي جا خز حب حم ٣١١٧] [التحفة : خ ٢٥٨٨] .

۞[١٣٦/ ب] .

وَلَوْ لَمْ يُوتِرِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْأَرْضِ، وَقَدْ أَوْتَرَ عَلَى الرَّاحِلَةِ كَانَ غَيْرَ جَائِزٍ لِلْمُسَافِرِ الرَّاكِبِ أَنْ يَنْزِلَ فَيُوتِرَ عَلَى الْأَرْضِ، وَلَكِنْ لَمَّا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْفِعْلَيْنِ جَمِيعًا، كَانَ الْمُوتِرُ بِالْخِيَارِ فِي السَّفَرِ إِنْ أَحَبَّ أَوْتَرَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَإِنْ شَاءَ نَزَلَ فَأَوْتَرَ عَلَى الْأَرْضِ.

وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْ سُنَّتِهِ ﷺ مَهْجُورًا إِذَا أَمْكَنَ اسْتِعْمَالُهُ، وَإِنَّمَا يُتْرَكُ بَعْضُ خَبَرِهِ بِبَعْضٍ إِذَا لَمْ يُمْكِنِ اسْتِعْمَالُهُمَا جَمِيعًا، وَكَانَ أَحَدُهُمَا يَدْفَعُ الْآخَرَ فِي جَمِيعِ جِهَاتِهِ، فَيَجِبُ حِينَئِذٍ طَلَبُ النَّاسِخِ مِنَ الْخَبَرَيْنِ وَالْمَنْسُوخِ مِنْهُمَا، وَيُسْتَعْمَلُ النَّاسِخُ دُونَ الْمَنْسُوخِ.

وَلَوْ جَازَ لِأَحَدٍ أَنْ يَدْفَعَ خَبَرَ ابْنِ عُمَرَ بِخَبَرِ جَابِرٍ كَانَ أَجْوَزَ لِآخَرَ أَنْ يَدْفَعَ خَبَرَ جَابِرٍ بِخَبَرِ ابْنِ عُمَرَ؛ لِأَنَّ أَخْبَارَ ابْنِ عُمَرَ فِي وِتْرِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَكْثَرُ أَسَانِيدَ، وَأَثْبَتُ، وَأَصَحُّ مِنْ خَبَرِ جَابِرٍ، وَلَكِنْ غَيْرُ جَائِزٍ لِعَالِمٍ أَنْ يَدْفَعَ أَحَدَ هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ بِالْآخَرِ بَلْ يُسْتَعْمَلَانِ جَمِيعًا عَلَى مَا بَيَّنَّا، وَقَدْ خَرَّجْتُ طُرُقَ خَبَرِ ابْنِ عُمَرَ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ.

٥٦٧- بَابُ إِبَاحَةِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ عَلَى الرَّاحِلَةِ فِي السَّفَرِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِالرَّاكِبِ

٥[١٣٤١] حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ. وَقَالَا: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

٥[١٣٤١] [الإتحاف: مي خز حب ١٠٧٩٨] [التحفة: م ت س ٧٠٥٧- خ ٧٢١٣- م س ٧٢٣٨- خ ٧٦١٩- م ٧٩١١]، وتقدم برقم: (١١٤٨)، (١٣٣٩).

٥[١٣٤٢] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ.

٥٦٨- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا صَلَّىٰ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ إِذَا كَانَتْ مُتَوَجِّهَةً نَحْوَ الْقِبْلَةِ

٥[١٣٤٣] حدثنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الدِّرْهَمِيُّ وَالْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الْبِسْطَامِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهًا إِلَىٰ تَبُوكَ.

٥[١٣٤٤] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ وَهُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهًا مِنْ مَكَّةَ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥].

٥٦٩- بَابُ إِبَاحَةِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ عَلَى الْحُمُرِ

وَيَخْطُرُ بِبَالِي فِي هَذَا الْخَبَرِ دَلَالَةٌ عَلَىٰ أَنَّ الْحِمَارَ لَيْسَ بِنَجِسٍ وَإِنْ كَانَ لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ إِذِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّجِسِ غَيْرُ جَائِزٍ.

٥[١٣٤٥] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَىٰ حِمَارٍ، أَوْ عَلَىٰ حِمَارَةٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ نَحْوَ خَيْبَرَ. يَعْنِي: التَّطَوُّعَ.

قال أبو بكر: هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ الطَّاحِيُّ الْبَصْرِيُّ.

٥[١٣٤٢][الإتحاف: مي خز عه ٦٦٨٧][التحفة: خ م ٥٠٣٣].

٥[١٣٤٣][الإتحاف: خز ٣١٢٨][التحفة: د ت ٢٧٥٠- خ م ٢٤٧٧]، وتقدم برقم: (٩٥٥)، (١٠٣٤)، وسيأتي برقم: (١٣٤٧).

٥[١٣٤٤][الإتحاف: خز كم حم ٩٧٢٣][التحفة: م ت س ٧٠٥٧]، وسيأتي برقم: (١٣٤٦).

٥[١٣٤٥][الإتحاف: خز حب ط حم ٩٧٧٤][التحفة: م د س ٧٠٨٦].

٥٧٠- بَابُ الْإِيمَاءِ بِالصَّلَاةِ رَاكِبًا فِي السَّفَرِ

○ [١٣٤٦] حدثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ۞ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ(١) فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة : ١١٥] أَنْ تُصَلِّيَ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ بِكَ رَاحِلَتُكَ فِي السَّفَرِ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ يُصَلِّي عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا ، يُومِئُ(٢) بِرَأْسِهِ نَحْوَ الْمَدِينَةِ .

٥٧١- بَابُ صِفَةِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فِي الصَّلَاةِ رَاكِبًا

○ [١٣٤٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، يَقُولُ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ يُصَلِّي النَّوَافِلَ فِي كُلِّ وَجْهٍ ، وَلَكِنَّهُ يَخْفِضُ السَّجْدَتَيْنِ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ ، وَيُومِئُ إِيمَاءً .

جِمَاعُ أَبْوَابِ الْأَوْقَاتِ الَّتِي يُنْهَى عَنْ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِيهِنَّ

٥٧٢- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ بِذِكْرِ لَفْظٍ عَامٍّ مُرَادُهُ خَاصٌّ

○ [١٣٤٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ . ح حدثنا الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رُفَيْعًا أَبَا الْعَالِيَةِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رِجَالٌ ، أَحْسَبُهُ قَالَ : مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَأَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ عُمَرُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الصَّلَاةِ فِي

○ [١٣٤٦] [الإتحاف : خز كم حم ٩٧٢٣] [التحفة : م ت س ٧٠٥٧] ، وتقدم برقم : (١٣٤٤) .
۞ [١٣٧/أ] .
(١) **تولوا** : توجهوا . (انظر : الغريبين للهروي ، مادة : ولي) .
(٢) **الإيماء** : الإشارة بالأعضاء ، كـ : الرأس واليد والعين والحاجب . (انظر : النهاية ، مادة : أومأ) .
○ [١٣٤٧] [الإتحاف : جا ش خز حب حم ٣٤٠٣] [التحفة : خ ٢٥٨٨] .
○ [١٣٤٨] [الإتحاف : مي خز عه طح حم ١٥٤٧٧] [التحفة : ع ١٠٤٩٢] ، وسيأتي برقم : (١٣٤٩) ، (٢٢٢١) .

سَاعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ . وَقَالَ الصَّنْعَانِيُّ : قَالَ : حَدَّثَنِي نَفَرٌ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ عُمَرُ .

ه[١٣٤٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ وَهُوَ ابْنُ زَاذَانَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِنْهُمْ عُمَرُ ، وَكَانَ مِنْ أَحَبِّهِمْ إِلَيَّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ .

٥٧٣- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ : «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ» بَعْضَ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ لَا الْمَكْتُوبَةَ وَجَمِيعَ التَّطَوُّعِ

قال أبو بكر : أَخْبَارُ النَّبِيِّ ﷺ : «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا» دَالَّةٌ ، وَإِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا عَلَىٰ أَنَّ النَّاسِيَ إِذَا نَسِيَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً فَذَكَرَهَا بَعْدَ الصُّبْحِ أَوْ بَعْدَ الْعَصْرِ ، أَنَّ عَلَيْهِ أَنْ يُصَلِّيَهَا قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِنْ ذَكَرَهَا بَعْدَ الصُّبْحِ ، وَقَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِنْ[1] ذَكَرَهَا بَعْدَ الْعَصْرِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا نَهَىٰ عَنِ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ، إِذْ لَوْ كَانَ نَهْيُهُ عَنْ جَمِيعِ الصَّلَاةِ ؛ فَرْضِهَا وَتَطَوُّعِهَا لَمْ يَجُزْ أَنْ تُصَلَّىٰ فَرِيضَةٌ بَعْدَ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ، وَإِنْ كَانَ نَاسِيًا لَهَا فَذَكَرَهَا فِي أَحَدِ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ .

وَالدَّلِيلُ الثَّانِي أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بَعْضَ التَّطَوُّعِ لَا كُلَّهَا[2] ، سَأُبَيِّنُهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

ه[١٣٤٩] [الإتحاف : مي خز عه طح حم ١٥٤٧٧] [التحفة : ع ١٠٤٩٢] ، وتقدم برقم : (١٣٤٨) ، وسيأتي برقم : (٢٢٢١) .

(١) في الأصل : «وإن» ، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق .

(٢) كذا بالأصل ، وله وجه ، أي : الصلاة .

٥٧٤- بَابُ الزَّجْرِ عَنْ تَحَرِّي الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ السَّكْتَ لَا يَكُونُ خِلَافَ النُّطْقِ، وَلَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِالسَّكْتِ عَلَى النُّطْقِ عَلَىٰ مَا يَتَوَهَّمُهُ بَعْضُ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ، إِذْ لَوْ جَازَ الِاحْتِجَاجُ بِالسَّكْتِ عَلَى النُّطْقِ لَكَانَ فِي قَوْلِهِ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ»، إِبَاحَةُ الصَّلَاةِ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَإِنْ كَانَ الْمُصَلِّي مُتَحَرِّيًا ۩ بِصَلَاتِهِ طُلُوعَ الشَّمْسِ.

ه[١٣٥٠] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. ح **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ**». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا بَرَزَ حَاجِبُ الشَّمْسِ**[1] **فَأَمْسِكُوا عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّىٰ يَسْتَوِيَ، فَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَمْسِكُوا عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّىٰ يَغِيبَ**».

وَهَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ. وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: «**فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بِقَرْنَيْ شَيْطَانٍ**».

ه[١٣٥١] **حدثنا** بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُهَلَّبَ بْنَ أَبِي صُفْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا تُصَلُّوا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ، وَلَا حِينَ تَغْرُبُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَتَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ**».

وَفِي خَبَرِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا**

۩[١٣٧/ب].

ه[١٣٥٠] [الإتحاف: خز عه حب حم ١٠٠٠٦- خز عه حب حم ١٠٠٠١] [التحفة: خ م ٨٣٧٥- خ م ٧٥٣٢- س ٧٨٨٦].

(١) حاجب الشمس: طرفها الأعلىٰ من قرصها. وقيل: النيازك التي تبدو عند طلوعها وغروبها. (انظر: مجمع البحار، مادة: حجب).

ه[١٣٥١] [الإتحاف: خز طح حم ٦٠٦١].

ارْتَفَعَتْ فَارِقْهَا» دَلَالَةٌ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا نَهَىٰ عَنِ الصَّلَاةِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ قَدْ نَهَىٰ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ حَتَّىٰ تَرْتَفِعَ ، وَكَذَاكَ خَبَرُ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ : حَتَّىٰ تَرْتَفِعَ .

خَرَّجْتُ هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ فِي غَيْرِ هَذَا الْبَابِ .

٥٧٥- بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّطَوُّعِ نِصْفَ النَّهَارِ حَتَّىٰ تَزُولَ الشَّمْسُ

وَهَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْتُ أَنَّ الِاحْتِجَاجَ بِالسَّكْتِ عَلَى النُّطْقِ - غَيْرُ جَائِزٍ ، إِذْ لَوْ جَازَ الِاحْتِجَاجُ بِالسَّكْتِ عَلَى النُّطْقِ لَجَازَ الِاحْتِجَاجُ بِأَخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ ، لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَنْ يُقَالَ : قَدْ سَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ عَنِ الزَّجْرِ عَنْ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ إِذَا قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ ، فَيُقَالُ : الصَّلَاةُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ جَائِزَةٌ أَوْ يُقَالُ : هَذِهِ الْأَخْبَارُ خِلَافُ الْأَخْبَارِ الَّتِي فِيهَا النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ إِذَا قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ .

٥[١٣٥٢] *حدثنا* يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، *وأخبرنا* ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ ، أَنَّ ابْنَ وَهْبٍ أَخْبَرَهُمْ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمِنْ سَاعَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَاعَةٌ تَأْمُرُنِي أَلَّا أُصَلِّيَ فِيهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَعَمْ ، إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ» .

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ : «حَتَّىٰ تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّىٰ يَنْتَصِفَ النَّهَارُ ، فَإِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّىٰ تَمِيلَ الشَّمْسُ ، فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسَعَّرُ جَهَنَّمُ ، وَشِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَإِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ فَالصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّىٰ يُصَلَّى الْعَصْرُ فَإِذَا صَلَّيْتَ الْعَصْرَ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ» . قَالَ يُونُسُ : قَالَ : «صَلَاةٌ» ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ : «ثُمَّ الصَّلَاةُ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّىٰ يُصَلَّى الصُّبْحُ» .

٥[١٣٥٢] [الإتحاف : خز حب ١٨٤٣٢] [التحفة : ق ١٢٩٦٣] .

قَالَ أَبُوبَكر : وَلَوْ جَازَ الاِحْتِجَاجُ بِالسَّكْتِ عَلَى النُّطْقِ كَمَا يَزْعُمُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ الدَّلِيلُ عَلَى الْمَنْصُوصِ لَجَازَ أَنْ يُحْتَجَّ بِأَخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، فَإِبَاحَةُ الصَّلَاةِ عِنْدَ بُرُوزِ حَاجِبِ الشَّمْسِ قَبْلَ تَرْتَفِعُ ، وَبِإِبَاحَةِ الصَّلَاةِ إِذَا اسْتَوَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ تَزُولُ .

وَلَكِنْ غَيْرُ جَائِزٍ ۩ عِنْدَ مَنْ يَفْهَمُ الْفِقْهَ ، وَيَتَدَبَّرُ أَخْبَارَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا يُعَانِدُ الاِحْتِجَاجَ بِالسَّكْتِ عَلَى النُّطْقِ ، وَلَا بِمَا يَزْعُمُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ الدَّلِيلُ عَلَى الْمَنْصُوصِ .

وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ مَذْهَبِ مَنْ خَالَفَنَا فِي هَذَا الْجِنْسِ : «**لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ**» ، دَالٌّ عِنْدَهُ عَلَىٰ أَنَّ الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ فَالصَّلَاةُ جَائِزَةٌ ، وَزَعَمَ أَنَّ هَذَا هُوَ الدَّلِيلُ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَهُ ، وَمَذْهَبُنَا خِلَافُ هَذَا الْأَصْلِ ، نَحْنُ نَقُولُ : إِنَّ النَّصَّ أَكْثَرُ مِنَ الدَّلِيلِ ، وَجَائِزٌ أَنْ يُنْهَىٰ عَنِ الْفِعْلِ إِلَىٰ وَقْتٍ وَغَايَةٍ .

وَقَدْ لَا يَكُونُ فِي النَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ الْفِعْلِ إِلَىٰ ذَلِكَ الْوَقْتِ وَالْغَايَةِ دَلَالَةٌ عَلَىٰ أَنَّ الْفِعْلَ مُبَاحٌ بَعْدَ مُضِيِّ ذَلِكَ الْوَقْتِ وَتِلْكَ الْغَايَةِ ، إِذَا وُجِدَ نَهْيٌ عَنْ ذَلِكَ الْفِعْلِ بَعْدَ ذَلِكَ الْوَقْتِ .

وَلَمْ يَكُنِ الْخَبَرَانِ - إِذَا رُوِيَا عَلَىٰ هَذِهِ الْقِصَّةِ - مُتَهَاتِرَانِ مُتَكَاذِبَانِ مُتَنَاقِضَانِ[1] عَلَىٰ مَا يَزْعُمُ بَعْضُ مَنْ خَالَفَنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ .

وَمِنْ هَذَا الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْتُ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْقُرْآنِ ، فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا : ﴿**فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ**﴾ [البقرة : ٢٣٠] ، فَحَرَّمَ اللَّهُ الْمُطَلَّقَةَ ثَلَاثًا عَلَى الْمُطَلِّقِ فِي نَصِّ كِتَابِهِ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ، وَهِيَ إِذَا نَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ

۩ [١٣٨/أ] .

(١) قوله : «متهاتران متكاذبان متناقضان» كذا في الأصل على الرفع ، وله وجه ، والجادة على النصب ، ينظر : «الجمل في النحو» للخليل بن أحمد (ص ١٤٥ ، ١٤٦) .

لَا تَحِلُّ لَهُ وَهِيَ تَحْتَ زَوْجٍ ثَانِي ، وَقَدْ يَمُوتُ عَنْهَا أَوْ يُطَلِّقُهَا أَوْ يَنْفَسِخُ النِّكَاحُ بِبَعْضِ الْمَعَانِي الَّتِي يَنْفَسِخُ نِكَاحٌ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ قَبْلَ الْمَسِيسِ .

وَلَا يَحِلُّ أَيْضًا لِلزَّوْجِ الْأَوَّلِ حَتَّىٰ يَكُونَ مِنَ الزَّوْجِ الثَّانِي مَسِيسٌ ، ثُمَّ يَحْدُثُ بَعْدَ ذَلِكَ بِالزَّوْجِ مَوْتٌ أَوْ طَلَاقٌ أَوْ فَسْخُ نِكَاحٍ ، ثُمَّ تَعْتَدُّ بَعْدُ .

فَلَوْ كَانَ التَّحْرِيمُ إِذَا كَانَ إِلَىٰ وَقْتِ غَايَةٍ كَالدَّلِيلِ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَهُ ؛ أَنْ يَكُونَ الْمُحَرَّمُ إِلَىٰ وَقْتِ غَايَةٍ حَلَالًا بَعْدَ الْوَقْتِ لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَهُ ، لَكَانَتِ الْمُطَلَّقَةُ ثَلَاثًا إِذَا تَزَوَّجَهَا زَوْجٌ غَيْرُهُ حَلَّتْ لِزَوْجِهَا الْأَوَّلِ قَبْلَ مَسِيسِ الثَّانِي إِيَّاهَا ، وَقَبْلَ يَحْدُثُ بِالزَّوْجِ مَوْتٌ أَوْ طَلَاقٌ مِنْهُ ، وَقَبْلَ تَنْقَضِي عِدَّتُهَا .

وَمَنْ يَفْهَمْ أَحْكَامَ اللَّهِ يَعْلَمْ أَنَّهَا لَا تَحِلُّ بَعْدَ تَنْكِحُ زَوْجًا غَيْرَهُ حَتَّىٰ يَكُونَ هُنَاكَ مَسِيسٌ مِنَ الزَّوْجِ إِيَّاهَا ، أَوْ مَوْتُ زَوْجٍ أَوْ طَلَاقُهِ ، أَوِ انْفِسَاخُ النِّكَاحِ بَيْنَهُمَا ، ثُمَّ عِدَّةٌ تَمْضِي . هَذِهِ مَسْأَلَةٌ طَوِيلَةٌ سَأُبَيِّنُهَا فِي كِتَابِ الْعِلْمِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَىٰ .

وَاعْتَرَضَ بَعْضُ مَنْ لَا يُحْسِنُ الْعِلْمَ وَالْفِقْهَ ، فَادَّعَىٰ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَا أَنْسَانَا قَوْلَ مَنْ ذَكَرْنَا قَوْلَهُ ، فَزَعَمَ أَنَّ النِّكَاحَ هَاهُنَا الْوَطْءُ ، وَزَعَمَ أَنَّ النِّكَاحَ عَلَىٰ مَعْنَيَيْنِ عَقْدٍ وَوَطْءٍ ، وَزَعَمَ أَنَّ قَوْلَهُ ﷻ : ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ إِنَّمَا أَرَادَ الْوَطْءَ ، وَهَذِهِ فَضِيحَةٌ لَمْ نَسْمَعْ عَرَبِيًّا قَطُّ مِمَّنْ شَاهَدْنَاهُمْ ، وَلَا حُكِيَ لَنَا عَنْ أَحَدٍ تَقَدَّمَنَا مِمَّنْ يُحْسِنُ لُغَةَ الْعَرَبِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ ، وَلَا مِمَّنْ قَبْلَهُمْ أَطْلَقَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ ، أَنْ يَقُولَ : جَامَعَتِ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا ، وَلَا سَمِعْنَا أَحَدًا يُجِيزُ أَنْ يُقَالَ : وَطِئَتِ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا ، وَإِنَّمَا أَضَافَ إِلَيْهَا(١) النِّكَاحَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ؛ كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ ، تَزَوَّجَتِ الْمَرْأَةُ زَوْجًا ، وَلَمْ نَسْمَعْ عَرَبِيًّا يَقُولُ : وَطِئَتِ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا وَلَا جَامَعَتِ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا ، وَمَعْنَى الْآيَةِ عَلَىٰ مَا أَعْلَمْتُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ يُحَرِّمُ الشَّيْءَ فِي كِتَابِهِ إِلَىٰ وَقْتٍ وَغَايَةٍ ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ الشَّيْءُ حَرَامًا بَعْدَ ذَلِكَ الْوَقْتِ أَيْضًا .

---

(١) في الأصل : «إليه» ، والمثبت يقتضيه السياق .

٥٧٦- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ نَهْيَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ نَهْيٌ خَاصٌّ لَا عَامٌّ

إِنَّمَا أَرَادَ بَعْضَ التَّطَوُّعِ لَا كُلَّهَا(١)، وَقَدْ أَعْلَمْتُ قَبْلُ ۩ فِي الْبَابِ الَّذِي تَقَدَّمَ أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ بِهَذَا النَّهْيِ نَهْيًا عَنْ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ .

٥[١٣٥٣] حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ صَلَّى بَعْدَ الظُّهْرِ شَيْئًا .

٥[١٣٥٤] حدثنا الصَّنْعَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ صَلَاةٍ هَذِهِ؟ مَا كُنْتَ تُصَلِّيهَا، قَالَ: «إِنَّهُ قَدِمَ وَفْدٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَشَغَلُونِي عَنْ رَكْعَتَيْنِ كُنْتُ أَرْكَعُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ» .

خَرَّجْتُ طُرُقَ هَذَا الْخَبَرِ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ .

قال أبو بكر: فَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ تَطَوَّعَ بِرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ قَضَاءً لِلرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الظُّهْرِ، فَلَوْ كَانَ نَهْيُهُ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ عَنْ جَمِيعِ التَّطَوُّعِ، لَمَا جَازَ أَنْ يَقْضِيَ رَكْعَتَيْنِ كَانَ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الظُّهْرِ، فَيَقْضِيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، وَإِنَّمَا صَلَّاهُمَا اسْتِحْبَابًا مِنْهُ لِلدَّوَامِ عَلَى عَمَلِ التَّطَوُّعِ؛ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ ﷺ أَنَّ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ أَدْوَمُهَا، وَكَانَ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهِ. وَالدَّلِيلُ عَلَى مَا ذَكَرْتُ:

---

(١) كذا في الأصل، وله وجه، أي: الصلاة.

۩ [١٣٨/ ب].

٥[١٣٥٣] [الإتحاف: خز طح ٢٣٥٨٢] [التحفة: ق ١٨١٧١- س ١٨٢٤٢- خ م د ١٨٢٠٧]، وسيأتي برقم: (١٣٥٥).

٥[١٣٥٤] [الإتحاف: خز طح حم ش ٢٣٥٢٧] [التحفة: ق ١٨١٧١- خ م د ١٨٢٠٧- س ١٨٢٤٢].

ه[١٣٥٥] أن عَلِيَّ بْنَ حُجْرٍ حَدَّثَنَا ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ فِي بَيْتِهَا ، قَالَتْ : كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ ، ثُمَّ إِنَّهُ شُغِلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا ، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ، ثُمَّ أَثْبَتَهَا ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهَا .

ه[١٣٥٦] وَفِي خَبَرِ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ السُّوَائِيِّ عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلرَّجُلَيْنِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ : «**إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا**[١] ، **ثُمَّ جِئْتُمَا وَالْإِمَامُ يُصَلِّي فَصَلِّيَا مَعَهُ ، تَكُونُ لَكُمَا نَافِلَةً**» .

سَأُخَرِّجُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِتَمَامِهِ .

حدثناه يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ السُّوَائِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ .

قال أبو بكر : وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْخَبَرِ قَدْ أَمَرَ مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي رَحْلِهِ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ الْإِمَامِ ، وَأَعْلَمَ أَنَّ صَلَاتَهُ تَكُونُ مَعَ الْإِمَامِ نَافِلَةً ، فَلَوْ كَانَ النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ - بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ - نَهْيَ عَامٌّ لَا نَهْيَ خَاصٌّ[٢] ، لَمْ يَجُزْ لِمَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي الرَّحْلِ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ الْإِمَامِ فَيَجْعَلَهَا تَطَوُّعًا ، وَأَخْبَارُ النَّبِيِّ ﷺ : «**سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا ، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا ، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً**» ، فِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْإِمَامَ إِذَا أَخَّرَ الْعَصْرَ أَوِ الْفَجْرَ أَوْ هُمَا ، أَنَّ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يُصَلِّيَ الصَّلَاتَيْنِ جَمِيعًا لِوَقْتِهِمَا ، ثُمَّ يُصَلِّيَ مَعَ الْإِمَامِ وَيَجْعَلَ صَلَاتَهُ مَعَهُ سُبْحَةً ، وَهَذَا تَطَوُّعٌ بَعْدَ الْفَجْرِ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ .

ه[١٣٥٥] [الإتحاف : خز عه حب ٢٢٩١٣] [التحفة : م س ١٧٧٥٢] ، وتقدم برقم : (١٣٥٣) .

ه[١٣٥٦] [الإتحاف : مي خز طح حب قط كم حم ١٧٣٣٠] [التحفة : د ت س ١١٨٢٢- د ت س ١١٨٢٣] ، وسيأتي برقم : (١٧٢٠) ، (١٧٩٦) .

(١) الرحال : جمع رحل ، وهو : المنزل . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

(٢) قوله : «نهي عام لا نهي خاص» كذا في الأصل على الرفع ، والجادة على النصب ، وله وجه .

وَقَدْ أَمْلَيْتُ قَبْلُ خَبَرَ قَيْسِ بْنِ قَهْدٍ، وَهُوَ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ زَجَرَ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْ يَمْنَعُوا أَحَدًا يُصَلِّي ۩ عِنْدَ الْبَيْتِ أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ.

٥[١٣٥٧] **حدثنا** عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهْ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ. ح **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ح **وحدثنا** أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَابَيْهِ(١) يُخْبِرُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَبَرَ عَطَاءٍ هَذَا: **«يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنْ كَانَ إِلَيْكُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ؛ فَلَا أَعْرِفَنَّ مَا مَنَعْتُمْ أَحَدًا يُصَلِّي عِنْدَ هَذَا الْبَيْتِ أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ»**.

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، غَيْرَ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ الْمِقْدَامِ قَالَ: **«إِنْ كَانَ لَكُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»**، وَقَالَ: **«أَيَّ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ»**.

٥٧٧- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا دَاوَمَ عَلَى الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ بَعْدَمَا صَلَّاهُمَا مَرَّةً لِفَضْلِ الدَّوَامِ عَلَى الْعَمَلِ

٥[١٣٥٨] **حدثنا** أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

۩[١٣٩/أ].

٥[١٣٥٧][الإتحاف: مي خز طح حب قط كم ش حم ٣٩٠٠][التحفة: د ت س ق ٣١٨٧].

(١) كذا في الأصل، ويقال فيه: بن باباه، وبن بابي بكسر الباء الثانية. ينظر: «شرح مسلم» (٥/ ١٩٦)، و«تهذيب الكمال» (١٤/ ٣٢٠).

٥[١٣٥٨][الإتحاف: خز عه حب حم ٢٢٥٥٣][التحفة: خ م د تم س ١٧٤٠٦]، وتقدم برقم: (١٢٣٩)، (١٢٤٠)، (١٢٤٨).

هَلْ كَانَ يَخُصُّ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟ قَالَتْ : لَا ، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً[1] ، وَأَيُّكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَطِيعُ؟

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَمَّارٍ ، وَقَالَ يُوسُفُ : قَالَتْ : لَا ، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً .

فَأَمَّا الدَّوْرَقِيُّ ، فَإِنَّهُ قَالَ : سُئِلَتْ عَائِشَةُ : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَلَمْ يَقُلْ : هَلْ كَانَ يَخُصُّ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟

٥[١٣٥٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ : فُلَانَةُ تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَهْ ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّىٰ تَمَلُّوا» . قَالَتْ[2] : وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ .

٥[١٣٦٠] حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا دَاوَمَ وَإِنْ قَلَّ ، وَكَانَ النَّبِيُّ إِذَا صَلَّىٰ صَلَاةً دَاوَمَ عَلَيْهَا .

وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ﴾ [المعارج : ٢٣] .

---

(١) الديمة : المطر الدائم في سكون ، شبهت عمله في دوامه مع الاقتصاد بديمة المطر . (انظر : النهاية ، مادة : ديم) .

٥[١٣٥٩] [الإتحاف : خز ط حم عه ٢٢٤٥٠] [التحفة : م ١٦٧٣٠ - م ق ١٦٨٢١ - تم ١٧٠٩٠ - خ ١٧١٦٩ - خت ١٧١٧١] ، وسيأتي برقم : (١٧١٠) .

(٢) في الأصل : «قال» ، والمثبت من «سنن ابن ماجه» (٤٢٧٢) من طريق أبي أسامة ، به .

٥[١٣٦٠] [الإتحاف : خز حب حم ٢٢٩١٤] [التحفة : ت ١٧٠٨٩ - خ ١٧١٦٩] ، وتقدم برقم : (١٢٣٩) ، (١٢٤٠) ، (١٢٤٨) ، (١٢٤٩) .

٥٧٨- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ لِبَعْضِ اللَّفْظَةِ الْمُجْمَلَةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا

وَالدَّلِيلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ؛ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ غَيْرَ مُرْتَفِعَةٍ ، فَدَانَتْ لِلْغُرُوبِ .

٥[١٣٦١] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَمَحْمُودُ بْنُ خِدَاشٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالٍ وَهُوَ ابْنُ يَسَافٍ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ الْأَجْدَعِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا يُصَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ بَيْضَاءَ مُرْتَفِعَةً**» .

٥[١٣٦٢] حدثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، وَشُعْبَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ الْأَجْدَعِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «**لَا تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا أَنْ تُصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ**» .

٥[١٣٦٣] حدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمٍ وَهُوَ ابْنُ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى سَوَاءً .

قَالَ سُفْيَانُ : فَلَا أَدْرِي بِمَكَّةَ يَعْنِي أَمْ غَيْرِهَا .

قال أبو بكر : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى ، يَقُولُ : وَهْبُ بْنُ ۩ الْأَجْدَعِ قَدِ ارْتَفَعَ عَنْهُ اسْمُ الْجَهَالَةِ ، قَدْ رَوَى عَنْهُ الشَّعْبِيُّ أَيْضًا ، وَهِلَالُ بْنُ يَسَافٍ .

٥٧٩- بَابُ إِبَاحَةِ الصَّلَاةِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ

٥[١٣٦٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ ، عَنْ كَهْمَسِ بْنِ

٥[١٣٦١][الإتحاف : جا خز حب حم ١٤٨١٦][التحفة : د س ١٠٣١٠]، وسيأتي برقم : (١٣٦٣) .
٥[١٣٦٢][الإتحاف : جا خز حب حم ١٤٨١٦][التحفة : د س ١٠٣١٠] .
٥[١٣٦٣][الإتحاف : خز حم ١٤٣٧٤][التحفة : د س ١٠٣١٠]، وتقدم برقم : (١٣٦١) .
۩[١٣٩/ب] .
٥[١٣٦٤][الإتحاف : خز حب قط حم ١٣٤١٩][التحفة : ع ٩٦٥٨] .

الْحَسَنِ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ وَكَهْمَسٌ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ . ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ يَعْنِي ابْنَ أَخْضَرَ ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ جَمِيعًا ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» ، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ : «لِمَنْ شَاءَ» .

هَذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ ، وَأَحْمَدَ بْنِ عَبْدَةَ ، زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ : فَكَانَ ابْنُ بُرَيْدَةَ يُصَلِّي قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ .

ه[١٣٦٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : إِنْ كَانَ الْمُؤَذِّنُ إِذَا أَذَّنَ ؛ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ[1] يُصَلُّونَ حَتَّى يَخْرُجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ كَذَلِكَ ؛ يُصَلُّونَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ شَيْءٌ .

قال أبو بكر : يُرِيدُ : شَيْءٌ كَثِيرٌ .

ه[١٣٦٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ» ، ثُمَّ قَالَ : «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ» ، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ الثَّالِثَةِ : «لِمَنْ شَاءَ» . خَشِيَ أَنْ يَحْسِبَهَا النَّاسُ سُنَّةً .

قال أبو بكر : هَذَا اللَّفْظُ مِنْ أَمْرِ الْمُبَاحِ ؛ إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَمْرِ الْمُبَاحِ لَكَانَ أَقَلُّ الْأَمْرِ أَنْ يَكُونَ سُنَّةً إِنْ لَمْ يَكُنْ فَرْضًا ، وَلَكِنَّهُ أَمْرُ إِبَاحَةٍ .

وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمْتُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كُتُبِنَا أَنَّ لِأَمْرِ الْإِبَاحَةِ عَلَامَةً مَتَى زَجَرَ عَنْ فِعْلٍ ، ثُمَّ أَمَرَ بِفِعْلِ مَا قَدْ زَجَرَ عَنْهُ ، كَانَ ذَلِكَ الْأَمْرُ أَمْرَ إِبَاحَةٍ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَانَ زَاجِرًا

ه[١٣٦٥] [الإتحاف : مي خز حب حم ١٤٤٩] [التحفة : م ١٠٥٨ - ق ١١٠٤ - خ س ١١١٢] .

(١) السواري : جمع السارية ، وهي : الأسطوانة (العمود) . (انظر : النهاية ، مادة : سرى) .

ه[١٣٦٦] [الإتحاف : خز حب قط حم ١٣٤١٩] [التحفة : خ د ٩٦٦٠] .

عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي بَيَّنْتُ، فَلَمَّا أَمَرَ بِالصَّلَاةِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ صَلَاةِ تَطَوُّعٍ كَانَ ذَلِكَ أَمْرَ إِبَاحَةٍ.

وَأَمْرُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِالِاصْطِيَادِ عِنْدَ الْإِحْلَالِ مِنَ الْإِحْرَامِ أَمْرُ إِبَاحَةٍ؛ إِذْ كَانَ الِاصْطِيَادُ صَيْدَ الْبَرِّ فِي الْإِحْرَامِ مَنْهِيًّا عَنْهُ؛ لِقَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ١]، وَبِقَوْلِهِ: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة: ٩٦]، وَبِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ٩٥] فَلَمَّا أَمَرَ بَعْدَ الْإِحْلَالِ بِاصْطِيَادِ صَيْدِ الْبَرِّ كَانَ ذَلِكَ الْأَمْرُ أَمْرَ إِبَاحَةٍ. قَدْ بَيَّنْتُ هَذَا الْجِنْسَ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْقُرْآنِ.

جِمَاعُ أَبْوَابِ فَضَائِلِ الْمَسَاجِدِ وَبِنَائِهَا وَتَعْظِيمِهَا

٥٨٠- بَابُ ذِكْرِ بِنَاءِ أَوَّلِ مَسْجِدٍ بُنِيَ فِي الْأَرْضِ وَالثَّانِي وَذِكْرِ الْقَدْرِ الَّذِي بَيْنَ أَوَّلِ بِنَاءِ مَسْجِدٍ وَالثَّانِي

○ [١٣٦٧] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبِي نَجْلِسُ فِي الطَّرِيقِ فَيَعْرِضُ عَلَيَّ الْقُرْآنَ، وَأَعْرِضُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَرَأَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَسْجُدُ فِي الطَّرِيقِ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ، يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ؟ قَالَ: «مَسْجِدُ الْحَرَامِ»، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَىٰ»، قَالَ: قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ سَنَةً»، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ».

٥٨١- بَابُ فَضْلِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ إِذَا كَانَ الْبَانِي يَبْنِي الْمَسْجِدَ لِلَّهِ لَا رِيَاءَ وَلَا سُمْعَةَ

○ [١٣٦٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي الْحَنَفِيَّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَىٰ لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

○ [١٣٦٧] [الإتحاف: خز عه حب حم ١٧٦٤٣] [التحفة: خ م س ق ١١٩٩٤]، وتقدم برقم: (٨٥٣).

○ [١٣٦٨] [الإتحاف: مي خز عه حم ١٣٧٢٩] [التحفة: خ م ٩٨٢٥].

٥٨٢- بَابٌ فِي فَضْلِ الْمَسْجِدِ وَإِنْ صَغُرَ الْمَسْجِدُ وَضَاقَ ۩

ه[١٣٦٩] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ وَعِيسَىٰ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفَرَ مَاءً لَمْ يَشْرَبْ مِنْهُ كَبِدٌ حَرَّىٰ(١) مِنْ جِنٍّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا طَائِرٍ إِلَّا آجَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ بَنَىٰ مَسْجِدًا كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ أَوْ أَصْغَرَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

قَالَ يُونُسُ: «مِنْ سَبُعٍ وَلَا طَائِرٍ»، وَقَالَ: «كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ».

٥٨٣- بَابُ فَضْلِ الْمَسَاجِدِ إِذْ هِيَ أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ

ه[١٣٧٠] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مِكْتَلٍ(٢)، وَأَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ مَوْلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا».

٥٨٤- بَابُ الْأَمْرِ بِبِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ

ه[١٣٧١] حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ [وَأَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ، قَالَا](٣): حَدَّثَنَا

۩[١٤٠/أ].

ه[١٣٦٩] [الإتحاف: خز ٢٩٨٢] [التحفة: ق ٢٤٢١].

(١) في «الإتحاف»: «حي».

ه[١٣٧٠] [الإتحاف: خز عه حب ١٩٠٩٠] [التحفة: م ١٣٦٢٢].

(٢) في حاشية الأصل: «ويقال فيه: مقبل»، ووقع كذلك لابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٥٥١) في روايته لهذا الحديث.

ه[١٣٧١] [الإتحاف: خز حب حم ٢٢٢٧٨] [التحفة: د ق ١٦٨٩١].

(٣) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من: «الإتحاف»، و«شرح ابن ماجه» لمغلطاي (٤/ ١٢٦٢)، لكن ظاهر كلام مغلطاي أن المصنف فرقهما.

مَالِكُ بْنُ سُعَيْرِ بْنِ الْخِمْسِ ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ[١] ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ فِي الدُّورِ .

[زَادَ أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ : وَأَنْ تُطَهَّرَ وَتُطَيَّبَ][٢] .

٥٨٥- بَابُ تَطْيِيبِ الْمَسَاجِدِ

ㅇ[١٣٧٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّهَا بِيَدِهِ - يَعْنِي : النُّخَامَةَ أَوِ الْبُزَاقَ - ثُمَّ لَطَخَهَا بِالزَّعْفَرَانِ[٣] ، دَعَا بِهِ . قَالَ : فَلِذَلِكَ صُنِعَ الزَّعْفَرَانُ فِي الْمَسَاجِدِ .

ㅇ[١٣٧٣] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : رَأَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ، فَاحْمَرَّ وَجْهُهُ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَحَكَّتْهَا ، فَجَعَلَتْ مَكَانَهَا خَلُوقًا[٤] ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا أَحْسَنَ هَذَا!» .

قال أبو بكر : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ غَرِيبٌ .

---

(١) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : «بن عروة» .

(٢) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من مفهوم كلام مغلطاي في «شرح بن ماجه» (٤/ ١٢٦٢) حيث قال : «هذا حديث رواه ابن خزيمة في صحيحه ، عن عبد الرحمن بن بشر بلفظ : أمر ببناء المساجد في الدور ، وعن أحمد بن الأزهر بزيادة : وأن تطهر وتطيب» .

ㅇ[١٣٧٢] [الإتحاف : مي خز حم ١٠٣٣٩] [التحفة : خ م د ٧٥١٨- خ ٧٦٣٥- م ٧٦٩٨- خت ٧٧٦٤- م ٧٨٤٦- م ٧٩٦١- خ م س ق ٨٢٧١- خت م ٨٤٦٩] ، وتقدم برقم : (٩٨٤) ، وسيأتي برقم : (١٣٧٥) .

(٣) الزعفران : صبغ أصفر اللون له رائحة طيبة . (انظر : اللسان ، مادة : زعفر) .

ㅇ[١٣٧٣] [الإتحاف : خز حم ٨٩١] [التحفة : س ق ٦٩٨] .

(٤) الخلوق : طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره ، تغلب عليه الحمرة والصفرة . (انظر : النهاية ، مادة : خلق) .

٥٨٦- بَابُ فَضْلِ إِخْرَاجِ الْقَذَى[١] مِنَ الْمَسْجِدِ

ه[١٣٧٤] حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْحَكَمِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرَ ذَنْبًا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أُوتِيَهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا» .

٥٨٧- بَابُ ذِكْرِ بَدْءِ تَحْصِيبِ الْمَسْجِدِ كَانَ

وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْمَسَاجِدَ إِنَّمَا تُحَصَّبُ حَتَّى لَا يُقَذِّرَ الطِّينُ وَالْبَلَلُ الثِّيَابَ إِذَا مُطِرُوا ، إِنْ ثَبَتَ الْخَبَرُ .

ه[١٣٧٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمٍ[٢] ، كَانَ يَنْزِلُ فِي بَنِي قُشَيْرٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ[٣] ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : مَا بَدْءُ هَذَا الْحَصَى فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالَ : مُطِرْنَا مِنَ اللَّيْلِ ، فَجِئْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ لِلصَّلَاةِ ، قَالَ : فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَحْمِلُ فِي ثَوْبِهِ الْحَصَى ، فَيُلْقِيهِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا هَذَا؟» فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ : «نِعْمَ الْبِسَاطُ هَذَا» قَالَ : فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ .

قَالَ : قُلْتُ : مَا كَانَ بَدْءُ هَذَا الزَّعْفَرَانِ؟ قَالَ : جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَإِذَا هُوَ بِنُخَاعَةٍ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ، فَحَكَّهَا ، وَقَالَ : «مَا أَقْبَحَ هَذَا!» قَالَ : فَجَاءَ الرَّجُلُ

---

(١) القذى والقذاة : ما يقع في العين من تراب أو قشر أو نحو ذلك من الأشياء القليلة المقدار . (انظر : جامع الأصول) (٨/ ٥٠٩) .

ه[١٣٧٤] [الإتحاف : خز ت ١٨٣١] [التحفة : د ت ١٥٩٢] .

ه[١٣٧٥] [الإتحاف : خز ٩٣٨٤] [التحفة : د ٨٥٩٤] ، وتقدم برقم : (٩٨٤) ، (١٣٧٢) .

(٢) في الأصل : «سليمان» ، والمثبت من : الحاشية ، و«الإتحاف» ، و«المختارة» للضياء المقدسي (١٣/ ١٤٦) من طريق المصنف . وينظر : «تهذيب الكمال» (٢١/ ٣٧٩) .

(٣) كذا في الأصل ، وهو موافق لما في : «سنن أبي داود» (٤٥٩) ، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٢/ ٦١٨) عن عمر بن سليم به ، ووقع في الأصول الخطية لـ : «الإتحاف» ، و«المختارة» للضياء المقدسي (١٣/ ١٤٦) من طريق المصنف : «ثور» .

الَّذِي تَنَخَّعَ فَحَكَّهَا، ثُمَّ طَلَىٰ عَلَيْهَا الزَّعْفَرَانَ، [فَلَمَّا رَأَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَكَانَ](١) قَالَ: «إِنَّ هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَلِكَ».

قَالَ: قُلْتُ: مَا بَالُ أَحَدِنَا إِذَا قَضَىٰ حَاجَتَهُ نَظَرَ إِلَيْهَا إِذَا قَامَ عَنْهَا؟ فَقَالَ: «إِنَّ الْمَلَكَ يَقُولُ لَهُ: انْظُرْ إِلَىٰ مَا بَخِلْتَ بِهِ إِلَىٰ مَا صَارَ؟».

٥٨٨- بَابُ تَقْمِيمِ الْمَسَاجِدِ وَالْتِقَاطِ الْعِيدَانِ وَالْخِرَقِ مِنْهَا وَتَنْظِيفِهَا

○ [١٣٧٦] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ۞، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ(٢) الْمَسْجِدَ، فَمَاتَتْ، فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهَا بَعْدَ أَيَّامٍ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا مَاتَتْ، قَالَ: «فَهَلَّا آذَنْتُمُونِي؟»، فَأَتَىٰ قَبْرَهَا فَصَلَّىٰ عَلَيْهَا.

○ [١٣٧٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ الْقَطَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَلْتَقِطُ الْخِرَقَ وَالْعِيدَانَ مِنَ الْمَسْجِدِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي قِصَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ.

٥٨٩- بَابُ النَّهْيِ عَنْ نَشْدِ(٣) الضَّوَالِّ(٤) فِي الْمَسْجِدِ

○ [١٣٧٨] حدثنا بُنْدَارٌ وَأَبُو مُوسَىٰ(٥)، قَالَا: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ،

---

(١) ما بين المعقوفين مكانه بياض في الأصل، والمثبت من «المختارة» للضياء المقدسي (١٣/ ١٤٦) من طريق المصنف.

○ [١٣٧٦] [الإتحاف: خز طح حب حم ٢٠٠٦١] [التحفة: خ م د ق ١٤٦٥٠].

۞ [١٤٠/ ب].

(٢) تقم: تكنس. (انظر: النهاية، مادة: قمم).

○ [١٣٧٧] [الإتحاف: خز ١٩٣٠٢] [التحفة: خ م د ق ١٤٦٥٠].

(٣) النشد: الطلب. (انظر: النهاية، مادة: نشد).

(٤) الضوال: جمع ضالة، وهي: الضائع مما يكون عند الإنسان من الحيوان وغيره. (انظر: اللسان، مادة: ضلل).

○ [١٣٧٨] [الإتحاف: خز حب عه حم ٢٢٢٢] [التحفة: م سي ق ١٩٣٦- سي ١٨٧٨١].

(٥) في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «قال بندار: حدثنا مؤمل، وقال أبو موسى».

وَهُوَ : ابْنُ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . ح وحدثنا أَبُو عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ أَبِي سِنَانٍ الشَّيْبَانِيِّ . ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَجُلٌ : مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا وَجَدْتَ ؛ إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ» .

هَذَا حَدِيثُ وَكِيعٍ .

٥٩٠- بَابُ الْأَمْرِ بِالدُّعَاءِ عَلَى نَاشِدِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ أَلَّا يُؤَدِّيَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ

٥[١٣٧٩] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ، أَنَّهُ شَهِدَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ لَهُ : لَا أَدَّاهَا اللَّهُ عَلَيْكَ ؛ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا» .

قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى ، يَقُولُ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا هُوَ سَالِمٌ الدَّوْسِيُّ يُقَالُ لَهُ : سَبَلَانُ .

٥[١٣٨٠] حدثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، قَالَ : سَمِعَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ ، فَغَضِبَ وَسَبَّهُ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : مَا كُنْتَ فَحَّاشًا يَا ابْنَ مَسْعُودٍ؟! قَالَ : إِنَّا كُنَّا نُؤْمَرُ بِذَلِكَ .

٥٩١- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْبَيْعِ وَالشِّرَى فِي الْمَسَاجِدِ

٥[١٣٨١] حدثنا بُنْدَارٌ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ (١)

٥[١٣٧٩] [الإتحاف : خز عه حب ١٨٣٩٦] [التحفة : ت س ١٤٥٩١ - م د ق ١٥٤٤٦] .
٥[١٣٨٠] [الإتحاف : خز ١٢٨٥١] .
٥[١٣٨١] [الإتحاف : خز جا طح ١١٧١١] [التحفة : د ت س ق ٨٧٩٦] ، وسيأتي برقم : (١٨٩٨) .
(١) في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «حدثنا» .

ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الشِّرَىٰ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنْ يُنْشَدَ فِيهِ الشِّعْرُ، وَأَنْ يُنْشَدَ فِيهِ الضَّالَّةُ، وَعَنِ الْحِلَقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ.

٥٩٢- بَابُ الْأَمْرِ بِالدُّعَاءِ عَلَى الْمُتَبَايِعَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ أَلَّا تَرْبَحَ تِجَارَتُهُمَا

وَفِيهِ مَا دَلَّ عَلَىٰ أَنَّ الْبَيْعَ يَنْعَقِدُ وَإِنْ كَانَا عَاصِيَيْنِ بِفِعْلِهِمَا.

○ [١٣٨٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ[1] فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ الضَّالَّةَ فَقُولُوا: لَا أَدَّىٰ اللَّهُ عَلَيْكَ».

قال أبو بكر: لَوْ لَمْ يَكُنِ الْبَيْعُ يَنْعَقِدُ لَمْ يَكُنْ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ» مَعْنًى.

٥٩٣- بَابُ الزَّجْرِ عَنْ إِنْشَادِ الشِّعْرِ فِي الْمَسَاجِدِ بِلَفْظٍ عَامٍّ مُرَادُهُ - عِلْمِي - خَاصٌّ

○ [١٣٨٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْبَيْعِ وَالِابْتِيَاعِ، وَأَنْ يُنْشَدَ الضَّوَالُّ، وَعَنْ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ، وَعَنِ التَّحَلُّقِ لِلْحَدِيثِ ۩ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، يَعْنِي: فِي الْمَسْجِدِ[2].

○ [١٣٨٢] [الإتحاف: مي خز جا حب كم ١٩٩٣٢] [التحفة: ت س ١٤٥٩١ - م د ق ١٥٤٤٦].

(١) الابتياع: الشراء. (انظر: النهاية، مادة: بيع).

○ [١٣٨٣] [الإتحاف: خز جا طح ١١٧١١] [التحفة: د ت س ق ٨٧٩٦].

۩ [١٤١/أ].

(٢) في حاشية الأصل: «المساجد»، ونسبه لنسخة.

٥٩٤- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الدَّالِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا نَهَىٰ عَنْ تَنَاشُدِ بَعْضِ الْأَشْعَارِ فِي الْمَسَاجِدِ لَا عَنْ جَمِيعِهَا

إِذِ[1] النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَبَاحَ لِحَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ أَنْ يَهْجُوَ الْمُشْرِكِينَ فِي الْمَسْجِدِ، وَدَعَا لَهُ أَنْ يُؤَيَّدَ بِرُوحِ الْقُدُسِ[2] مَا دَامَ مُجِيبًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ㅇ[١٣٨٤] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: مَا حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ إِلَّا عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بِحَسَّانٍ، وَهُوَ يُنْشِدُ فِي الْمَسْجِدِ فَلَحَظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ»؟ قَالَ: نَعَمْ.

ㅇ[١٣٨٥] وحدثناه الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ... بِهَذَا مِثْلَهُ، وَقَالَ سَعِيدٌ: قَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ فِيهِ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، وَقَالَ الْحَسَنُ: قَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ فِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ.

٥٩٥- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْبَزْقِ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا لَمْ يُدْفَنْ

ㅇ[١٣٨٦] حدثنا أَبُو قُدَامَةَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ وَاصِلٍ مَوْلَىٰ أَبِي عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي، حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا إِمَاطَةَ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِئِ أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ[3]».

---

(١) في الأصل: «إذا»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

(٢) روح القدس: جبريل عليه السلام. (انظر: النهاية، مادة: قدس).

ㅇ[١٣٨٤][الإتحاف: خز عه طح حب حم ٤٢٧٠][التحفة: خ م ١٣١٤٠].

ㅇ[١٣٨٥][الإتحاف: خز عه طح حب حم ٤٢٧٠][التحفة: خ م ١٣١٤٠].

ㅇ[١٣٨٦][الإتحاف: خز عه حب حم ١٧٥٢٢][التحفة: م ١١٩٣١].

(٣) في الأصل: «يدفن» بالمثناة التحتية، والمثبت من مصادر الحديث. ينظر: «مسند أحمد» (٢١٩٦٨) من طريق وهب بن جرير، «صحيح مسلم» (٥٥٤) من طريق مهدي بن ميمون.

٥٩٦- بَابُ الْأَمْرِ بِدَفْنِ الْبُزَاقِ فِي الْمَسْجِدِ لِيَكُونَ كَفَّارَةً لِلْبَزْقِ

○[١٣٨٧] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وحدثنا الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ. ح وحدثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي: ابْنَ يَزِيدَ الْوَاسِطِيَّ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ وَشُعْبَةَ. ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ جَمِيعًا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا».

وَفِي خَبَرِ ابْنِ عُلَيَّةَ وَوَكِيعٍ قَالَ: «التَّفْلُ فِي الْمَسْجِدِ».

٥٩٧- بَابُ الْأَمْرِ بِإِعْمَاقِ الْحَفْرِ لِلنُّخَامَةِ فِي الْمَسْجِدِ

○[١٣٨٨] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَوْدُودٍ وَهُوَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَخَلَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَبَزَقَ فِيهِ أَوْ تَنَخَّمَ فَلْيَحْفِرْ فِيهِ فَلْيُبْعِدْ، فَلْيَدْفِنْهُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَبْزُقْ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ يَخْرُجْ بِهِ».

٥٩٨- بَابُ ذِكْرِ الْعِلَّةِ الَّتِي لَهَا أَمَرَ بِدَفْنِ النُّخَامَةِ فِي الْمَسْجِدِ

وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ أَمَرَ بِهِ كَيْ لَا يَتَأَذَّى بِتِلْكَ(١) النُّخَامَةِ مُؤْمِنٌ أَنْ تُصِيبَ جِلْدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ فَتُؤْذِيَهُ(٢).

○[١٣٨٩] حدثنا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَزَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي: ابْنَ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ: ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ

○[١٣٨٧][الإتحاف: مي خز عه حب حم ١٤٩٠][التحفة: د ١١٣٧-د ١٢١١-خ م د ١٢٥١-د ١٣٨٣].

○[١٣٨٨][الإتحاف: خز حم ١٩٠٥١][التحفة: د ١٣٥٩٥]، وتقدم برقم: (٩٤١).

(١) في الأصل: «بذلك»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

(٢) في الأصل: «فيؤذيه»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

○[١٣٨٩][الإتحاف: خز حم ٥٠٠٦].

يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيُغَيِّبْ نُخَامَتَهُ، أَنْ يُصِيبَ جِلْدَ مُؤْمِنٍ أَوْ ثَوْبَهُ فَيُؤْذِيَهُ[(١)]».

٥٩٩- بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّنَخُّمِ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ

ه[١٣٩٠] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، وَيَعْلَى، عَنِ ابْنِ سُوقَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

ح وحدثنا الْجَوْهَرِيُّ، أَيْضًا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَدَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ۩، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ أُولَئِكَ: «مَنْ تَنَخَّمَ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ بُعِثَ وَهِيَ فِي وَجْهِهِ».

ه[١٣٩١] حدثناه الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُبْعَثُ صَاحِبُ النُّخَامَةِ فِي الْقِبْلَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهِيَ فِي وَجْهِهِ».

ه[١٣٩٢] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَهُوَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَفَلَ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَفْلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ».

٦٠٠- بَابُ حَكِّ النُّخَامَةِ مِنْ قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ

ه[١٣٩٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ

---

(١) قوله: «يصيب»، و«فيؤذيه» كذا في الأصل، وكذا وقع في بعض مصادر الحديث كـ «مسند أبي يعلى» (٨٠٨)، وهو صواب لا إشكال فيه، والتقدير: أن يصيب هو.

ه[١٣٩٠] [الإتحاف: خز حب ١١٢٩٥].

۩[١٤١/ ب].

ه[١٣٩١] [الإتحاف: خز حب ١١٢٩٥].

ه[١٣٩٢] [الإتحاف: خز حب ٤١٦٥] [التحفة: د ٣٣٢٦]، وتقدم برقم: (٩٨٦).

ه[١٣٩٣] [التحفة: خ م ١٧١٥٥ - ق ١٧٢٨٧].

جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ كِلَاهُمَا، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَكَّ بُزَاقًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ. وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَكَّ مِنَ الْقِبْلَةِ بُصَاقًا أَوْ نُخَامًا أَوْ مُخَاطًا(١).

٦٠١- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمُرُورِ بِالسِّهَامِ فِي الْمَسَاجِدِ مِنْ غَيْرِ قَبْضٍ عَلَى نُصُولِهَا

○[١٣٩٤] **حدثنا** عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، **وحدثنا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ: أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ مَرَّ بِأَسْهُمٍ فِي الْمَسْجِدِ: «**أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا**(٢)؟» قَالَ: نَعَمْ.

هَذَا حَدِيثُ الْمَخْزُومِيِّ.

○[١٣٩٥] **حدثنا** الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا كَانَ يَتَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ أَلَّا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنِصَالِهَا**.

٦٠٢- بَابُ ذِكْرِ الْعِلَّةِ الَّتِي لَهَا أَمَرَ بِالْإِمْسَاكِ عَلَى نِصَالِ السَّهْمِ إِذَا مَرَّ بِهِ فِي الْمَسْجِدِ

○[١٣٩٦] **حدثنا** مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي**

---

(١) هذا الحديث لم يعزه الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» لابن خزيمة.

○[١٣٩٤] [الإتحاف: مي خز عه حب حم ٣٠٦١] [التحفة: خ م ٢٥١٣- خ م س ق ٢٥٢٧]، وسيأتي برقم: (١٣٩٥).

(٢) **النصال**: جمع نصل، وهو حديدة الرمح والسهم والسكين. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: نصل).

○[١٣٩٥] [الإتحاف: خز عه طح حب حم ٣٥٦٦] [التحفة: خ م ٢٥١٣- خ م س ق ٢٥٢٧]، وتقدم برقم: (١٣٩٤).

○[١٣٩٦] [الإتحاف: خز عه طح حب حم ١٢٢٧٨] [التحفة: خ م د ق ٩٠٣٩- م ٩٠٨٠].

سُوقِنَا وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ عَلَىٰ نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ» ، أَوْ قَالَ : «فَلْيَقْبِضْ عَلَىٰ نُصُولِهَا» .

٦٠٣- بَابُ النَّهْيِ عَنْ إِيطَانِ الرَّجُلِ الْمَكَانَ مِنَ الْمَسْجِدِ

وَفِي هَذَا مَا دَلَّ عَلَىٰ أَنَّ الْمَسْجِدَ لِمَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ ، لَيْسَ أَحَدٌ أَحَقَّ بِمَوْضِعٍ[1] مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْ غَيْرِهِ . قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ﴾ [الجن : ١٨] .

○[١٣٩٧] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، وَأَبُو عَاصِمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ ، قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ ، وَافْتِرَاشِ السَّبُعِ ، وَأَنْ يُوَطِّنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ أَوِ الْمَقَامَ كَمَا يُوَطِّنُهُ الْبَعِيرُ ، يَعْنِي فِي الْمَسْجِدِ .

٦٠٤- بَابُ الْأَمْرِ بِتَوْسِعَةِ الْمَسَاجِدِ إِذَا بُنِيَتْ

○[١٣٩٨] حدثنا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحُبَابِ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ دِرْهَمٍ ، حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : أَتَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْنُونَ مَسْجِدًا لَهُمْ ، فَقَالَ : «أَوْسِعُوهُ تَمْلَئُوهُ» .

٦٠٥- بَابُ كَرَاهَةِ التَّبَاهِي فِي بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ وَتَرْكِ عِمَارَتِهَا بِالْعِبَادَةِ فِيهَا

○[١٣٩٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَبَّاسِ بِبَغْدَادَ وَأَصْلُهُ بَصْرِيٌّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّازِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو قِلَابَةَ الْجَرْمِيُّ : انْطَلَقْنَا مَعَ أَنَسٍ نُرِيدُ الزَّاوِيَةَ ، قَالَ : فَمَرَرْنَا بِمَسْجِدٍ فَحَضَرَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ ، فَقَالَ أَنَسٌ : لَوْ صَلَّيْنَا فِي هَذَا

---

(١) في الأصل : «موضع» ، والمثبت أنسب للسياق .

○[١٣٩٧][الإتحاف : خز حب كم حم ١٣٤٩٧][التحفة : د س ق ٩٧٠١] ، وتقدم برقم : (٧٢١) .

○[١٣٩٨][الإتحاف : خز ٤٠٧٥] .

○[١٣٩٩][الإتحاف : مي خز حب حم ١٢٥٤][التحفة : د س ق ٩٥١] .

الْمَسْجِدِ ، فَإِنَّ بَعْضَ الْقَوْمِ يَأْتِي الْمَسْجِدَ الْآخَرَ ، قَالُوا : أَيُّ مَسْجِدٍ۩؟ فَذَكَرْنَا مَسْجِدًا ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَتَبَاهَوْنَ بِالْمَسَاجِدِ ثُمَّ لَا يَعْمُرُونَهَا إِلَّا قَلِيلًا** - أَوْ قَالَ : **يَعْمُرُونَهَا قَلِيلًا**» .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : الزَّاوِيَةُ : قَصْرٌ مِنَ الْبَصْرَةِ عَلَى شِبْهٍ مِنْ فَرْسَخَيْنِ .

٦٠٦- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ التَّبَاهِيَ فِي الْمَسَاجِدِ مِنْ أَشْرَاطِ(١) السَّاعَةِ

○[١٤٠٠] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا الْمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ بِالْمَسَاجِدِ**» .

○[١٤٠١] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ(٢) ، وَأَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ**» .

٦٠٧- بَابُ صِفَةِ بِنَاءِ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي كَانَ عَلَى عَهْدِهِ

○[١٤٠٢] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . ح **وحدثنا** عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ النَّسَوِيُّ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ(٣) بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ،

۩[١٤٢/أ] .

(١) **الأشراط** : جمع : الشرط ، بالتحريك ، وهي : العلامات . (انظر : النهاية ، مادة : شرط) .

○[١٤٠٠][الإتحاف : مي خز حب حم ١٢٥٤][التحفة : د س ق ٩٥١] ، وسيأتي برقم : (١٤٠١) .

○[١٤٠١][الإتحاف : مي خز حب حم ١٢٥٤][التحفة : د س ق ٩٥١] ، وتقدم برقم : (١٤٠٠) .

(٢) طريق قتادة عن أنس لم يذكره ابن حجر في «الإتحاف» ، وقد أخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (٢٢٣٧) من طريق المصنف كالمثبت ، وينظر : «شرح سنن ابن ماجه» لمغلطاي (٤/ ١٢٢٠) .

○[١٤٠٢][الإتحاف : خز حب حم ١٠٥٦٨][التحفة : خ د ٧٦٨٣] .

(٣) بعده في حاشية الأصل : «يعني» ونسبه لنسخة .

أَخْبَرَنَا نَافِعٌ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ : أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِاللَّبِنِ وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ وَعُمُدُهُ[(١)] خَشَبُ النَّخْلِ ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ ، وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّبِنِ وَالْجَرِيدِ ، وَأَعَادَ عُمُدَهُ خَشَبًا ، ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ ، فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً ، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَّةِ ، وَجَعَلَ عُمُدَهُ حِجَارَةً مَنْقُوشَةً ، وَسَقَّفَهُ بِالسَّاجِ[(٢)] .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : وَعُمُدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْقَصَّةَ .

٦٠٨- بَابُ الصَّلَاةِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ قَبْلَ الْجُلُوسِ إِذْ هِيَ مِنْ حُقُوقِ الْمَسَاجِدِ

٥[١٤٠٣] حدثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الْبِسْطَامِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُدَيْكٍ الْمَدَنِيُّ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ» .

قال أبو بكر : هَذَا بَابٌ طَوِيلٌ خَرَّجْتُهُ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ .

قال أبو بكر : وَهَذَا الْأَمْرُ أَمْرُ فَضِيلَةٍ لَا أَمْرُ فَرِيضَةٍ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ خَبَرُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ ، قَالَ الرَّجُلُ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ : «لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» ، فَأَعْلَمَ ﷺ أَنَّ مَا سِوَى الْخَمْسِ مِنَ الصَّلَوَاتِ فَتَطَوُّعٌ لَا فَرْضَ .

---

(١) بفتح العين والميم كما يفهم من : «سنن أبي داود» (٤٥٢) ، «عون المعبود» (٢/ ٨٤ ، ٨٥) في رواية محمد بن يحيى . هذا ، وبعده في حاشية الأصل : «قال علي : عُمُده» ونسبه لنسخة ، وهو بضم العين والميم كما يفهم من المرجعين السابقَيْن .

(٢) الساج : شجر يعظم جدًا ، ويذهب طولًا وعرضًا ، وهو كثيف بحيث يُتقى به من المطر ، والمفرد : ساجة . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : سوج) .

٥[١٤٠٣] [الإتحاف : خز ١٩٩٧٢] [التحفة : ق ١٤٦١٥] .

٦٠٩- بَابُ كَرَاهَةِ الْمُرُورِ فِي الْمَسَاجِدِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُصَلَّىٰ فِيهَا[١] وَالْبَيَانِ أَنَّهُ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ

○[١٤٠٤] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ، وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ قَالَا[٢] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ - قَالَ يُوسُفُ: ابْنُ الْمُسَيَّبِ الْبَجَلِيُّ - وَقَالَا: قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَمُرَّ الرَّجُلُ فِي الْمَسْجِدِ لَا يُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وَأَلَّا يُسَلِّمَ الرَّجُلُ إِلَّا عَلَىٰ مَنْ يَعْرِفُ، وَأَنْ يُبَرِّدَ الصَّبِيُّ الشَّيْخَ». قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٦١٠- بَابُ الزَّجْرِ عَنْ جُلُوسِ الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ فِي الْمَسْجِدِ

○[١٤٠٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا مُعَلَّىٰ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَتُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَتْنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دَجَاجَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهُ بُيُوتِ ۩ أَصْحَابِهِ شَارِعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «وَجِّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ»، ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَصْنَعِ الْقَوْمُ شَيْئًا رَجَاءَ أَنْ يَنْزِلَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ رُخْصَةٌ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ بَعْدُ، فَقَالَ: «وَجِّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ؛ فَإِنِّي لَا أُحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلَا جُنُبٍ».

---

(١) في الأصل: «فيه»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

○[١٤٠٤][الإتحاف: خز ١٣٣٠٨].

(٢) في الأصل: «قال»، والمثبت من «الإتحاف».

○[١٤٠٥][الإتحاف: خز ٢٣٠٥٨][التحفة: د ١٧٨٢٨].

۩[١٤٢/ب].

جِمَاعُ أَبْوَابِ الْأَفْعَالِ الْمُبَاحَةِ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرِ الصَّلَاةِ وَذِكْرِ اللَّهِ

٦١١- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي إِنْزَالِ الْإِمَامِ الْمُشْرِكَ الْمَسْجِدَ غَيْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

إِذَا كَانَ ذَلِكَ أَرْجَىٰ لِإِسْلَامِهِمْ وَأَرَقَّ لِقُلُوبِهِمْ إِذَا سَمِعُوا الْقُرْآنَ وَالذِّكْرَ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨].

ه[١٤٠٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ. ح وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ[١]، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ أَنَّ وَفْدَ ثَقِيفٍ قَدِمُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَهُمُ الْمَسْجِدَ لِيَكُونَ[٢] أَرَقَّ لِقُلُوبِهِمْ.

٦١٢- بَابُ إِبَاحَةِ دُخُولِ عَبِيدِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الذِّمَّةِ[٣] الْمَسْجِدَ وَالْمَسْجِدَ الْحَرَامَ أَيْضًا

ه[١٤٠٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨] قَالَ: إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَبْدًا أَوْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ.

ه[١٤٠٦] [الإتحاف: خز حم ١٣٦١٦] [التحفة: د ٩٧٦٤].

(١) قوله: «الحسن بن محمد» ليس في الأصل، والمثبت من: الحاشية منسوبًا لنسخة، و«الإتحاف».

(٢) في الأصل: «حتى يكون» مع إقحام «حتى» بين الكلام، والمثبت من حاشية الأصل منسوبًا لنسخة، وقد أخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٣٧٣) عن محمد بن يحيى به، والإمام أحمد «المسند» (١٨١٩٥) عن عفان به كلاهما كالمثبت.

(٣) **أهل الذمة**: المعاهدون من أهل الكتاب ومن جرى مجراهم. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: ذمم).

ه[١٤٠٧] [الإتحاف: خز ٣٤١٢].

٦١٣- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ

o[١٤٠٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَعْزَبُ(١).

٦١٤- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي مُرُورِ الْجُنُبِ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ غَيْرِ جُلُوسٍ فِيهِ

●[١٤٠٩] حدثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ أَحَدُنَا يَمُرُّ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ جُنُبٌ مُجْتَازًا.

٦١٥- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ضَرْبِ الْخِبَاءِ وَاتِّخَاذِ بُيُوتِ الْقَصَبِ لِلنِّسَاءِ فِي الْمَسْجِدِ

o[١٤١٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَةَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ وَلِيدَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ لِحَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ فَأَعْتَقُوهَا، فَكَانَتْ عِنْدَهُمْ، فَخَرَجَتْ صَبِيَّةٌ لَهُمْ يَوْمًا عَلَيْهَا وِشَاحٌ مِنْ سُيُورٍ حُمْرٍ، فَوَقَعَ مِنْهَا، فَمَرَّتِ الْحُدَيَّا فَحَسِبَتْهُ لَحْمًا فَخَطَفَتْهُ، فَطَلَبُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَاتَّهَمُوهَا بِهِ، فَفَتَّشُوهَا حَتَّىٰ فَتَّشُوا قُبُلَهَا، قَالَ: فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ مَرَّتِ الْحُدَيَّا، فَأَلْقَتِ الْوِشَاحَ، فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ، فَقَالَتْ لَهُمْ: هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ، وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ، وَهَاهُوَ ذَا كَمَا تَرَوْنَ، فَجَاءَتْ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَتْ، فَكَانَ لَهَا فِي الْمَسْجِدِ خِبَاءٌ أَوْ حِفْشٌ(٢)، قَالَتْ: فَكَانَتْ تَأْتِينِي فَتَجْلِسُ إِلَيَّ، فَلَا تَكَادُ تَجْلِسُ مِنِّي مَجْلِسًا إِلَّا قَالَتْ:

وَيَوْمُ الْوِشَاحِ مِنْ تَعَاجِيبِ رَبِّنَا ... أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلْدَةِ الْكُفْرِ أَنْجَانِي

---

o[١٤٠٨] [التحفة: خت د ٦٧٠٤].

(١) هذا الحديث لم يعزه الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» لابن خزيمة.

●[١٤٠٩] [الإتحاف: خز ٣٦٦٨].

o[١٤١٠] [الإتحاف: خز حب ٢٢٤٥٢] [التحفة: خ ١٦٨٣٠- خ ١٧١١٧].

(٢) الحفش: بيت صغير قريب السَّمْك (السقف). (انظر: النهاية، مادة: حفش).

فَقُلْتُ لَهَا : مَا بَالُكِ لَا تَجْلِسِينَ مِنِّي مَجْلِسًا إِلَّا قُلْتِ هَذَا؟ قَالَتْ : فَحَدَّثَتْنِي الْحَدِيثَ .

قَدْ خَرَّجْتُ ضَرْبَ الْقِبَابِ فِي الْمَسَاجِدِ لِلِاعْتِكَافِ فِي كِتَابِ الِاعْتِكَافِ .

٦١٦- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ضَرْبِ الْأَخْبِيَةِ لِلْمَرْضَىٰ فِي الْمَسْجِدِ وَتَمْرِيضِ الْمَرْضَىٰ فِي الْمَسْجِدِ

ه[١٤١١] حدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ سَعْدًا رُمِيَ فِي أَكْحَلِهِ ، فَضَرَبَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ خِبَاءً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ ، قَالَ : فَتَحَجَّرَ[١] كَلْمُهُ[٢] لِلْبُرْءِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ كَانَ[٣] قِتَالًا قَوْمٌ كَذَّبُوا نَبِيَّكَ ، وَأَخْرَجُوهُ ، وَفَعَلُوا وَفَعَلُوا ، وَإِنِّي ۩ أَظُنُّ أَنْ قَدْ وُضِعَتِ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ، فَافْجُرْ هَذَا الْكَلْمَ حَتَّىٰ يَكُونَ مَوْتِي فِيهِ ، قَالَ : فَبَيْنَمَا هُمْ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذِ انْفَجَرَ كَلْمُهُ فَسَالَ الدَّمُ مِنْ جُرْحِهِ حَتَّىٰ دَخَلَ خِبَاءَ الْقَوْمِ ، فَنَادَوْا : يَا أَهْلَ الْخِبَاءِ ، مَا هَذَا[٤] الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ ، فَنَظَرُوا فَإِذَا لَبَّتُهُ قَدِ انْفَجَرَ[٥] مِنْ كَلْمِهِ[٦] ، وَإِذَا الدَّمُ لَهُ هَدِيرٌ .

ه[١٤١١] [الإتحاف : خز عه حب حم ٢٢٢٩٧] [التحفة : خ م د س ١٦٩٧٨ - خ م ١٧٠٥٧] .

(١) تحجر : اجتمع والتأم وقرب بعضه من بعض . (انظر : النهاية ، مادة : حجر) .

(٢) الكلم : الجرح . (انظر : النهاية ، مادة : كلم) .

(٣) نسبه في الأصل لنسخة ، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤٤٧٧) من طريق حماد دونه ، وهو في «المعجم الكبير» للطبراني (٥٣٢٥) من طريق حماد أيضًا بلفظ : «كان إليَّ» .

۩[١٤٣/أ] .

(٤) بعده في حاشية الأصل : «الدم» ونسبه لنسخة .

(٥) كذا في الأصل ، وفي «فتح الباري» (٧/ ٤١٥) معزوًا للمصنف : «انفجرت» .

(٦) في الحاشية : «أكحله» ونسبه لنسخة .

٦١٧- بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَتَكْفِيرِ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا بِهَا

٥[١٤١٢] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَهْمِ الْأَنْمَاطِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ السَّيْبَانِيِّ[(١)] يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا ابْنُ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

وحدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ يَعْنِي ابْنَ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ وَهُوَ يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي عَمْرٍو السَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَبِي بُسْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ لَمَّا فَرَغَ مِنْ بُنْيَانِ مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سَأَلَ اللَّهَ حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ، وَمُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَا يَأْتِي هَذَا الْمَسْجِدَ أَحَدٌ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ إِلَّا خَرَجَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا اثْنَتَانِ فَقَدْ أُعْطِيهُمَا، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أُعْطِيَ الثَّالِثَةَ».

٦١٨- بَابُ ذِكْرِ صَلَاةِ الْوُسْطَىٰ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ ﷻ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا

عَلَى التَّكْرَارِ وَالتَّأْكِيدِ بَعْدَ دُخُولِهَا فِي جُمْلَةِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا.

وَهَذَا مِنْ وَاوِ الْوَصْلِ الَّتِي نَقُولُ إِنَّهَا عَلَىٰ مَعْنَى التَّكْرَارِ وَالتَّأْكِيدِ، لَا مِنْ وَاوِ الْفَصْلِ، إِذْ مُحَالٌ أَنْ تَكُونَ الصَّلَاةُ الْوُسْطَىٰ لَيْسَتْ مِنَ الصَّلَوَاتِ. قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فَالصَّلَاةُ الْوُسْطَىٰ كَانَتْ دَاخِلَةً فِي الصَّلَوَاتِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ فِي أَوَّلِ الذِّكْرِ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَىٰ

٥[١٤١٢] [الإتحاف: خز حب كم حم ١١٩٠٥] [التحفة: س ق ٨٨٤٤].

(١) في الأصل هنا، وفي الإسناد التالي، و«الإتحاف»: «الشيباني» بالشين المعجمة، وهو خطأ، والمثبت من: «الأنساب» للسمعاني (٧/ ٣٣٢ - ٣٣٣)، و«توضيح المشتبه» (٥/ ٢٤٤ - ٢٤٥).

عَلَى مَعْنَى التَّكْرَارِ وَالتَّأْكِيدِ ، وَقَدِ اسْتَقْصَيْتُ هَذَا الْجِنْسَ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ عِنْدَ ذِكْرِ اعْتِرَاضِ مَنِ اعْتَرَضَ عَلَيْنَا فَادَّعَى أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ فَرَّقَ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَبَيْنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ بِوَاوِ اسْتِئْنَافٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة : ٨٢] .

ه[١٤١٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ هِشَامًا ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، عَنْ عَبِيدَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ : «مَا لَهُمْ؟ مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا ، كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ» .

ه[١٤١٤] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زِرٍّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ : «مَلَأَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى» .

ه[١٤١٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ - أَوْ قَالَ : بُيُوتَهُمْ نَارًا» ، وَقَالَ الْأَشَجُّ : «بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا» ، ثُمَّ صَلَّى بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ ، زَادَ سَلْمٌ : بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .

ه[١٤١٦] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ

ه[١٤١٣] [الإتحاف : مي جا خز عه حم ١٤٦٢٩] [التحفة : س ق ١٠٠٩٣ - م س ١٠١٢٣ - خ م د ت س ١٠٢٣٢] ، وسيأتي برقم : (١٤١٤) ، (١٤١٥) .

ه[١٤١٤] [الإتحاف : خز طح حب حم ١٤٢٦٠] [التحفة : س ق ١٠٠٩٣ - م س ١٠١٢٣ - خ م د ت س ١٠٢٣٢] ، وتقدم برقم : (١٤١٣) ، وسيأتي برقم : (١٤١٥) .

ه[١٤١٥] [الإتحاف : خز عه حم ١٤٣٢٥] [التحفة : س ق ١٠٠٩٣ - م س ١٠١٢٣ - خ م د ت س ١٠٢٣٢] ، وتقدم برقم : (١٤١٣) ، (١٤١٤) .

ه[١٤١٦] [الإتحاف : خز ١٨٠٩٧] .

أَبِي صَالِحٍ[1] ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الصَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ» .

٦١٩- بَابُ الزَّجْرِ عَنِ السَّهَرِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ بِلَفْظٍ عَامٍّ مُرَادُهُ خَاصٌّ

ه[١٤١٧] ۩ حدثنا هِلَالُ بْنُ بِشْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ ، وَلَا يُحِبُّ الْحَدِيثَ بَعْدَهَا .

ه[١٤١٨] قال أبو بكر فِي خَبَرِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : جَدَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّمَرَ[2] بَعْدَ الْعَتَمَةِ . حدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، وحدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَعْمَرٍ ، يَقُولُ : قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ : يَعْنِي بِالْجَدْبِ : الذَّمَّ .

٦٢٠- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ كَرَاهَةَ السَّمَرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي غَيْرِ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يُنَاظِرَ فِيهِ بِسَمَرٍ فِيهِ ، بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ

ه[١٤١٩] حدثنا أَبُو مُوسَى ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ،

---

(١) اختلف في أبي صالح هذا ، فقال أحمد : «ليس هو أبو صالح السمان ، ولا باذام ، هذا بصري أراه ميزان يعني اسمه ميزان أبو صالح» . انظر : «العلل» (١/ ٥٠٧) ، ووافقه السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٧٢٦) ، وقد ذكر الحديث ابن حزم في «المحلى» وقال فيه : «السمان» . انظر : «المحلى» (٣/ ١٧٨) .

ه[١٤١٧] [الإتحاف : مي خز عه طح حب حم ١٧٠٥٣] [التحفة : خ م د س ق ١١٦٠٥- خ د ت ق ١١٦٠٦] ، وتقدم برقم : (٣٧٥) .

۩[١٤٣/ ب] .

ه[١٤١٨] [الإتحاف : خز طح حب حم ١٢٦٨٥] [التحفة : ق ٩٢٨٦] .

(٢) السمر : الحديث بالليل . (انظر : النهاية ، مادة : سمر) .

ه[١٤١٩] [الإتحاف : خز حب كم حم ١٥٧١٢] [التحفة : س ١٠٦٢٨] .

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ[١] ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ عُمَرَ وَهُوَ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، جِئْتُ مِنَ الْكُوفَةِ وَتَرَكْتُ بِهَا رَجُلًا يُمْلِي الْمَصَاحِفَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ ، فَغَضِبَ عُمَرُ ، وَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَزَالُ يَسْمُرُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ اللَّيْلَةَ كَذَاكَ فِي الْأَمْرِ مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ .

○[١٤٢٠] قَالَ أَبُو بَكْرٍ خَبَرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مِنْ هَذَا الْجِنْسِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَتَّىٰ يُصْبِحَ مَا يَقُومُ فِيهَا إِلَّا [إِلَىٰ][٢] عُظْمِ صَلَاةٍ . حَدَّثَنَاهُ بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . ح وَحَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَانَ يُحَدِّثُهُمْ بَعْدَ الْعِشَاءِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِيَتَّعِظُوا مِمَّا قَدْ نَالَهُمْ مِنَ الْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مِنَ الْعِقَابِ فِي الْآخِرَةِ لَمَّا عَصَوْا رُسُلَهُمْ ، وَلَمْ يُؤْمِنُوا فَجَائِزٌ لِلْمَرْءِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا يَعْلَمُ أَنَّ السَّامِعَ يَنْتَفِعُ بِهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَانَ يَسْمُرُ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي الْأَمْرِ مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ ، مِمَّا يَرْجِعُ إِلَىٰ مَنْفَعَتِهِمْ عَاجِلًا وَآجِلًا دِينًا وَدُنْيَا ، وَكَانَ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِيَنْتَفِعُوا بِحَدِيثِهِ ، فَدَلَّ فِعْلُهُ ﷺ عَلَىٰ أَنَّ كَرَاهَةَ الْحَدِيثِ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِمَا لَا مَنْفَعَةَ فِيهِ دِينًا ، وَلَا دُنْيَا ، وَيَخْطِرُ بِبَالِي أَنَّ كَرَاهَتَهُ ﷺ بِالِاشْتِغَالِ بِالسَّمَرِ ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُثَبِّطُ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ ، لِأَنَّهُ إِذَا اشْتَغَلَ أَوَّلَ اللَّيْلِ بِالسَّمَرِ ثَقُلَ عَلَيْهِ النَّوْمُ آخِرَ اللَّيْلِ ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ ، وَإِنِ اسْتَيْقَظَ لَمْ يَنْشَطْ لِلْقِيَامِ .

---

(١) في «الإتحاف» : «وكيع» .

○[١٤٢٠] [الإتحاف : خز كم حم ١٥٠٧٦ - خز حب د ١٢١٢٣] [التحفة : د ٨٩٣٥] .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت كما في «مسند أحمد» و«سنن أبي داود» من طريق معاذ به .

جِمَاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ الْخَوْفِ

٦٢١- بَابُ صَلَاةِ الْإِمَامِ فِي شِدَّةِ الْخَوْفِ بِكُلِّ طَائِفَةٍ مِنَ الْمَأْمُومِينَ رَكْعَةً وَاحِدَةً لِتَكُونَ لِلْإِمَامِ رَكْعَتَانِ وَلِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةٌ وَتَرْكِ الطَّائِفَتَيْنِ قَضَاءَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ

وَفِي هَذَا مَا دَلَّ عَلَىٰ جَوَازِ فَرِيضَةٍ لِلْمَأْمُومِ خَلْفَ الْإِمَامِ الْمُصَلِّي نَافِلَةً .

ه[١٤٢١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَأَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنِي الْأَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ ۩ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبَرِسْتَانَ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ صَلَّىٰ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ : أَنَا ، قَالَ : فَقَامَ حُذَيْفَةُ فَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ صَفًّا خَلْفَهُ وَصَفًّا مُوَازِيَ الْعَدُوِّ فَصَلَّىٰ بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً ، ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلَاءِ مَكَانَ هَؤُلَاءِ ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّىٰ بِهِمْ رَكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي مُوسَىٰ ، وَقَالَ بُنْدَارٌ : عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، وَلَمْ يَقُلْ : وَلَمْ يَقْضُوا .

ه[١٤٢٢] قَالَ : حدثنا يَعْنِي مُحَمَّدٌ ، وَأَبُو مُوسَىٰ قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّىٰ بِذِي قَرَدٍ(١) قَالَ أَبُو مُوسَىٰ : مِثْلَ صَلَاةِ حُذَيْفَةَ ، وَذَكَرَ بُنْدَارٌ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ : وَلَمْ يَقْضُوا . وَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ فِي عَقِبِ خَبَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَالَ سُفْيَانُ : وَحَدَّثَنِي الرُّكَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ صَلَاةِ حُذَيْفَةَ .

ه[١٤٢١][الإتحاف : خز طح حب كم حم ٤١٧٠][التحفة : د س ٣٣٠٤] .

۩[١٤٤/أ] .

ه[١٤٢٢][التحفة : س ٥٨٦٢] .

(١) ذو قرد : جبل أسود بأعلى وادي «النقمى» شمال شرقي المدينة ، على قرابة ٣٥ كيلو مترًا . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٢٤) .

ه[١٤٢٣] ح وحدثنا بُنْدَارٌ فِي عَقِبِ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الرُّكَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، قَالَ: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنْ ذَلِكَ فَحَدَّثَنِي بِنَحْوِهِ.

ه[١٤٢٤] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً.

٦٢٢- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ هَذِهِ الصَّلَاةَ بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً وَلَمْ تَقْضِ الطَّائِفَتَانِ شَيْئًا

وَالْعَدُوُّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ وَأَنَّ الطَّائِفَةَ الَّتِي حَرَسَتْ مِنَ الْعَدُوِّ كَانَتْ أَمَامَ النَّبِيِّ ﷺ لَا خَلْفَهُ.

ه[١٤٢٥] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّىٰ بِهِمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَقَامَ صَفٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَصَفٌّ خَلْفَهُ، فَصَلَّىٰ بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلَاءِ حَتَّىٰ قَامُوا مَقَامَ أَصْحَابِهِمْ، وَجَاءَ أُولَئِكَ حَتَّىٰ قَامُوا مَقَامَ هَؤُلَاءِ، فَصَلَّىٰ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَانِ وَلَهُمْ رَكْعَةٌ.

ه[١٤٢٦] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مَنْجُوفٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا

ه[١٤٢٣] [التحفة: س ٣٧٣٤].

ه[١٤٢٤] [الإتحاف: خز طح عه حب حم ٨٨٢٥] [التحفة: م د س ق ٦٣٨٠]، وتقدم برقم: (٣٢٧)، (١٠٠٣).

ه[١٤٢٥] [الإتحاف: خز طح حب عه حم ٣٨٣٣] [التحفة: س ٣١٤٢]، وسيأتي برقم: (١٤٢٨)، (١٤٢٩)، (١٤٣٠)، (١٤٣١)، (١٤٤٢).

ه[١٤٢٦] [الإتحاف: خز طح حب عه حم ٣٨٣٣] [التحفة: س ٣١٤٢].

شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: ثُمَّ سَلَّمَ.

٥[١٤٢٧] حدثنا أَحْمَدُ[١]، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ الْحَنَفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

٦٢٣- بَابٌ فِي صِفَةِ صَلَاةِ الْخَوْفِ

وَالْخَوْفُ أَقَلُّ مِمَّا ذَكَرْنَا إِذَا كَانَ الْعَدُوُّ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ وَافْتِتَاحُ كِلْتَا الطَّائِفَتَيْنِ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ وَرُكُوعُهَا مَعَ الْإِمَامِ مَعًا.

٥[١٤٢٨] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْخَوْفِ فَرَكَعَ بِهِمْ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ وَالْآخَرُونَ قِيَامٌ حَتَّى إِذَا نَهَضَ سَجَدَ أُولَئِكَ بِأَنْفُسِهِمْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ حَتَّى قَامُوا مَعَ[٢] أُولَئِكَ ۩، وَتَخَلَّلَ أُولَئِكَ حَتَّى قَامُوا مَقَامَ الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، رَكَعَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ، فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ سَجَدَ أُولَئِكَ سَجْدَتَيْنِ، كُلُّهُمْ قَدْ رَكَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَجَدَتْ[٣] بِأَنْفُسِهِمْ سَجْدَتَيْنِ، وَكَانَ الْعَدُوُّ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ.

٥[١٤٢٧] [الإتحاف: خز ٩٧٨٢] [التحفة: خ ٨٣٨٤].

(١) عرفه الحافظ في «الإتحاف» فقال: «أحمد بن عبد الله بن ميمون».

٥[١٤٢٨] [الإتحاف: خز حب عه ٣١٩٨] [التحفة: ق ٢٦٧٣]، وتقدم برقم: (١٤٢٥)، وسيأتي برقم: (١٤٢٩)، (١٤٣٠)، (١٤٣١)، (١٤٤٢).

(٢) في حاشية الأصل منسوبا لنسخة: «مقام».

۩ [١٤٤/ب].

(٣) كذا في الأصل، وهو صحيح، والفاعل يقدر بأنه: «الطائفة»، وقد رواه ابن ماجه (١٢٣٤) عن أحمد بن عبدة به، وفيه: «وسجد طائفة بأنفسهم سجدتين»، ورواه ابن حبان كما في «الإحسان» (٢٨٧٥) من طريق أحمد بن عبدة أيضًا، وفيه: «وسجدت لأنفسهم سجدتين».

٦٢٤- بَابٌ فِي صِفَةِ صَلَاةِ الْخَوْفِ أَيْضًا

وَالْخَوْفُ أَشَدُّ مِمَّا تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ فِي الْبَابِ قَبْلَ هَذَا وَإِبَاحَةِ افْتِتَاحِ الصَّفِّ الثَّانِي صَلَاتَهُمْ مَعَ الْإِمَامِ وَهُمْ قُعُودٌ وَافْتِتَاحِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ صَلَاتَهُمْ مَعَ الْإِمَامِ وَهُمْ قِيَامٌ.

ه[١٤٢٩] حدثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ أَبَانٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ الْمِصْرِيَّانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ، حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ أَبُو سَعْدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ خَلْفِهِ وَطَائِفَةٌ مِنْ وَرَاءِ الطَّائِفَةِ الَّتِي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُعُودٌ وُجُوهُهُمْ كُلُّهُمْ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَّرَتِ الطَّائِفَتَانِ، فَرَكَعَ، فَرَكَعَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي خَلْفَهُ، وَالْآخَرُونَ قُعُودٌ، ثُمَّ سَجَدَ، فَسَجَدُوا أَيْضًا، وَالْآخَرُونَ قُعُودٌ، ثُمَّ قَامَ وَقَامُوا، وَنَكَصُوا خَلْفَهُمْ حَتَّىٰ كَانُوا مَكَانَ أَصْحَابِهِمْ قُعُودًا[1]، وَأَتَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَىٰ فَصَلَّىٰ بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، وَالْآخَرُونَ قُعُودٌ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَتِ الطَّائِفَتَانِ كِلْتَاهُمَا، فَصَلَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ.

٦٢٥- بَابٌ فِي صِفَةِ صَلَاةِ الْخَوْفِ وَالْعَدُوُّ خَلْفَ الْقِبْلَةِ

وَصَلَاةِ الْإِمَامِ بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ، وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْتُ مِنْ جَوَازِ صَلَاةِ الْمَأْمُومِ فَرِيضَةً خَلْفَ الْإِمَامِ الْمُصَلِّي نَافِلَةً، إِذْ إِحْدَىٰ الرَّكْعَتَيْنِ كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ تَطَوُّعًا وَلِلْمَأْمُومِينَ فَرِيضَةً.

ه[١٤٢٩] [الإتحاف: خز طح حب كم ٢٧١٦] [التحفة: ق ٢٦٧٣]، وتقدم برقم: (١٤٢٥)، (١٤٢٨)، وسيأتي برقم: (١٤٣٠)، (١٤٣١)، (١٤٤٢).

(١) في الأصل: «قعود» على صورة المرفوع دون ضبط، والمثبت هو الجادة كما في «الإحسان» (٢٨٨٩) من طريق المصنف عن البرقي به، و«المستدرك» للحاكم (١٢٦٦) من طريق ابن أبي مريم به. ويمكن أن يُوجَّه ما في الأصل على لغة ربيعة في كتابتهم المنصوب دون ألف، ينظر: «الخصائص» (٢/ ٩٧)، و«التوضيح» لابن مالك (١/ ٣٧). أو أن يقدر قبله مبتدأ ويكون هو خبره نحو: «هم قعود».

٥[١٤٣٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَسَّانَ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ ، أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ صَلَّىٰ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ فَصَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِحْدَىٰ الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ صَلَّىٰ بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَىٰ رَكْعَتَيْنِ ، فَصَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، وَصَلَّىٰ بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ .

٥[١٤٣١] [حدثنا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ الْيَشْكُرِيُّ][(١)] ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ ، قَالَ : صَلَّىٰ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِطَائِفَةٍ مِنَ الْقَوْمِ رَكْعَتَيْنِ ، وَطَائِفَةٌ تَحْرُسُ ، فَسَلَّمَ فَانْطَلَقَ هَؤُلَاءِ الْمُصَلُّونَ ، وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّىٰ بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ .

قال أبو بكر : قَدِ اخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِي سَمَاعِ الْحَسَنِ مِنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

٦٢٦- بَابٌ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ أَيْضًا إِذَا كَانَ الْعَدُوُّ خَلْفَ الْقِبْلَةِ

وَالرُّخْصَةِ لِلطَّائِفَةِ الْأُولَىٰ فِي تَرْكِ اسْتِقْبَالِهَا الْقِبْلَةَ بَعْدَ فَرَاغِهَا مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَىٰ لِتَحْرُسَ الطَّائِفَةَ الثَّانِيَةَ مِنَ الْعَدُوِّ وَقَضَاءِ الطَّائِفَتَيْنِ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ بَعْدَ تَسْلِيمِ الْإِمَامِ .

٥[١٤٣٢] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّىٰ بِهِمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ ، فَصَلَّىٰ

٥[١٤٣٠] [الإتحاف : خز طح عه حب حم ٣٨٤٤] [التحفة : س ٢٢٢٤- س ٢٢٢٥] ، وتقدم برقم : (١٤٢٥) ، (١٤٢٨) ، (١٤٢٩) ، وسيأتي برقم : (١٤٣١) ، (١٤٤٢) .

٥[١٤٣١] [الإتحاف : خز ش ٢٦٢١] [التحفة : س ٢٢٢٤- س ٢٢٢٥] ، وتقدم برقم : (١٤٢٥) ، (١٤٢٨) ، (١٤٢٩) ، (١٤٣٠) ، وسيأتي برقم : (١٤٤٢) .

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، وأثبتناه من «الإتحاف» .

٥[١٤٣٢] [الإتحاف : جا خز طح حم ٩٥٧٨] [التحفة : خ م د ت س ٦٩٣١] .

بِطَائِفَةٍ خَلْفَهُ رَكْعَةً ، وَطَائِفَةٌ مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ ثُمَّ قَامَتِ الطَّائِفَةُ الَّذِينَ صَلَّوْا فَوَاجَهُوا الْعَدُوَّ ، وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ صَلَّى هَؤُلَاءِ رَكْعَةً وَهَؤُلَاءِ رَكْعَةً(١) .

o[١٤٣٣] حدثنا بِهِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، بِنَحْوِهِ ۩ .

٦٢٧- بَابٌ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ أَيْضًا إِذَا كَانَ الْعَدُوُّ خَلْفَ الْقِبْلَةِ وَإِتْمَامِ الطَّائِفَةِ الْأُولَى الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ قَبْلَ الْإِمَامِ

•[١٤٣٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَأَبُو مُوسَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ ، قَالَ : يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، وَتَقُومُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ ، وُجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ فَيَرْكَعُ بِهِمْ رَكْعَةً . قَالَ أَبُو مُوسَى : ثُمَّ يَقُومُونَ فَيَرْكَعُونَ ، وَقَالَ بُنْدَارٌ : فَيَرْكَعُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ، وَيَسْجُدُونَ لِأَنْفُسِهِمْ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ ، وَيَذْهَبُونَ إِلَى مَقَامِ أُولَئِكَ ، وَيَجِيءُ أُولَئِكَ فَيَرْكَعُ بِهِمْ رَكْعَةً ، وَيَسْجُدُ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، فَهِيَ لَهُ اثْنَتَانِ ، وَلَهُمْ وَاحِدَةٌ ، ثُمَّ يَرْكَعُونَ . قَالَ أَبُو مُوسَى : لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ هَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ إِلَّا مَا ذَكَرْتُ مِمَّا خَالَفَهُ أَبُو مُوسَى فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ ، إِنَّمَا زَادَ أَبُو مُوسَى : لِأَنْفُسِهِمْ فِي الْمَوْضِعَيْنِ فَقَطْ .

o[١٤٣٥] قال أبو بكر : سمعت بُنْدَارًا يَقُولُ : سَأَلْتُ يَحْيَى عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِي ، عَنْ

---

(١) هذا الحديث لم يعزه الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» لابن خزيمة .

o[١٤٣٣] [الإتحاف : جا خز طح حم ٩٥٧٨] [التحفة : خ س ٦٨٤٢- م ٦٩٠٣- خ م د ت س ٦٩٣١- س ٧٤٤٨- خ ٨٣٨٤- خ م س ٨٤٥٦] .

۩[١٤٥/أ] .

•[١٤٣٤] [الإتحاف : ط ش مي خز جا طح حب عه حم ٦١٤٥] [التحفة : ع ٤٦٤٥] .

o[١٤٣٥] [الإتحاف : ط ش مي خز جا طح حب عه حم ٦١٤٥] [التحفة : ع ٤٦٤٥] .

شُعْبَةَ ، قَالَ : وسمعت أَبَا مُوسَىٰ ، يَقُولُ : حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ بُنْدَارٌ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، [وَقَالَ لِي يَحْيَىٰ : اكْتُبْهُ إِلَىٰ جَنْبِهِ ، وَلَسْتُ أَحْفَظُ الْحَدِيثَ وَلَكِنَّهُ مِثْلُ حَدِيثِ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ][1] ، وَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ : قَالَ لِي يَحْيَىٰ سَمِعْتَ مِنِّي حَدِيثَ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَاكْتُبْهُ إِلَىٰ جَنْبِهِ بِنَحْوِهِ .

٦٢٨- بَابُ انْتِظَارِ الْإِمَامِ الطَّائِفَةَ الْأُولَىٰ جَالِسًا لِتَقْضِيَ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ وَانْتِظَارِهِ الطَّائِفَةَ الثَّانِيَةَ جَالِسًا قَبْلَ التَّسْلِيمِ لِتَقْضِيَ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ

• [١٤٣٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرِّمِيُّ وَأَبُو يَحْيَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، وَهَذَا حَدِيثُ الْمُخَرِّمِيِّ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ[2] ، أَنَّهُ قَالَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ : تَقُومُ طَائِفَةٌ وَرَاءَ الْإِمَامِ وَطَائِفَةٌ خَلْفَهُ ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ يَقْعُدُ مَكَانَهُ حَتَّىٰ يَقْضُوا رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُونَ إِلَىٰ مَكَانِ أَصْحَابِهِمْ ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ[3] أَصْحَابُهُمْ إِلَىٰ مَكَانِ هَؤُلَاءِ ، فَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ يَقْعُدُ مَكَانَهُ حَتَّىٰ يُصَلُّوا رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ .

○ [١٤٣٧] وَحَدَّثَانَا جَمِيعًا[4] قَالَا : حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

---

(١) رمز على أوله في الأصل : «لا م» وعلى آخره : «إلى و» .

• [١٤٣٦] [التحفة : ع ٤٦٤٥] .

(٢) هذا الطريق لم يذكره ابن حجر في «الإتحاف» (٦١٤٥) .

(٣) في الأصل : «يتحولون» ، والمثبت من «المزكيات» (٣٢) من طريق المصنف عن المخرمي وأبي يحيى ، و«الإحسان» (٢٨٨٦) من طريق المصنف ، عن أبي يحيى .

○ [١٤٣٧] [التحفة : ع ٤٦٤٥] .

(٤) قوله : «وحدثانا جميعا» ألحق بالحاشية بخط الناسخ ، ولم يظهر آخره في التصوير ، والمثبت من «المزكيات» (٣٣) من طريق المصنف .

الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلَ هَذَا[(١)].

○[١٤٣٨] حدثنا الْمُخَرِّمِيُّ أَيْضًا، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[(٢)] بْنِ عُمَرَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَنْ أَبِيهِ بِنَحْوِهِ.

هَكَذَا حَدَّثَنَا بِهِ الْمُخَرِّمِيُّ فِي عَقِبِ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ[(١)].

٦٢٩- بَابٌ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ أَيْضًا

وَالرُّخْصَةِ لِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنْ تُكَبِّرَ مَعَ الْإِمَامِ وَهِيَ غَيْرُ مُسْتَقْبِلَةٍ الْقِبْلَةَ إِذَا كَانَ الْعَدُوُّ خَلْفَ الْقِبْلَةِ وَانْتِظَارِ الْإِمَامِ قَائِمًا بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَى لِلطَّائِفَةِ الَّتِي كَبَّرَتْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ فَتُصَلِّي[(٣)] الرَّكْعَةَ الَّتِي سَبَقَهُمْ بِهَا الْإِمَامُ وَانْتِظَارِ الطَّائِفَةِ الْأُولَى قَاعِدًا بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ السَّلَامِ، لِتَقْضِيَ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ لِيَجْمَعَهُمْ جَمِيعًا بِالسَّلَامِ فَيُسَلِّمُونَ إِذَا سَلَّمَ إِمَامُهُمْ.

○[١٤٣٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ ۩، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ: هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ، قَالَ: مَتَى؟ قَالَ: كَانَ عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ، وَقَامَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مُقَابِلِي الْعَدُوِّ، ظُهُورُهُمْ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَبَّرُوا مَعَهُ

---

(١) هذا الطريق لم يذكره ابن حجر في «الإتحاف» (٦١٤٥).

○[١٤٣٨][التحفة: ع ٤٦٤٥].

(٢) في الأصل: «عبد الله»، والمثبت من: «المزكيات» (٣٤) من طريق المصنف، وينظر: «معرفة الصحابة» لابن منده (ص ٥٢٦).

(٣) في الأصل: «فيصلي»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

○[١٤٣٩][التحفة: د ١٤١٦٤- دس ١٤٦٠٦].

۩[١٤٥/ ب].

جَمِيعًا الَّذِينَ مَعَهُ ، وَالَّذِينَ يُقَابِلُونَ الْعَدُوَّ ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً وَاحِدَةً ، وَرَكَعَ مَعَهُ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ ، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ ، وَالْآخَرُونَ قِيَامٌ مِمَّا يَلِي الْعَدُوَّ ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَامَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ فَذَهَبُوا إِلَى الْعَدُوِّ فَقَابَلُوهُمْ ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلَةَ الْعَدُوِّ ، فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ كَمَا هُوَ ، ثُمَّ قَامُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً أُخْرَىٰ ، فَرَكَعُوا مَعَهُ وَسَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ وَمَنْ مَعَهُ ، ثُمَّ كَانَ السَّلَامُ فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمُوا جَمِيعًا ، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَانِ ، وَلِكُلِّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَتَانِ ، رَكْعَتَانِ(١) .

ه[١٤٤٠] حدثنا أَبُو الْأَزْهَرِ وَكَتَبْتُهُ مِنْ أَصْلِهِ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ نَوْفَلٍ ، وَكَانَ يَتِيمًا فِي حِجْرِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَهُوَ أَحَدُ بَنِي أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّىٰ بْنِ قُصَيٍّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَمَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ يَسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ ، قَالَ : فَصَدَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ صَدْعَيْنِ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ ، وَذَكَرَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ، قَالَ : وَأَخَذَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي صَلَّتْ خَلْفَهُ أَسْلِحَتَهُمْ ، ثُمَّ مَشَوُا الْقَهْقَرَىٰ عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ حَتَّىٰ قَامُوا مِمَّا يَلِي الْعَدُوَّ ، وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ فَقَامَ الْقَوْمُ وَقَدْ شَرَكُوهُ فِي الصَّلَاةِ(٢) .

٦٣٠- بَابٌ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ أَيْضًا

وَانْتِظَارِ الْإِمَامِ الطَّائِفَةَ الْأُولَىٰ بَعْدَ سَجْدَةٍ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَىٰ لِيَسْجُدَ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ ، وَانْتِظَارِ الثَّانِيَةِ حَتَّىٰ تَرْكَعَ رَكْعَةً لِتَلْحَقَ بِالْإِمَامِ فَتَسْجُدَ مَعَهُ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ

---

(١) هذا الحديث لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» لابن خزيمة (١٩٩٥٩) .

ه[١٤٤٠] [التحفة : د س ١٤٦٠٦] .

(٢) هذا الحديث لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٩٥٠٨) لابن خزيمة .

يَنْتَظِرُهُمُ الْإِمَامُ قَائِمًا لِتَسْجُدَ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ، وَجَمْعِ الْإِمَامِ الطَّائِفَتَيْنِ جَمِيعًا بِالرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ؛ لِيَكُونَ فَرَاغُ الْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِينَ جَمِيعًا مِنَ الصَّلَاةِ مَعًا.

٥[١٤٤١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحْرِزٍ وَأَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِذَاتِ الرِّقَاعِ(١)، قَالَتْ: فَصَدَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ صَدْعَيْنِ، فَصَفَّتْ طَائِفَةٌ وَرَاءَهُ، وَقَامَتْ طَائِفَةٌ وِجَاهَ(٢) الْعَدُوِّ قَالَتْ: فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَبَّرَتِ الطَّائِفَةُ الَّذِينَ صَفُّوا خَلْفَهُ، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَفَعُوا، ثُمَّ مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا وَسَجَدُوا لِأَنْفُسِهِمُ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ قَامُوا فَنَكَصُوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ يَمْشُونَ الْقَهْقَرَى، حَتَّى قَامُوا مِنْ وَرَائِهِمْ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ، قَالَ أَحْمَدُ: الْأُخْرَى، وَقَالَا جَمِيعًا: فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرُوا، ثُمَّ رَكَعُوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَجْدَتَهُ الثَّانِيَةَ، فَسَجَدُوا. زَادَ أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ: فَسَجَدُوا مَعَهُ ۩، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَكْعَتِهِ، وَسَجَدُوا لِأَنْفُسِهِمُ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ قَامَتِ الطَّائِفَتَانِ جَمِيعًا، وَقَالَا: فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَكَعَ بِهِمْ رَكْعَةً وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا جَمِيعًا.

قَالَ أَبُو الْأَزْهَرِ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَفَعُوا مَعَهُ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: وَرَفَعُوا مَكَانَهُ، وَلَمْ يَقُلْ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَقَالَا جَمِيعًا: كَانَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَرِيعًا جِدًّا،

٥[١٤٤١][التحفة: د ١٦٣٨٤].

(١) **ذات الرقاع**: موقع محصور بين نخل (وادي الحناكية) وبين الشّقرة، في مسافة خمسة وعشرين كيلو مترا طولا، فالأول يبعد عن المدينة مائة كيلو متر، والثاني يبعد عنها خمسة وسبعين كيلو مترا، والنّخيل يكوّن مع الموضعين رأس مثلث إلى الشمال لا يزيد أحد ضلعيه عن خمسة وعشرين كيلو مترا، ففي هذه الرّقعة الصغيرة حدثت المعركة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٢٨).

(٢) **وجاه**: مقابل وحذاء. (انظر: النهاية، مادة: وجه).

۩[١٤٦/أ].

لَا يَأْلُو[(١)] أَنْ يُخَفِّفَ مَا اسْتَطَاعَ ، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَلَّمُوا ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَرَكَهُ النَّاسُ فِي صَلَاتِهِ كُلِّهَا[(٢)] .

٦٣١- بَابُ الْإِقَامَةِ لِصَلَاةِ الْخَوْفِ

وَقَدْ كُنْتُ بَيَّنْتُ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْقُرْآنِ أَنَّ قَوْلَهُ : ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ﴾ [النساء : ١٠٢] تَحْمِلُ مَعْنَيَيْنِ ، أَيْ صَلَّيْتَ لَهُمْ ، وَالْمَعْنَى الثَّانِي أَيْ أَمَرْتَ بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ لِاجْتِمَاعِ النَّاسِ لِلصَّلَاةِ ، وَأَعْلَمْتُ أَنَّ هَذَا عَلَى هَذَا الْمَعْنَى مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْنَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كُتُبِنَا أَنَّ الْعَرَبَ تُضِيفُ الْفِعْلَ إِلَى الْآمِرِ ، كَمَا تُضِيفُهُ إِلَى الْفَاعِلِ ، فَإِذَا أَمَرَ الْإِمَامُ الْمُؤَذِّنَ بِالْإِقَامَةِ جَازَ أَنْ يُقَالَ : أَقَامَ الصَّلَاةَ إِذْ هُوَ الْآمِرُ بِهَا ، فَأُقِيمَ بِأَمْرِهِ .

٥[١٤٤٢] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيُّ ، قَالَ : أَنْبَأَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَسْأَلُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ ، أَقْصُرُهُمَا؟ قَالَ : لَا ، إِنَّ الرَّكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ لَيْسَتَا بِقَصْرٍ ، وَإِنَّمَا الْقَصْرُ وَاحِدَةٌ عِنْدَ الْقِتَالِ ، ثُمَّ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَامَتْ خَلْفَهُ طَائِفَةٌ ، وَطَائِفَةٌ وِجَاهَ الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً ، وَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ إِنَّهُمُ انْطَلَقُوا فَقَامُوا مَقَامَ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَانُوا فِي وُجُوهِ الْعَدُوِّ ، وَجَاءَتْ تِلْكَ الطَّائِفَةُ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً وَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [سَلَّمَ][(٣)] ، فَسَلَّمَ الَّذِينَ خَلْفَهُ ، وَسَلَّمَ أُولَئِكَ .

---

(١) يألو : يقصر . (انظر : اللسان ، مادة : ألا) .

(٢) في الأصل : «صلواتهم كله» ، والمثبت من «الإحسان» (٢٨٧٤) من طريق المصنف .
وهذا الحديث لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» لابن خزيمة (٢٢٠٤٢) .

٥[١٤٤٢] [الإتحاف : خز طح حب عه حم ٣٨٣٣] [التحفة : س ٣١٤٢] ، وتقدم برقم : (١٤٢٥) ، (١٤٢٨) ، (١٤٢٩) ، (١٤٣٠) ، (١٤٣١) .

(٣) ليس في الأصل ، والمثبت من «المجتبى» (١٥٦٢) ، من طريق أحمد بن المقدام .

قَالَ أَبُو بَكْر : قَوْلُ جَابِرٍ : إِنَّ الرَّكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ لَيْسَتَا بِقَصْرٍ ، وَأَرَادَ لَيْسَتَا بِقَصْرٍ عَنْ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ .

٦٣٢- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْقِتَالِ وَالْكَلَامِ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ قَبْلَ إِتْمَامِ الصَّلَاةِ إِذَا خَافُوا غَلَبَةَ الْعَدُوِّ

ه[١٤٤٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدٍ السَّلُولِيِّ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبَرِسْتَانَ ، وَكَانَ مَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُمْ : أَيُّكُمْ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ : أَنَا ، مُرْ أَصْحَابَكَ فَيَقُومُوا طَائِفَتَيْنِ ، طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بِإِزَاءِ[(١)] الْعَدُوِّ ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ خَلْفَكَ ، فَتُكَبِّرُ وَيُكَبِّرُونَ جَمِيعًا ، ثُمَّ تَرْكَعُ وَيَرْكَعُونَ ، ثُمَّ تَرْفَعُ فَيَرْفَعُونَ جَمِيعًا ، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَسْجُدُ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيكَ ، وَتَقُومُ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَىٰ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ ، فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ قَامَ الَّذِينَ يَلُونَكَ وَخَرَّ الْآخَرُونَ سُجَّدًا ، ثُمَّ تَرْكَعُ فَيَرْكَعُونَ جَمِيعًا ، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَسْجُدُ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيكَ ، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَىٰ قَائِمَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ ، فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ سَجَدَ الَّذِينَ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ ، ثُمَّ تُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ ، وَتَأْمُرُ أَصْحَابَكَ إِنْ هَاجَهُمْ هَيْجٌ ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمُ الْقِتَالُ وَالْكَلَامُ .

٦٣٣- بَابُ إِبَاحَةِ صَلَاةِ الْخَوْفِ رُكْبَانًا وَمُشَاةً فِي شِدَّةِ الْخَوْفِ

قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة : ٢٣٩] .

ه[١٤٤٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَىٰ بْنِ الطَّبَّاعِ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ ۩ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ ،

ه[١٤٤٣] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ٤١٧٠] [التحفة : د س ٣٣٠٤] .

(١) الإزاء : المحاذاة والمقابلة . (انظر : النهاية ، مادة : أزو) .

ه[١٤٤٤] [الإتحاف : جا خز طح ١١١٤١] [التحفة : خ ٨٣٨٤] .

۩[١٤٦/ ب] .

وَقَالَ : «فَإِنْ كَانَ خَوْفًا[1] أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ صَلُّوا رِجَالًا قِيَامًا عَلَىٰ أَقْدَامِهِمْ ، أَوْ رُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ وَغَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا» .

قَالَ نَافِعٌ : إِنَّ ابْنَ عُمَرَ رَوَىٰ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ جَدِّي أَبُو بَكْرٍ : رَوَىٰ أَصْحَابُ مَالِكٍ هَذَا الْخَبَرَ عَنْهُ ، فَقَالُوا : قَالَ نَافِعٌ : لَا أَرَىٰ ابْنَ عُمَرَ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٥[١٤٤٥] حدثناه يُونُسُ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ . ح وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ مَالِكٍ . ح وحدثنا الرَّبِيعُ ، عَنِ الشَّافِعِيِّ ، عَنْ مَالِكٍ .

٦٣٤- بَابُ صَلَاةِ الْإِمَامِ الْمَغْرِبَ بِالْمَأْمُومِينَ صَلَاةَ الْخَوْفِ

٥[١٤٤٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَلِيفَةَ الْبَكْرَاوِيُّ ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ بِالْقَوْمِ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّىٰ بِهِمْ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ سِتُّ رَكَعَاتٍ ، وَلِلْقَوْمِ ثَلَاثٌ ثَلَاثٌ .

٦٣٥- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي وَضْعِ السِّلَاحِ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ إِذَا كَانَ بِالْمُصَلِّي أَذًىٰ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كَانَ مَرِيضًا

٥[١٤٤٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي يَعْلَىٰ وَهُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ،

---

(١) كذا في الأصل ، وهو على حذف اسم كان . ينظر : «شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك» (١/ ٦٢٦) .

٥[١٤٤٥] [الإتحاف : جا خز طح ١١١٤١] [التحفة : خ س ٦٨٤٢- م ٦٩٠٣- خ م د ت س ٦٩٣١- س ٧٤٤٨- خ ٨٣٨٤- خ م س ٨٤٥٦] .

٥[١٤٤٦] [الإتحاف : خز طح حب كم ١٧١٤٣] [التحفة : د س ١١٦٦٣] .

٥[١٤٤٧] [الإتحاف : خز جا كم ٧٣٦١] [التحفة : خ س ٥٦٥٣] .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : كَانَ جَرِيحًا .

جِمَاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ

٦٣٦- بَابُ الْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ(١) لِمَوْتِ أَحَدٍ وَأَنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ .

ه[١٤٤٨] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا» .

قال أبو بكر : فِي قَوْلِهِ : «فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا» دِلَالَةٌ عَلَىٰ حُجَّةِ مَذْهَبِ الْمُزَنِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْمَسْأَلَةِ الَّتِي(٢) خَالَفَهُ فِيهَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا فِي الْحَالِفِ إِذَا كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ ، فَقَالَ : إِذَا وَلَدْتُمَا وَلَدًا فَأَنْتُمَا طَالِقَانِ ، قَالَ الْمُزَنِيُّ : إِذَا وَلَدَتْ إِحْدَاهُمَا وَلَدًا طُلِّقَتَا ، إِذِ الْعِلْمُ مُحِيطٌ أَنَّ الْمَرْأَتَيْنِ لَا تَلِدَانِ جَمِيعًا وَلَدًا وَاحِدًا ، وَإِنَّمَا تَلِدُ وَاحِدًا(٣) امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ ، فَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : «إِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا» ، إِنَّمَا أَرَادَ إِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفَ إِحْدَاهُمَا فَصَلُّوا ؛ إِذِ الْعِلْمُ مُحِيطٌ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ ، كَمَا لَا تَلِدُ امْرَأَتَانِ وَلَدًا وَاحِدًا .

٦٣٧- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ كُسُوفَهُمَا تَخْوِيفٌ مِنَ اللَّهِ لِعِبَادِهِ

قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء : ٥٩] .

---

(١) ينكسفان : يحتجبان . (انظر : القاموس ، مادة : كسف) .

ه[١٤٤٨] [الإتحاف : مي خز طح حم ١٣٩٩٣] [التحفة : خ م س ق ١٠٠٠٣] .

(٢) في الأصل : «الذي» ، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق .

(٣) كرره في الأصل .

ο[١٤٤٩] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: خَسَفَتِ[1] الشَّمْسُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ فَزِعًا يَخْشَىٰ أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، فَقَامَ حَتَّىٰ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَقَامَ يُصَلِّي أَطْوَلَ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صَلَاةٍ قَطُّ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُرْسِلُهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُوا إِلَىٰ ذِكْرِهِ، وَدُعَائِهِ، وَاسْتِغْفَارِهِ».

٦٣٨- بَابُ الْخُطْبَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْأَمْرِ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ مَعَ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْكُسُوفِ إِلَىٰ أَنْ يَنْجَلِيَ ۩

ο[١٤٥٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ[2] بْنُ عُثْمَانَ الْبَكْرَاوِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّاسُ: إِنَّمَا انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاحْمَدُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا، وَسَبِّحُوا، وَصَلُّوا حَتَّىٰ يَنْجَلِيَ كُسُوفُ أَيِّهِمَا انْكَسَفَ». قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ.

٦٣٩- بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الدُّعَاءِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ فِي الْكُسُوفِ

ο[١٤٥١] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِيَاسٍ أَبُو مَسْعُودٍ الْجُرَيْرِيُّ

ο[١٤٤٩] [الإتحاف: خز طح حب عه ١٢٢٧٩] [التحفة: خ م س ٩٠٤٥].

(١) **الخسوف**: ذهاب النور. (انظر: اللسان، مادة: خسف).

۩[١٤٧/أ].

الانجلاء: الانكشاف والخروج من الكسوف. (انظر: النهاية، مادة: جلا).

ο[١٤٥٠] [الإتحاف: خز البزار ١٢٩٤٠].

(٢) قوله: «أبو بحر عبد الرحمن» وقع في «الإتحاف»: «أبو بحر عن عبد الرحمن» والصواب ما أثبتناه. ينظر: «تهذيب الكمال» (١٧/ ٢٧١).

ο[١٤٥١] [الإتحاف: خز حب كم حم ١٣٤٨٨] [التحفة: م د س ٩٦٩٦].

عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أَتَرَمَّى بِأَسْهُمٍ لِي عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذِ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَنَبَذْتُهَا وَانْطَلَقْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَانْتَهَيْتُ وَهُوَ قَائِمٌ رَافِعٌ يَدَيْهِ يُسَبِّحُ ، وَيُكَبِّرُ ، وَيَحْمَدُ ، وَيَدْعُو حَتَّىٰ انْجَلَتْ ، وَقَرَأَ سُورَتَيْنِ ، وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ .

٦٤٠- بَابُ الْأَمْرِ بِالدُّعَاءِ مَعَ الصَّلَاةِ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ

ە[١٤٥٢] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي : ابْنَ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ إِلَى الْمَسْجِدِ يَجُرُّ رِدَاءَهُ مِنَ الْعَجَلَةِ ، وَلَاثَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلُّونَ ، فَلَمَّا كُشِفَ عَنْهَا خَطَبَنَا ، فَقَالَ : «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمَا شَيْئًا فَصَلُّوا ، وَادْعُوا حَتَّىٰ يُكْشَفَ مَا بِكُمْ**» .

٦٤١- بَابُ النِّدَاءِ بِأَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ فِي الْكُسُوفِ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنْ لَا أَذَانَ وَلَا إِقَامَةَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ .

ە[١٤٥٣] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

قال أبو بكر : وَهَكَذَا رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ أَيْضًا ، عَنْ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

ە[١٤٥٢] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١٧١٤٦] [التحفة : خ س ١١٦٦١] .

ە[١٤٥٣] [الإتحاف : خز حم عه ١٢١٣٤] [التحفة : خ م س ٨٩٦٣] ، وسيأتي برقم : (١٤٦٧) ، (١٤٧٠) ، (١٤٧١) .

ه[١٤٥٤] وَرَوَاهُ الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو .

حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ ، عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَىٰ ، يَقُولُ : حَجَّاجٌ الصَّوَّافُ مَتِينٌ ، يُرِيدُ أَنَّهُ ثِقَةٌ حَافِظٌ .

٦٤٢- بَابُ ذِكْرِ قَدْرِ الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ وَتَطْوِيلِ الْقِرَاءَةِ فِيهَا

ه[١٤٥٥] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ . ح وحدثنا الرَّبِيعُ ، قَالَ : قَالَ الشَّافِعِيُّ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ . ح وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ زَيْدٍ وَهُوَ ابْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهْوَ دُونَ ذَلِكَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهْوَ دُونَ ذَاكَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهْوَ دُونَ ذَلِكَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهْوَ دُونَ ذَلِكَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ ۞ انْصَرَفَ ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ : «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يُخْسَفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ» قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ فِي مَقَامِكَ هَذَا - قَالَ الرَّبِيعُ : شَيْئًا ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَأَنَّكَ تَكَعْكَعْتَ (١) - وَقَالَ الْآخَرَانِ : ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعْكَعْتَ ، فَقَالَ : «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ» ، وَقَالُوا : «فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُودًا ، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ

ه[١٤٥٤] [التحفة : د تم س ٨٦٣٩- خ م س ٨٩٦٣] .

ه[١٤٥٥] [الإتحاف : مي جا خز طح عه حب ط ش حم ٨٢٢٩] [التحفة : خ م د س ٦٣٣٥] .

۞[١٤٧/ ب] .

(١) **تكعكعت** : أحجمت وتأخرت إلى وراء . (انظر : النهاية ، مادة : كعكع) .

مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا» - قَالَ الرَّبِيعُ : «وَرَأَيْتُ أَوْ أُرِيتُ النَّارَ» - وَقَالَ الْآخَرَانِ : «وَرَأَيْتُ النَّارَ» ، وَقَالُوا : «فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» - قَالَ الرَّبِيعُ : قَالُوا : لِمَ؟ - وَقَالَ الْآخَرَانِ : بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «بِكُفْرِهِنَّ» ، قِيلَ : أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ : «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَىٰ إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ[1] ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» قَالَ أَبُو مُوسَىٰ : قَالَ رَوْحٌ : وَ«الْعَشِيرُ» الزَّوْجُ .

٦٤٣- بَابُ تَطْوِيلِ الْقِرَاءَةِ فِي الْقِيَامِ الْأَوَّلِ وَالتَّقْصِيرِ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الْقِيَامِ الثَّانِي عَنِ الْأَوَّلِ

٥[١٤٥٦] *حدثنا* سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرْكَبًا لَهُ قَرِيبًا ، فَلَمْ يَأْتِ حَتَّىٰ كَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَخَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ فَكُنَّا بَيْنَ يَدَيِ الْحُجَرِ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَرْكَبِهِ سَرِيعًا ، وَقَامَ مَقَامَهُ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي ، وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ ، فَكَبَّرَ ، [وَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ][2] ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا دُونَ السُّجُودِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ ، وَانْصَرَفَ ، فَكَانَتْ صَلَاتُهُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ ، فَجَلَسَ ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ .

---

(١) **الدهر** : اسم للزمان الطويل ومدة الحياة الدنيا . (انظر : النهاية ، مادة : دهر) .

٥[١٤٥٦] [الإتحاف : جا خز طح حب كم حم عه ٢٢٢٧٦- مي خز حب حم ط عه ٢٣١٤١] [التحفة : س ١٦٤٨٧- خ م د س ق ١٦٦٩٢- م ١٧٠٠٨- س ١٧٠٩٢- خ م س ١٧١٤٨] ، وسيأتي برقم : (١٤٦١) ، (١٤٦٢) ، (١٤٦٨) .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت كما في «مسند أحمد» (٢٤٩٠٦) من طريق يحيى عن عمرة به .

ە[١٤٥٧] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . . . مِثْلَهُ .

٦٤٤- بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ كُسُوفِ الشَّمْسِ

ە[١٤٥٨] حدثنا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَزَرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ صَدَقَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَهُوَ ابْنُ حُسَيْنٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتِ : انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ ، ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً يَجْهَرُ فِيهَا ، ثُمَّ رَكَعَ عَلَىٰ نَحْوٍ مِمَّا قَرَأَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ قِرَاءَتِهِ ، ثُمَّ رَكَعَ عَلَىٰ نَحْوٍ مِمَّا قَرَأَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، وَسَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَىٰ ، فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ فِي الْأُولَىٰ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ بَشَرٍ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ» . قَالَ : وَذَلِكَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ مَاتَ يَوْمَئِذٍ ، فَقَالَ النَّاسُ : إِنَّمَا كَانَ هَذَا لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ .

٦٤٥- بَابُ ذِكْرِ عَدَدِ الرُّكُوعِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ الْكُسُوفِ

ە[١٤٥٩] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : وَكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ ، فَصَلَّىٰ بِأَصْحَابِهِ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّىٰ جَعَلُوا يَخِرُّونَ ، ثُمَّ رَكَعَ

ە[١٤٥٧] [الإتحاف : جا خز طح حب كم حم عه ٢٢٢٧٦] [التحفة : م د س ١٦٣٢٣- م س ١٦٣٢٥- د ١٦٣٤٥- د ١٦٣٥٢- خ س ١٦٤٥٩- س ١٦٤٨٧- خ م س ١٦٥١١- د ١٦٥١٧- خ م د س ١٦٥٢٨- خ ١٦٥٤٩- خ ت ١٦٦٣٩- خ م د س ق ١٦٦٩٢- م س ١٦٧١٢- م ١٧٠٠٨- س ١٧٠٩٢- خ م س ١٧١٤٨- د ١٧١٨٥- م ١٧٢٢٠- خ س ١٧٩٣٩] .

ە[١٤٥٨] [الإتحاف : جا خز طح حب كم حم عه قط ٢٢١٠٩] [التحفة : خ ١٦٥٤٩- خ ت ١٦٦٣٩- خ م د س ق ١٦٦٩٢- س ١٧٠٩٢- خ م س ١٧١٤٨] ، وسيأتي برقم : (١٤٦٥) ، (١٤٧٣) ، (١٤٧٥) .

ە[١٤٥٩] [الإتحاف : خز عه حم ٣٦٦١] [التحفة : م د س ٢٩٧٦] .

فَأَطَالَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ ، فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : «**إِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ**» ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ ، وَقَالَ ۩ : «**وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْخَسِفَانِ**(١) **إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ ، وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهَا ، فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّىٰ تَنْجَلِيَ**» .

○ [١٤٦٠] *حدثناه* بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا شَدِيدَ الْحَرِّ ، فَصَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّىٰ جَعَلُوا يَخِرُّونَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ جَعَلَ يَتَقَدَّمُ ثُمَّ يَتَأَخَّرُ ، فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : «**إِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ ، فَعُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّىٰ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا**(٢) ، **وَلَوْ شِئْتُ لَأَخَذْتُهُ ، ثُمَّ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا فَقَصُرَتْ يَدِي عَنْهُ ، ثُمَّ عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَجَعَلْتُ أَتَأَخَّرُ خِيفَةَ تَغْشَاكُمْ ، وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً حِمْيَرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتْهَا ، فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ**(٣) ، **وَرَأَيْتُ أَبَا ثُمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ**(٤) **فِي النَّارِ ، وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْخَسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ ، وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهُمَا اللَّهُ فَإِذَا خَسَفَتْ فَصَلُّوا حَتَّىٰ تَنْجَلِيَ**» .

لَمْ يَقُلْ لَنَا بُنْدَارٌ : «الْقَمَرَ» .

وَفِي خَبَرِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَكَثِيرِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعُرْوَةَ وَعَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهُ رَكَعَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رُكُوعَيْنِ .

۩[١٤٨/أ] .

(١) كان في الأصل بالكاف ثم صوب إلى المثبت ، وهو كذلك عند أبي عوانة في «المستخرج» (٢٠٣٩) من طريق ابن خزيمة ، به ، وفي «صحيح مسلم» (٩١١) من طريق يعقوب الدورقي : «يخسفان» .

○[١٤٦٠] [الإتحاف : خز عه حم ٣٦٦١] [التحفة : م د س ٢٩٧٦] .

(٢) **القطف** : العنقود . وهو اسم لكل ما يُقطف . (انظر : النهاية ، مادة : قطف) .

(٣) **خشاش الأرض** : هوامها وحشراتها . (انظر : النهاية ، مادة : خشش) .

(٤) **القصب** : الأمعاء . (انظر : النهاية ، مادة : قصب) .

ه[١٤٦١] قَالَ : وَقَدْ حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ فِي كُسُوفٍ سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ .

ه[١٤٦٢] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ أُصَدِّقُ ، قَالَ : فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ ﵂ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ بِالنَّاسِ قِيَامًا شَدِيدًا ، يَقُومُ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ يَرْكَعُ ، ثُمَّ يَقُومُ ، ثُمَّ يَرْكَعُ ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ ، فَرَكَعَ الثَّالِثَةَ ثُمَّ سَجَدَ ، حَتَّىٰ إِنَّ رِجَالًا يَوْمَئِذٍ لَيُغْشَىٰ عَلَيْهِمْ ، حَتَّىٰ إِنَّ سِجَالَ الْمَاءِ لَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مِمَّا قَامَ بِهِمْ ، يَقُولُ إِذَا كَبَّرَ : «اللَّهُ أَكْبَرُ» ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» ، فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّىٰ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُكُمْ بِهِمَا ، فَإِذَا كُسِفَا فَافْزَعُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْجَلِيَا» .

وَفِي خَبَرِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ : سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ .

ه[١٤٦٣] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، عَنْ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ صَلَّىٰ فِي كُسُوفٍ ، قَرَأَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَرَأَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَرَأَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَرَأَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ وَالْأُخْرَىٰ مِثْلُهَا .

ه[١٤٦١] [الإتحاف : خز طح حب كم ٢١٩٤٥] [التحفة : م س ١٦٣٢٥] ، وتقدم برقم : (١٤٥٦) ، وسيأتي برقم : (١٤٦٢) ، (١٤٦٨) .

ه[١٤٦٢] [الإتحاف : خز طح حب كم ٢١٩٤٥] [التحفة : م د س ١٦٣٢٣] ، وتقدم برقم : (١٤٥٦) ، (١٤٦١) ، وسيأتي برقم : (١٤٦٨) .

ه[١٤٦٣] [الإتحاف : مي خز طح عه حم ٧٧٧٤] [التحفة : م د ت س ٥٦٩٧] .

قال أبو بكر : قد خرجت طرق هذه الأخبار في كتاب الكبير ، فجائز للمرء أن يصلي في الكسوف كيف أحب ، وشاء مما فعل النبي ﷺ من عدد الركوع ، إن أحب ركع في كل ركعة ركوعين ، وإن أحب ركع في كل ركعة ثلاث ركعات ، وإن أحب ركع في كل ركعة أربع ركعات ؛ لأن جميع هذه الأخبار صحاح عن النبي ﷺ ، وهذه الأخبار دالة على أن النبي ﷺ صلى في كسوف الشمس مرات لا مرة واحدة .

٦٤٦- باب التسوية بين كل ركوع وبين القيام ۩ الذي قبله من صلاة الكسوف

○[١٤٦٤] حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا يحيى ، حدثنا عبد الملك ، حدثنا عطاء ، عن جابر بن عبد الله قال : انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ ، وذلك يوم مات فيه ابنه إبراهيم ابن رسول الله ﷺ ، فقال الناس : إنما انكسفت الشمس لموت إبراهيم ، فقام رسول الله ﷺ ، فصلى بالناس ست ركعات في أربع سجدات ، كبر ، ثم قرأ فأطال القراءة ، ثم ركع نحوا مما قام ، ثم رفع رأسه ، فقرأ دون القراءة الأولى ، ثم ركع نحوا مما قرأ ، ثم رفع رأسه ، فقرأ دون القراءة الثانية ، ثم ركع نحوا مما قرأ ، ثم رفع رأسه ، ثم انحدر فسجد سجدتين ، ثم قام فصلى ثلاث ركعات قبل أن يسجد ليس فيها ركعة إلا التي قبلها أطول من التي بعدها ، إلا أن ركوعه نحوا من قيامه ، ثم تأخر في صلاته فتأخرت الصفوف معه ، ثم تقدم فتقدمت الصفوف معه ، فقضى الصلاة وقد أضاءت الشمس ، ثم قال : «أيها الناس ، إنما الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، وإنهما لا ينكسفان لموت بشر ، فإذا رأيتم[(١)] شيئا من ذلك ، فصلوا حتى تنجلي» .

۩[١٤٨/ب] .

○[١٤٦٤][الإتحاف : خز طح حب عه حم ٢٩٢٤][التحفة : م د س ٢٤٣٨] .

(١) قوله : «فإذا رأيتم» وقع في الأصل : «فارأيتم» ، والمثبت من «الإحسان» (٢٨٤٥) من طريق المصنف .

٦٤٧- بَابُ التَّكْبِيرِ لِلرُّكُوعِ وَالتَّحْمِيدِ عِنْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنَ الرُّكُوعِ فِي كُلِّ رُكُوعٍ يَكُونُ بَعْدَهُ قِرَاءَةٌ أَوْ بَعْدَ سُجُودٍ فِي آخِرِ رُكُوعٍ مِنْ كُلِّ رَكْعَةٍ

٥[١٤٦٥] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَامَ وَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسَ وَرَاءَهُ، فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ، فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، ثُمَّ قَامَ فَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يُخْسَفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ».

٦٤٨- بَابُ الدُّعَاءِ وَالتَّكْبِيرِ فِي الْقِيَامِ بَعْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَ قَوْلِ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ

٥[١٤٦٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى حَنَشًا[1]، عَنْ عَلِيٍّ.

٥[١٤٦٥][الإتحاف: جا خز طح حب كم حم عه قط ٢٢١٠٩][التحفة: س ١٦٤٨٧- خ م س ١٦٥١١- خ ١٦٥٤٩- خ ت ١٦٦٣٩- خ م د س ق ١٦٦٩٢]، وتقدم برقم: (١٤٥٨)، وسيأتي برقم: (١٤٧٣)، (١٤٧٥).

٥[١٤٦٦][الإتحاف: خز طح حم ١٤٢٠٨]، وسيأتي برقم: (١٤٧٢).

(١) في الأصل هاهنا وفي الموضع التالي: «حنش» على صورة المرفوع دون ضبط، والمثبت هو الجادة كما في «الإتحاف»، و«شرح معاني الآثار» (١/ ٣٢٨) من طريق أبي نعيم عن زهير به، و«المسند» للإمام أحمد (١٢٣٢) من طريق زهير به. ويمكن أن يُوجَّه ما في الأصل على لغة ربيعة في كتابتهم المنصوب دون ألف، ينظر: «الخصائص» (٢/ ٩٧)، و«التوضيح» لابن مالك (١/ ٣٧). أو أن يكون على حذف حرف =

ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ ، عَنْ رَجُلٍ يُدْعَىٰ حَنَشًا ، عَنْ عَلِيٍّ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ : وَهَذَا حَدِيثُ أَحْمَدَ - قَالَ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّىٰ عَلِيٌّ بِالنَّاسِ ، بَدَأَ فَقَرَأَ بِـ : ﴿يسٓ﴾ أَوْ نَحْوِهَا ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قَدْرِ السُّورَةِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ قَامَ قَدْرَ السُّورَةِ يَدْعُو ، وَيُكَبِّرُ ، ثُمَّ رَكَعَ قَدْرَ قِرَاءَتِهِ أَيْضًا ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَقَالَ : ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ، فَفَعَلَ كَفِعْلِهِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَىٰ ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ كَذَٰلِكَ يَفْعَلُ .

قال أبو بكر فِي هَذَا الْخَبَرِ : إِنَّهُ رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِثْلُ خَبَرِ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

٦٤٩- بَابُ تَطْوِيلِ السُّجُودِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ

○[١٤٦٧] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ ⁂ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمًا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ ، فَقَامَ حَتَّىٰ لَمْ يَكَدْ يَرْكَعُ ، ثُمَّ رَكَعَ حَتَّىٰ لَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، وَلَمْ يَكَدْ يَسْجُدُ ، ثُمَّ سَجَدَ وَلَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَلَمْ يَكَدْ يَسْجُدُ ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ .

٦٥٠- بَابُ تَقْصِيرِ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ عَنِ الْأُولَىٰ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ

○[١٤٦٨] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ

= الجر مع إبقاء عمله والتقدير : بحنش . وينظر : «همع الهوامع» للسيوطي (٢/ ٢٧٧) ، وقد ذكر أن ذلك إنما يكون في ضرورة أو شذوذ .

○[١٤٦٧] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١١٦٧٢] [التحفة : خ م س ٨٩٦٣] ، وتقدم برقم : (١٤٥٣) ، وسيأتي برقم : (١٤٧٠) ، (١٤٧١) .

⁂[١٤٩/أ] .

○[١٤٦٨] [الإتحاف : جا خز طح حب كم حم عه ٢٢٢٧٦- مي خز حب حم ط عه ٢٣١٤١] [التحفة : خ م د س ١٦٥٢٨- د ١٧١٨٥- خ م س ١٧٩٣٦] ، وتقدم برقم : (١٤٥٦) ، (١٤٦١) ، (١٤٦٢) .

سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكُسُوفِ، وَقَالَ فِي الْخَبَرِ: ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا دُونَ السُّجُودِ الْأَوَّلِ. . . ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ.

٥[١٤٦٩] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[(١)]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. . . مِثْلَهُ.

٦٥١- بَابُ الْبُكَاءِ وَالدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ

٥[١٤٧٠] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمًا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ، فَقَامَ حَتَّىٰ لَمْ يَكَدْ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ رَكَعَ حَتَّىٰ لَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَلَمْ يَكَدْ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكَدْ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فَجَعَلَ يَنْفُخُ وَيَبْكِي، وَيَقُولُ: «رَبِّ، أَلَمْ تَعِدْنِي أَلَّا تُعَذِّبَهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟ رَبِّ، أَلَمْ تَعِدْنِي أَلَّا تُعَذِّبَهُمْ وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ؟» فَلَمَّا صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا انْكَسَفَا فَافْزَعُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ»، ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّىٰ لَوْ شِئْتُ تَعَاطَيْتُ قِطْفًا مِنْ قُطُوفِهَا، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَجَعَلْتُ أَنْفُخُهَا، فَخِفْتُ أَنْ يَغْشَاكُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: رَبِّ، أَلَمْ تَعِدْنِي أَلَّا تُعَذِّبَهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟ رَبِّ، أَلَمْ تَعِدْنِي أَلَّا تُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ؟» قَالَ: «فَرَأَيْتُ فِيهَا الْحِمْيَرِيَّةَ السَّوْدَاءَ الطَّوِيلَةَ صَاحِبَةَ الْهِرَّةِ، كَانَتْ تَحْبِسُهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَا تَتْرُكْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، فَرَأَيْتُهَا كُلَّمَا أَدْبَرَتْ نَهَشَتْهَا، وَكُلَّمَا أَقْبَلَتْ نَهَشَتْهَا فِي النَّارِ، وَرَأَيْتُ

٥[١٤٦٩] [الإتحاف: مي خز حب حم ط عه ٢٣١٤١] [التحفة: خ م س ١٦٥١١].

(١) قوله: «سعيد بن عبد الرحمن» غير واضح في الأصل، والمثبت من الموضع السابق للحديث برقم: (١٤٥٧) بنفس الإسناد والمتن، ومن «الإتحاف».

٥[١٤٧٠] [الإتحاف: خز طح حب كم حم ١١٦٧٢] [التحفة: خ م س ٨٩٦٣]، وتقدم برقم: (١٤٥٣)، (١٤٦٧)، وسيأتي برقم: (١٤٧١).

صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ[1] - نَاقَتَيْ[2] رَسُولِ اللَّهِ - أَخَا بَنِي دُعْدُعٍ ، يُدْفَعُ فِي النَّارِ بِعَصًا ذِي شُعْبَتَيْنِ ، وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْمِحْجَنِ[3] فِي النَّارِ الَّذِي كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ[4] بِمِحْجَنِهِ ، وَيَقُولُ : إِنِّي لَا أَسْرِقُ إِنَّمَا يَسْرِقُ الْمِحْجَنُ ، فَرَأَيْتُهُ فِي النَّارِ مُتَوَكِّئًا[5] عَلَىٰ مِحْجَنِهِ» .

٦٥٢- بَابُ طُولِ الْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ

ه[١٤٧١] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّىٰ قِيلَ : لَا يَرْكَعُ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ حَتَّىٰ قِيلَ : لَا يَرْفَعُ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّىٰ قِيلَ : لَا يَسْجُدُ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ حَتَّىٰ قِيلَ : لَا يَرْفَعُ ، ثُمَّ رَفَعَ فَجَلَسَ حَتَّىٰ قِيلَ : لَا يَسْجُدُ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ فَفَعَلَ فِي الْأُخْرَىٰ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ أَمْحَصَتِ الشَّمْسُ .

---

(١) كذا في الأصل ، والأصول الخطية من «الإحسان» (٥٦٥٧) ، و«التقاسيم والأنواع» (٣١٣٥) ، و«موارد الظمآن» (٥٩٦) ، و«سنن النسائي الكبرىٰ» (٢٠٦٠) ، و«المجتبىٰ» (١٤٩٨) ، وهو مشكل ؛ فالمعنىٰ غير مستقيم ، لكن يبدو أن الخلاف فيها قديم ؛ فقد وقع في أصل «فوائد الحنائي» (١٤٠) : «السائبتين» ، وفي هامش أصله : «السبتيتين» وهو ما أثبته المحقق ، وفي كتب الغريب : «السائبتين» ، قال ابن الأثير في «النهاية» (٢/ ٤٣١) : «ومنه الحديث : «عرضت علي النار فرأيت صاحب السائبتين يُدفع بعصا» ؛ السائبتان : بدنتان أهداهما النبي ﷺ إلى البيت ، فأخذهما رجل من المشركين فذهب بهما ، سماهما سائبتين ؛ لأنه سيبهما لله تعالىٰ» . اهـ . وبنحوه في «لسان العرب» (١/ ٤٧٩) ، وينظر : «حاشية السندي علىٰ سنن النسائي» (٨/ ١٣٩) ، وعزاه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٥/ ٧) لابن حبان بلفظ : «السائبتين» ، وهذا هو الأليق ، لكن لا مناص من إثبات ما اتفقت عليه الأصول . فالله أعلم .

(٢) في الأصل : «نا» أو «يا» ، ولا معنىٰ له ، وأثبتنا ما يناسب السياق ، وانظر تعليقنا السابق .

(٣) **المحجن** : عصا معوجة الطّرف . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : حجن) .

(٤) **الحاج** : جماعة الحجاج ، يطلق عليها مجازًا واتساعًا . (انظر : النهاية ، مادة : حجج) .

(٥) **الاتكاء** : التحامل علىٰ شيء . (انظر : النهاية ، مادة : وكأ) .

ه[١٤٧١] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١١٦٧٢] [التحفة : خ م س ٨٩٦٣] ، وتقدم برقم : (١٤٥٣) ، (١٤٦٧) ، (١٤٧٠) .

٦٥٣- بَابُ الدُّعَاءِ وَالرَّغْبَةِ إِلَى اللَّهِ فِي الْجُلُوسِ فِي آخِرِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ حَتَّى تَنْجَلِيَ الشَّمْسُ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَدِ انْجَلَتْ قَبْلُ

ه [١٤٧٢] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى حَنَشًا[1]، عَنْ عَلِيٍّ.

ح **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى حَنَشًا، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ ۩ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَهَذَا حَدِيثُ أَحْمَدَ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى عَلِيٌّ بِالنَّاسِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَا: قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، فَفَعَلَ كَفِعْلِهِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو وَيُرَغِّبُ حَتَّى انْكَشَفَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ كَذَلِكَ يَفْعَلُهُ، قَالَ يُوسُفُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ كَذَلِكَ.

٦٥٤- بَابُ خُطْبَةِ الْإِمَامِ بَعْدَ صَلَاةِ الْكُسُوفِ

ه [١٤٧٣] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي قِصَّةِ كُسُوفِ الشَّمْسِ، وَقَالَ: فَلَمَّا تَجَلَّتْ قَامَ - يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ - فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يُخْسَفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ إِنْ مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ، أَوْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟**».

ه [١٤٧٢] [الإتحاف: خز طح حم ١٤٢٠٨]، وتقدم برقم: (١٤٦٦).

(١) في الأصل هاهنا وفي الموضع التالي: «حنش» على صورة المرفوع دون ضبط، والمثبت هو الجادة، وسبق التعليق عليه برقم (١٤٦٦).

۩ [١٤٩/ب].

ه [١٤٧٣] [الإتحاف: جا خز طح حب كم حم عه ٢٢٢٧٦] [التحفة: م ١٧٠٠٨- خ ١٧٠٧٨- س ١٧٠٩٢- خ م س ١٧١٤٨- خ س ١٧١٥٩]، وتقدم برقم: (١٤٥٨)، (١٤٦٥)، وسيأتي برقم: (١٤٧٥).

قال أبو بكر : وَفِي خَبَرِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَطَبَ أَيْضًا قَبْلَ الصَّلَاةِ . فَيَنْبَغِي لِلْإِمَامِ فِي الْكُسُوفِ أَنْ يَخْطُبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَبَعْدَهَا .

٦٥٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِحْدَاثِ التَّوْبَةِ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ لِمَا سَبَقَ مِنَ الْمَرْءِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا

ه[١٤٧٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ [حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ][(١)] ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، حَدَّثَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، أَنَّهُ شَهِدَ خُطْبَةً يَوْمًا لِسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ ، قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ : بَيْنَا أَنَا يَوْمًا وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ نَرْمِي غَرَضًا لَنَا ، عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ قِيدَ رُمْحَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثَةٍ فِي عَيْنِ النَّاظِرِينَ مِنَ الْأُفُقِ اسْوَدَّتْ حَتَّىٰ كَأَنَّهَا تَنُّومَةٌ ، فَقَالَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَوَاللَّهِ لَيُحْدِثَنَّ شَأْنُ هَذِهِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أُمَّتِهِ حَدَثًا ، فَدَفَعْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَإِذَا[(٢)] هُوَ بَارِزٌ ، فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ ، قَالَ : فَاسْتَقْدَمَ فَصَلَّىٰ بِنَا كَأَطْوَلِ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ ، لَا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتٌ ، ثُمَّ رَكَعَ بِنَا كَأَطْوَلِ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ ، لَا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتٌ ، ثُمَّ سَجَدَ بِنَا كَأَطْوَلِ مَا سَجَدَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ ، لَا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتٌ ، قَالَ : ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ : فَوَافَقَ تَجَلِّيَ الشَّمْسِ جُلُوسُهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ، قَالَ : فَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ، وَشَهِدَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَشَهِدَ أَنَّهُ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ قَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَأُذَكِّرُكُمْ بِاللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَصَّرْتُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَا أَخْبَرْتُمُونِي حَتَّىٰ أُبَلِّغَ رِسَالَاتِ رَبِّي كَمَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُبَلَّغَ ، وَإِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَدْ بَلَّغْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَا أَخْبَرْتُمُونِي» قَالَ : فَقَامَ النَّاسُ ، فَقَالُوا : نَشْهَدُ

ه[١٤٧٤] [الإتحاف : خز طح حب كم حم عم ٦٠٧٢] [التحفة : د ت س ق ٤٥٧٣] .

(١) ليس في الأصل وأثبتناه من «الإتحاف» .

(٢) في الأصل : «فا» .

أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ ، وَنَصَحْتَ لِأُمَّتِكَ ، وَقَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ ، قَالَ : ثُمَّ سَكَتُوا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنَّ رِجَالًا يَزْعُمُونَ أَنَّ كُسُوفَ هَذِهِ الشَّمْسِ ، وَكُسُوفَ هَذَا الْقَمَرِ ، وَزَوَالَ هَذِهِ النُّجُومِ عَنْ مَطَالِعِهَا لِمَوْتِ رِجَالٍ عُظَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، وَإِنَّهُمْ كَذَبُوا ، وَلَكِنَّهَا آيَاتٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، يَفْتِنُ بِهَا عِبَادَهُ لِيَنْظُرَ مَنْ يُحْدِثُ مِنْهُمْ تَوْبَةً ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مُنْذُ قُمْتُ أُصَلِّي مَا أَنْتُمْ لَاقُونَ فِي دُنْيَاكُمْ وَآخِرَتِكُمْ ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ كَذَّابًا آخِرُهُمُ الْأَعْوَرُ الدَّجَّالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَىٰ ۞ كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي يَحْيَىٰ أَوْ تَحْيَا لِشَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَإِنَّهُ مَتَىٰ خَرَجَ فَإِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ اللَّهُ ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَاتَّبَعَهُ ، فَلَيْسَ يَنْفَعُهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلٍ سَلَفَ ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ ، وَكَذَّبَهُ فَلَيْسَ يُعَاقَبُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ ، وَإِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا إِلَّا الْحَرَمَ وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ ، وَإِنَّهُ يَحْصُرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَيُزَلْزَلُونَ زِلْزَالًا شَدِيدًا ، قَالَ : فَيَهْزِمُهُ اللَّهُ وَجُنُودَهُ ، حَتَّىٰ إِنَّ جِذْمَ الْحَائِطِ وَأَصْلَ الشَّجَرَةِ لَيُنَادِي : يَا مُؤْمِنُ هَذَا كَافِرٌ يَسْتَتِرُ بِي ، تَعَالَ اقْتُلْهُ» ، قَالَ : «وَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَذَلِكَ حَتَّىٰ تَرَوْا أُمُورًا يَتَفَاقَمُ شَأْنُهَا فِي أَنْفُسِكُمْ ، تَسَاءَلُونَ بَيْنَكُمْ هَلْ كَانَ نَبِيُّكُمْ ذَكَرَ لَكُمْ مِنْهَا ذِكْرًا ، وَحَتَّىٰ تَزُولَ جِبَالٌ عَنْ مَرَاتِبِهَا ؛ عَلَىٰ إِثْرِ ذَلِكَ الْقَبْضُ» ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ قَالَ : ثُمَّ شَهِدْتُ خُطْبَةً أُخْرَىٰ ، قَالَ : فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ مَا قَدَّمَ كَلِمَةً ، وَلَا أَخَّرَهَا عَنْ مَوْضِعِهَا .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذِهِ اللَّفْظَةُ الَّتِي فِي هَذَا الْخَبَرِ : لَا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتٌ ، مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْنَا أَنَّ الْخَبَرَ الَّذِي يَجِبُ قَبُولُهُ خَبَرُ مَنْ يُخْبِرُ بِكَوْنِ الشَّيْءِ ، لَا مَنْ يَنْفِي ، وَعَائِشَةُ قَدْ خَبَّرَتْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ ، فَخَبَرُ عَائِشَةَ يَجِبُ قَبُولُهُ ؛ لِأَنَّهَا حَفِظَتْ جَهْرَ الْقِرَاءَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَحْفَظْهَا غَيْرُهَا ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ سَمُرَةُ كَانَ فِي صَفٍّ بَعِيدٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقِرَاءَةِ ، فَقَوْلُهُ : لَا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتٌ : أَيْ لَمْ أَسْمَعْ لَهُ صَوْتًا عَلَىٰ مَا بَيَّنْتُهُ قَبْلُ أَنَّ الْعَرَبَ ، تَقُولُ : لَمْ يَكُنْ كَذَا ، لِمَا لَمْ يُعْلَمْ كَوْنُهُ .

۞ [١٥٠/أ] .

٦٥٦- بَابُ الْأَمْرِ بِالصَّدَقَةِ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ

○[١٤٧٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَلَّىٰ بِالنَّاسِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا تَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ**».

وَهَذَا قَوْلُ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: وَزَادَ فِيهِ هِشَامٌ: «**إِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَتَصَدَّقُوا، وَصَلُّوا**».

○[١٤٧٦] حدثنا أَبُو الْأَزْهَرِ، وَكَتَبْتُهُ مِنْ أَصْلِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ زَمَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ، وَقَالَ: «**فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ، وَالصَّدَقَةِ**».

○[١٤٧٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ الشَّمْسَ كَسَفَتْ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهَا كَسَفَتْ لِمَوْتِهِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَادْعُوا وَتَصَدَّقُوا**».

○[١٤٧٥] [الإتحاف: جا خز طح حب كم حم عه قط ٢٢١٠٩] [التحفة: خ م د س ١٦٥٢٨- خ ١٦٥٤٩- خ ت ١٦٦٣٩- خ م د س ق ١٦٦٩٢- م ١٧٠٠٨- س ١٧٠٩٢]، وتقدم برقم: (١٤٥٨)، (١٤٦٥)، (١٤٧٣).

○[١٤٧٦] [الإتحاف: مي جا خز طح حب كم حم ٢١٢٧٧] [التحفة: خ د ١٥٧٥١].

○[١٤٧٧] [الإتحاف: خز طح كم ١٠٢٩٧] [التحفة: خ م س ٧٣٧٣].

٦٥٧- بَابُ الْأَمْرِ بِالْعَتَاقَةِ[١] فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ

○[١٤٧٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ مَسْعُودٍ أَبُو حُذَيْفَةَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ.

○[١٤٧٩] حدثناه الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي: الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ... مِثْلَهُ، وَقَالَ: أَمَرَ بِعَتَاقَةٍ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ.

٦٥٨- بَابُ ۩ ذِكْرِ عِلَّةٍ لَهَا تَنْكَسِفُ الشَّمْسُ إِذَا انْكَسَفَتْ

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ، فَإِنِّي لَا إِخَالُ أَبَا قِلَابَةَ سَمِعَ مِنَ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وَلَا أَقِفُ أَلِقَبِيصَةَ الْبَجَلِيِّ صُحْبَةٌ أَمْ لَا؟

○[١٤٨٠] حدثنا بِخَبَرِ قَبِيصَةَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ انْخَسَفَتْ، فَصَلَّىٰ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ حَتَّىٰ انْجَلَتْ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِهِ، وَيُحْدِثُ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ مَا شَاءَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إِذَا تَجَلَّىٰ لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ، فَأَيُّهُمَا انْخَسَفَ فَصَلُّوا حَتَّىٰ يَنْجَلِيَ أَوْ يُحْدِثَ اللَّهُ أَمْرًا**».

○[١٤٨١] قال أبو بكر: وَأَمَّا خَبَرُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ فَإِنَّ بُنْدَارًا حَدَّثَنَا أَيْضًا، قَالَ: حَدَّثَنَا

---

(١) **العتاقة**: مصدر عتق، أي خرج عن الرّقّ، حُرِّر من العبودية. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: عتق).

○[١٤٧٨] [الإتحاف: مي جا خز طح حب كم حم ٢١٢٧٧] [التحفة: خ د ١٥٧٥١].

○[١٤٧٩] [الإتحاف: مي جا خز طح حب كم حم ٢١٢٧٧] [التحفة: خ د ١٥٧٥١].

۩ [١٥٠/ب].

○[١٤٨٠] [الإتحاف: خز طح كم د س حم ١٦٣٠٥] [التحفة: د س ١١٠٦٥].

○[١٤٨١] [الإتحاف: خز طح كم حم ١٧٠٩٥] [التحفة: س ١١٦١٥ - د س ق ١١٦٣١].

عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: «فَإِذَا تَجَلَّىٰ اللَّهُ لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ»

ه[١٤٨٢] **حدثنا** بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ.

جِمَاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ(١) وَمَا فِيهَا مِنَ السُّنَنِ

٦٥٩- بَابُ التَّوَاضُعِ وَالتَّبَذُّلِ وَالتَّخَشُّعِ وَالتَّضَرُّعِ عِنْدَ الْخُرُوجِ إِلَى الِاسْتِسْقَاءِ

ه[١٤٨٣] **حدثنا** سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَرْسَلَنِي أَمِيرٌ مِنَ الْأُمَرَاءِ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الِاسْتِسْقَاءِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَسْأَلَنِي؟ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاضِعًا، مُتَبَذِّلًا(٢)، مُتَخَشِّعًا، مُتَضَرِّعًا، فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ، وَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ.

٦٦٠- بَابُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمُصَلَّىٰ لِلِاسْتِسْقَاءِ

ه[١٤٨٤] **حدثنا** عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ وَيَحْيَىٰ هُوَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ يَحْيَىٰ، وَالْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِيكَ، عَنْ

ه[١٤٨٢] [الإتحاف: خز طح كم حم ١٧٠٩٥] [التحفة: س ١١٦١٥-د س ق ١١٦٣١].

(١) **الاستسقاء**: طلب السقيا، أي: إنزال الغيث على البلاد والعباد. (انظر: النهاية، مادة: سقي).

ه[١٤٨٣] [الإتحاف: جا خز عه طح حب كم حم ٧٢٢٨] [التحفة: د ت س ق ٥٣٥٩]، وسيأتي برقم: (١٤٨٦)، (١٤٩٦).

(٢) **التبذل**: ترك التزين والتهيئ بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع. (انظر: النهاية، مادة: بذل).

ه[١٤٨٤] [الإتحاف: ط ش مي جا خز عه طح حب كم ش حم ٧١٣٤] [التحفة: ع ٥٢٩٧]، وسيأتي برقم: (١٤٨٥)، (١٤٨٨)، (١٤٩٢)، (١٤٩٣)، (١٤٩٧)، (١٥٠١).

عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَا مِنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، يُحَدِّثُ أَبِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى ، فَقَلَبَ رِدَاءَهُ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ .

٦٦١- بَابُ الْخُطْبَةِ قَبْلَ صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ

ㅇ[١٤٨٥] حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ مِنْ أَصْلِهِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الِاسْتِسْقَاءِ ، فَخَطَبَ ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَدَعَا ، وَاسْتَسْقَى ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ وَصَلَّى بِهِمْ .

٦٦٢- بَابُ تَرْكِ الْكَلَامِ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي خُطْبَةِ الِاسْتِسْقَاءِ

ㅇ[١٤٨٦] حدثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ [هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ][(١)] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَرْسَلَنِي فُلَانٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الِاسْتِسْقَاءِ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَبَذِّلًا ، مُتَضَرِّعًا ، مُتَوَاضِعًا ، فَلَمْ يَخْطُبْ نَحْوَ خُطْبَتِكُمْ هَذِهِ ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ .

٦٦٣- بَابُ تَرْكِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لِصَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ

وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ لَا يُؤَذَّنُ وَلَا يُقَامُ لِلتَّطَوُّعِ وَإِنْ صُلِّيَتِ التَّطَوُّعُ فِي الْجَمَاعَةِ .

ㅇ[١٤٨٧] حدثنا أَبُو طَالِبٍ زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ وَهُوَ ابْنُ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ ، عَنِ

ㅇ[١٤٨٥] [الإتحاف : ط ش مي جا خز عه طح حب كم ش حم ٧١٣٤] [التحفة : ع ٥٢٩٧] ، وتقدم برقم : (١٤٨٤) ، وسيأتي برقم : (١٤٨٨) ، (١٤٩٢) ، (١٤٩٣) ، (١٤٩٧) ، (١٥٠١) .

ㅇ[١٤٨٦] [الإتحاف : جا خز عه طح حب كم حم ٧٢٢٨] [التحفة : د ت س ق ٥٣٥٩] ، وتقدم برقم : (١٤٨٣) ، وسيأتي برقم : (١٤٩٦) .

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .

ㅇ[١٤٨٧] [الإتحاف : خز عه طح حم ١٧٩٩٢] [التحفة : ق ١٢٢٩١] ، وسيأتي برقم : (١٤٩٩) .

الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقِي ، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ، بِلَا أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ .

٦٦٤- بَابُ خُرُوجِ الْإِمَامِ بِالنَّاسِ إِلَى الِاسْتِسْقَاءِ

٥[١٤٨٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبَّادِ ۞ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَاسْتَسْقَى ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ .

٦٦٥- بَابُ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ لِلدُّعَاءِ قَبْلَ (١) الِاسْتِسْقَاءِ وَتَحْوِيلِ الْأَرْدِيَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ

٥[١٤٨٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ . قَالَ شُعْبَةُ : فَقُلْتُ لِثَابِتٍ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، قُلْتُ : سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ ، قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ .

قال أبو بكر : وَفِي خَبَرِ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَرَفَعَ يَدَيْهِ قَدْ أَمْلَيْتُهُ قَبْلُ .

٦٦٦- بَابُ صِفَةِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الِاسْتِسْقَاءِ

٥[١٤٩٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : اسْتَسْقَى هَكَذَا ، وَمَدَّ يَدَيْهِ ، وَجَعَلَ بَاطِنَهُمَا مَا يَلِي الْأَرْضَ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ .

٥[١٤٨٨] [الإتحاف : ط ش مي جا خز عه طح حب كم ش حم ٧١٣٤] [التحفة : ع ٥٢٩٧] ، وتقدم برقم : (١٤٨٤) ، (١٤٨٥) ، وسيأتي برقم : (١٤٩٢) ، (١٤٩٣) ، (١٤٩٧) ، (١٥٠١) .

۞ [١٥١/أ] .

(١) ألحق بعده في الحاشية كلمة كأنها «صلاة» .

٥[١٤٨٩] [الإتحاف : خز عه كم ٦٧٠] [التحفة : خ م د س ق ١١٦٨] ، وسيأتي برقم : (١٨٧٤) .

٥[١٤٩٠] [الإتحاف : خز عه حم ٤٨٣] [التحفة : م د ٣٢٣- م س ٤٤٤- خت ٩١٠] ، وسيأتي برقم : (١٤٩٥) ، (١٥٠٠) ، (١٨٧٢) .

○[١٤٩١] حدثنا الْحَسَنُ بْنُ قَزْعَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ بَرَكَةَ وَهُوَ أَبُو الْوَلِيدِ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَادًّا يَدَيْهِ حَتَّىٰ رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ . قَالَ سُلَيْمَانُ : ظَنَنْتُهُ يَدْعُو فِي الِاسْتِسْقَاءِ .

٦٦٧- بَابُ صِفَةِ تَحْوِيلِ الرِّدَاءِ فِي الِاسْتِسْقَاءِ إِذَا كَانَ الرِّدَاءُ ثَقِيلًا

○[١٤٩٢] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ ، وَيَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، فَقُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ يَحْيَىٰ وَالْمَسْعُودِيُّ ، عَنْ أَبِيكَ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، يُحَدِّثُ أَبِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّىٰ فَاسْتَسْقَىٰ ، فَقَلَبَ رِدَاءَهُ وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ .

قَالَ الْمَسْعُودِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، قُلْتُ لَهُ : أَخْبِرْنَا جَعَلَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ ، أَوْ أَسْفَلَهُ أَعْلَاهُ ، أَمْ كَيْفَ جَعَلَهُ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ جَعَلَ الْيَمِينَ الشِّمَالَ وَالشِّمَالَ الْيَمِينَ .

٦٦٨- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا حَوَّلَ رِدَاءَهُ ، فَجَعَلَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَيْسَرِ ، وَالْأَيْسَرَ عَلَى الْأَيْمَنِ لِأَنَّ الرِّدَاءَ ثَقُلَ عَلَيْهِ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ

○[١٤٩٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عُمَارَةَ وَهُوَ ابْنُ غَزِيَّةَ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ

○[١٤٩١] [الإتحاف : خز حم ١٧٩٠٢] [التحفة : ق ١٢٢٢٢] .

○[١٤٩٢] [الإتحاف : ط ش مي جا خز عه طح حب كم ش حم ٧١٣٤] [التحفة : ع ٥٢٩٧] ، وتقدم برقم : (١٤٨٤) ، (١٤٨٥) ، (١٤٨٨) ، وسيأتي برقم : (١٤٩٣) ، (١٤٩٧) ، (١٥٠١) .

○[١٤٩٣] [الإتحاف : ط ش مي جا خز عه طح حب كم ش حم ٧١٣٤] [التحفة : ع ٥٢٩٧] ، وتقدم برقم : (١٤٨٤) ، (١٤٨٥) ، (١٤٨٨) ، (١٤٩٢) ، وسيأتي برقم : (١٤٩٧) ، (١٥٠١) .

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: اسْتَسْقَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ[1] سَوْدَاءُ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ بِأَسْفَلِهَا فَيَجْعَلَهُ أَعْلَاهَا، فَلَمَّا ثَقُلَتْ عَلَيْهِ قَلَبَهَا عَلَىٰ عَاتِقَيْهِ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ: عَلَىٰ عَاتِقِهِ.

٦٦٩- بَابُ صِفَةِ الدُّعَاءِ فِي الِاسْتِسْقَاءِ

ە[١٤٩٤] **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحُرِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، حَدَّثَنَا مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بَوَاكِي، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيًّا مُرْبِعًا عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ**»، فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمْ.

ە[١٤٩٥] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ وُهَيْبٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ اسْقِنَا**».

٦٧٠- بَابُ عَدَدِ صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ

قال أبو بكر: فِي خَبَرِ يُونُسَ، وَمَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ.

٦٧١- بَابُ عَدَدِ التَّكْبِيرِ[2] فِي صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ كَالتَّكْبِيرِ فِي الْعِيدَيْنِ

قال أبو بكر: فِي خَبَرِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ، فَقَالَ: كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدَيْنِ.

ە[١٤٩٦] **حدثنا** زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ أَبَانٍ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا

---

(١) **الخميصة**: كساء أسود مربع له علمان، وفيه خطوط، والجمع: خمائص. (انظر: معجم الملابس) (ص١٦٠).

ە[١٤٩٤] [الإتحاف: خز عه كم ٣٨٣٤] [التحفة: د ٣١٤١].

ە[١٤٩٥] [الإتحاف: خز ١٩٢٥] [التحفة: س ١٦٦٦]، وتقدم برقم: (١٤٩٠)، وسيأتي برقم: (١٥٠٠)، (١٨٧٢).

(٢) كذا في الأصل.

ە[١٤٩٦] [الإتحاف: جا خز عه طح حب كم حم ٧٢٢٨] [التحفة: د ت س ق ٥٣٥٩]، وتقدم برقم: (١٤٨٣)، (١٤٨٦).

إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ - مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ ۩ - الْمَدِينِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ هِشَامَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ أَمِيرَ الْمَدِينَةِ أَرْسَلَهُ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، سَلْهُ: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الِاسْتِسْقَاءِ يَوْمَ اسْتَسْقَىٰ بِالنَّاسِ؟ قَالَ إِسْحَاقُ: فَدَخَلْتُ عَلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الِاسْتِسْقَاءِ يَوْمَ اسْتَسْقَىٰ؟ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَخَشِّعًا، مُتَبَذِّلًا، فَصَنَعَ فِيهِ كَمَا يَصْنَعُ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَىٰ.

٦٧٢- بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ ضِدِّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ مِنَ التَّابِعِينَ أَنَّ صَلَاةَ النَّهَارِ عَجْمَاءُ، يُرِيدُ أَنَّهُ لَا يُجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِي خَبَرِ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ.

٥[١٤٩٧] *حدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَسْتَسْقِي فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَوَلَّى النَّاسَ ظَهْرَهُ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ، وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، قَرَأَ فِيهِمَا وَجَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ.

٦٧٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِسْقَاءِ بِبَعْضِ قَرَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَلْدَةِ الَّتِي يَسْتَسْقِي بِهَا بَعْضُ قَرَابَتِهِ ﷺ

٥[١٤٩٨] *حدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي،

۩[١٥١/ب].

٥[١٤٩٧] [الإتحاف: ط ش مي جا خز عه طح حب كم ش حم ٧١٣٤] [التحفة: ع ٥٢٩٧]، وتقدم برقم: (١٤٨٤)، (١٤٨٥)، (١٤٨٨)، (١٤٩٢)، (١٤٩٣)، وسيأتي برقم: (١٥٠١).

٥[١٤٩٨] [الإتحاف: خز عه حب ١٥١٨٤] [التحفة: خ ١٠٤١١].

عَنْ ثُمَامَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا قَحَطُوا خَرَجَ يَسْتَسْقِي بِالْعَبَّاسِ ، فَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا إِذَا قَحَطْنَا اسْتَسْقَيْنَا بِنَبِيِّكَ فَتَسْقِينَا ، وَإِنَّا نَسْتَسْقِيكَ الْيَوْمَ بِعَمِّ نَبِيِّكَ - أَوْ : نَبِيِّنَا - فَاسْقِنَا ، فَيُسْقَوْنَ .

قَالَ الْأَنْصَارِيُّ : كَذَا وَجَدْتُ فِي كِتَابِي بِخَطِّي فَيُسْقَوْنَ .

٦٧٤- بَابُ إِعَادَةِ الْخُطْبَةِ ثَانِيَةً بَعْدَ صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ

ه[١٤٩٩] حدثنا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا يَسْتَسْقِي ، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ بِلَا أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ، قَالَ : ثُمَّ خَطَبَنَا وَدَعَا اللَّهَ ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَلَبَ رِدَاءَهُ ، فَجَعَلَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَيْسَرِ ، وَالْأَيْسَرَ عَلَى الْأَيْمَنِ .

قال أبو بكر : فِي الْقَلْبِ مِنَ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ ؛ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ تَخْلِيطٌ كَثِيرٌ[(١)] ، فَإِنْ ثَبَتَ هَذَا الْخَبَرُ فَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ وَدَعَا ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ مَرَّتَيْنِ ؛ مَرَّةً قَبْلَ الصَّلَاةِ ، وَمَرَّةً بَعْدَهَا .

٦٧٥- بَابُ الِاسْتِسْقَاءِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا شُكِيَ إِلَى الْإِمَامِ قُحُوطُ الْمَطَرِ[(٢)]

وَدُعَاءِ الْإِمَامِ بِحَبْسِ الْمَطَرِ عَنِ الْمُدُنِ وَالْقُرَى إِذَا شُكِيَ إِلَيْهِ كَثْرَةُ الْأَمْطَارِ وَخِيفَ هَدْمُ الْبُنْيَانِ وَانْقِطَاعُ السُّبُلِ .

ه[١٥٠٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ

ه[١٤٩٩] [الإتحاف : خز عه طح حم ١٧٩٩٢] [التحفة : ق ١٢٢٩١] ، وتقدم برقم : (١٤٨٧) .

(١) قوله : «تخليط كثير» كذا في الأصل ، والجادة : «تخليطا كثيرا» .

(٢) **قحوط المطر** : احتباسه وانقطاعه ، والقحط : الجدب . (انظر : النهاية ، مادة : قحط) .

ه[١٥٠٠] [الإتحاف : خز عه حب ٦٩٤] [التحفة : خ م س ١٧٤ - خ م س ٤٥٦ - خ د ٤٩٣ - م ٥٤٧ - =

عُبَيْدَ اللَّهِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَصَاحُوا ، قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَحَطَ الْمَطَرُ ، وَاحْمَرَّ الشَّجَرُ ، وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ ؛ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا» ، قَالَ : وَايْمُ اللَّهِ(١) مَا نَرَىٰ فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً(٢) مِنْ سَحَابٍ ، فَنَشَأَتْ سَحَابَةٌ فَانْتَشَرَتْ ، ثُمَّ إِنَّهَا أَمْطَرَتْ ، فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّىٰ وَانْصَرَفَ ، فَلَمْ تَزَلْ تُمْطِرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَىٰ ، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ ، صَاحُوا قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ(٣) ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَحْبِسَهَا عَنَّا ، قَالَ : فَتَبَسَّمَ ، وَقَالَ : «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا(٤) وَلَا عَلَيْنَا» ، قَالَ : فَتَقَشَّعَتْ(٥) عَنِ الْمَدِينَةِ ، فَجَعَلَتْ تُمْطِرُ حَوْلَهَا ، وَمَا تَقْطُرُ ۩ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً ، قَالَ : فَنَظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَإِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الْإِكْلِيلِ(٦) .

٦٧٦- بَابُ تَرْكِ الْإِمَامِ الْعَوْدَ لِلْخُرُوجِ لِصَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ ثَانِيًا إِذَا سُقُوا فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ اسْتَسْقَوْا

٥[١٥٠١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ،

= س ٥٩٦- خ م د س ٩٠٦- خ د ١٠١٤- خ م د س ق ١١٦٨- خ ١٢٠٣- خ ١٤٣٨- خت ١٦٦١] ، وتقدم برقم : (١٤٩٠) ، (١٤٩٥) ، وسيأتي برقم : (١٨٧٢) .

(١) **وايم الله** : اسم وضع للقسم . (و فيه لغات كثيرة) . (انظر : القاموس ، مادة : يمن) .

(٢) **القزعة** : القطعة من السحاب ، والجمع : القزع . (انظر : النهاية ، مادة : قزع) .

(٣) **السبل** : جمع سبيل ، وهو : الطريق . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : سبل) .

(٤) **حوالينا** : يريد اللهم أنزل الغيث في مواضع النبات لا في مواضع الأبنية . (انظر : النهاية ، مادة : حول) .

(٥) **تقشعت** : أقلعت وبعدت . (انظر : اللسان ، مادة : قشع) .

۩[١٥٢/أ] .

(٦) **الإكليل** : ما أطاف بالرأس : من عصابة مُزيَّنة بجوهر أو خرز ونحوه ، أراد : أن الغيم تقطع عن وسط السماء ، وصار في آفاقها كالإكليل ، وكل شيء أحدق بشيء وأطاف به فهو إكليل له . (انظر : جامع الأصول) (٦/ ٢٠٣) .

٥[١٥٠١] [الإتحاف : ط ش مي جا خز عه طح حب كم ش حم ٧١٣٤] [التحفة : ع ٥٢٩٧] ، وتقدم برقم : (١٤٨٤) ، (١٤٨٥) ، (١٤٨٨) ، (١٤٩٢) ، (١٤٩٣) ، (١٤٩٧) .

أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ ، أَنَّ عَمَّهُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ إِلَى الْمُصَلَّىٰ يَسْتَسْقِي لَهُمْ ، فَقَامَ فَدَعَا قَائِمًا ، ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَ الْقِبْلَةِ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ فَأُسْقُوا[(١)] .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَخْبَارِ أَعْلَمُهُ : فَأُسْقُوا ؛ إِلَّا فِي خَبَرِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ .

جِمَاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى وَمَا يُحْتَاجُ فِيهِمَا مِنَ السُّنَنِ

٦٧٧- بَابُ عَدَدِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

ه[١٥٠٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . ح وَحَدَّثَنَاه عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ زُبَيْدٍ الْأَيَامِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ : صَلَاةُ الْأَضْحَىٰ رَكْعَتَانِ ، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ ، وَصَلَاةُ الْفِطْرِ رَكْعَتَانِ ، وَصَلَاةُ الْمُسَافِرِ رَكْعَتَانِ ؛ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ ، وَقَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَىٰ .

٦٧٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ إِلَى الْمُصَلَّىٰ

وَتَرْكِ الْأَكْلِ يَوْمَ النَّحْرِ[(٢)] إِلَى الرُّجُوعِ مِنَ الْمُصَلَّىٰ فَيَأْكُلُ مِنْ ذَبِيحَتِهِ إِنْ كَانَ مِمَّنْ يُضَحِّي .

ه[١٥٠٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا ثَوَابُ بْنُ عُتْبَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّىٰ يَطْعَمَ ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّىٰ يَذْبَحَ .

---

(١) في الأصل : «فسقوا» ، والمثبت من «سنن البيهقي» (٦٤٨٣) من طريق محمد بن يحيى به .

ه[١٥٠٢] [الإتحاف : خز ١٥٧٥٨] [التحفة : س ق ١٠٥٩٦ - س ق ١٠٦٢٩] .

(٢) **يوم النحر** : يوم عيد الأضحى ، و هو اليوم العاشر من شهر ذي الحِجَّة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : نحر) .

ه[١٥٠٣] [الإتحاف : مي خز حب كم حم قط ٢٢٨٢] [التحفة : ت ق ١٩٥٤] .

٦٧٩- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ تَرْكَ الْأَكْلِ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّىٰ يَذْبَحَ الْمَرْءُ فَضِيلَةٌ

وَإِنْ كَانَ الْأَكْلُ مُبَاحًا[١] قَبْلَ الْغُدُوِّ إِلَى الْمُصَلَّىٰ، وَالْآكِلُ غَيْرُ حَرِجٍ وَلَا آثِمٍ.

○[١٥٠٤] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَىٰ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ: ذَبَحْتُ شَاتِي وَتَغَدَّيْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلَاةَ، فَقَالَ: «شَاتُكَ شَاةُ لَحْمٍ» . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قال أبو بكر: خَرَّجْتُهُ فِي كِتَابِ الْأَضَاحِيِّ.

٦٨٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ أَكْلِ التَّمْرِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْغُدُوِّ[٢] إِلَى الْمُصَلَّىٰ

○[١٥٠٥] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ يَوْمَ الْفِطْرِ عَلَىٰ تَمَرَاتٍ، ثُمَّ يَغْدُو.

٦٨١- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْفِطْرِ يَوْمَ الْفِطْرِ عَلَىٰ وِتْرٍ مِنَ التَّمْرِ

○[١٥٠٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحْرِزٍ بِالْفُسْطَاطِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُرَجَّىٰ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّىٰ يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ، وَيَأْكُلُهُنَّ وِتْرًا.

---

(١) في الأصل: «مباح»، وهو خطأ والصواب ما أثبتناه.

○[١٥٠٤][الإتحاف: مي خز جا عه طح حب حم ٢٠٧٠][التحفة: خ م ١٩٢٠].

(٢) **الغدو**: الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان. (انظر: التاج، مادة: غدو).

○[١٥٠٥][الإتحاف: مي خز حب كم ٨٤٧][التحفة: د ت ٢٦٥- ت ٥٤٨- خ ق ١٠٨٢].

○[١٥٠٦][الإتحاف: خز حب كم حم قط ١٣٨١][التحفة: د ت ٢٦٥- ت ٥٤٨- خ ق ١٠٨٢].

٦٨٢- بَابُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمُصَلَّى لِصَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ صَلَاةَ الْعِيدَيْنِ تُصَلَّى فِي الْمُصَلَّى لَا فِي الْمَسَاجِدِ، إِذَا أَمْكَنَ الْخُرُوجُ إِلَى الْمُصَلَّى.

○[١٥٠٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبَانٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، وَهُوَ: ابْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحًى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ انْصَرَفَ.

٦٨٣- بَابُ التَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ فِي الْغُدُوِّ إِلَى الْمُصَلَّى فِي الْعِيدَيْنِ إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ

فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذَا الْخَبَرِ، وَأَحْسِبُ الْحَمْلَ فِيهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ إِنْ لَمْ يَكُنِ الْغَلَطُ مِنَ ۩ ابْنِ أَخِي ابْنِ وَهْبٍ.

○[١٥٠٨] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمِّي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ مَعَ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَالْعَبَّاسِ، وَعَلِيٍّ، وَجَعْفَرٍ، وَالْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَأَيْمَنَ ابْنِ أُمِّ أَيْمَنَ، رَافِعًا صَوْتَهُ بِالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ، فَيَأْخُذُ طَرِيقَ الْحَدَّادِينَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى، فَإِذَا فَرَغَ رَجَعَ عَلَى الْحَذَّائِينَ حَتَّى يَأْتِيَ مَنْزِلَهُ.

٦٨٤- بَابُ تَرْكِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ(١) لِصَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

وَهَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْتُ أَنْ لَا أَذَانَ وَلَا إِقَامَةَ إِلَّا لِصَلَاةِ الْفَرِيضَةِ، وَإِنْ صُلِّيَتْ غَيْرُ الْفَرِيضَةِ جَمَاعَةً.

○[١٥٠٧][الإتحاف: خز عه حب كم ٥٦٢٤][التحفة: خ م س ق ٤٢٧١]، وسيأتي برقم: (١٥٢٥).
۩[١٥٢/ب].
○[١٥٠٨][الإتحاف: خز ١٠٦٣١].
(١) في الأصل: «والإمام»، وهو خطأ، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

ه[١٥٠٩] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُؤَذِّنْ وَلَمْ يُقِمْ.

٦٨٥- بَابُ إِخْرَاجِ الْعَنَزَةِ(١) فِي الْعِيدَيْنِ إِلَى الْمُصَلَّى لِيَسْتَتِرَ بِهَا(٢) الْإِمَامُ فِي الْمُصَلَّى إِذَا صَلَّى

بِذِكْرِ خَبَرٍ مُجْمَلٍ لَمْ يُبَيِّنْ فِيهِ الْعِلَّةَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْرِجُ الْعَنَزَةَ مِنْ أَجْلِهَا.

ه[١٥١٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُزُ الْحَرْبَةَ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ يُصَلِّي إِلَيْهَا، وَكَانَ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ.

ه[١٥١١] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ، وَهُوَ: ابْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى بِالْحَرْبَةِ، ثُمَّ يَغْرِزُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ حِينَ يَقُومُ يُصَلِّي.

٦٨٦- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ لِلْعِلَّةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْرِجُ الْعَنَزَةَ إِلَى الْمُصَلَّى وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ يُخْرِجُهَا(٣) إِذْ لَا بِنَاءَ بِالْمُصَلَّى يَوْمَئِذٍ يَسْتُرُ الْمُصَلِّيَ.

ه[١٥٠٩] [الإتحاف: خز حب حم عم ٢٥٨٠] [التحفة: م د ت ٢١٦٦].

(١) العنزة: مثل نصف الرمح أو أكبر شيئًا، وفيها سنان مثل سنان الرمح. (انظر: النهاية، مادة: عنز).

(٢) في الأصل: «به»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

ه[١٥١٠] [الإتحاف: مي جا خز حب حم ١٠٧٩٧] [التحفة: س ٧٥٩٧- خ ق ٧٧٥٧- خ ٧٨٠٥- خ م د ٧٩٤٠- خ ٨٠٣٥- ق ٨٠٧٨- م ٨٠٩٢- خ س ٨١٧٢]، وتقدم برقم: (٨٦٤)، (٨٦٥)، وسيأتي برقم: (١٥١١)، (١٥١٢).

ه[١٥١١] [الإتحاف: خز ١٠٥٤١] [التحفة: س ٧٥٩٧- خ ق ٧٧٥٧- خ ٧٨٠٥- خ م د ٧٩٤٠- خ ٨٠٣٥- ق ٨٠٧٨- م ٨٠٩٢- خ س ٨١٧٢]، وتقدم برقم: (٨٦٤)، (٨٦٥)، (١٥١٠)، وسيأتي برقم: (١٥١٢).

(٣) في الأصل: «خرجها»، ولعل المثبت هو الصواب.

٥[١٥١٢] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ الْأَيْلِيُّ، أَنَّ سَلَامَةَ حَدَّثَهُمْ[(١)]، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ خَرَجَ بِالْعَنَزَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى تُرْكَزَ فِي الْمُصَلَّى فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُصَلَّى كَانَ فَضَاءً لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مَبْنِيٌّ يَسْتَتِرُ بِهِ.

٦٨٧- بَابُ تَرْكِ الصَّلَاةِ فِي الْمُصَلَّى قَبْلَ الْعِيدَيْنِ وَبَعْدَهَا اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ ﷺ وَاسْتِنَانًا بِهِ

٥[١٥١٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى وَأَكْبَرُ عِلْمِي، أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خِرْصَهَا وَصِخَابَهَا.

٦٨٨- بَابُ الْبَدْءِ بِصَلَاةِ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ

٥[١٥١٤] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي يَوْمِ الْعِيدِ.

٦٨٩- بَابُ عَدَدِ التَّكْبِيرِ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ فِي الْقِيَامِ قَبْلَ الرُّكُوعِ

٥[١٥١٥] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ كَثِيرُ بْنُ

٥[١٥١٢] [الإتحاف: خز ١١٠١٢] [التحفة: س ٧٥٩٧- خ ق ٧٧٥٧- خ ٧٨٠٥- خ م د ٧٩٤٠- خ ٨٠٣٥- ق ٨٠٧٨- م ٨٠٩٢- خ س ٨١٧٢]، وتقدم برقم: (٨٦٤)، (٨٦٥)، (١٥١٠)، (١٥١١).

(١) في الأصل: «حدثهن»، والمثبت من «الإتحاف».

٥[١٥١٣] [الإتحاف: مي جا خز عه حب حم ش ٧٤٤٩] [التحفة: ع ٥٥٥٨]، وسيأتي برقم: (١٥٣٥).

٥[١٥١٤] [الإتحاف: مي خز عه طح حب ش حم كم ٨٠٩١] [التحفة: خ م د ق ٥٦٩٨]، وتقدم برقم: (١٥١٣)، وسيأتي برقم: (١٥٣٥).

٥[١٥١٥] [الإتحاف: خز طح ١٦٠١٩] [التحفة: ت ق ١٠٧٧٤]، وسيأتي برقم: (١٥١٦).

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فِي الْأَضْحَىٰ سَبْعًا وَخَمْسًا، وَفِي الْفِطْرِ مِثْلَ ذَلِكَ.

٦٩٠- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضِدِّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُوَالِي بَيْنَ ۩ الْقِرَاءَتَيْنِ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

○[١٥١٦] حدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي: ابْنَ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَىٰ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ.

٦٩١- بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

○[١٥١٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الصُّورِيُّ بِالْفُسْطَاطِ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، وَهُوَ: ابْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِمَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْخُرُوجِ فِي الْعِيدَيْنِ؟ فَقُلْتُ: قَرَأَ ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾، وَ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾.

○[١٥١٨] قال أبو بكر: لَمْ يُسْنِدْ هَذَا الْخَبَرَ أَحَدٌ أَعْلَمُهُ غَيْرُ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَا: إِنَّ عُمَرَ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ.

قَالَ: حدثناه أَبُو الْأَزْهَرِ مِنْ أَصْلِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ فُلَيْحٍ. وَفِي خَبَرِ

۩[١٥٣/أ].

○[١٥١٦][الإتحاف: خز طح ١٦٠١٩][التحفة: ت ق ١٠٧٧٤]، وتقدم برقم: (١٥١٥).

○[١٥١٧][الإتحاف: خز ط عه طح حب حم ش ٢٠٨٦٦][التحفة: م د ت س ق ١٥٥١٣].

○[١٥١٨][التحفة: م د ت س ق ١٥٥١٣].

النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ بِـ : ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وَ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾ وَهَذَا مِنَ اخْتِلَافِ الْمُبَاحِ .

٦٩٢- بَابُ اسْتِقْبَالِ الْإِمَامِ النَّاسَ لِلْخُطْبَةِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الصَّلَاةِ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي خَبَرِ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : فَإِذَا قَضَىٰ صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ ، قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : خَرَّجْتُهُ بِتَمَامِهِ بَعْدُ .

٦٩٣- بَابُ الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ

○[١٥١٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، يَعْنِي : الثَّقَفِيَّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ .

وَفِي حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ مَسْعَدَةَ : يَعْنِي فِي الْعِيدِ .

٦٩٤- بَابُ الْخُطْبَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي الْعِيدَيْنِ

○[١٥٢٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّىٰ ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ ، فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ فَأَتَى النِّسَاءَ ، فَذَكَّرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَىٰ يَدِ بِلَالٍ ، وَبِلَالٌ[١] بَاسِطٌ ثَوْبَهُ يُلْقِينَ النِّسَاءُ عَلَيْهِ[٢] صَدَقَةً .

○[١٥١٩][الإتحاف : خز عه حب كم ١٠٩١٣][التحفة : خ ٧٨٠٥] .

○[١٥٢٠][الإتحاف : مي جا خز عه طح حم ٢٩٢٩][التحفة : س ٢٤١٠-م س ٢٤٤٠] .

(١) قوله : «وبلال» ليس في الأصل ، وقد تقدم عند المصنف في موضع آخر بنفس الإسناد .

(٢) قوله : «عليه» ألحقه في الحاشية .

قُلْتُ لِعَطَاءٍ : زَكَاةُ الْفِطْرِ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنَّهُ صَدَقَةٌ يَتَصَدَّقْنَ بِهَا حِينَئِذٍ ، تُلْقِي الْمَرْأَةُ فَتَخَهَا(١) ، وَيُلْقِينَ وَيُلْقِينَ .

٦٩٥- بَابُ الْخُطْبَةِ قَائِمًا عَلَى الْأَرْضِ إِذَا لَمْ يَكُنْ بِالْمُصَلَّى مِنْبَرٌ

○ [١٥٢١] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ الْفَرَّاءِ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ عِيدٍ عَلَى رَاحِلَتِهِ .

قال أبو بكر : هَذِهِ اللَّفْظَةُ تَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ ، أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ خَطَبَ ﷺ قَائِمًا لَا جَالِسًا ، وَالثَّانِي : أَنَّهُ خَطَبَ عَلَى الْأَرْضِ ، كَإِنْكَارِ أَبِي سَعِيدٍ عَلَى مَرْوَانَ لَمَّا أَخْرَجَ الْمِنْبَرَ ، فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ يُخْرِجُ الْمِنْبَرَ .

٦٩٦- بَابُ عَدَدِ الْخُطْبَةِ(٢) فِي الْعِيدَيْنِ وَالْفَصْلِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ بِجُلُوسٍ

○ [١٥٢٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ الْخُطْبَتَيْنِ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَكَانَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِجُلُوسٍ .

٦٩٧- بَابُ السُّكُوتِ فِي الْجُلُوسِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ ۩ وَتَرْكِ الْكَلَامِ فِيهِ

○ [١٥٢٣] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ ، يَعْنِي : ابْنَ جُمَيْعٍ الْعِجْلِيَّ ، حَدَّثَنَا

---

(١) الفتخ : جمع فتخة ، وهي خواتيم كبار تلبس في الأيدي ، وربما وضعت في أصابع الأرجل ، وقيل : هي خواتيم لا فصوص لها . (انظر : النهاية ، مادة : فتخ) .

○ [١٥٢١] [الإتحاف : خز حب حم ٥٦٢٧] [التحفة : خ م س ق ٤٢٧١] .

(٢) كذا في الأصل .

○ [١٥٢٢] [الإتحاف : مي جا خز عه قط حم ١٠٧٨٤] [التحفة : د ٧٧٢٥- خ س ق ٧٨١٢- خ م ت ٧٨٧٩- س ق ٨١٢٩] ، وسيأتي برقم : (١٨٦٦) .

۩ [١٥٣/ ب] .

○ [١٥٢٣] [الإتحاف : مي خز عه حب كم حم عم ٢٥٤٣] [التحفة : س ق ٢١٨٤- س ٢١٤١- م د ٢١٥٦- م د ٢١٦٩- س ٢١٧٧- د س ٢١٩٧] ، وسيأتي برقم : (١٥٢٤) .

سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السُّوَائِيِّ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا ، ثُمَّ يَقْعُدُ قَعْدَةً لَا يَتَكَلَّمُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ خُطْبَةً أُخْرَىٰ ، فَمَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّهُ رَأَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ قَاعِدًا فَقَدْ كَذَبَ .

٦٩٨- بَابُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الْخُطْبَةِ وَالِاقْتِصَادِ فِي الْخُطْبَةِ وَالصَّلَاةِ جَمِيعًا

○[١٥٢٤] حدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ الْحَسَنُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا ، وَيَجْلِسُ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ وَيَتْلُو آيًا مِنَ الْقُرْآنِ ، وَكَانَتْ خُطْبَتُهُ قَصْدًا(١) ، وَصَلَاتُهُ قَصْدًا .

غَيْرَ أَنَّ الْحَسَنَ قَالَ : وَكَانَ يَتْلُو عَلَى الْمِنْبَرِ فِي خُطْبَتِهِ آيًا مِنَ الْقُرْآنِ .

٦٩٩- بَابُ الْأَمْرِ بِالصَّدَقَةِ وَمَا يَنُوبُ الْإِمَامَ مِنْ أَمْرِ الرَّعِيَّةِ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ

○[١٥٢٥] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَىٰ وَالْفِطْرِ فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ ، فَإِذَا قَضَىٰ صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَامَ ، فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ ، وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِبَعْثٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ أَمَرَهُمْ بِهَا ، وَكَانَ يَقُولُ : «تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا» ، وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ ، فَلَمْ تَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّىٰ كَانَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ ، فَخَرَجْتُ مُخَاصِرًا مَرْوَانَ حَتَّىٰ أَتَيْنَا الْمُصَلَّىٰ ، فَإِذَا كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ قَدْ بَنَىٰ مِنْبَرًا مِنْ طِينٍ وَلَبِنٍ ، وَإِذَا مَرْوَانُ يُنَازِعُنِي يَدَهُ كَأَنَّهُ يَجُرُّنِي نَحْوَ الْمِنْبَرِ ،

○[١٥٢٤] [الإتحاف : مي خز عه حب كم حم عم ٢٥٤٣] [التحفة : م د ٢١٦٩- س ٢١٤١- م د ٢١٥٦- س ٢١٧٧- س ق ٢١٨٤- د س ٢١٩٧] ، وتقدم برقم : (١٥٢٣) .

(١) **القصد** : الوسط بين الطرفين ، والمراد : التوسط بين الطول والقصر . (انظر : النهاية ، مادة : قصد) .

○[١٥٢٥] [الإتحاف : خز عه حب كم ٥٦٢٤] [التحفة : خ م س ق ٤٢٧١] ، وتقدم برقم : (١٥٠٧) .

وَأَنَا أَجُرُّهُ نَحْوَ الْمُصَلَّىٰ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ ، قُلْتُ : أَيْنَ الِابْتِدَاءُ بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ مَرْوَانُ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ، تُرِكَ مَا تَعْلَمُ ، فَرَفَعْتُ صَوْتِي : كَلَّا ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَأْتُونَ بِخَيْرٍ مِمَّا أَعْلَمُ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ .

٧٠٠- بَابُ إِشَارَةِ الْخَاطِبِ بِالسَّبَّابَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الْخُطْبَةِ وَتَحْرِيكِهِ إِيَّاهَا عِنْدَ الْإِشَارَةِ بِهَا

○ [١٥٢٦] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاهِرًا يَدَيْهِ قَطُّ يَدْعُو عَلَىٰ مِنْبَرِهِ ، وَلَا عَلَىٰ(١) غَيْرِهِ ، وَلَكِنْ رَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا : وَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ السَّبَّابَةِ يُحَرِّكُهَا .

قال أبو بكر : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاوِيَةَ هَذَا أَبُو الْحُوَيْرِثِ مَدَنِيٌّ .

٧٠١- بَابُ كَرَاهَةِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي الْخُطْبَةِ

○ [١٥٢٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ أَنَّهُ رَأَىٰ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ ، فَقَالَ : قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، لَا يَزِيدُ عَلَىٰ أَنْ يُشِيرَ بِأُصْبُعِهِ .

٧٠٢- بَابُ الِاعْتِمَادِ عَلَى الْقِسِيِّ أَوِ الْعِصِيِّ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي الْخُطْبَةِ

○ [١٥٢٨] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ عُفَيْرٍ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ الْحَوْشَبِيُّ ، حَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ رُزَيْقٍ الطَّائِفِيُّ ، قَالَ : جَلَسْتُ

○ [١٥٢٦] [الإتحاف : خز حب كم حم ٦١٨٦] [التحفة : د ٤٨٠٤] .

(١) قوله : «ولا على» وقع في الأصل «على على» ، والمثبت من «سنن أبي داود» (١٠٩٨) من طريق بشر بن المفضل ، به .

○ [١٥٢٧] [الإتحاف : مي خز عه حب حم ١٤٩٨٢] [التحفة : م د ت س ١٠٣٧٧] وسيأتي برقم : (١٨٧٥) .

○ [١٥٢٨] [الإتحاف : خز حم ٤٣١٩] [التحفة : د ٣٤١٩] .

إِلَىٰ - أَوْ : مَعَ - رَجُلٍ لَهُ صُحْبَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُقَالُ لَهُ الْحَكَمُ بْنُ حَزْنِ الْكُلَفِيُّ ، فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا ، قَالَ : وَفَدْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۩ سَابِعَ سَبْعَةٍ ، أَوْ : تَاسِعَ تِسْعَةٍ ، فَشَهِدْنَا الْجُمُعَةَ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَكِّئًا عَلَىٰ قَوْسٍ أَوْ عَصًا ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ كَلِمَاتٍ طَيِّبَاتٍ خَفِيفَاتٍ مُبَارَكَاتٍ .

٧٠٣- بَابُ إِبَاحَةِ الْكَلَامِ فِي الْخُطْبَةِ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ ضِدِّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْخُطْبَةَ صَلَاةٌ ، وَلَوْ كَانَتِ الْخُطْبَةُ صَلَاةً مَا تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا بِمَا لَا يَجُوزُ فِي الصَّلَاةِ .

○[١٥٢٩] حدثنا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، يَعْنِي : ابْنَ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ ، فَأَمَرَنِي فَحَوَّلْتُ إِلَى الظِّلِّ .

وَفِي خَبَرِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ وَهُوَ يَخْطُبُ لِمَنْ أَخَّرَ الْمَجِيءَ : «**اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ**» .

وَفِي خَبَرِ أَبِي سَعِيدٍ : فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِبَعْثٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ أَمَرَهُمْ بِهَا ، وَكَانَ يَقُولُ : «**تَصَدَّقُوا**» .

وَفِي خَبَرِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلدَّاخِلِ : «**هَلْ صَلَّيْتَ؟**» قَالَ : لَا . قَالَ : «**فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ**» ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ : «**تَصَدَّقُوا**» .

وَفِي أَخْبَارِ جَابِرٍ فِي قِصَّةِ سُلَيْكٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**أَصَلَّيْتَ؟**» قَالَ : لَا ، قَالَ : «**قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ**» ، ثُمَّ قَالَ ﷺ : «**إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ**» .

۩[١٥٤/أ] .

○[١٥٢٩] [الإتحاف : خز حب كم حم ١٧٤٣٩] [التحفة : د ١١٨٨٨] .

فَفِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ كُلِّهَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْخُطْبَةَ لَيْسَتْ بِصَلَاةٍ، وَأَنَّ لِلْخَاطِبِ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي خُطْبَتِهِ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَمَا يَنُوبُ الْمُسْلِمِينَ، وَيُعَلِّمُهُمْ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ.

٧٠٤- بَابُ أَمْرِ الْإِمَامِ الْقَارِئَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَاسْتِمَاعِهِ لِلْقِرَاءَةِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْبُكَاءِ عَلَى الْمِنْبَرِ عِنْدَ اسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ

○[١٥٣٠] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، [عن إبراهيم][(١)]، عَنْ عَلْقَمَةَ، كَذَا يَقُولُ أَبُو الْأَحْوَصِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْهِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ[(٢)].

٧٠٥- بَابُ النُّزُولِ عَنِ الْمِنْبَرِ لِلسُّجُودِ إِذَا قَرَأَ الْخَاطِبُ السَّجْدَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ، فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ ابْنِ وَهْبٍ أَدْخَلَ بَيْنَ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ وَبَيْنَ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْخَبَرِ إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، وَلَسْتُ أَرَى الرِّوَايَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي فَرْوَةَ هَذَا.

○[١٥٣١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا أَبِي وَشُعَيْبٌ، قَالَا: أَخْبَرَنَا

○[١٥٣٠] [الإتحاف: خز ١٢٩٤٢] [التحفة: خ م د ت س ٩٤٠٢- س ٩٢٢٠- ت س ق ٩٤٢٨- م ٩٤٧٩- خ ٩٥٨٧].

(١) قوله: «عن إبراهيم» ليس في الأصل، والمثبت من: «الإتحاف»، و«سنن الترمذي» (٣٢٦٨) من طريق أبي الأحوص، به. وقال الترمذي: «هكذا روى أبو الأحوص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، وإنما هو إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله».

(٢) **الذرف**: جري الدموع. (انظر: النهاية، مادة: ذرف).

○[١٥٣١] [الإتحاف: مي خز طح حب قط كم ٥٦١٩] [التحفة: د ٤٢٧٦].

اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، وَهُوَ: [ابْنُ][1] يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، وَهُوَ: سَعِيدٌ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَرَأَ ص فَلَمَّا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ نَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدْنَا مَعَهُ، وَقَرَأَ بِهَا مَرَّةً أُخْرَىٰ، فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ تَيَسَّرْنَا لِلسُّجُودِ، فَلَمَّا رَآنَا قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةُ نَبِيٍّ، وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَدِ اسْتَعْدَدْتُمْ لِلسُّجُودِ»، فَنَزَلَ وَسَجَدَ وَسَجَدْنَا.

٧٠٦- بَابُ الرُّخْصَةِ لِلْخَاطِبِ فِي قَطْعِ الْخُطْبَةِ لِلْحَاجَةِ تَبْدُو لَهُ

○[١٥٣٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ[2]، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ؛ إِذْ أَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ، قَالَ: فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمَلَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَـٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]، إِنِّي رَأَيْتُ ۩ هَذَيْنِ الْغُلَامَيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّىٰ نَزَلْتُ وَحَمَلْتُهُمَا».

○[١٥٣٣] حدثناه عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ حُسَيْنٍ وَقَالَ: «فَلَمْ أَصْبِرْ»، ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ.

٧٠٧- بَابُ إِبَاحَةِ قَطْعِ الْخُطْبَةِ لِيُعَلِّمَ بَعْضَ الرَّعِيَّةِ الْعِلْمَ

○[١٥٣٤] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ، قَالَ: جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ

---

(١) ليس في الأصل، والمثبت من الموضع التالي بنفس الإسناد برقم: (١٨٧٧)، ومن «الإتحاف».

○[١٥٣٢][الإتحاف: خز حب كم حم ٢٢٩٥][التحفة: د ت س ق ١٩٥٨]، وسيأتي برقم: (١٨٨٣).

(٢) بمثناة فوقية مصغرا، وهو يحيى بن واضح المروزي، ينظر: «تهذيب الكمال» (٣٣/ ١٦٥)، و«توضيح المشتبه» (٩/ ١٢٥).

۩[١٥٤/ ب].

○[١٥٣٣][الإتحاف: خز حب كم حم ٢٢٩٥][التحفة: د ت س ق ١٩٥٨].

○[١٥٣٤][الإتحاف: خز عه كم حم ١٧٧٢٦][التحفة: م س ١٢٠٣٥]، وسيأتي برقم: (١٨٨٢).

يَخْطُبُ ، فَقُلْتُ : رَجُلٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ ، ثُمَّ أُتِيَ بِكُرْسِيٍّ خِلْتُ قَوَائِمَهُ مِنْ حَدِيدٍ ، فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّهَا .

٧٠٨- بَابُ انْتِظَارِ الْقَوْمِ الْإِمَامَ جُلُوسًا فِي الْعِيدَيْنِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الْخُطْبَةِ لِيَعِظَ النِّسَاءَ[(١)] وَيُذَكِّرَهُنَّ

٥[١٥٣٥] حدثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنِي[(٢)] الضَّحَّاكُ بْنُ[(٣)] مَخْلَدٍ الشَّيْبَانِيُّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : شَهِدْتُ صَلَاةَ الْفِطْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يُجْلِسُ الرِّجَالَ بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ ، فَقَالَ : «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ [الممتحنة : ١٢]» ، حَتَّى خَتَمَ الْآيَةَ ، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ : «أَنْتُنَّ عَلَى ذَلِكَ؟» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ : لَمْ تُجِبْهُ غَيْرُهَا - لَا يَدْرِي الْحَسَنُ مَنْ هِيَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَتَصَدَّقْنَ» ، قَالَ : فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ ، فَقَالَ : هَلُمَّ فِدًى لَكُنَّ ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَخَ وَالْخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ .

٧٠٩- بَابُ ذِكْرِ عِظَةِ الْإِمَامِ النِّسَاءَ وَتَذْكِيرِهِ إِيَّاهُنَّ وَأَمْرِهِ إِيَّاهُنَّ بِالصَّدَقَةِ بَعْدَ خُطْبَةِ الْعِيدَيْنِ

٥[١٥٣٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي

---

(١) في الأصل : «الناس» ، والمثبت لاستقامة السياق ، ويدل عليه قوله بعده : «ويذكرهن» .

٥[١٥٣٥][الإتحاف : مي جا خز عه طح حم ٧٧٨٣][التحفة : خ م د ق ٥٦٩٨] ، وتقدم برقم : (١٥١٣) ، (١٥١٤) .

(٢) في الأصل : «وحدثني» والمثبت من «الإتحاف» .

(٣) في الأصل : «عن بن» وهو خطأ ، والمثبت من : «الإتحاف» ، و«الإيمان» لابن منده (٤٩٥) ، و«الكبرى» للبيهقي (٦٤٢٠) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد ، به .

٥[١٥٣٦][الإتحاف : مي جا خز عه طح حم ٢٩٢٩][التحفة : س ٢٤١٠-م س ٢٤٤٠] .

عَطَاءٌ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ ، فَصَلَّى ، فَبَدَأَ[١] بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ ، فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ ، فَأَتَى النِّسَاءَ ، فَذَكَّرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ ، يُلْقِينَ النِّسَاءُ صَدَقَةً ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ : زَكَاةُ يَوْمِ الْفِطْرِ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنَّهُ صَدَقَةٌ يَتَصَدَّقْنَ بِهَا حِينَئِذٍ ، تُلْقِي الْمَرْأَةُ فَتَخَهَا ، وَيُلْقِينَ ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَتَرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ الْآنَ أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ حِينَ يَفْرُغُ ، فَيُذَكِّرَهُنَّ؟ قَالَ : إِي ، لَعَمْرِي إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ ، وَمَا لَهُمْ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ؟

٥[١٥٣٧] *قَالَ أَبُو بَكْر* : وَفِي خَبَرِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُنَّ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ ، وَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَحَثَّهُنَّ عَلَى طَاعَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «تَصَدَّقْنَ ؛ فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ» ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سَفَلَةِ[٢] النِّسَاءِ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ[٣] : لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «إِنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ الشَّكَاةَ[٤] ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ» ، فَجَعَلْنَ يَنْزِعْنَ قَلَائِدَهُنَّ[٥] وَحُلِيَّهُنَّ وَقُرْطَهُنَّ وَخَوَاتِمَهُنَّ ، يَقْذِفْنَهُ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ يَتَصَدَّقْنَ بِهِ .

حدثناه بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ . ح *وحدثناه* أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ .

---

(١) كذا في الأصل ، وهو صواب ، ينظر : «المستخرج على مسلم» لأبي نعيم (١٩٨٩) من طريق المصنف ، به .

٥[١٥٣٧] [الإتحاف : مي جا خز عه طح حم ٢٩٢٩] [التحفة : س ٢٤١٠ - م س ٢٤٤٠] .

(٢) **السفلة** : العامة . (انظر : اللسان ، مادة : سفل) .

(٣) **سفعاء الخدين** : السفعة : نوع من السواد ليس بالكثير . وقيل هو سواد مع لون آخر ، أراد أنها بذلت نفسها ، وتركت الزينة والترفة حتى شحب لونها واسود إقامة على ولدها بعد وفاة زوجها . (انظر : النهاية ، مادة : سعف) .

(٤) **الشكاة** : الشكوى ، وهو : أن تخبر عن مكروه أصابك . (انظر : النهاية ، مادة : شكو) .

(٥) **القلائد** : جمع : قلادة ، وهي : ما يعلّق في العنق . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : قلد) .

٧١٠- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَتَى النِّسَاءَ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الْخُطْبَةِ لِيَعِظَهُنَّ

إِذِ النِّسَاءُ لَمْ يَسْمَعْنَ خُطْبَتَهُ وَمَوْعِظَتَهُ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي خَبَرِ أَيُّوبَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَرَأَىٰ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ ، فَأَتَاهُنَّ ، فَذَكَّرَهُنَّ وَوَعَظَهُنَّ .

الْخَبَرَانِ صَحِيحَانِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ۩ ، وَعَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ .

٧١١- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ انْتِظَارِ الرَّعِيَّةِ لِلْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ

ه[١٥٣٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ تَمَّامٍ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، قَالَ : حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عِيدٍ ، صَلَّىٰ ، وَقَالَ : «**قَدْ قَضَيْنَا الصَّلَاةَ فَمَنْ شَاءَ جَلَسَ لِلْخُطْبَةِ ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَذْهَبَ ذَهَبَ**» .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا حَدِيثٌ خُرَاسَانِيٌّ غَرِيبٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرَ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى السِّينَانِيِّ ، كَانَ هَذَا الْخَبَرُ أَيْضًا عِنْدَ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَىٰ ، لَمْ يُحَدِّثْنَا بِهِ بِنَيْسَابُورَ ، حَدَّثَ بِهِ أَهْلَ بَغْدَادَ عَلَىٰ مَا خَبَّرَنِي بَعْضُ الْعِرَاقِيِّينَ .

٧١٢- بَابُ اجْتِمَاعِ الْعِيدِ وَالْجُمُعَةِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ

وَصَلَاةِ الْإِمَامِ بِالنَّاسِ الْعِيدَ ثُمَّ الْجُمُعَةَ ، وَإِبَاحَةِ الْقِرَاءَةِ فِيهِمَا جَمِيعًا بِسُورَتَيْنِ بِأَعْيَانِهِمَا .

ه[١٥٣٩] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

۩[١٥٥/أ] .

ه[١٥٣٨] [الإتحاف : جا خز كم ٧١٦٠] [التحفة : د س ق ٥٣١٥] .

ه[١٥٣٩] [الإتحاف : مي جا خز عه طح حب حم ١٧٠٨٨] [التحفة : م د ت س ق ١١٦١٢] ، وسيأتي برقم : (١٩٢٧) .

الْمُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ، وَقَالَ مَرَّةً: فِي الْعِيدِ بِـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾، فَإِنْ وَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَرَأَ بِهِ.

٧١٣- بَابُ الرُّخْصَةِ لِبَعْضِ الرَّعِيَّةِ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الْجُمُعَةِ إِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ إِيَاسَ بْنَ أَبِي رَمْلَةَ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ.

○[١٥٤٠] حدثنا أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ أَبِي رَمْلَةَ: شَهِدْتُ[(١)] مُعَاوِيَةَ، وَسَأَلَ[(٢)] زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ: شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدَيْنِ اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، صَلَّى الْعِيدَ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يُجَمِّعَ فَلْيُجَمِّعْ».

٧١٤- بَابُ الرُّخْصَةِ لِلْإِمَامِ إِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدَانِ وَالْجُمُعَةُ أَنْ يُعَيِّدَ بِهِمْ وَلَا يُجَمِّعَ بِهِمْ

إِنْ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَرَادَ بِقَوْلِهِ أَصَابَ ابْنُ الزُّبَيْرِ السُّنَّةَ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ.

○[١٥٤١] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ[(٣)]، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ. ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمٌ، يَعْنِي، ابْنَ أَخْضَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَنْصَارِيُّ مِنْ بَنِي عَوْفِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: شَهِدْتُ

○[١٥٤٠][الإتحاف: مي خز كم حم ٤٦٧٠][التحفة: د س ق ٣٦٥٧].

(١) في الأصل: «شهد»، والمثبت من «مسند أحمد» (١٩٦٢٦) من طريق عبد الرحمن، به.

(٢) كذا في الأصل، وهو صواب، وله وجه، فالواو تفيد اشتراك الفعلين في الزمن الذي وقعا فيه.

○[١٥٤١][الإتحاف: خز كم ٩٠٥٦][التحفة: د ٥٨٩٦].

(٣) هذا الطريق لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» لابن خزيمة.

ابْنَ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ وَهُوَ أَمِيرٌ فَوَافَقَ يَوْمُ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَىٰ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَأَخَّرَ الْخُرُوجَ حَتَّى ارْتَفَعَ النَّهَارُ فَخَرَجَ وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَخَطَبَ وَأَطَالَ ، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ ، وَلَمْ يُصَلِّ الْجُمُعَةَ ، فَعَابَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ ابْنِ عَبْدِ شَمْسٍ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : أَصَابَ ابْنُ الزُّبَيْرِ السُّنَّةَ .

وَبَلَغَ ابْنَ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ إِذَا اجْتَمَعَ عِيدَانِ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا . هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَةَ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَصَابَ ابْنُ الزُّبَيْرِ السُّنَّةَ ، يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ سُنَّةَ أَبِي بَكْرٍ ، أَوْ عُمَرَ ، أَوْ عُثْمَانَ ، أَوْ عَلِيٍّ ، وَلَا إِخَالُ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ أَصَابَ السُّنَّةَ فِي تَقْدِيمِهِ الْخُطْبَةَ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ ، لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ خِلَافُ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ تَرْكَهُ أَنْ يُجَمِّعَ بِهِمْ بَعْدَمَا قَدْ صَلَّىٰ بِهِمْ صَلَاةَ الْعِيدِ فَقَطْ دُونَ تَقْدِيمِ الْخُطْبَةِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ .

٧١٥- بَابُ إِبَاحَةِ خُرُوجِ النِّسَاءِ فِي الْعِيدَيْنِ

وَإِنْ كُنَّ أَبْكَارًا ذَوَاتِ خُدُورٍ ؛ حُيَّضًا كُنَّ أَوْ أَطْهَارًا .

○[١٥٤٢] حدثنا أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ حَفْصَةَ ، قَالَتْ : كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ ، فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ ، فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلَفٍ ، فَحَدَّثَتْ أَنَّ أُخْتَهَا كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ۩ ﷺ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ[1] غَزْوَةً ، كَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ ، قَالَتْ : كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَىٰ ، وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَىٰ ، فَسَأَلَتْ أُخْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : هَلْ عَلَىٰ

○[١٥٤٢] [الإتحاف : مي جا خز عه حب حم ٢٣٣٨٦] [التحفة : خ م د س ق ١٨٠٩٥ - د ١٨١٠١ - خ ١٨١٠٥ - خت ١٨١٠٦ - ت س ١٨١٠٨ - د س ١٨١١٠ - د ١٨١١٢ - خ ١٨١١٣ - خ س ١٨١١٨ - خ م د ١٨١٢٨] ، وسيأتي برقم : (١٥٤٣) .

۩[١٥٥/ ب] .

(١) في الأصل : «اثني عشر» ، والمثبت من «الإتحاف» ، وهو الجادة .

إِحْدَانَا بَأْسٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَلَّا تَخْرُجَ؟ قَالَ: «لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، وَلْتَشْهَدِ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ».

فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ سَأَلْتُهَا وَسَأَلْنَاهَا، فَقُلْنَا: سَمِعْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، إِلَّا قَالَتْ: بِأَبَا[1]، فَقَالَتْ: نَعَمْ، بِأَبَا. قَالَتْ: لِتَخْرُجِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ، أَوِ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ، وَالْحُيَّضُ فَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَعْتَزِلِ الْحَائِضُ الْمُصَلَّى، قُلْتُ لِأُمِّ عَطِيَّةَ: الْحَائِضُ؟ قَالَتْ: أَلَيْسَتْ تَشْهَدُ عَرَفَةَ، وَتَشْهَدُ كَذَا، وَتَشْهَدُ كَذَا؟

٧١٦- بَابُ الْأَمْرِ بِاعْتِزَالِ الْحَائِضِ إِذَا شَهِدَتِ الْعِيدَ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّهَا إِنَّمَا أُمِرَتْ بِالْخُرُوجِ لِمُشَاهَدَةِ الْخَيْرِ وَدَعْوَةِ الْمُسْلِمِينَ.

ه[١٥٤٣] حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ وَهُوَ ابْنُ زَاذَانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، وَهِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، وَحَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُخْرِجُ الْأَبْكَارَ الْعَوَاتِقَ[2] ذَوَاتَ الْخُدُورِ[3]، وَالْحُيَّضَ[4] يَوْمَ الْعِيدِ، فَأَمَّا الْحُيَّضُ فَيَعْتَزِلْنَ الْمُصَلَّىٰ، وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِإِحْدَانَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: «فَلْتُعِرْهَا أُخْتُهَا مِنْ جَلَابِيبِهَا».

---

(١) في الأصل: «بيابا» بتسهيل الهمزة، وكذلك الموضع الذي بعده، والمثبت من «المجتبى» للنسائي (٣٩٥) من طريق إسماعيل، به.

ه[١٥٤٣] [الإتحاف: مي جا خز عه حب حم ٢٣٣٨٦] [التحفة: خ م د س ق ١٨٠٩٥- د ١٨١٠١- خ ١٨١٠٥- خت ١٨١٠٦- ت س ١٨١٠٨- د س ١٨١١٠- د ١٨١١٢- خ ١٨١١٣- خ س ١٨١١٨- خ م د ١٨١٢٨]، وتقدم برقم: (١٥٤٢).

(٢) **العواتق**: جمع العاتق، وهي: الشابة أول ما تدرك. وقيل: هي التي لم تبن من والديها ولم تزوج، وقد أدركت وشبت. (انظر: النهاية، مادة: عتق).

(٣) **ذوات الخدور**: الأبكار (و الخدور: جمع خِدْر، وهو: سِتر في ناحية البيت تجلس البكر وراءه). (انظر: اللسان، مادة: خدر).

(٤) **الحيض**: جمع حائض، وهي: التي عليها دم الحيض. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حيض).

٧١٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ الرُّجُوعِ مِنَ الْمُصَلَّىٰ مِنْ غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي أَتَىٰ فِيهِ الْمُصَلِّي

٥[١٥٤٤] حدثنا عَلِيُّ بْنُ مَعْبَدٍ[١]، وَأَبُو الْأَزْهَرِ، وَكَتَبْتُهُ مِنْ أَصْلِهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْمُؤَدِّبُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعِيدَيْنِ رَجَعَ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ.

٧١٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ فِي الْمَنْزِلِ بَعْدَ الرُّجُوعِ مِنَ الْمُصَلَّىٰ

٥[١٥٤٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُطَرِّفِ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ حَتَّىٰ يَطْعَمَ، فَإِذَا خَرَجَ صَلَّىٰ لِلنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا رَجَعَ صَلَّىٰ فِي بَيْتِهِ رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الصَّلَاةِ شَيْئًا.

* * *

٥[١٥٤٤] [الإتحاف: مي خز حب كم خ حم ١٨٤٢٠] [التحفة: خت ت ١٢٩٣٧].

(١) في الأصل: «سعيد»، وهو خطأ، والمثبت من: «الإتحاف»، و«الإحسان» (٢٨١٦) من طريق المصنف، به.

٥[١٥٤٥] [الإتحاف: خز حم ٥٤٧٦].

الأحاديث المنسوبة في إتحاف المهرة إلى كتاب الصلاة

ه[١٥٤٦] فِي قَوْلِهِ: ﴿فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤]، قَالَ: قِبَلَهُ.

حدثنا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ(١).

ه[١٥٤٧] «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ...» الْحَدِيثَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ(٢).

وعن مُحَمَّدٍ، عَنْ عَفَّانَ، عَنْ حَمَّادٍ... نَحْوَهُ، بِلَفْظِ: «حَتَّىٰ يَحْتَلِمَ»(٣).

ه[١٥٤٨] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ.

حدثنا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي: ابْنَ عِيسَىٰ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْكِنَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ

ه[١٥٤٦] [الإتحاف: خز ٢١٢٣].

(١) أخرجه الدينوري في «المجالسة» (١٤٦٠) من طريق شريك، عن أبي إسحاق، عن البراء في قوله ﷻ: ﴿فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤]، قال: «قبله».

ه[١٥٤٧] [الإتحاف: مي خز جا حب كم ٢١٥٣٩] [التحفة: د س ق ١٥٩٣٥].

(٢) أخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٨٢٠) فقال: «حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة ﵂، عن النبي ﷺ قال: «رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يكبر، وعن المجنون حتى يعقل»».

(٣) أخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (١٥٠) فقال: «حدثنا محمد، عن عفان، بهذا، وقال: «حتى يحتلم»».

ه[١٥٤٨] [الإتحاف: خز قط ١٧٨٣٨].

جُرَيْجٍ[(١)] ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . . . نَحْوَهُ[(٢)] .

ﻫ[١٥٤٩] شَكَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشَقَّةَ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ إِذَا تَفَرَّجُوا[(٣)] ، فَقَالَ : «اسْتَعِينُوا بِالرُّكَبِ» .

سمعت الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيَّ يَقُولُ : حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ ، يَعْنِي : ابْنَ اللَّيْثِ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَىٰ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ ابْنُ عَجْلَانَ : وَذَلِكَ أَنْ يَضَعَ مِرْفَقَيْهِ عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ إِذَا طَالَ السُّجُودُ وَأَعْيَا[(٤)] .

ﻫ[١٥٥٠] وعن جَمِيلِ بْنِ الْحَسَنِ الْجَهْضَمِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَىٰ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . . . نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ[(٥)] .

---

(١) قال ابن حجر : «كذا في أصل سماعنا بخط الصريفيني ، وهو وهم ، والصواب : عبد العزيز بن عبد الملك ابن أبي محذورة» .

(٢) قال مغلطاي في «إكمال تهذيب الكمال» (٨/ ٣٤١) : «قال ابن خزيمة في «صحيحه» : حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب الفراء ، حدثنا يعقوب بن محمد ، يعني : ابن عيسى ، أن عبد الملك بن حميد ابن عبد الرحمن بن عوف ، حدثنا عبد العزيز بن عمران ، حدثنا محمد بن عبد الله الكناني ، عن عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج ، عن عبد الملك بن أبي محذورة ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ أمره أن يثني الأذان ، ويفرد الإقامة» .

ﻫ[١٥٤٩] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١٨١٠٧] [التحفة : د ت ١٢٥٨٠] .

(٣) **التفريج في السجود** : مباعدة اليدين عن الجنبين ، ورفع البطن عن الفخذين في السجود . (انظر : المرقاة) (٣/ ٢٠٨) .

(٤) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٩٣١) من طريق الربيع بن سليمان ، حدثنا شعيب بن الليث بن سعد ، حدثنا أبي ، عن محمد بن عجلان ، عن سمي مولى أبي بكر ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أنه قال : شكا أصحاب رسول الله ﷺ مشقة السجود عليهم إذا انفرجوا ، فقال : «استعينوا بالركب» . قال ابن عجلان : وذلك أن يضع مرفقيه على ركبتيه إذا أطال السجود ودعا .

ﻫ[١٥٥٠] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١٨١٠٧] [التحفة : د ت ١٢٥٨٠] .

(٥) أخرجه البزار في «مسنده» (٨٩٥١) فقال : «حدثنا جميل بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الزبرقان ، قال : حدثنا ابن عجلان ، عن سمي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ أمر بالتجنح في الصلاة ، فشكى الناس إليه الضعف ، فأمرهم أن يستعينوا بالركب» .

ه[١٥٥١] كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا سَجَدَ.

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الزِّمَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ(١).

ه[١٥٥٢] دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِّرْنِي عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّاكَ اللَّهُ... الْحَدِيثَ.

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ(٢).

ه[١٥٥٣] «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى**».

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، هُوَ: ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(٣).

ه[١٥٥١][الإتحاف: خز حب قط ٨٨٩][التحفة: ق ٧٢٣].

(١) قال ابن الملقن في «البدر المنير» (٣/ ٤٦٨): «رواه البيهقي في «خلافياته» من جهة ابن خزيمة، عن محمد بن يحيى بن فياض، عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي... بإسناده، وفيه: أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه إذا كبر، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع». وأخرجه الدارقطني في «السنن» (١١١٩) من طريق عبد الوهاب الثقفي، حدثنا حميد، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا دخل في الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا سجد.

ه[١٥٥٢][الإتحاف: خز عه حب حم ١٢٢٧٦][التحفة: خ م ٩٠٥٤].

(٢) أخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٣٤٢) فقال: «حدثنا محمد بن عثمان الوراق، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثني بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة، عن أبي موسى ﵁ قال: دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من بني عمي، فقال أحد الرجلين: يا رسول الله، أمرني على بعض ما ولاك الله، وقال الآخر مثل ذلك، فقال النبي ﷺ: «إنا لا نولي هذا العمل أحدًا سأله، ولا أحدًا حرص عليه»».

ه[١٥٥٣][الإتحاف: خز طح قط كم حم ٢٠٠٥٣][التحفة: خ م ت س ق ١٢٢٠٦].

(٣) أخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٠/ ١٤٠) من طريق سعيد، عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة ﵁، عن النبي ﷺ أنه قال: «من أدرك من صلاة الغداة ركعة قبل أن تطلع الشمس فليصل إليها أخرى».

ە[١٥٥٤] وعن بُنْدَارٍ وَأَبِي مُوسَىٰ - كِلَاهُمَا ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ خِلَاسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . . . نَحْوَهُ[(١)] .

ە[١٥٥٥] «مَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَمِنَ الْفَجْرِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَدْرَكَ» .

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ[(٢)] .

ە[١٥٥٦] وعن يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ[(٣)] .

قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ غَيْرَ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ .

* * *

ە[١٥٥٤][الإتحاف : خز طح قط كم حم ٢٠٠٥٣][التحفة : خ م ت س ق ١٢٢٠٦] .

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٣٦) من طريق ابن أبي عدي ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن خلاس ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال : «إذا أدركت ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فصل إليها أخرىٰ» .

ە[١٥٥٥][الإتحاف : جا خز عه طح حب حم ٢٢١١٧][التحفة : م س ق ١٦٧٠٥] .

(٢) أخرجه ابن الجارود في «المنتقىٰ» (١٥٧) من طريق زكريا بن عدي ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، عن يونس ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ﵂ ، عن النبي ﷺ قال : «من أدرك سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس ، ومن الفجر قبل أن تطلع الشمس ، فقد أدرك» .

ە[١٥٥٦][الإتحاف : جا خز عه طح حب حم ٢٢١١٧][التحفة : م س ق ١٦٧٠٥] .

(٣) أخرجه مسلم (٦٠١) من طريق ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أن عروة بن الزبير حدثه ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : «من أدرك من العصر سجدة قبل أن تغرب الشمس ، أو من الصبح قبل أن تطلع ، فقد أدركها» . والسجدة إنما هي الركعة .

٣- كتاب الإمامة في الصلاة وما فيها من السنن

مختصر من كتاب المسند

١- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَىٰ صَلَاةِ الْفَذِّ

٥[١٥٥٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ وَسَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمِيعِ تَفْضُلُ عَلَىٰ صَلَاتِهِ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ**».

٥[١٥٥٨] قال أبو بكر: حدثناه أَبُو قُدَامَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، نَحْوَهُ.

قال أبو بكر: وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْتُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ، أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَذْكُرُ الْعَدَدَ لِلشَّيْءِ ذِي الْأَجْزَاءِ وَالشُّعَبِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُرِيدَ نَفْيًا لِمَا زَادَ عَلَىٰ ذَلِكَ الْعَدَدِ، وَلَمْ يُرِدِ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: «**خَمْسٍ وَعِشْرِينَ**»، أَنَّهَا لَا تَفْضُلُ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا الْعَدَدِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَىٰ صِحَّةِ مَا تَأَوَّلْتُ:

٥[١٥٥٩] أن مُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ وَيَحْيَىٰ بْنَ حَكِيمٍ، حدثانا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمِيعِ تَفْضُلُ عَلَىٰ صَلَاتِهِ وَحْدَهُ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً**».

٥[١٥٦٠] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ۞، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٥[١٥٥٧] [الإتحاف: خز حم ١٣٠٥٩].
٥[١٥٥٨] [الإتحاف: خز حم ١٣٠٥٩].
٥[١٥٥٩] [الإتحاف: مي خز عه ١٠٧٩٣] [التحفة: خ ٧٦٧٨- م ٧٦٩٧- م ٧٨٤٧- ت ٨٠٥٥- خ م س ٨٣٦٧].
٥[١٥٦٠] [الإتحاف: مي خز عه ١٠٧٩٣] [التحفة: خ ٧٦٧٨].
۞[١٥٦/أ].

٢- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضِدِّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يُخَاطِبُ أُمَّتَهُ بِلَفْظٍ مُجْمَلٍ

مَوَّهَ بِجَهْلِهِ عَلَىٰ بَعْضِ الْغُبَآءِ(١) احْتِجَاجًا لِمَقَالَتِهِ هَذِهِ أَنَّهُ إِذَا خَاطَبَهُمْ بِكَلَامٍ مُجْمَلٍ فَقَدْ خَاطَبَهُمْ بِمَا لَمْ يُفِدْهُمْ مَعْنًىٰ زَعَمَ .

٥[١٥٦١] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمِيعِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ وَحْدَهُ بِضْعٍ وَعِشْرِينَ(٢) صَلَاةً» .

قال أبو بكر : فَقَوْلُهُ ﷺ : «بِضْعٍ» كَلِمَةٌ مُجْمَلَةٌ إِذِ الْبِضْعُ يَقَعُ عَلَىٰ مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى الْعَشْرِ مِنَ الْعَدَدِ ، وَبَيَّنَ ﷺ فِي خَبَرِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهَا تَفْضُلُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ ، وَلَمْ يَقُلْ : لَا تَفْضُلُ إِلَّا «بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ» ، وَأَعْلَمَ فِي خَبَرِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهَا تَفْضُلُ «بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً» .

٣- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَالْفَجْرِ فِي الْجَمَاعَةِ

وَ(٣) الْبَيَانِ أَنَّ صَلَاةَ الْفَجْرِ فِي الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ ، وَأَنَّ فَضْلَهَا فِي الْجَمَاعَةِ ضِعْفَيْ فَضْلِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ .

---

(١) رسمه في الأصل : «الغبا» ، والمثبت أقرب لذلك الرسم ، وإن كان هذا الجمع غير معروف لكلمة «غبي» ، لكن ربما عاملها معاملة «نبيء» ، و«نبآء» .

٥[١٥٦١] [الإتحاف : مي جا خز عه حب حم ط ١٨٥٩٥] [التحفة : م ١٢٣٣٤ - خ ١٢٣٤١ - س ١٢٣٧٩ - م ١٢٤٠١ - خ ١٢٤٣٧ - خ م د ت ق ١٢٥٠٢ - ق ١٣١١٢ - خ م س ١٣١٤٧ - م ت س ١٣٢٣٩ - س ١٣٢٥٩ - خ م ١٣٢٧٤ - م ١٣٤٦٦ - خ م س ١٥١٥٦] ، وسيأتي برقم : (١٥٧٩) .

(٢) كذا في الأصل ، وما هاهنا على تقدير : فضل بضع وعشرين صلاة . على حذف المضاف مع بقاء عمله ، ويجوز أن يكون الأصل : ببضع وعشرين صلاة . فحذفت الباء وبقي عملها ، ينظر في نظير لهذه المسألة : «إعراب ما يشكل» للعكبري (ص ١٩٨) ، و«شرح شواهد التوضيح» لابن مالك (١٥٣ ، ١٥٤) ، و«عقود الزبرجد» للسيوطي (٣/ ٢٥) .

(٣) ليس في الأصل ، ولابد للسياق منه .

○[١٥٦٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ - أَصْلُهُ مَدَنِيٌّ سَكَنَ الْكُوفَةَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ».

٤- بَابُ ذِكْرِ اجْتِمَاعِ مَلَائِكَةِ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةِ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ

○[١٥٦٣] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ غَرِيبٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ ﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] قَالَ: «تَشْهَدُهُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ تَجْتَمِعُ فِيهَا».

قال أبو بكر: أَمْلَيْتُ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الصَّلَاةِ، ذِكْرَ اجْتِمَاعِ مَلَائِكَةِ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةِ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ.

٥- بَابُ ذِكْرِ الْحَضِّ عَلَى شُهُودِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ

وَلَوْ لَمْ يَقْدِرِ الْمَرْءُ عَلَى شُهُودِهِمَا إِلَّا حَبْوًا[1] عَلَى الرُّكَبِ.

○[١٥٦٤] حدثنا عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ - يَعْنِي ابْنَ أَنَسٍ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «وَلَوْ عَلِمُوا مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا».

○[١٥٦٢] [الإتحاف: مي خز حب عه حم ط ١٣٧٠٣] [التحفة: م د ت ٩٨٢٣].

○[١٥٦٣] [الإتحاف: خز حب كم حم ١٨٠٩٤] [التحفة: ت ٤٠١٤ - ت ١٢٤٤٤].

(١) الحبو: المشي على اليدين والركبتين، أو الاست. (انظر: النهاية، مادة: حبا).

○[١٥٦٤] [الإتحاف: خز عه حب ط حم ١٨٠٩٦] [التحفة: خ م ت س ١٢٥٧٠].

٦- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ مَا كَثُرَ مِنَ الْعَدَدِ فِي الصَّلَاةِ جَمَاعَةً كَانَتِ الصَّلَاةُ أَفْضَلَ

٥[١٥٦٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرِّمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، حَدِّثْنِي أَعْجَبَ حَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: صَلَّى لَنَا أَوْ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ، ثُمَّ الْتَفَتَ، فَقَالَ: «أَشَاهِدٌ فُلَانٌ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، وَلَمْ يَشْهَدِ الصَّلَاةَ، قَالَ: «أَشَاهِدٌ فُلَانٌ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، وَلَمْ يَشْهَدِ الصَّلَاةَ، فَقَالَ: «إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، إِنَّ صَفَّ الْمُقَدَّمِ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ فَضِيلَتَهُ لَابْتَدَرْتُمُوهُ، وَإِنَّ صَلَاتَكَ مَعَ رَجُلٍ أَزْكَى[1] مِنْ صَلَاتِكَ وَحْدَكَ، وَصَلَاتَكَ مَعَ رَجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِكَ مَعَ رَجُلٍ، وَمَا أَكْثَرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَلَمْ يَقُولَا: عَنْ أَبِيهِ.

٥[١٥٦٦] حدثناه بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ۩، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَصِيرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، فَقَالَ: «أَشَاهِدٌ فُلَانٌ؟»... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: «وَمَا كَانَ أَكْثَرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ».

٥[١٥٦٥] [الإتحاف: مي خز حب كم حم عم ٦٢] [التحفة: د س ق ٣٦]، وسيأتي برقم: (١٥٦٦).

(١) الزكاة: الطهارة والنماء والبركة والمدح. (انظر: مجمع البحار، مادة: زكى).

٥[١٥٦٦] [الإتحاف: مي خز حب كم حم عم ٦٢] [التحفة: د س ق ٣٦]، وتقدم برقم: (١٥٦٥).

۩[١٥٦/ب].

٧- بَابُ أَمْرِ الْعُمْيَانِ بِشُهُودِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَإِنْ خَافَ الْأَعْمَى هَوَامَّ(١) اللَّيْلِ وَالسِّبَاعَ إِذَا شَهِدَ الْجَمَاعَةَ

ه[١٥٦٧] **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ غَرِيبٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمَدِينَةَ كَثِيرَةُ الْهَوَامِّ وَالسِّبَاعِ، قَالَ: «**تَسْمَعُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ**؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «**فَحَيَّ هَلًا**(٢)».

٨- بَابُ أَمْرِ الْعُمْيَانِ بِشُهُودِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَإِنْ كَانَتْ مَنَازِلُهُمْ نَائِيَةً عَنِ الْمَسْجِدِ لَا يُطَاوِعُهُمْ قَائِدُوهُمْ بِإِتْيَانِهِمْ إِيَّاهُمُ الْمَسَاجِدَ

وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ شُهُودَ الْجَمَاعَةِ فَرِيضَةٌ لَا فَضِيلَةٌ، إِذْ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يُقَالَ: لَا رُخْصَةَ(٣) لِلْمَرْءِ فِي تَرْكِ الْفَضِيلَةِ.

ه[١٥٦٨] **حدثنا** عِيسَى بْنُ أَبِي حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَقَالَ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آتِيَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ**» فَقَامَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ عَلِمْتَ مَا بِي، وَلَيْسَ لِي قَائِدٌ، قَالَ: «**أَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟**» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَاحْضُرْهَا**» وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ.

---

(١) **الهوام**: جمع هامة، وهي كل ذات سم يقتل، وقد تقع على ما يدب من الحيوان، وإن لم يقتل كالحشرات. (انظر: النهاية، مادة: همم).

ه[١٥٦٧] [الإتحاف: خز قط كم ١٣٤٤٣] [التحفة: د س ١٠٧٨٧- د ق ١٠٧٨٨]، وسيأتي برقم: (١٥٦٨)، (١٥٦٩).

(٢) **حي هلا**: هلموا وأقبلوا وتعالوا مسرعين، وهما كلمتان جعلتا كلمة واحدة. وفيها لغات. وهلا حث واستعجال. (انظر: النهاية، مادة: هلا).

(٣) **الرخصة**: اليسر والسهولة، وهي: إباحة التصرف لأمر عارض مع قيام الدليل على المنع. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص٢٢١).

ه[١٥٦٨] [الإتحاف: خز قط كم ١٣٤٤٣] [التحفة: د س ١٠٧٨٧- د ق ١٠٧٨٨]، وتقدم برقم: (١٥٦٧)، وسيأتي برقم: (١٥٦٩).

قَالَ أَبُوبَكْر : هَذِهِ اللَّفْظَةُ : وَلَيْسَ لِي قَائِدٌ ، فِيهَا اخْتِصَارٌ ، أَرَادَ - عِلْمِي - : وَلَيْسَ لِي قَائِدٌ يُلَازِمُنِي ، كَخَبَرِ أَبِي رَزِينٍ ، عَنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ .

٥[١٥٦٩] حدثناه نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، حَدَّثَنَا أَسَدٌ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ[١] ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ، عَنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ . حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ تَسْنِيمٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي : ابْنَ بَكْرٍ ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي شَيْخٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ شَاسِعُ الدَّارِ ، وَلِي قَائِدٌ فَلَا يُلَاوِمُنِي[٢] فَهَلْ لِي مِنْ رُخْصَةٍ؟ قَالَ : «تَسْمَعُ النِّدَاءَ؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «مَا أَجِدُ لَكَ مِنْ رُخْصَةٍ» .

٩- بَابٌ فِي التَّغْلِيظِ فِي تَرْكِ شُهُودِ الْجَمَاعَةِ

٥[١٥٧٠] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - وَابْنُ عَجْلَانَ وَغَيْرُهُ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَانِي فَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَآمُرَ فِتْيَانًا فَيَتَخَلَّفُوا إِلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الصَّلَاةِ فَيُحَرِّقُونَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ ، وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يُدْعَى إِلَى عَظْمٍ ، إِلَى ثَرِيدٍ - أَيْ : لَأَجَابَ» .

٥[١٥٦٩] [الإتحاف : خز قط كم ١٣٤٤٣] [التحفة : د س ١٠٧٨٧ - د ق ١٠٧٨٨] ، وتقدم برقم : (١٥٦٧) ، (١٥٦٨) .

(١) قوله : «شيبان أبو معاوية» ، كذا في الأصل ، وبدلا منه في «الإتحاف» : «حماد بن سلمة» .

(٢) كذا في الأصل ، وعند أحمد في «المسند» (١٥٧٣٠) من رواية شيبان : «يلائمني» ، وعند ابن ماجه في «السنن» (٧٥٧) من رواية زائدة : «يلازمني» ، وفي بعض نسخها كالمثبت ، وقال السندي في «حاشيته على ابن ماجه» (١/ ٢٦٥) : «هو بالواو في نسخ ابن ماجه وأبي داود ، والصواب : «يلايمني» بالياء ؛ أي : يوافقني ؛ إذ الملاومة من اللوم ، ولا معنى له هاهنا» .

٥[١٥٧٠] [الإتحاف : خز جا عه طح حب ط حم ش ١٩١٤٣] [التحفة : خ ١٢٢٧٣ - د ق ١٢٥٢٧ - م ١٣٧٠٤ - خ س ١٣٨٣٢ - م ١٤٧٥٤ - م د ت ١٤٨١٩] .

٥[١٥٧١] قال أبو بكر : أَمَّا خَبَرُ ابْنِ عَجْلَانَ الَّذِي أَرْسَلَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ فَإِنَّمَا رَوَاهُ ابْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

حدثناه بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنِي صَفْوَانُ ، وَأَبُو عَاصِمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

١٠- بَابُ تَخَوُّفِ النِّفَاقِ عَلَىٰ تَارِكِ شُهُودِ الْجَمَاعَةِ

٥[١٥٧٢] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ بَيِّنٌ نِفَاقُهُ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُهَادَىٰ بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّىٰ يُقَامَ فِي الصَّفِّ .

١١- بَابُ ذِكْرِ أَثْقَلِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ

وَتَخَوُّفِ النِّفَاقِ عَلَىٰ تَارِكِ شُهُودِ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ فِي الْجَمَاعَةِ .

٥[١٥٧٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ۩ وَالْفَجْرِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا ، وَإِنِّي لَأَهُمُّ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ ، ثُمَّ آخُذَ حُزَمَ النَّارِ فَأُحَرِّقَ عَلَىٰ أُنَاسٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الصَّلَاةِ بُيُوتَهُمْ» .

هَذَا حَدِيثُ ابْنِ نُمَيْرٍ ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : «لَقَدْ هَمَمْتُ» ، وَقَالَ : «ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَىٰ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ» .

٥[١٥٧١] [الإتحاف : مي خز حم ١٩٤٥٢] [التحفة : خ س ١٢٣٩٧] .
٥[١٥٧٢] [الإتحاف : خز عه حب ١٣٠٥٢] [التحفة : ق ٩٤٩٥- م ٩٥٠٠- م د س ٩٥٠٢] .
٥[١٥٧٣] [الإتحاف : مي خز عه طح حب حم ١٨٠٧٢] [التحفة : خ ١٢٢٧٣- خ ١٢٣٦٩- م ١٢٤٢٠- د ق ١٢٥٢٧- م ١٣٧٠٤- خ س ١٣٨٣٢- م ١٤٧٥٤- م د ت ١٤٨١٩] .
۩[١٥٧/أ] .

• [١٥٧٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بْنَ سَعِيدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ: كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الْإِنْسَانَ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَالصُّبْحِ أَسَأْنَا بِهِ الظَّنَّ.

١٢- بَابُ التَّغْلِيظِ فِي تَرْكِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ فِي الْقُرَىٰ وَالْبَوَادِي وَاسْتِحْوَاذِ الشَّيْطَانِ عَلَىٰ تَارِكِهَا

○ [١٥٧٥] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ حُبَيْشٍ الْكَلَاعِيِّ ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، حَدَّثَنَا السَّائِبُ بْنُ حُبَيْشٍ الْكَلَاعِيُّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَيْنَ مَسْكَنُكَ؟ قُلْتُ: قَرْيَةٌ دُونَ حِمْصَ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ ثَلَاثَةِ نَفَرٍ فِي قَرْيَةٍ، وَلَا بَدْوٍ، فَلَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا اسْتَحْوَذَ[١] عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذِّئْبُ الْقَاصِيَةَ[٢]».

وَقَالَ الْمَسْرُوقِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «إِنَّ الذِّئْبَ يَأْخُذُ الْقَاصِيَةَ».

١٣- بَابُ صَلَاةِ الْمَرِيضِ فِي مَنْزِلِهِ جَمَاعَةً إِذَا لَمْ يُمْكِنْهُ شُهُودُهَا فِي الْمَسْجِدِ لِعِلَّةٍ حَادِثَةٍ

○ [١٥٧٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ غَرِيبٍ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

• [١٥٧٤] [الإتحاف: خز حب كم ١١٤٦٧].

○ [١٥٧٥] [الإتحاف: خز حب كم حم ١٦١٦٤] [التحفة: د س ١٠٩٦٧].

(١) **الاستحواذ**: الاستيلاء على الشيء. (انظر: النهاية، مادة: حوذ).

(٢) **القاصية**: المنفردة عن القطيع البعيدة منه. يريد: أن الشيطان يتسلط على الخارج من الجماعة وأهل السنة. (انظر: النهاية، مادة: قصا).

○ [١٥٧٦] [الإتحاف: حم خز ٢٦٥٩] [التحفة: د ق ٢٣١٠]، وتقدم برقم: (٩٣٩)، (٩٥٢)، وسيأتي برقم: (١٧٠٢).

وُثِئَتْ رِجْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَاهُ جَالِسًا فِي حُجْرَةٍ لَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ غُرْفَةٌ، قَالَ: فَصَلَّى جَالِسًا، فَقُمْتُ خَلْفَهُ فَصَلَّيْنَا، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، قَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُ جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا، وَإِذَا صَلَّيْتُ قَائِمًا صَلُّوا قِيَامًا، وَلَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ فَارِسُ لِجَبَابِرَتِهَا وَمُلُوكِهَا».

١٤- بَابُ الرُّخْصَةِ لِلْمَرِيضِ فِي تَرْكِ شُهُودِ الْجَمَاعَةِ

ه[١٥٧٧] حدثنا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ غَرِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ الْحِجَابَ فَمَا رَأَيْنَا مَنْظَرًا أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْهُ، حَيْثُ وَضَحَ لَنَا وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَوْمَأَ[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ تَقَدَّمْ، وَأَرْخَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْحِجَابَ فَلَمْ يُوصَلْ إِلَيْهِ حَتَّى مَاتَ ﷺ.

قال أبو بكر: هَذَا الْخَبَرُ مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي كُنْتُ أَعْلَمْتُ أَنَّ الْإِشَارَةَ الْمَفْهُومَةَ مِنَ النَّاطِقِ قَدْ تَقُومُ مَقَامَ النُّطْقِ إِذِ النَّبِيُّ ﷺ أَفْهَمَ الصِّدِّيقَ بِالْإِشَارَةِ إِلَيْهِ أَنَّهُ أَمَرَهُ بِالْإِقَامَةِ، فَاكْتَفَى بِالْإِشَارَةِ إِلَيْهِ عَنِ[٢] النُّطْقِ بِأَمْرِهِ بِالْإِمَامَةِ.

١٥- بَابُ فَضْلِ الْمَشْيِ إِلَى الْجَمَاعَةِ مُتَوَضِّئًا وَمَا يُرْجَى فِيهِ مِنَ الْمَغْفِرَةِ

ه[١٥٧٨] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَشُعَيْبٌ، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ

ه[١٥٧٧] [الإتحاف: خز حب حم عه ١٣٢٦] [التحفة: خ م ١٠٣٨- س ١٤٨٠- م تم س ق ١٤٨٧- خ ١٤٩٦- م ١٥١٠- خ ١٥١٨- م ١٥٢٦- م ١٥٤٣]، وتقدم برقم: (٩٣٤)، وسيأتي برقم: (١٧٣٢).

(١) **الإيماء**: الإشارة بالأعضاء، كـ: الرأس واليد والعين والحاجب. (انظر: النهاية، مادة: أومأ).

(٢) في الأصل: «عند»، ولعل المثبت هو الصواب.

ه[١٥٧٨] [الإتحاف: خز عه حم ١٣٦٤٩] [التحفة: م ٩٧٨٧- م س ق ٩٧٨٩- م ٩٧٩١- (س) ق ٩٧٩٢- خ م س ٩٧٩٣- خ م د س ٩٧٩٤- م ٩٧٩٦- خ م س ٩٧٩٧- د ٩٧٩٩- د ٩٨٢٠- م ٩٨٣٣- د ٩٨٤٧]، وتقدم برقم: (٢).

يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَنَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ[1]، ثُمَّ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَصَلَّاهَا ۩ مَعَ الْإِمَامِ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ».

١٦- بَابُ ذِكْرِ حَطِّ الْخَطَايَا وَرَفْعِ الدَّرَجَاتِ بِالْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ مُتَوَضِّئًا

ه[١٥٧٩] **حدثنا** يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ. ح **وحدثنا** الدَّوْرَقِيُّ، وَسَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَقَالَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. ح **وحدثنا** بُنْدَارٌ، وَأَبُو مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ. ح **وحدثنا** بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «صَلَاةُ أَحَدِكُمْ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ بِضْعٍ[2] وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ لَا يُرِيدُ غَيْرَهَا، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً».

هَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ. وَقَالَ أَبُو مُوسَى: «أَوْ حَطَّ عَنْهُ». وَقَالَ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، وَسَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، وَالدَّوْرَقِيُّ: «وَحَطَّ عَنْهُ». وَقَالَ الدَّوْرَقِيُّ: «حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ».

---

(١) إسباغ الوضوء: الإتيان بسائر فرائضه وسننه، مع الزيادة على القدر المطلوب غسله. (انظر: ذيل النهاية، مادة: سبغ).

۩[١٥٧/ ب].

ه[١٥٧٩] [الإتحاف: خز عه حب حم ١٨١٠٠] [التحفة: م ١٢٣٣٤- س ١٢٣٣٧- خ ١٢٣٤١- س ١٢٣٧٩- م ١٢٤٠١- خ ١٢٤٣٧- خ م د ت ق ١٢٥٠٢- ق ١٣١١٢- خ م س ١٣١٤٧- م ت س ١٣٢٣٩- س ١٣٢٥٩- خ م ١٣٢٧٤- م ١٣٤٦٦- خ م س ١٥١٥٦]، وتقدم برقم: (١٥٦١).

(٢) كذا في الأصل، والجادة: «بضعًا»، وما هاهنا على أن يكون الأصل: «ببضع»، فحذفت الباء وبقي عملها. ينظر في نظير لهذه المسألة: «شرح شواهد التوضيح» (١٥٣، ١٥٤)، و«فتح الباري» (٢/ ١٣٧)، و«عقود الزبرجد» (٣/ ٢٥).

١٧- بَابُ ذِكْرِ فَرَحِ الرَّبِّ بِمَشْيِ عَبْدِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ مُتَوَضِّئًا

٥[١٥٨٠] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عُبَيْدَةَ[1]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَوَضَّأُ أَحَدُكُمْ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ وَيُسْبِغُهُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ، إِلَّا تَبَشْبَشَ اللَّهُ إِلَيْهِ كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِطَلْعَتِهِ».

١٨- بَابُ ذِكْرِ كِتْبَةِ الْحَسَنَاتِ بِالْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ

٥[١٥٨١] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، ثُمَّ مَرَّ إِلَى الْمَسْجِدِ يَرْعَى الصَّلَاةَ، كَتَبَ لَهُ كَاتِبُهُ، أَوْ كَاتِبَاهُ، بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ يَرْعَى لِلصَّلَاةِ كَالْقَانِتِ[2]، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ، مِنْ حَيْثُ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ».

١٩- بَابُ ذِكْرِ كِتْبَةِ الصَّدَقَةِ بِالْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ

٥[١٥٨٢] حدثنا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

٥[١٥٨٠] [الإتحاف: خز حب كم حم ١٨٧٦٥] [التحفة: ق ١٣٣٨٩].

(١) قوله: «ابن عبيدة» كذا في الأصل، و«أمالي ابن بشران» (٧٨) من طريق ليث به، ووقع في «الإتحاف»، و«مسند أحمد» (٨١٨٠)، (٨٦٠٣)، و«الأسماء والصفات» للبيهقي (٩٩٨): «أبي عبيدة»، وذكره الدارقطني بالوجهين معا كما في «العلل» (٢٠٨٦) فقال: «ورواه الليث بن سعد، عن المقبري، عن ابن عبيدة، أو أبي عبيدة، عن أبي الحباب، عن أبي هريرة، وزاد في الإسناد رجلا مجهولا». وقد سبق عند المصنف (٣٨٩) من طريق سعيد بن أبي سعيد به نحوه، ولم يذكر فيه ابن عبيدة هذا، وسيأتي كذلك برقم: (١٥٩٢).

٥[١٥٨١] [الإتحاف: خز حب كم حم ١٣٨٦٧].

(٢) القانت: المصلي. (انظر: غريب أبي عبيد) (٣/ ١٣٤).

٥[١٥٨٢] [الإتحاف: خز حم ٢٠٧٨٨] [التحفة: خ م ١٤٧٠٠]، وسيأتي برقم: (١٥٨٣).

الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا يُونُسَ وَهُوَ سُلَيْمُ بْنُ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ نَفْسٍ كُتِبَ عَلَيْهَا الصَّدَقَةُ كُلَّ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ، فَمِنْ ذَلِكَ: أَنْ تَعْدِلَ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَأَنْ تُعِينَ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ وَتَحْمِلَهُ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَتُمِيطَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ تُعِينَ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ وَتَحْمِلَهُ عَلَيْهَا، وَتَرْفَعَ مَتَاعَهُ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِي بِهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ».

○[١٥٨٣] حدثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ».

٢٠- بَابُ ضَمَانِ اللَّهِ الْغَادِيَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَالرَّائِحَ إِلَيْهِ

○[١٥٨٤] حدثنا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ بْنِ أَعْيَنَ، بِخَبَرٍ غَرِيبٍ غَرِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ رَافِعٍ الْقَيْسِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، مَرَّ بِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى بَابِهِ يُشِيرُ بِيَدِهِ، كَأَنَّهُ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ تُحَدِّثُ نَفْسَكَ؟ قَالَ: وَمَا لِي؟ أَيُرِيدُ عَدُوُّ اللَّهِ(1) أَنْ يَكُفَّنِي عَنْ كَلَامٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: تُكَابِدُ دَهْرَكَ الْآنَ فِي بَيْتِكَ، أَلَا تَخْرُجُ إِلَى الْمَجْلِسِ فَتُحَدِّثَ، فَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ۩: «مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ عَادَ مَرِيضًا كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ كَانَ

○[١٥٨٣][الإتحاف: خز حب حم ٢٠١١٥][التحفة: خ م ١٤٧٠٠]، وتقدم برقم: (١٥٨٢).

○[١٥٨٤][الإتحاف: خز حب كم حم ١٦٦٧٠].

(١) قوله: «عدو الله» وقع في الأصل: «عبد الله» وهو تصحيف، والمثبت من مصادر الحديث، حيث رواه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٧)، و«الأوسط» (٨٦٥٩)، والحاكم (٨٦٢) من طريق الليث به، ويؤيده آخر الحديث.

۩[١٥٨/أ].

ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُعَزِّرُهُ[1] كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ لَمْ يَغْتَبْ أَحَدًا بِسُوءٍ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ» ، فَيُرِيدُ عَدُوُّ اللَّهِ أَنْ يُخْرِجَنِي مِنْ بَيْتِي إِلَى الْمَجْلِسِ .

٢١- بَابُ ذِكْرِ مَا أَعَدَّ اللَّهُ مِنَ النُّزُلِ فِي الْجَنَّةِ لِلْغَادِي إِلَى الْمَسْجِدِ وَالرَّائِحِ إِلَيْهِ

٥[١٥٨٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نُزُلًا فِي الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا وَرَاحَ» .

٢٢- بَابُ ذِكْرِ كِتْبَةِ أَجْرِ الْمُصَلِّي بِالْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ

٥[١٥٨٦] حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْمُتَّهَمُ فِي رَأْيِهِ الثِّقَةُ فِي حَدِيثِهِ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَلَى كُلِّ [عُضْوٍ][2] مِنَ الْإِنْسَانِ صَلَاةٌ كُلَّ يَوْمٍ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : هَذَا مِنْ أَشَدِّ مَا أَتَيْتَنَا بِهِ ، قَالَ : «أَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَلَاةٌ ، وَحَمْلُكَ عَلَى الضَّعِيفِ صَلَاةٌ ، وَإِنْحَاؤُكَ الْقَذَرَ عَنِ الطَّرِيقِ صَلَاةٌ ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَلَاةٌ» .

٢٣- بَابُ فَضْلِ الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ فِي الظُّلَمِ بِاللَّيْلِ

٥[١٥٨٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيُّ الْبَصْرِيُّ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ غَرِيبٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى

---

(١) في الأصل : «يعدوه» ، والمثبت من «الإحسان» (٣٧٢) من طريق المصنف به ، وكذا وقع عند الطبراني في «الأوسط» من طريق الليث به ، ويؤيده ما وقع عند الإمام أحمد في «المسند» (٢٢٥٢٠) من طريق علي بن رباح ، عن عبدالله بن عمرو ، عن معاذ ، بلفظ : «يريد بذلك تعزيره وتوقيره» .

٥[١٥٨٥][الإتحاف : خز عه حب حم ١٩٥٦٥][التحفة : خ م ١٤٢١٧] .

٥[١٥٨٦][الإتحاف : خز ٨٢٦٩] .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .

٥[١٥٨٧][الإتحاف : خز كم ٦٢٠٣][التحفة : ق ٤٦٧٦] .

ابْنُ الْحَارِثِ[(١)] الشِّيرَازِيُّ وَكَانَ ثِقَةً، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ يُثْنِي عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَبْشَرِ الْمَشَّاءُونَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

○ [١٥٨٨] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ بِالنُّورِ التَّامِّ».

٢٤- بَابُ فَضْلِ الْمَشْيِ إِلَى الْمَسَاجِدِ مِنَ الْمَنَازِلِ الْمُتَبَاعِدَةِ مِنَ الْمَسَاجِدِ لِكَثْرَةِ الْخُطَا

○ [١٥٨٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ.

وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ.

ح وحدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ - وَهَذَا حَدِيثُ عَبَّادٍ - قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بَيْتُهُ أَقْصَى بَيْتٍ بِالْمَدِينَةِ، فَكَانَ لَا تُخْطِئُهُ الصَّلَاةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَوَجَّعْتُ لَهُ، فَقُلْتُ: يَا فُلَانُ، لَوْ أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا يَقِيكَ الرَّمَضَ، وَيَرْفَعُكَ مِنَ الْمَوْقِعِ، وَيَقِيكَ هَوَامَّ الْأَرْضِ، فَقَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنَّ بَيْتِي مُطَنَّبٌ بِبَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ: فَحَمَلْتُ بِهِ حِمْلًا حَتَّى أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَاكَ لَهُ، قَالَ: فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ، فَذَكَرَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ يَرْجُو فِي أَمْرِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَكَ مَا احْتَسَبْتَ».

---

(١) في الأصل: «المحدث»، وهو خطأ، والمثبت من: «الإتحاف»، و«المستدرك» للحاكم (٨٦٣) من طريق المصنف به. وسيأتي على الصواب برقم: (١٥٨٨).

○ [١٥٨٨] [الإتحاف: خز كم ٦٢٠٣] [التحفة: ق ٤٦٧٦]، وتقدم برقم: (١٥٨٧).

○ [١٥٨٩] [الإتحاف: مي خز عه حب حم عم ٩٥] [التحفة: م د ق ٦٤]، وتقدم برقم: (٤٨٧).

وَفِي حَدِيثِ الصَّنْعَانِيِّ : فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، لِكَيْمَا يُكْتَبَ أَثَرِي وَرُجُوعِي إِلَىٰ أَهْلِي وَإِقْبَالِي إِلَيْهِ ، أَوْ كَمَا قَالَ ، قَالَ : «أَعْطَاكَ اللَّهُ ذَلِكَ كُلَّهُ ، وَأَعْطَاكَ مَا احْتَسَبْتَ أَجْمَعَ» ، أَوْ كَمَا قَالَ .

○[١٥٩٠] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، وَمُوسَىٰ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : قَالَ ۩ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشًى ، فَأَبْعَدُهُمْ ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّىٰ يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ فِي جَمَاعَةٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيهَا ، ثُمَّ يَنَامُ**» .

جَمِيعُهُمَا لَفْظًا وَاحِدًا .

٢٥- بَابُ الشَّهَادَةِ بِالْإِيمَانِ لِعُمَّارِ الْمَسَاجِدِ بِإِتْيَانِهَا وَالصَّلَاةِ فِيهَا

○[١٥٩١] **حدثنا** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ دَرَّاجٍ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ فَاشْهَدُوا عَلَيْهِ بِالْإِيمَانِ قَالَ اللَّهُ : ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾** [التوبة : ١٨]» .

٢٦- بَابُ فَضْلِ إِيطَانِ الْمَسَاجِدِ لِلصَّلَاةِ فِيهَا

○[١٥٩٢] **حدثنا** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «**لَا يُوَطِّنُ**(١) **الرَّجُلُ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ إِلَّا تَبَشْبَشَ اللَّهُ بِهِ مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ**» .

○[١٥٩٠] [الإتحاف : خز عه ١٢٢٨١] [التحفة : خ م ٩٠٦٣] .

۩[١٥٨/ ب] .

○[١٥٩١] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ٥٢٨٢] [التحفة : ت ق ٤٠٥٠] .

○[١٥٩٢] [الإتحاف : خز حب كم حم ١٨٧٦٥] [التحفة : ق ١٣٣٨٩] .

(١) **يوطن** : يألف . (انظر : النهاية ، مادة : وطن) .

٢٧- بَابُ فَضْلِ الْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ انْتِظَارَ الصَّلَاةِ

وَذِكْرِ صَلَاةِ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِ وَدُعَائِهِمْ لَهُ مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ أَوْ يُحْدِثْ[١] فِيهِ .

ه[١٥٩٣] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَسَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَ الدَّوْرَقِيُّ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ سَلْمٌ : عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يَنْهَزُهُ[٢] إِلَّا الصَّلَاةُ ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّىٰ فِيهِ ، يَقُولُونَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ» .

٢٨- بَابُ الْأَمْرِ بِالسَّكِينَةِ فِي الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ وَالنَّهْيِ عَنِ السَّعْيِ إِلَيْهَا

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الِاسْمَ الْوَاحِدَ قَدْ يَقَعُ عَلَىٰ فِعْلَيْنِ يُؤْمَرُ بِأَحَدِهِمَا وَيُزْجَرُ عَنِ الْآخَرِ بِالِاسْمِ الْوَاحِدِ ؛ إِذِ اللَّهُ قَدْ أَمَرَنَا بِالسَّعْيِ إِلَىٰ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ، يُرِيدُ الْمُضِيَّ إِلَيْهَا وَالرَّسُولُ ﷺ الْمُصْطَفَىٰ زَجَرَ عَنِ السَّعْيِ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ الْعَجَلَةُ فِي الْمَشْيِ . فَالسَّعْيُ الْمَأْمُورُ بِهِ فِي الْكِتَابِ إِلَىٰ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ[٣] ، غَيْرُ السَّعْيِ الَّذِي زَجَرَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي إِتْيَانِ الصَّلَاةِ ، وَهَذَا اسْمٌ وَاحِدٌ لِفِعْلَيْنِ ، أَحَدُهُمَا فَرْضٌ وَالْآخَرُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ .

ه[١٥٩٤] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، وَالزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ

---

(١) الحدث : نجاسة حكمية موجبة للغسل أو الوضوء . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص١٧٦) .

ه[١٥٩٣] [الإتحاف : خز عه ١٨١٢٥] [التحفة : س ١٢٣٧٩- س ١٢٤٠٧] .

(٢) النهز : الدفع . (انظر : النهاية ، مادة : نهز) .

(٣) في الأصل : «الصلاة الجمعة» ، وهو جائز كما في «أوضح المسالك» (٣/ ٩٢) ، والمثبت كما تقدم قبل قليل هو الجادة .

ه[١٥٩٤] [الإتحاف : مي جا خز طح حب حم ١٨٦٢٣] [التحفة : م ق ١٣١٠٣- م ت س ١٣١٣٧- خ ١٣٢٥١- ت ١٣٣٠٥- د ١٣٣٧١- م ١٣٩٩٢- م ١٤٥١٠- م ١٤٧٤٦- م ق ١٥١٢٨- خ ١٥١٦٥- ت ١٥٢٨٩] ، وتقدم برقم : (١١٢١) ، وسيأتي برقم : (١٧٢٨) ، (١٨٥٧) .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، ائْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ[١]، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا».

٢٩- بَابُ الزَّجْرِ عَنِ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْأَذَانِ وَقَبْلَ الصَّلَاةِ

○[١٥٩٥] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وحدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَذَّنَ ۩ مُؤَذِّنٌ، فَقَامَ رَجُلٌ فَخَرَجَ، فَقَالَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

وَقَالَ بُنْدَارٌ: فَقَدْ خَالَفَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

٣٠- بَابُ ذِكْرِ أَحَقِّ النَّاسِ بِالْإِمَامَةِ

○[١٥٩٦] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَجَاءٍ. ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَجَاءٍ. ح وحدثنا أَبُو عَمَّارٍ[٢]، وَسَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ أَبُو عَمَّارٍ: قَالَ حَدَّثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، وَقَالَ سَلْمٌ: عَنْ فِطْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ

---

(١) السكينة: الوقار والتأني في الحركة والسير. (انظر: النهاية، مادة: سكن).

○[١٥٩٥] [الإتحاف: مي خز عه حم ٢٠٦٨٨] [التحفة: م د ت س ق ١٣٤٧٧].

۩[١٥٩/أ].

○[١٥٩٦] [الإتحاف: جا خز حب قط كم حم عم ١٣٩٨٠] [التحفة: م د ت س ق ٩٩٧٦]، وسيأتي برقم: (١٦٠٦).

(٢) في الأصل: «أبو عثمان» وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف»، وكلام المصنف بعده يدل عليه، وهو أبو عمار الحسين بن حريث، ينظر: «تهذيب الكمال» (٦/ ٣٥٨).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَؤُمُّ الْقَوْمَ[١] أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً ، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً ، فَأَقْدَمُهُمْ فِي الْهِجْرَةِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنًّا» .

هَذَا حَدِيثُ أَبِي مُعَاوِيَةَ .

وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ : «أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ، وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً» ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ : «أَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ» .

٥ [١٥٩٧] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ . وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ وَهِشَامٍ . وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، وَهِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ[٢] : «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً ، فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ» .

٥ [١٥٩٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِنَحْوِهِ .

٣١- بَابُ اسْتِحْقَاقِ الْإِمَامَةِ بِالْازْدِيَادِ مِنْ حِفْظِ الْقُرْآنِ وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ أَسَنَّ مِنْهُ وَأَشْرَفَ

٥ [١٥٩٩] حدثنا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ[٣] بْنُ حُرَيْثٍ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ

---

(١) في الأصل : «القيمة» وهو خطأ ، والمثبت من «الإتحاف» ، ومصادر التخريج .

٥ [١٥٩٧] [الإتحاف : مي خز عه حب قط حم ٥٦٧٤] [التحفة : م ٤٣٣٤] ، وسيأتي برقم : (١٧٨٤) .

(٢) في الأصل : «قالوا» والمثبت هو الذي يقتضيه السياق .

٥ [١٥٩٨] [الإتحاف : مي خز عه حب قط حم ٥٦٧٤] [التحفة : م ٤٣٣٤] .

٥ [١٥٩٩] [الإتحاف : خز حب كم ١٩٥٩٧] [التحفة : ت س ق ١٤٢٤٢] .

(٣) في الأصل : «الحسن» ، والمثبت من الموضع التالي بنفس الإسناد برقم : (٢٦٠١) ، ومن «الإتحاف» . وينظر : «تهذيب الكمال» (٦/ ٣٦١) .

عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ مَوْلَىٰ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا وَهُمْ نَفَرٌ، فَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» فَاسْتَقْرَأَهُمْ، حَتَّىٰ مَرَّ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْهُمْ وَهُوَ مِنْ أَحْدَثِهِمْ سِنًّا، قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ يَا فُلَانُ؟» قَالَ: مَعِي كَذَا وَكَذَا، وَسُورَةُ الْبَقَرَةِ. قَالَ: «مَعَكَ سُورَةُ الْبَقَرَةِ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «اذْهَبْ، فَأَنْتَ أَمِيرُهُمْ»، فَقَالَ رَجُلٌ هُوَ مِنْ أَشْرَفِهِمْ: وَالَّذِي كَذَا وَكَذَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مَنَعَنِي أَنْ أَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ إِلَّا خَشْيَةَ أَلَّا أَقُومَ بِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمِ الْقُرْآنَ فَاقْرَأْهُ، وَارْقُدْ؛ فَإِنَّ مَثَلَ الْقُرْآنِ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ فَقَرَأَهُ وَقَامَ بِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ[1] مَحْشُوٍّ مِسْكًا، يَفُوحُ رِيحُهُ عَلَىٰ كُلِّ مَكَانٍ، وَمَنْ تَعَلَّمَهُ فَرَقَدَ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ؛ كَمَثَلِ جِرَابٍ أُوكِيَ عَلَىٰ مِسْكٍ».

٣٢- بَابُ ذِكْرِ اسْتِحْقَاقِ الْإِمَامَةِ بِكِبَرِ السِّنِّ إِذَا اسْتَوَوْا فِي الْقِرَاءَةِ وَالسُّنَّةِ وَالْهِجْرَةِ

٥[١٦٠٠] حدثنا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَىٰ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدٌ. ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ وَهَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا الْإِقْفَالَ ۩، قَالَ لَنَا: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا».

زَادَ الدَّوْرَقِيُّ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ: فَأَيْنَ الْقِرَاءَةُ؟ قَالَ: كَانَا مُتَقَارِبَيْنِ.

---

(١) الجراب: وعاء من جلد يوضع فيه الزاد. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: جرب).

٥[١٦٠٠] [الإتحاف: مي خز عه حب قط حم ١٦٤٥٥] [التحفة: ع ١١١٨٢]، وتقدم برقم: (٤٢٩)، (٤٣٠)، (٦٣٦).

۩[١٥٩/ب].

٣٣- بَابُ إِمَامَةِ الْمَوْلَى الْقُرَشِيِّ إِذَا كَانَ الْمَوْلَى أَكْثَرَ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ

خَبَرُ النَّبِيِّ ﷺ يَؤُمُّهُمْ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْمَوْلَى إِذَا كَانَ أَقْرَأَ مِنَ الْقُرَشِيِّ فَهُوَ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ .

•[١٦٠١] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْوَاسِطِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ ، لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ، نَزَلُوا إِلَى جَنْبِ قُبَاءٍ ، حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، أَمَّهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ ، وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا ، مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ .

هَذَا حَدِيثُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ .

٣٤- بَابُ إِبَاحَةِ إِمَامَةِ غَيْرِ الْمُدْرِكِ الْبَالِغِينَ إِذَا كَانَ غَيْرُ الْمُدْرِكِ أَكْثَرَ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ مِنَ الْبَالِغِينَ

○[١٦٠٢] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ . ح وحدثنا أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ سَلَمَةَ ، قَالَ : كُنَّا عَلَى حَاضِرٍ ، فَكَانَ الرُّكْبَانُ يَمُرُّونَ بِنَا رَاجِعِينَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَدْنُو مِنْهُمْ ، فَأَسْمَعُ حَتَّى حَفِظْتُ قُرْآنًا ، قَالَ : وَكَانَ النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ بِإِسْلَامِهِمْ فَتْحَ مَكَّةَ ، فَلَمَّا فُتِحَتْ جَعَلَ الرَّجُلُ يَأْتِيهِ ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا وَافِدُ بَنِي فُلَانٍ ، وَجِئْتُكَ بِإِسْلَامِهِمْ ، فَانْطَلَقَ أَبِي بِإِسْلَامِ قَوْمِهِ ، فَلَمَّا رَجَعَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا» . قَالَ : فَنَظَرُوا وَأَنَا لَعَلَى حِوَاءٍ ، قَالَ الدَّوْرَقِيُّ : حِوَاءٍ عَظِيمٍ ، وَقَالَ أَبُو هَاشِمٍ : حَوَّاءٍ ، وَقَالَا : فَمَا وَجَدُوا فِيهِمْ أَحَدًا أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي ، فَقَدَّمُونِي وَأَنَا غُلَامٌ ، فَصَلَّيْتُ بِهِمْ ، وَعَلَيَّ بُرْدَةٌ لِي ، فَكُنْتُ إِذَا رَكَعْتُ أَوْ سَجَدْتُ [قَلَصَتْ](١) فَتَبْدُو

•[١٦٠١] [الإتحاف : جا خز ١٠٧٨٥] [التحفة : د ٨٠٠٧- خ د ٧٨٠٠] .

○[١٦٠٢] [الإتحاف : جا خز حب قط كم خ ٦٠٣٢] [التحفة : خ د س ٤٥٦٥] .

(١) مكانه بياض في الأصل ، والمثبت من «مسند أحمد» (٢٠٦٥٩) من طريق ابن علية به .

عَوْرَتِي ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا تَقُولُ عَجُوزٌ لَنَا دُهْرِيَّةٌ : غَطُّوا عَنَّا اسْتَ قَارِئِكُمْ . قَالَ : فَقَطَعُوا لِي قَمِيصًا . قَالَ : أَحْسَبُهُ قَالَ : مِنْ مُعَقَّدِ الْبَحْرَيْنِ ، فَذَكَرَ أَنَّهُ فَرِحَ بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا .

قَالَ الدَّوْرَقِيُّ : قَالَ : «لِيَؤُمَّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا» .

٣٥- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضِدِّ قَوْلِ مَنْ كَرِهَ لِلِابْنِ إِمَامَةَ أَبِيهِ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : خَبَرُ النَّبِيِّ ﷺ : «يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ» .

٣٦- بَابُ التَّغْلِيظِ عَلَى الْأَئِمَّةِ فِي تَرْكِهِمْ إِتْمَامَ الصَّلَاةِ وَتَأْخِيرِهِمِ الصَّلَاةَ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ صَلَاةَ الْإِمَامِ قَدْ تَكُونُ نَاقِصَةً وَصَلَاةُ الْمَأْمُومِ تَامَّةً ، ضِدُّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ صَلَاةَ الْمَأْمُومِ مُتَّصِلَةٌ بِصَلَاةِ إِمَامِهِ ، إِذَا فَسَدَتْ صَلَاةُ الْإِمَامِ ، فَسَدَتْ صَلَاةُ الْمَأْمُومِ ، زَعَمَ .

٥[١٦٠٣] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ . ح وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ . ح وحدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : «مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الْوَقْتَ ، وَأَتَمَّ الصَّلَاةَ فَلَهُ وَلَهُمْ ، وَمَنِ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ، فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ» .

هَذَا حَدِيثُ ابْنِ وَهْبٍ ، وَمَعْنَىٰ أَحَادِيثِهِمْ سَوَاءٌ .

٥[١٦٠٣] [الإتحاف : خز حب كم طح حم ١٣٨٨٩] [التحفة : د ق ٩٩١٢] .

٣٧- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ انْتِظَارِ الْإِمَامِ إِذَا أَبْطَأَ وَأَمَرَ الْمَأْمُومِينَ أَحَدَهُمْ بِالْإِمَامَةِ

ه[١٦٠٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدًا، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرٌ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَخَلَّفَ، فَتَخَلَّفَ مَعَهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ، وَقَالَ: قَالَ: فَانْتَهَيْنَا إِلَى النَّاسِ وَقَدْ صَلَّى عَبْدُ الرَّحْمَنِ ۞ بْنُ عَوْفٍ رَكْعَةً، فَلَمَّا أَحَسَّ بِجِيئَةِ النَّبِيِّ ﷺ، ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ صَلِّ، فَلَمَّا قَضَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ الصَّلَاةَ وَسَلَّمَ، قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُغِيرَةُ فَأَكْمَلَا مَا سَبَقَهُمَا.

قال أبو بكر: هَذِهِ اللَّفْظَةُ قَدْ يَغْلَطُ فِيهَا مَنْ لَا يَتَدَبَّرُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ، وَلَا يَفْهَمُ الْعِلْمَ وَالْفِقْهَ، زَعَمَ بَعْضُ مَنْ يَقُولُ بِمَذْهَبِ الْعِرَاقِيِّينَ أَنَّ مَا أَدْرَكَ مَعَ الْإِمَامِ آخِرَ صَلَاتِهِ، أَنَّ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ دَلَالَةً عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَالْمُغِيرَةَ إِنَّمَا قَضَيَا الرَّكْعَةَ الْأُولَى؛ لِأَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِنَّمَا سَبَقَهُمَا بِالْأُولَى لَا[(١)] بِالثَّانِيَةِ، وَكَذَلِكَ ادَّعَوْا فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا»، فَزَعَمُوا أَنَّ فِيهِ دَلَالَةً عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا يَقْضِي أَوَّلَ صَلَاتِهِ لَا آخِرَهَا، وَهَذَا التَّأْوِيلُ مَنْ تَدَبَّرَ الْفِقْهَ عَلِمَ أَنَّ هَذَا التَّأْوِيلَ خِلَافُ قَوْلِ أَهْلِ الصَّلَاةِ جَمِيعًا، إِذْ لَوْ كَانَ الْمُصْطَفَى ﷺ وَالْمُغِيرَةُ بَعْدَ سَلَامِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَضَيَا الرَّكْعَةَ الْأُولَى الَّتِي فَاتَتْهُمَا، لَكَانَا قَدْ قَضَيَا رَكْعَةً بِلَا جِلْسَةٍ وَلَا تَشَهُّدٍ، إِذِ الرَّكْعَةُ الَّتِي فَاتَتْهُمَا، وَكَانَتْ أَوَّلَ صَلَاةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، كَانَتْ رَكْعَةً بِلَا جِلْسَةٍ وَلَا تَشَهُّدٍ. وَفِي اتِّفَاقِ أَهْلِ الصَّلَاةِ أَنَّ الْمُدْرِكَ مَعَ الْإِمَامِ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَقْضِي رَكْعَةً بِجِلْسَةٍ وَتَشَهُّدٍ وَسَلَامٍ، مَا بَانَ وَصَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقْضِ الرَّكْعَةَ الْأُولَى الَّتِي لَا جُلُوسَ فِيهَا، وَلَا تَشَهُّدَ، وَلَا سَلَامَ، وَأَنَّهُ قَضَى الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ الَّتِي فِيهَا جُلُوسٌ وَتَشَهُّدٌ وَسَلَامٌ، وَلَوْ

ه[١٦٠٤] [الإتحاف: مي خز حب حم ١٦٩٣١] [التحفة: م س ق ١١٤٩٥]، وتقدم برقم: (١١٢٠)، وسيأتي برقم: (١٦٠٥)، (١٧٢٧).

۞[١٦٠/أ].

(١) ليس في الأصل، والمثبت يقتضيه السياق، ويدل عليه قوله السابق: «أدرك مع الإمام آخر صلاته».

كَانَ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ : «وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا» ، مَعْنَاهُ : أَنِ اقْضُوا مَا فَاتَكُمْ ، كَمَا ادَّعَى مَنْ خَالَفَنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ، كَانَ عَلَى مَنْ فَاتَتْهُ رَكْعَةٌ مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ أَنْ يَقْضِيَ رَكْعَةً بِقِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسَجْدَتَيْنِ بِغَيْرِ جُلُوسٍ وَلَا تَشَهُّدٍ وَلَا سَلَامٍ . وَفِي اتِّفَاقِهِمْ مَعَنَا أَنَّهُ يَقْضِي رَكْعَةً بِجُلُوسٍ وَتَشَهُّدٍ مَا بَانَ وَثَبَتَ أَنَّ الْجُلُوسَ وَالتَّشَهُّدَ وَالسَّلَامَ مِنْ حُكْمِ الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ ، لَا مِنْ حُكْمِ الْأُولَى ، فَمَنْ فَهِمَ الْعِلْمَ وَعَقَلَهُ ، وَلَمْ يُكَابِرْ عَلِمَ أَنْ لَا تَشَهُّدَ وَلَا جُلُوسَ لِلتَّشَهُّدِ ، وَلَا سَلَامَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ .

٣٨- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي صَلَاةِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ خَلْفَ مَنْ أَمَّ النَّاسَ مِنْ رَعِيَّتِهِ

وَإِنْ كَانَ الْإِمَامُ مِنَ الرَّعِيَّةِ يَؤُمُّ النَّاسَ بِغَيْرِ إِذْنِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : خَبَرُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ فِي إِمَامَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ .

ه[١٦٠٥] *حدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ ، قَالَ الْمُغِيرَةُ : فَأَقْبَلْتُ مَعَهُ حَتَّى نَجِدَ النَّاسَ قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ، فَصَلَّى لَهُمْ ، فَأَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ ، فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتِمُّ صَلَاتَهُ ، فَأَفْزَعَ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ ، فَأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ ، أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : «أَحْسَنْتُمْ» ، أَوْ قَالَ : «أَصَبْتُمْ» ، يَغْبِطُهُمْ أَنْ صَلَّوُا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي الْخَبَرِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ إِذَا حَضَرَتْ وَكَانَ الْإِمَامُ الْأَعْظَمُ غَائِبًا عَنِ النَّاسِ ، أَوْ مُتَخَلِّفًا عَنْهُمْ فِي سَفَرٍ ، فَجَائِزٌ لِلرَّعِيَّةِ أَنْ يُقَدِّمُوا رَجُلًا مِنْهُمْ يَؤُمُّهُمْ ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ حَسَّنَ فِعْلَ الْقَوْمِ أَوْ صَوَّبَهُ ، إِذْ صَلَّوُا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا بِتَقْدِيمِهِمْ

ه[١٦٠٥] [الإتحاف : خز حب ١٦٩٥٤] [التحفة : د ١١٤٩٢- م س ق ١١٤٩٥] ، وتقدم برقم : (١١٢٠) ، (١٦٠٤) ، وسيأتي برقم : (١٧٢٧) .

عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ لِيَؤُمَّهُمْ ، وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ بِانْتِظَارِ النَّبِيِّ ﷺ . فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْإِمَامُ الْأَعْظَمُ حَاضِرًا ، فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَؤُمَّهُمْ أَحَدٌ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ۩ قَدْ زَجَرَ عَنْ أَنْ يُؤَمَّ السُّلْطَانُ بِغَيْرِ أَمْرِهِ .

ه[١٦٠٦] حدثناه يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وحدثنا الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [قَالَ][(1)] «وَلَا تَؤُمَّنَّ رَجُلًا فِي سُلْطَانِهِ[(2)] وَلَا فِي أَهْلِهِ ، وَلَا تَجْلِسْ عَلَىٰ تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» أَوْ قَالَ : «يَأْذَنَ لَكَ» .

٣٩- بَابُ إِمَامَةِ الْمَرْءِ السُّلْطَانَ بِأَمْرِهِ

وَاسْتِخْلَافِ الْإِمَامِ رَجُلًا مِنَ الرَّعِيَّةِ إِذَا غَابَ عَنْ حَضْرَةِ الْمَسْجِدِ الَّذِي يَؤُمُّ النَّاسَ فِيهِ فَتَكُونُ الْإِمَامَةُ بِأَمْرِهِ .

قال أبو بكر : خَبَرُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فِي أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِلَالًا إِذَا حَضَرَتِ الْعَصْرُ ، [وَ][(3)] لَمْ يَأْتِ أَنْ يَأْمُرَ أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ .

ه[١٦٠٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : كَانَ قِتَالٌ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَصَلَّى

۩[١٦٠/ب].

ه[١٦٠٦] [الإتحاف : جا خز حب قط كم حم عم ١٣٩٨٠] [التحفة : م د ت س ق ٩٩٧٦] ، وتقدم برقم : (١٥٩٦) .

(١) ليس في الأصل ، والمثبت يقتضيه السياق ، ويدل عليه قوله بعد ذلك : «أو قال» .

(٢) **السلطان** : البيت والمحل ؛ لأنه موضع سلطنته . (انظر : المصباح المنير ، مادة : سلط) .

(٣) ليس في الأصل ، والمثبت لاستقامة السياق .

ه[١٦٠٧] [الإتحاف : مي جا خز طح حب ط ش كم عه حم ٦١٩٦] [التحفة : خ د س ٤٦٦٩ - س ٤٦٩٣ - خ م ٤٧١٧ - م س ٤٧٣٣ - خ ٤٧٥٥ - خ م س ٤٧٧٦] ، وتقدم برقم : (٩٢٠) ، وسيأتي برقم : (١٦٦٣) ، (١٧٠٨) .

الظُّهْرَ، ثُمَّ أَتَاهُمْ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ قَالَ لِبِلَالٍ: «يَا بِلَالُ، إِذَا حَضَرَتِ الْعَصْرُ، وَلَمْ آتِ، فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

وَذَكَرَ فِي الْخَبَرِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ فَقَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ: امْضِ فِي صَلَاتِكَ.

٤٠- بَابُ الزَّجْرِ عَنْ إِمَامَةِ الْمَرْءِ مَنْ يَكْرَهُ إِمَامَتَهُ

٥[١٦٠٨] حدثنا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ الْهُذَلِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ صَلَاةٌ، وَلَا تَصْعَدُ(١) إِلَى السَّمَاءِ، وَلَا تُجَاوِزُ رُءُوسَهُمْ: رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَرَجُلٌ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ وَلَمْ يُؤْمَرْ، وَامْرَأَةٌ دَعَاهَا زَوْجُهَا مِنَ اللَّيْلِ فَأَبَتْ عَلَيْهِ».

٥[١٦٠٩] حدثنا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، يَرْفَعُهُ يَعْنِي مِثْلَ هَذَا.

قال أبو بكر: أَمْلَيْتُ الْخَبَرَ الْأَوَّلَ وَهُوَ مُرْسَلٌ؛ لِأَنَّ حَدِيثَ أَنَسٍ الَّذِي بَعْدَهُ حَدَّثَنَاهُ عِيسَى فِي عَقِبِهِ، يَعْنِي بِمِثْلِهِ، لَوْلَا هَذَا لَمَا كُنْتُ أُخَرِّجُ الْخَبَرَ الْمُرْسَلَ فِي هَذَا الْكِتَابِ.

٤١- بَابُ النَّهْيِ عَنْ إِمَامَةِ [الزَّائِرِ](٢)

٥[١٦١٠] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ بُدَيْلٍ الْعُقَيْلِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَطِيَّةَ، رَجُلٌ مِنَّا. وحدثنا سَلْمُ بْنُ

٥[١٦٠٨][الإتحاف: خز ١٤٥٩].

(١) في الأصل: «يصعد» والمثبت من «الإتحاف».

٥[١٦٠٩][الإتحاف: خز ١٤٥٩][التحفة: ت ٥٢٨].

(٢) مكانه في الأصل بياض، وفي الحاشية أمامه: «ينظر»، والمثبت يدل عليه الحديث التالي برقم: (١٦١٠).

٥[١٦١٠][التحفة: د ت س ١١١٨٦].

جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدَ الْعَطَّارِ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُكْنَى أَبَا عَطِيَّةَ، وَهَذَا حَدِيثُ الدَّوْرَقِيِّ، قَالَ: أَتَانَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقِيلَ لَهُ: تَقَدَّمْ، قَالَ: لِيَؤُمَّكُمْ رَجُلٌ مِنْكُمْ، فَلَمَّا صَلَّوْا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا زَارَ الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَلَا يَؤُمَّهُمْ، وَلْيَؤُمَّهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ».

وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ قَالَ: لِيَتَقَدَّمْ بَعْضُكُمْ، حَتَّى أُحَدِّثَكُمْ لِمَ لَا أَتَقَدَّمُ(١).

٤٢- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي قِيَامِ الْإِمَامِ عَلَى مَكَانٍ أَرْفَعَ مِنْ مَكَانِ الْمَأْمُومِينَ لِتَعْلِيمِ النَّاسِ الصَّلَاةَ

٥[١٦١١] **حدثنا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ سَهْلٍ أَنَّهُ جَاءَهُ نَفَرٌ يَتَمَارَوْنَ فِي الْمِنْبَرِ؛ مِنْ أَيِّ عُودٍ هُوَ؟ وَمَنْ عَمِلَهُ؟ فَقَالَ سَهْلٌ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مِنْ أَيِّ عُودٍ هُوَ، وَمَنْ عَمِلَهُ، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ يَوْمٍ قَامَ عَلَيْهِ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةَ، قَالَ: إِنَّهُ لَيُسَمِّيهَا يَوْمَئِذٍ، وَنَسِيتُ اسْمَهَا: «أَنْ مُرِي غُلَامَكِ النَّجَّارَ يَعْمَلْ لِي أَعْوَادًا ۩ أُكَلِّمُ النَّاسَ عَلَيْهَا»، فَعَمِلَ هَذِهِ الثَّلَاثَ الدَّرَجَاتِ مِنْ طَرْفَاءِ(٢) الْغَابَةِ(٣)، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَيْهِ، فَكَبَّرَ، فَكَبَّرَ النَّاسُ خَلْفَهُ، ثُمَّ رَكَعَ، وَرَكَعَ النَّاسُ، ثُمَّ رَفَعَ، وَنَزَلَ الْقَهْقَرَى، ثُمَّ سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ عَادَ حَتَّى فَرَغَ مِنْ آخِرِ صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا بِي، وَتَعَلَّمُوا صَلَاتِي».

---

(١) هذا الحديث لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» لابن خزيمة.

٥[١٦١١] [الإتحاف: مي جا خز حم ٦١٩٤] [التحفة: خ م ق ٤٦٩٠- خ م ٤٧١١- خ ٤٧٦٠- خ م د س ٤٧٧٥].

۩[١٦١/أ].

(٢) **الطرفاء**: جمع الطرفة، وهي نوع من الشجر. (انظر: اللسان، مادة: طرف).

(٣) **الغابة**: مكان من المدينة المنورة، في الشمال الغربي، على بعد ستة كيلو مترات من المركز، وهي من أسفل سافلة المدينة، لأنها مغيض ماء أوديتها، ولا زالت معروفة عند الناس بهذا الاسم، وتعد الخليل، اليوم من الغابة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٠٧).

٥[١٦١٢] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَقُلْ: «إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا بِي، وَتَعَلَّمُوا صَلَاتِي».

٤٣- بَابُ النَّهْيِ عَنْ قِيَامِ الْإِمَامِ عَلَى مَكَانٍ أَرْفَعَ مِنَ الْمَأْمُومِينَ إِذَا لَمْ يُرِدْ تَعْلِيمَ النَّاسِ

٥[١٦١٣] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، عَنِ الشَّافِعِيِّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا حُذَيْفَةُ عَلَى دُكَّانٍ مُرْتَفِعٍ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ، فَجَبَذَهُ أَبُو مَسْعُودٍ، فَتَابَعَهُ حُذَيْفَةُ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: أَلَيْسَ قَدْ نُهِيَ عَنْ هَذَا؟ فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: أَلَمْ تَرَنِي قَدْ تَابَعْتُكَ؟

٤٤- بَابُ إِيذَانِ الْمُؤَذِّنِ الْإِمَامَ بِالصَّلَاةِ

٥[١٦١٤] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَصَلَّى يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ، فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ[١]، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَخَرَجَ فَصَلَّى.

هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ الْجَبَّارِ.

٥[١٦١٢] [الإتحاف: مي جا خز حم ٦١٩٤] [التحفة: خ م ق ٤٦٩٠- خ م ٤٧١١- خ ٤٧٦٠- خ م د س ٤٧٧٥].

٥[١٦١٣] [الإتحاف: جا خز ش حب كم ٤١٥٩] [التحفة: د ٣٣٨٨- د ١٠٠٠٨].

٥[١٦١٤] [الإتحاف: خز جا طح عه حب حم ٨٧٤٧] [التحفة: خ د س ٥٤٩٦- خ م د تم س ق ٦٣٥٢- خ م د تم س ق ٦٣٦٢- س ٦٤٨٠]، وتقدم برقم: (١٣٧)، (١١٥١)، (١١٥٢)، (١١٦٦)، وسيأتي برقم: (١٦٢٣)، (١٦٢٤)، (١٧٥٦).

(١) **النفخ**: الاستغراق في النوم. (انظر: ذيل النهاية، مادة: نفخ).

٤٥- بَابُ انْتِظَارِ الْمُؤَذِّنِ الْإِمَامَ بِالْإِقَامَةِ

ه[١٦١٥] حدثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ السَّلُولِيُّ ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كَانَ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ يُؤَذِّنُ ، ثُمَّ يُمْهِلُ ، فَإِذَا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَقْبَلَ ، أَخَذَ فِي الْإِقَامَةِ .

٤٦- بَابُ النَّهْيِ عَنْ قِيَامِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ قَبْلَ رُؤْيَتِهِمْ إِمَامَهُمْ

ه[١٦١٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ[(١)] ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ . ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، عَنِ الْحَجَّاجِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُثْمَانَ الصَّوَّافَ . ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ يَعْنِي ابْنَ حَبِيبٍ ، عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي» .

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ : قَالَ : «إِذَا أَخَذَ الْمُؤَذِّنُ فِي الْأَذَانِ ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي» .

٤٧- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْإِقَامَةِ وَالْحَاجَةُ تَبْدُو لِبَعْضِ النَّاسِ

ه[١٦١٧] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ . ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، حَدَّثَنَا

ه[١٦١٥] [الإتحاف : خز كم م عه حم ٢٥٨١] [التحفة : د ت ٢١٣٧] .

ه[١٦١٦] [الإتحاف : مي خز عه حب حم ٤٠٤٠] [التحفة : خ م د ت س ١٢١٠٦ - م ١٢١٣٩] .

(١) في الأصل : «حدثنا بندار» ، وهو خطأ ، والمثبت من «الإتحاف» ، وبندار لقب محمد بن بشار . ينظر : «تهذيب الكمال» (٢٤/ ٥١١) .

ه[١٦١٧] [الإتحاف : خز حب عه حم ١٣٢٤] [التحفة : م د ٣٢١ - ت ٤٧٨ - م س ١٠٠٣ - خ م د ١٠٣٥] .

عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَجُلٌ يُنَاجِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ نَامَ أَصْحَابُهُ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّىٰ .

وَقَالَ الدَّوْرَقِيُّ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَجِيٌّ بِرَجُلٍ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّىٰ نَامَ بَعْضُ الْقَوْمِ .

٤٨- بَابُ ذِكْرِ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَئِمَّةِ بِالرَّشَادِ

ه[١٦١٨] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ[١] . ح وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ . ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ . ح وحدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، وَالثَّوْرِيُّ . ح وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ ، عَنْ مُؤَمَّلٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ ۩ ، اللَّهُمَّ ارْشُدِ[٢] الْأَئِمَّةَ ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ» . هَذَا حَدِيثُ الْأَشَجِّ .

قال أبو بكر : رَوَاهُ ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، وَأَفْسَدَ الْخَبَرَ .

ه[١٦١٩] حدثناه الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : حُدِّثْتُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، وَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ سَمِعْتُهُ [مِنْهُ][٣] ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

ه[١٦١٨] [الإتحاف : خز حب ش حم ١٨٠٩٨] [التحفة : ت ١٢٥٤١ - ت ١٢٤٨٣ - د ١٢٤٢٩] ، وسيأتي برقم : (١٦٢١) .

(١) قوله : «عن الأعمش» ليس في «الإتحاف» ، وقد رواه البزار في «مسنده» (٩١٤٥) ، وأبو موسى المديني في «اللطائف» (٤٤٧) من طريق أحمد بن عبدة مثل المثبت .

۩ [١٦١/ ب] .

(٢) كذا ضبطه في الأصل ، وهو الأفصح ، ينظر : «تاج العروس» (٨/ ٩٥) .

ه[١٦١٩] [الإتحاف : خز حب ش حم ١٨٠٩٨] [التحفة : د ١٢٤٢٩] .

(٣) ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .

وَرَوَاهُ زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

ه[١٦٢٠] **حدثناه** مُوسَىٰ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . وَرَوَىٰ خَبَرَ سُهَيْلٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَلَمْ يَذْكُرَا الْأَعْمَشَ فِي الْإِسْنَادِ .

ه[١٦٢١] **حدثناه** الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ . ح **وحدثنا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**الْمُؤَذِّنُونَ أُمَنَاءُ ، وَالْأَئِمَّةُ ضُمَنَاءُ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ وَسَدِّدِ الْأَئِمَّةَ**» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ . وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ : «**أَرْشَدَ اللَّهُ الْأَئِمَّةَ ، وَغَفَرَ لِلْمُؤَذِّنِينَ**» .

ه[١٦٢٢] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا عَمِّي ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، [عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ](١) ، [عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَائِشَةَ](٢) بِمِثْلِهِ سَوَاءً ، وَقَالَ : قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : «**وَعَفَا عَنِ الْمُؤَذِّنِ**» .

قال أبو بكر : الْأَعْمَشُ أَحْفَظُ مِنْ مِائَتَيْنِ مِثْلِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ .

ه[١٦٢٠] [الإتحاف : خز حب ش حم ١٨٠٩٨] [التحفة : د ١٢٤٢٩] .

ه[١٦٢١] [الإتحاف : خز حب ش حم ١٨٠٩٨] [التحفة : ت ١٢٤٨٣] ، وتقدم برقم : (١٦١٨) .

ه[١٦٢٢] [الإتحاف : خز حب ش حم ١٨٠٩٨] [التحفة : ت ١٢٤٨٣] .

(١) ما بين المعقوفين ، ليس في الأصل ، والمثبت من قول المصنف بعده : «الأعمش أحفظ من مائتين مثل محمد بن أبي صالح» ، وينظر : «مسند أحمد» (٢٥٠٠١) ، و«الإحسان» (١٦٦٧) ، من طريق ابن وهب ، عن حيوة ، به . و«التاريخ الكبير» للبخاري (١/ ٧٨) .

(٢) ما بين المعقوفين ، ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» ، وينظر : «الإحسان» ، و«مسند أحمد» (٢٥٠٠١) .

جِمَاعُ أَبْوَابِ[١] قِيَامِ الْمَأْمُومِينَ خَلْفَ الْإِمَامِ وَمَا فِيهِ مِنَ السُّنَنِ

٤٩- بَابُ قِيَامِ الْمَأْمُومِ الْوَاحِدِ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُمَا أَحَدٌ

○[١٦٢٣] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، وَهُوَ ابْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْضُ اللَّيْلِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فَأَتَى شَنًّا[٢] مُعَلَّقًا، فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا خَفِيفًا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، وَصَنَعْتُ مِثْلَ الَّذِي صَنَعَ، ثُمَّ قُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَحَوَّلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَخَرَجَ فَصَلَّى.

هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ الْجَبَّارِ.

وَقَالَ الْمَخْزُومِيُّ: عَنْ كُرَيْبٍ، وَقَالَ: فَخَرَجَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَقَالَ: فَوَصَفَ وُضُوءَهُ، وَجَعَلَ يُقَلِّلُهُ، وَلَمْ يَقُلْ: وُضُوءًا خَفِيفًا.

٥٠- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى ضِدِّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمَأْمُومَ يَقُومُ خَلْفَ الْإِمَامِ يَنْتَظِرُ مَجِيءَ غَيْرِهِ

فَإِنْ فَرَغَ الْإِمَامُ مِنَ الْقِرَاءَةِ، وَأَرَادَ الرُّكُوعَ قَبْلَ مَجِيءِ غَيْرِهِ، تَقَدَّمَ فَقَامَ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ.

---

(١) **جماع الأبواب**: الجامع لها الشامل لما فيها. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: جمع).

○[١٦٢٣] [الإتحاف: خز جا طح عه حب حم ٨٧٤٧] [التحفة: خ د ٥٤٥٥- خ د س ٥٤٩٦- خ س ٥٥٢٩- م د س ٥٩٠٨- م ق ٦٣٤٣- خ م د تم س ق ٦٣٥٢- خ م د تم س ق ٦٣٦٢- س ٦٤٨٠]، وتقدم برقم: (١٣٧)، (١١٥١)، (١١٥٢)، (١١٦٦)، (١٦١٤)، وسيأتي برقم: (١٦٢٤)، (١٧٥٦).

(٢) **الشن**: سقاء خَلَقٌ (قربة قديمة)، وهي أشد تبريدًا للماء من الجُدُد، والجمع: شنان. (انظر: النهاية، مادة: شنن).

○[١٦٢٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ وَهُوَ ابْنُ كُهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَتَتَبَّعْتُ كَيْفَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، وَقَالَ: فَأَخَذَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

٥١- بَابُ قِيَامِ الِاثْنَيْنِ خَلْفَ الْإِمَامِ

○[١٦٢٥] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي الْحَنَفِيَّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ، وَهُوَ ابْنُ سَعْدٍ أَبُو سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، فَجِئْتُهُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ عَنْ يَسَارِهِ، فَهَيَّأَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ صَاحِبٌ لِي، فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُخَالِفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

٥٢- بَابُ ۩ تَقَدُّمِ الْإِمَامِ عِنْدَ مَجِيءِ الثَّالِثِ إِذَا كَانَ مَعَ الْمَأْمُومِ الْوَاحِدِ

○[١٦٢٦] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ وَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ [أَبِي][1] سَعِيدٍ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَا، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ

○[١٦٢٤] [الإتحاف: خز جا طح عه حب حم ٨٧٤٧] [التحفة: خ د ٥٤٥٥- خ د س ٥٤٩٦- خ س ٥٥٢٩- م د س ٥٩٠٨- د س ٥٩٨٤- خ م د تم س ق ٦٣٥٢- خ م د تم س ق ٦٣٦٢- س ٦٤٨٠]، وتقدم برقم: (١٣٧)، (١١٥١)، (١١٥٢)، (١١٦٦)، (١٦١٤)، (١٦٢٣)، وسيأتي برقم: (١٧٥٦).

○[١٦٢٥] [الإتحاف: خز حم ٢٧١٧] [التحفة: ق ٢٢٧٩- د ٢٣٦٠]، وتقدم برقم: (٨٢٨).

۩[١٦٢/أ].

○[١٦٢٦] [الإتحاف: خز ٣٠٧٢] [التحفة: ق ٢٢٧٩- د ٢٣٦٠].

(١) ليس في الأصل، ورواه عبد الله بن عبد الحكم عن الليث عند ابن المنذر في «الأوسط» (٤/ ١٧٤) كما وقع في الأصل، والمثبت من «الإتحاف»، ومما سيأتي عند المصنف في الموضع التالي بنفس الإسناد برقم: (١٧٥٥)، وترجم له مسلم في «الكنى والأسماء» (١/ ٣٥٤)، وابن أبي حاتم في «الجرح» (٦/ ٢٧١)، =

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَوَجَدْنَاهُ قَائِمًا يُصَلِّي عَلَيْهِ إِزَارٌ، فَذَكَرَ بَعْضَ الْحَدِيثِ، وَقَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَصَبَبْتُ لَهُ وَضُوءًا، فَتَوَضَّأَ فَالْتَحَفَ بِإِزَارِهِ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَأَتَى آخَرُ، فَقَامَ عَنْ يَسَارِهِ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، فَصَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ.

٥٣- بَابُ إِمَامَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ الْوَاحِدَ وَالْمَرْأَةَ الْوَاحِدَةَ

○[١٦٢٧] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ وَهُوَ ابْنُ سَعْدٍ، أَنَّ قَزَعَةَ مَوْلًى لِعَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَائِشَةُ خَلْفَنَا تُصَلِّي مَعَنَا، وَأَنَا إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ أُصَلِّي مَعَهُ.

٥٤- بَابُ إِمَامَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ الْوَاحِدَ وَالْمَرْأَتَيْنِ

○[١٦٢٨] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُخْتَارِ يُحَدِّثُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ كَانَ هُوَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُمُّهُ وَخَالَتُهُ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ أَنَسًا عَنْ يَمِينِهِ، وَأُمَّهُ وَخَالَتَهُ خَلْفَهُمَا.

= والذهبي في «المقتنى» (١/ ٢٦٧): «عمرو أبو سعيد»، وخالفهم ابن حبان في «الثقات» (٥/ ١٨٤) فسماه: «عمرو بن عبد الله أبو سعيد»، وساق البخاري بسنده في «التاريخ الكبير» (٦/ ٣٣٨) في ترجمة «عمرو بن سعيد الثقفي» قال: «عبد الله، حدثني الليث، حدثني خالد، عن سعيد، عن عمرو أبي سعيد، أن جابرا...» فذكر حديثا آخر. وكأن البخاري يرى أن عمرو بن سعيد الثقفي هو نفسه الذي وقع في إسناد الليث، ويؤيده أنه لم يفرد لعمرو أبي سعيد ترجمة كما صنع ابن أبي حاتم، وصورة عمرو بن أبي سعيد غير مشهورة، فلعلها من أوهام الرواة أو النساخ، والله أعلم.

○[١٦٢٧] [الإتحاف: خز حب حم ٨٢٧٥] [التحفة: س ٦٢٠٦].

○[١٦٢٨] [الإتحاف: خز حب عه حم ١٨٥٣] [التحفة: د ٣٧٥- م س ٤٠٩].

٥٥- بَابُ إِمَامَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ وَالْغُلَامَ غَيْرَ الْمُدْرِكِ وَالْمَرْأَةَ الْوَاحِدَةَ

○[١٦٢٩] حدثنا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَيَتِيمٌ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَصَلَّتْ أُمِّي خَلْفَنَا.

○[١٦٣٠] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ بِمِثْلِهِ.

٥٦- بَابُ إِجَازَةِ صَلَاةِ الْمَأْمُومِ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ إِذَا كَانَتِ الصُّفُوفُ خَلْفَهُمَا

○[١٦٣١] حدثنا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ وَزَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «**أَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟**» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «**مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ**».

فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ، وَقَالُوا فِي الْحَدِيثِ: وَأَذَّنَ وَأَقَامَ، وَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «**أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ؟**» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «**جِيئُونِي بِإِنْسَانٍ أَعْتَمِدْ عَلَيْهِ**»، فَجَاءُوا بِبَرِيرَةَ وَرَجُلٍ آخَرَ، فَاعْتَمَدَ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأُجْلِسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَنَحَّى، فَأَمْسَكَهُ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ. ثُمَّ ذَكَرُوا[(١)] الْحَدِيثَ، وَهَذَا حَدِيثُ الْقَاسِمِ.

○[١٦٢٩] [الإتحاف: مي ش جا خز طح حب عه حم ٣٢٨] [التحفة: خ س ١٧٢].

○[١٦٣٠] [الإتحاف: مي ش جا خز طح حب عه حم ٣٢٨] [التحفة: خ س ١٧٢- م د س ق ١٦٠٩].

○[١٦٣١] [الإتحاف: خز ٤٩٢٦] [التحفة: تم س ق ٣٧٨٧]، وسيأتي برقم: (١٧٠٩).

(١) في الأصل: «ذكرنا»، والمثبت هو الصواب، ويدل عليه قول المصنف قبله: «فذكروا».

٥٧- بَابُ الْأَمْرِ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ قَبْلَ تَكْبِيرِ الْإِمَامِ

○[١٦٣٢] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، **وحدثنا** سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ. ح **وحدثنا** بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ.

ح **وحدثنا** بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ وَهُوَ الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ: «**اسْتَوُوا**۩، **وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ**». قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: فَأَنْتُمُ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا.

هَذَا حَدِيثُ وَكِيعٍ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، وَابْنِ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ: يُسَوِّي مَنَاكِبَنَا. وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: يَمْسَحُ عَوَاتِقَنَا.

٥٨- بَابُ فَضْلِ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ وَالْإِخْبَارِ بِأَنَّهَا مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ

○[١٦٣٣] **حدثنا** بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، **وحدثنا** الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ. ح **وحدثنا** سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ؛ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ**».

هَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ. وَقَالَ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ: عَنْ قَتَادَةَ، وَقَالَ: «**إِنَّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ إِقَامَةَ الصَّفِّ**».

○[١٦٣٢] [الإتحاف: مي خز حب حم جا ١٣٩٨٧] [التحفة: م د س ق ٩٩٩٤].
۩[١٦٢/ب].
○[١٦٣٣] [الإتحاف: مي خز حب عه حم عم ١٥١٩] [التحفة: خ م د ق ١٢٤٣]، وسيأتي برقم: (١٦٣٥).

٥٩- بَابُ الْأَمْرِ بِإِتْمَامِ الصُّفُوفِ الْأُولَى اقْتِدَاءً بِفِعْلِ الْمَلَائِكَةِ عِنْدَ رَبِّهِمْ

○[١٦٣٤] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وحدثنا الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ . ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟» قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ : «يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُوَلَ ، وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ» .

هَذَا حَدِيثُ وَكِيعٍ .

٦٠- بَابُ الْأَمْرِ بِالْمُحَاذَاةِ بَيْنَ الْمَنَاكِبِ[(١)] وَالْأَعْنَاقِ فِي الصَّفِّ

○[١٦٣٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا ، وَحَاذُوا بِالْأَعْنَاقِ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَذَفُ» .

قَالَ مُسْلِمٌ : يَعْنِي النَّقَدَ الصِّغَارَ ، النَّقَدُ الصِّغَارُ : أَوْلَادُ الْغَنَمِ .

٦١- بَابُ الْأَمْرِ بِأَنْ يَكُونَ النَّقْصُ وَالْخَلَلُ فِي الصَّفِّ الْآخِرِ

○[١٦٣٦] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «أَتِمُّوا الصَّفَّ الْمُتَقَدِّمَ ، فَإِنْ كَانَ نَقْصًا[(٢)] فَلْيَكُنْ فِي الْمُؤَخَّرِ» .

○[١٦٣٤][الإتحاف : خزعه حب حم ٢٥٨٢][التحفة : م د س ق ٢١٢٧- م د س ٢١٢٨- م د س ٢١٢٩] .

(١) المناكب : جمع مَنْكِب ، و هو : ما بين الكَتِف و الرقبة . (انظر : النهاية ، مادة : نكب) .

○[١٦٣٥][الإتحاف : خز حب حم ١٥٥٢][التحفة : د س ١١٣٢] ، وتقدم برقم : (١٦٣٣) .

○[١٦٣٦][الإتحاف : خز حب حم البزار ١٥٢٠][التحفة : د س ١١٩٥] ، وتقدم برقم : (١٦٣٣) .

(٢) كذا في الأصل بالنصب ، وكذا جاءت الرواية في «مسند البزار» (٧٠٧٠) من طريق شيخ المصنف . وفيه وجوه ، منها : النصب على نزع الخافض قبلها ، والتقدير : «من نقص» ، أو هو خبر «كان» واسمها هو ضمير الشأن المحذوف . ينظر : «اللمع في العربية» لابن جني (ص ٣٨) .

ο[١٦٣٧] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سَعِيدٍ[1] بِمِثْلِهِ. قَالَ: «أَتِمُّوا الصَّفَّ الْأَوَّلَ وَالثَّانِيَ فَإِنْ كَانَ خَلَلٌ فَلْيَكُنْ فِي الثَّالِثِ».

٦٢- بَابُ الْأَمْرِ بِسَدِّ الْفُرَجِ فِي الصُّفُوفِ

ο[١٦٣٨] حدثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا[2] قُمْتُمْ فَاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ، وَسُدُّوا الْفُرَجَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي».

٦٣- بَابُ فَضْلِ وَصْلِ الصُّفُوفِ

ο[١٦٣٩] حدثنا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ».

٦٤- بَابُ ذِكْرِ صَلَاةِ الرَّبِّ وَمَلَائِكَتِهِ عَلَى وَاصِلِ الصُّفُوفِ

ο[١٦٤٠] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ».

ο[١٦٣٧] [الإتحاف: خز حب حم البزار ١٥٢٠] [التحفة: د س ١١٩٥].

(١) في الأصل: «شعبة»، والمثبت من: «الإتحاف»، و«مسند البزار» (٧٠٧٢) من طريق أبي عاصم به.

ο[١٦٣٨] [الإتحاف: خز ٥٢٧١].

(٢) في «الإتحاف»: «إذا».

ο[١٦٣٩] [الإتحاف: خز كم ١٠٠٩٧] [التحفة: د س ٧٣٨٠].

ο[١٦٤٠] [الإتحاف: خز حب كم حم ٢٢٠١٨] [التحفة: ق ١٦٧٦٤].

٦٥- بَابُ التَّغْلِيظِ فِي تَرْكِ ۩ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ تَخَوُّفًا لِمُخَالَفَةِ الرَّبِّ ﷻ بَيْنَ الْقُلُوبِ

ο[١٦٤١] **حدثنا** بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَيَحْيَىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ الْأَيَامِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْسَجَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يُحَدِّثُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا إِذَا قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ فَيَمْسَحُ عَوَاتِقَنَا وَصُدُورَنَا، وَيَقُولُ: «**لَا تَخْتَلِفْ صُدُورُكُمْ فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ**» وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**».

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْسَجَةَ: كُنْتُ نَسِيتُ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»، حَتَّىٰ ذَكَّرَنِيهِ الضَّحَّاكُ بْنُ مُزَاحِمٍ.

ο[١٦٤٢] **حدثنا** عِيسَىٰ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ(١)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا فَيَمْسَحُ عَلَىٰ عَوَاتِقِنَا وَصُدُورِنَا، وَيَقُولُ: «**لَا تَخْتَلِفْ صُفُوفُكُمْ، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ**»، أَوِ «**الصُّفُوفِ الْأُوَلِ**».

۩[١٦٣/أ].

ο[١٦٤١] [الإتحاف: مي خز جا حب كم ٢٠٨٣] [التحفة: د س ١٧٧٦- د س ق ١٧٧٥- ق ١٧٨٠]، وسيأتي برقم: (١٦٤٢)، (١٦٤٦)، (١٦٤٧).

ο[١٦٤٢] [الإتحاف: مي خز جا حب كم ٢٠٨٣] [التحفة: ق ١٧٨٠- د س ١٧٧٦]، وتقدم برقم: (١٦٤١)، وسيأتي برقم: (١٦٤٦)، (١٦٤٧).

(١) في الأصل: «جابر»، والمثبت من: «الإتحاف»، و«مسند أحمد» (١٨٩٢٠) من طريق ابن وهب به. وينظر: ترجمته في «تهذيب الكمال» (٤/ ٥٢٤).

٦٦- بَابُ فَضْلِ صَفِّ الْأَوَّلِ وَالْمُبَادَرَةِ إِلَيْهِ

ه[١٦٤٣] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرِّمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ. **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عُدْنَا أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَا: «**إِنَّ الصَّفَّ الْمُقَدَّمَ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ فَضِيلَتَهُ لَابْتَدَرْتُمُوهُ**».

٦٧- بَابُ ذِكْرِ الِاسْتِهَامِ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ

ه[١٦٤٤] **حدثنا** عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَحْمَدِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ. **وحدثنا** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ. ح **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ. ح **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ لَاسْتَهَمُوا[١] عَلَيْهِ**».

ه[١٦٤٥] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**لَوْ يَعْلَمُونَ أَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا كَانَ إِلَّا قُرْعَةً**».

ه[١٦٤٣] [الإتحاف: مي خز حب كم حم عم ٦٢] [التحفة: د س ق ٣٦].

ه[١٦٤٤] [الإتحاف: خز عه حب ط حم ١٨٠٩٦] [التحفة: خ م ت س ١٢٥٧٠ - م ق ١٤٦٦٣]، وتقدم برقم: (٤٢٤)، وسيأتي برقم: (١٦٤٥).

(١) **الاستهام**: الاقتراع. (انظر: النهاية، مادة: سهم).

ه[١٦٤٥] [الإتحاف: خز ٢٠٠٥٧] [التحفة: م ق ١٤٦٦٣ - خ م ت س ١٢٥٧٠]، وتقدم برقم: (٤٢٤)، (١٦٤٤).

٦٨- بَابُ ذِكْرِ صَلَوَاتِ الرَّبِّ وَمَلَائِكَتِهِ عَلَىٰ وَاصِلِي الصُّفُوفِ الْأُوَلِ

ه[١٦٤٦] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ النَّهْمِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَتِهِ إِلَىٰ نَاحِيَتِهِ، فَيَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا أَوْ صُدُورَنَا وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ». قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ الْأُوَلَ». وَحَسِبْتُهُ قَالَ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ».

٦٩- بَابُ ذِكْرِ صَلَاةِ الرَّبِّ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُوَلِ وَمَلَائِكَتِهِ

ه[١٦٤٧] حدثنا أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي نَاحِيَةَ الصَّفِّ وَيُسَوِّي بَيْنَ صُدُورِ الْقَوْمِ وَمَنَاكِبِهِمْ، وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُوَلِ».

٧٠- بَابُ ذِكْرِ اسْتِغْفَارِ النَّبِيِّ ﷺ لِلصَّفِّ(١) الْمُقَدَّمِ وَالثَّانِي

ه[١٦٤٨] حدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الدَّسْتُوَائِيُّ. ح وحدثنا الْحَسَنُ أَيْضًا، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ه[١٦٤٦] [الإتحاف: مي خز جا حب كم ٢٠٨٣] [التحفة: د س ١٧٧٦- د س ق ١٧٧٥- ق ١٧٨٠]، وتقدم برقم: (١٦٤١)، (١٦٤٢)، وسيأتي برقم: (١٦٤٧).

ه[١٦٤٧] [الإتحاف: مي خز جا حب كم ٢٠٨٣] [التحفة: ق ١٧٨٠- د س ١٧٧٦]، وتقدم برقم: (١٦٤١)، (١٦٤٢)، (١٦٤٦).

(١) في الأصل: «الصف»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

ه[١٦٤٨] [الإتحاف: مي خز حب كم حم ١٣٨١٤] [التحفة: س ق ٩٨٨٤].

إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ[١] ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثًا ، وَلِلثَّانِي مَرَّةً .

٧١- بَابُ التَّغْلِيظِ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ

○[١٦٤٩] حدثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ[٢] : حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ابْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَزَالُ أَقْوَامٌ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ حَتَّىٰ يُخَلِّفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ فِي النَّارِ» .

○[١٦٥٠] حدثنا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ الْكُوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزَنِيُّ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَرَأَىٰ نَاسًا فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : «مَا يُؤَخِّرُكُمْ؟! لَا يَزَالُ أَقْوَامٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّىٰ يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ ﷻ ، تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي ، وَلْيَأْتَمَّ[٣] بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ» .

٧٢- بَابُ ذِكْرِ خَيْرِ صُفُوفِ الرِّجَالِ وَخَيْرِ صُفُوفِ النِّسَاءِ

○[١٦٥١] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ

---

(١) قوله : «خالد بن معدان عن العرباض» كذا في الأصل ، وأحال ابن حجر في «الإتحاف» رواية هشام هذه على رواية شيبان ، والتي فيها زيادة : «جبير بن نفير» بين خالد والعرباض ، فأوهم أنه هكذا عند هشام أيضًا ، وليس كذلك ، قال البزار في «المسند» (١٠/ ١٣٢) : «كل من رواه ، عن يحيى ، فإنما يقول : عن خالد بن معدان ، عن العرباض ، إلا شيبان فإنه قال : عن خالد ، عن جبير بن نفير ، فوصله» . اهـ .

[١٦٣/ ب] .

○[١٦٤٩] [الإتحاف : خز حب ٢٢٩١٦] [التحفة : د ١٧٧٨٦] .

(٢) في الأصل : «وقال» ، والمثبت من : «الإحسان» (٢١٥٥) من طريق المصنف به ، و«المصنف» لعبد الرزاق (٢٤٥٣) .

○[١٦٥٠] [الإتحاف : خز عه حم ٥٦٨٤] [التحفة : م د س ق ٤٣٠٩] .

(٣) في الأصل : «وإياكم» ، والمثبت من : «المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي» (١/ ٤٥٣) ، و«المستخرج على مسلم» لأبي نعيم (٩٧٥) من طريق هشام بن يونس به .

○[١٦٥١] [الإتحاف : خز حب حم ١٩٣٠٣] [التحفة : د ١٢٥٨٩- م س ١٢٥٩٦- ق ١٤٠٨٣] ، وسيأتي برقم : (١٧٧٥) .

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَسُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا».

٥[١٦٥٢] حدثنا أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَخَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ، وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّهَا الْمُقَدَّمُ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، إِذَا سَجَدَ الرِّجَالُ، فَاخْفِضْنَ[1] أَبْصَارَكُنَّ».

قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: مِمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ ضِيقِ الْإِزَارِ.

٧٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ قِيَامِ الْمَأْمُومِ فِي مَيْمَنَةِ الصَّفِّ

٥[١٦٥٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ[2]، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ.

ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ[3]، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - وَهَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٥[١٦٥٢][الإتحاف: خز ٥٢٦٨- مي خز حب كم حم ٥٢٦٧]، وسيأتي برقم: (١٧٧٧).

(١) في الأصل هنا، وفي الموضع التالي بنفس الإسناد والمتن برقم: (١٧٧٦): «فاخفظوا» بالخاء والظاء، والمثبت من «الإتحاف»، وكذا وقع في بعض مصادر الحديث كـ «مسند عبد بن حميد» (٩٨٥)، و«مسند أبي يعلى» (١٣٥٥)، كلاهما من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب، به، وفي بعضها كـ «مسند أحمد» (١١١٥٠) من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل أيضا: «فاغضضن».

٥[١٦٥٣][الإتحاف: خز عه حم ٢٢٠٠][التحفة: م د س ق ١٧٨٩]، وسيأتي برقم: (١٦٥٥).

(٢) كذا في الأصل؛ ليس بين ثابت والبراء أحد، لكن أورده الحافظ في «الإتحاف» في مسند يزيد بن البراء، عن أبيه، فالله أعلم، هل نسخة الحافظ كذلك، أم أنه وهم فيه؟ وهذا مما اختلف فيه؛ فرواه محمد بن بشار، وسلم بن جنادة، من غير واسطة، ورواه غيرهما بواسطة ابن البراء، على خلاف في تسميته.

ولم ينفرد ابن خزيمة بهذا الإسناد؛ فقد رواه أيضًا الروياني في «مسنده» في موضعين (٢٨٥، ٤١٣) من طريق محمد بن بشار، به، وثابت بن عبيد قد سمع من البراء كما في «المتفق والمفترق» للخطيب (١/ ٦٠٣)، وينظر: ترجمته في «تهذيب الكمال» (٤/ ٣٦٢).

(٣) طريق سلم بن جنادة لم يذكره ابن حجر في «الإتحاف».

أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ حِينَ انْصَرَفَ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ». وَلَمْ يَقُلْ سَلْمٌ: حِينَ انْصَرَفَ.

ο[١٦٥٤] **حدثنا** عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ نُصَلِّيَ مِمَّا يَلِي يَمِينَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ عَنْ يَمِينِهِ.

ο[١٦٥٥] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ ابْنِ الْبَرَاءِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ. وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ حِينَ انْصَرَفَ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ».

٧٤- بَابُ فَضْلِ تَلْيِينِ الْمَنَاكِبِ فِي الْقِيَامِ فِي الصُّفُوفِ

ο[١٦٥٦] **حدثنا** بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَمِّي عُمَارَةُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ[١] فِي الصَّلَاةِ».

٧٥- بَابُ طَرْدِ[٢] الْمُصْطَفِّينَ بَيْنَ السَّوَارِي[٣] عَنْهَا

ο[١٦٥٧] **حدثنا** يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، وَيَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، عَنْ هَارُونَ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قُرَّةَ، قَالَ: كُنَّا نُنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّوَارِي، وَنُطْرَدُ عَنْهَا طَرْدًا ۩.

ο[١٦٥٤] [الإتحاف: خز عه حم ٢٢٠٠].

ο[١٦٥٥] [الإتحاف: خز عه حم ٢٢٠٠] [التحفة: م د س ق ١٧٨٩]، وتقدم برقم: (١٦٥٣).

ο[١٦٥٦] [الإتحاف: خز حب ٨٠٩٢] [التحفة: د ٥٩٣٦].

(١) في الأصل: «مناكبا»، والمثبت من «الإتحاف».

(٢) **الطرد**: الإبعاد. (انظر: اللسان، مادة: طرد).

(٣) **السواري**: جمع السارية، وهي: الأسطوانة (العمود). (انظر: النهاية، مادة: سرى).

ο[١٦٥٧] [الإتحاف: خز حب ١٦٣٣٠] [التحفة: ق ١١٠٨٥].

۩[١٦٤/أ].

٧٦- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الِاصْطِفَافِ بَيْنَ السَّوَارِي

ه[١٦٥٨] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مَحْمُودٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَزَحَمْنَا إِلَى السَّوَارِي، فَقَالَ: كُنَّا نَتَّقِي[١] هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧٧- بَابُ الزَّجْرِ عَنْ صَلَاةِ الْمَأْمُومِ خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ

وَالْبَيَانِ أَنَّ صَلَاتَهُ خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ غَيْرُ جَائِزَةٍ، يَجِبُ عَلَيْهِ اسْتِقْبَالُهَا. [وَ][٢] أَنَّ قَوْلَهُ: «لَا صَلَاةَ لَهُ»، مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي نَقُولُ: إِنَّ الْعَرَبَ تَنْفِي الِاسْمَ عَنِ الشَّيْءِ لِنَقْصِهِ عَنِ الْكَمَالِ.

ه[١٦٥٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي جَدِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ، وَكَانَ أَحَدَ الْوَفْدِ، قَالَ: صَلَّيْنَا خَلْفَهُ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، فَقَضَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ، فَرَأَى رَجُلًا فَرْدًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ فَوَقَفَ عَلَيْهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «**اسْتَقْبِلْ صَلَاتَكَ، فَلَا صَلَاةَ لِفَرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ**».

قال أبو بكر: وَفِي أَخْبَارِ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ: رَأَى رَجُلًا صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ.

وَاحْتَجَّ بَعْضُ أَصْحَابِنَا وَبَعْضُ مَنْ قَالَ بِمَذْهَبِ الْعِرَاقِيِّينَ فِي إِجَازَةِ صَلَاةِ الْمَأْمُومِ خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ بِمَا هُوَ بَعِيدُ الشَّبَهِ مِنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، احْتَجُّوا بِخَبَرِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ صَلَّى وَامْرَأَةٌ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَهُ[٣] عَنْ يَمِينِهِ، وَالْمَرْأَةَ خَلْفَ ذَلِكَ، فَقَالُوا:

ه[١٦٥٨] [الإتحاف: خز حب كم حم ١٣٠٢] [التحفة: د ت س ٩٨٠].

(١) **الاتقاء**: التجنب و الابتعاد. (انظر: النهاية، مادة: وقا).

(٢) ليس في الأصل والسياق يقتضيها.

ه[١٦٥٩] [الإتحاف: خز طح حب حم ١٤٠٤١] [التحفة: د ١٠٠٢٠].

(٣) في الأصل: «فجعل»، والمثبت يقتضيه السياق.

إِذَا جَازَ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَقُومَ خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهَا ، جَازَ صَلَاةُ الْمُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ . وَهَذَا الِاحْتِجَاجُ عِنْدِي غَلَطٌ ؛ لِأَنَّ سُنَّةَ الْمَرْأَةِ أَنْ تَقُومَ خَلْفَ [الصَّفِّ][1] وَحْدَهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ مَعَهَا امْرَأَةٌ أُخْرَى ، غَيْرُ جَائِزٍ لَهَا أَنْ تَقُومَ بِحِذَاءِ الْإِمَامِ ، وَلَا فِي الصَّفِّ مَعَ الرِّجَالِ . وَالْمَأْمُومُ مِنَ الرِّجَالِ إِنْ كَانَ وَاحِدًا ، فَسُنَّتُهُ أَنْ يَقُومَ عَنْ يَمِينِ إِمَامِهِ ، وَإِنْ كَانُوا جَمَاعَةً قَامُوا فِي صَفٍّ خَلْفَ الْإِمَامِ ، حَتَّى يَكْمُلَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ ، وَلَمْ يَجُزْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَقُومَ خَلْفَ الْإِمَامِ وَالْمَأْمُومُ وَاحِدٌ ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ لَوْ فَعَلَهُ فَاعِلٌ ، فَقَامَ خَلْفَ إِمَامٍ - وَمَأْمُومٌ قَدْ قَامَ عَنْ يَمِينِهِ - خِلَافُ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِنْ[2] كَانُوا قَدِ اخْتَلَفُوا فِي إِيجَابِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ . وَالْمَرْأَةُ إِذَا قَامَتْ خَلْفَ الصَّفِّ وَلَا امْرَأَةَ مَعَهَا وَلَا نِسْوَةَ - فَاعِلَةٌ مَا أُمِرَتْ بِهِ ، وَمَا هُوَ سُنَّتُهَا فِي الْقِيَامِ . وَالرَّجُلُ إِذَا قَامَ فِي الصَّفِّ وَحْدَهُ فَاعِلٌ مَا لَيْسَ مِنْ سُنَّتِهِ ، إِذْ سُنَّتُهُ أَنْ يَدْخُلَ الصَّفَّ فَيَصْطَفَّ مَعَ الْمَأْمُومِينَ ، فَكَيْفَ يَكُونُ أَنْ يُشَبَّهَ مَا زُجِرَ الْمَأْمُومُ عَنْهُ مِمَّا هُوَ خِلَافُ سُنَّتِهِ فِي الْقِيَامِ ، بِفِعْلِ امْرَأَةٍ فَعَلَتْ مَا أُمِرَتْ بِهِ ، مِمَّا هُوَ سُنَّتُهَا فِي الْقِيَامِ خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهَا؟ فَالْمُشَبِّهُ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ بِالْمَأْمُورِ بِهِ مُغَفَّلٌ بَيِّنُ الْغَفْلَةِ ، مُشَبِّهٌ بَيْنَ فِعْلَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ ، إِذْ هُوَ مُشَبِّهٌ مَنْهِيٌّ عَنْهُ بِمَأْمُورٍ بِهِ . فَتَدَبَّرُوا هَذِهِ اللَّفْظَةَ يَبِنْ لَكُمْ بِتَوْفِيقِ خَالِقِنَا حُجَّةُ مَا ذَكَرْنَا .

وَزَعَمَ مُخَالِفُونَا مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَنَّ الْمَرْأَةَ لَوْ قَامَتْ فِي الصَّفِّ مَعَ الرِّجَالِ حَيْثُ أُمِرَ الرَّجُلُ أَنْ يَقُومَ ، أَفْسَدَتْ صَلَاةَ مَنْ عَنْ يَمِينِهَا ، وَمَنْ عَنْ شِمَالِهَا ، وَالْمُصَلِّي خَلْفَهَا ، وَالرَّجُلُ مَأْمُورٌ عِنْدَهُمْ أَنْ يَقُومَ فِي الصَّفِّ مَعَ الرِّجَالِ ، فَكَيْفَ يُشَبَّهُ فِعْلُ امْرَأَةٍ لَوْ فَعَلَتْ أَفْسَدَتْ صَلَاةَ ثَلَاثَةٍ مِنَ الْمُصَلِّينَ ، بِفِعْلِ مَنْ هُوَ مَأْمُورٌ بِفِعْلِهِ إِذَا فَعَلَهُ لَا يُفْسِدُ فِعْلُهُ صَلَاةَ أَحَدٍ .

---

(١) ليس في الأصل ، والسياق يقتضيه .

(٢) في الأصل : «إن» بدون الواو ، والمثبت يقتضيه السياق .

٧٨- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي رُكُوعِ الْمَأْمُومِ قَبْلَ اتِّصَالِهِ بِالصَّفِّ وَدَبِيبِهِ رَاكِعًا حَتَّىٰ يَتَّصِلَ بِالصَّفِّ فِي رُكُوعِهِ ۩

٥[١٦٦٠] حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ لِلنَّاسِ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ رُكُوعٌ، فَلْيَرْكَعْ حِينَ يَدْخُلُ، ثُمَّ لِيَدِبَّ رَاكِعًا حَتَّىٰ يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ فَإِنَّ ذَلِكَ السُّنَّةُ.

قَالَ عَطَاءٌ: وَقَدْ رَأَيْتُهُ هُوَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

٧٩- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ أُولِي الْأَحْلَامِ وَالنُّهَىٰ أَحَقُّ بِالصَّفِّ الْأَوَّلِ إِذِ النَّبِيُّ ﷺ أَمَرَ بِأَنْ يَلُوهُ

٥[١٦٦١] حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَبِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِيَلِيَنِّي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَىٰ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ».

لَفْظًا وَاحِدًا، غَيْرَ أَنَّ بِشْرًا لَمْ يَنْسِبْ عَنِ [ابْنِ](١) مَسْعُودٍ.

٨٠- بَابُ إِبَاحَةِ تَأْخِيرِ الْأَحْدَاثِ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ إِنْ قَامُوا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ حَضَرَ بَعْضُ أُولِي الْأَحْلَامِ وَالنُّهَىٰ

وَلِيَقُومَ مَنْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنْ يَلِيَهُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، وَيُؤَخَّرَ عَنِ الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْأَحْلَامِ وَالنُّهَىٰ.

۩[١٦٤/ب].

٥[١٦٦٠][الإتحاف: خز كم ٧٠٥٧].

٥[١٦٦١][الإتحاف: مي خز حب كم م حم ١٢٩٣٢][التحفة: م د ت س ٩٤١٥].

(١) ليس في الأصل، والمثبت يقتضيه السياق.

ه[١٦٦٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَطَاءِ بْنِ مُقَدَّمٍ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ ابْنِ أَبِي الْقَاسِمِ السَّدُوسِيُّ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا بِالْمَدِينَةِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ قَائِمٌ أُصَلِّي، فَجَبَذَنِي[١] رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي جَبْذَةً، فَنَحَّانِي وَقَامَ مَقَامِي، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا عَقَلْتُ صَلَاتِي، فَلَمَّا انْصَرَفَ، فَإِذَا هُوَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَقَالَ: يَا فَتَى، لَا يَسُؤْكَ اللَّهُ، إِنَّ هَذَا عَهْدٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْنَا أَنْ نَلِيَهُ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَقَالَ: هَلَكَ أَهْلُ الْعُقَدِ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلَيْهِمْ آسَى[٢]، وَلَكِنْ آسَى عَلَى مَنْ أَضَلُّوا، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ تَعْنِي بِهَذَا؟ قَالَ: الْأُمَرَاءَ.

٨١- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي شَقِّ أُولِي الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى لِلصُّفُوفِ إِذَا كَانُوا قَدِ اصْطَفُّوا عِنْدَ حُضُورِهِمْ لِيَقُومُوا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ

ه[١٦٦٣] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ السَّلِيمِيُّ[٣]، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْلِحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ النَّاسَ، وَأَنْ يَؤُمَّهُمْ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَقَ[٤] الصُّفُوفَ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ.

ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ. وَهَذَا اللَّفْظُ الَّذِي ذَكَرَهُ لَفْظُ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ.

ه[١٦٦٢] [الإتحاف: خز طح حب كم حم ١١٣] [التحفة: س ٧٢].

(١) **الجبذ**: لغة في الجذب. وقيل: هو مقلوب. (انظر: النهاية، مادة: جبذ).

(٢) **الأسى**: الحزن. (انظر: النهاية، مادة: أسا).

ه[١٦٦٣] [الإتحاف: مي جا خز طح حب ط ش كم عه حم ٦١٩٦] [التحفة: خ د س ٤٦٦٩- خ م ٤٧١٧- م س ٤٧٣٣- خ ٤٧٥٥- خ م س ٤٧٧٦]، وتقدم برقم: (٩٢٠)، (١٦٠٧)، وسيأتي برقم: (١٧٠٨).

(٣) في الأصل: «السلمي»، وهو خطأ، والمثبت من مصادر ترجمته. ينظر: «إكمال الإكمال» لابن نقطة (٣/ ٣٤٢ - ٣٤٣)، «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (٢/ ١٥٥).

(٤) **الخرق**: الشق. (انظر: مجمع البحار، مادة: خرق).

٨٢- بَابُ أَمْرِ الْمَأْمُومِينَ بِالِاقْتِدَاءِ بِالْإِمَامِ وَالنَّهْيِ عَنْ مُخَالَفَتِهِمْ إِيَّاهُ

٥ [١٦٦٤] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى فَكَبَّرَ، فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا، وَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَلَا تَبْدُرُوا قَبْلَهُ».

٨٣- بَابُ الزَّجْرِ عَنْ مُبَادَرَةِ الْمَأْمُومِ الْإِمَامَ بِالتَّكْبِيرِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٥ [١٦٦٥] **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنِي عِيسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا يَقُولُ: «لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ، إِذَا كَبَّرَ ۩ الْإِمَامُ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَلَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ».

٨٤- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ الْمَأْمُومَ إِنَّمَا يُكَبِّرُ بَعْدَ فَرَاغِ الْإِمَامِ مِنَ التَّكْبِيرِ

لَا يَكُونُ مُكَبِّرًا حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ التَّكْبِيرِ وَيُتِمَّ الرَّاءَ الَّتِي هِيَ آخِرُ التَّكْبِيرِ. وَالْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِهِ: «إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا»، وَبَيْنَ قَوْلِهِ: «وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا»، إِذِ اسْمُ الْمُكَبِّرِ لَا يَقَعُ عَلَى الْإِمَامِ مَا لَمْ يُتِمَّ التَّكْبِيرَ، وَاسْمُ الرَّاكِعِ قَدْ يَقَعُ عَلَيْهِ إِذَا اسْتَوَى رَاكِعًا، وَكَذَلِكَ اسْمُ السَّاجِدِ يَقَعُ عَلَيْهِ إِذَا اسْتَوَى سَاجِدًا[١].

---

٥ [١٦٦٤] [الإتحاف: خز طح قط حم ١٨٠٦٦ - خز حب قط ط ش ١٨٠٦٩] [التحفة: د س ق ١٢٣١٧ - ق ١٢٤٤٧ - م ١٢٤٤٩ - س ١٢٤٦٠ - م ١٢٧١٠ - م س ١٢٧٧١ - د ١٢٨٨٢ - خ ١٣٧٤٣ - خ ١٣٨٣٩ - م ١٣٨٩٩ - خ م ١٤٧٠٥ - ق ١٤٩٨٨]، وسيأتي برقم: (١٦٧١).

٥ [١٦٦٥] [الإتحاف: خز طح قط حم ١٨٠٦٦] [التحفة: د س ق ١٢٣١٧ - ق ١٢٤٤٧ - م ١٢٤٤٩ - س ١٢٤٦٠ - م ١٢٧١٠ - م س ١٢٧٧١ - د ١٢٨٨٢ - خ ١٣٧٤٣ - خ ١٣٨٣٩ - م ١٣٨٩٩ - خ م ١٤٧٠٥ - ق ١٤٩٨٨].

۩ [١٦٥/أ].

(١) في الأصل: «جالسا»، ولعل المثبت هو الصواب؛ مجانسة لسياق الكلام قبله.

ه[١٦٦٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَإِذَا قَالَ الْإِمَامُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَقُولُوا : اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» .

٨٥- بَابُ سُكُوتِ الْإِمَامِ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ وَبَعْدَ تَكْبِيرَةِ الِافْتِتَاحِ

ه[١٦٦٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، أَنَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ ، وَعِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ تَذَاكَرَا ، فَحَدَّثَ سَمُرَةُ ، أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكْتَتَيْنِ : سَكْتَةً إِذَا كَبَّرَ ، وَسَكْتَةً إِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ عِنْدَ رُكُوعِهِ .

٨٦- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ اسْمَ السَّاكِتِ قَدْ يَقَعُ عَلَى النَّاطِقِ سِرًّا إِذَا كَانَ سَاكِتًا عَنِ الْجَهْرِ بِالْقَوْلِ

إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَانَ دَاعِيًا خَفِيًّا فِي سَكْتِهِ عَنِ الْجَهْرِ بَيْنَ التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ .

ه[١٦٦٨] حدثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ ، فَقُلْتُ لَهُ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، أَرَأَيْتَ سُكَاتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ ، أَخْبِرْنِي مَا هُوَ؟ قَالَ : «أَقُولُ : اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطِيئَتِي كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، اللَّهُمَّ أَنْقِنِي مِنْ خَطَايَايَ كَالثَّوْبِ الْأَبْيَضِ مِنَ الدَّنَسِ ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ» .

ه[١٦٦٦] [الإتحاف : خز ٥٢٧١] [التحفة : ق ٤٠٤٧] .

ه[١٦٦٧] [الإتحاف : مي خز حب قط كم حم ٦٠٥٧] [التحفة : د ٤٥٧٦ - د ت ق ٤٥٨٩ - د ق ٤٦٠٩] .

ه[١٦٦٨] [الإتحاف : مي خز جا حب قط حم ٢٠٣٣٠] [التحفة : خ م د س ق ١٤٨٩٦] ، وتقدم برقم : (٥٠٢) ، وسيأتي برقم : (١٧١٤) .

٨٧- بَابُ تَطْوِيلِ الْإِمَامِ الرَّكْعَةَ الْأُولَىٰ مِنَ الصَّلَوَاتِ لِيَتَلَاحَقَ الْمَأْمُومُونَ

ه[١٦٦٩] حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيلُ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ مِنَ الْفَجْرِ وَالظُّهْرِ، فَكُنَّا نَرَىٰ أَنَّهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِيَتَآدَىٰ النَّاسُ.

٨٨- بَابُ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ وَإِنْ جَهَرَ الْإِمَامُ بِالْقِرَاءَةِ

وَالزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَزِيدَ الْمَأْمُومُ عَلَىٰ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ إِذَا جَهَرَ الْإِمَامُ بِالْقِرَاءَةِ.

ه[١٦٧٠] حدثنا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ الْيَشْكُرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. ح وحدثنا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَزَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ. ح وحدثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ ابْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ يَسْكُنُ إِيلِيَاءَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَثَقُلَتْ[(١)] عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنِّي لَأَرَاكُمْ تَقْرَءُونَ وَرَاءَ إِمَامِكُمْ؟» قَالَ: قُلْنَا: أَجَلْ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا قَالَ ۩: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأُمِّ الْكِتَابِ؛ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا».

هَذَا حَدِيثُ ابْنِ عُلَيَّةَ، وَعَبْدِ الْأَعْلَىٰ.

ه[١٦٦٩] [الإتحاف: مي خز جا طح عه حب ٤٠٤٢] [التحفة: خ م د س ق ١٢١٠٨- ق ١٢١١٦- م د س ١٢١٣٨- ق ١٢١٤٠]، وتقدم برقم: (٥٤٠)، (٥٤١)، (٥٤٥)، وسيأتي برقم: (١٦٧٧).

ه[١٦٧٠] [الإتحاف: جا خز طح حب قط كم حم ٦٧٥٦] [التحفة: د ٥١١٤- د ت ٥١١١]، وتقدم برقم: (٥٢٥).

(١) متعددة القراءة.

۩[١٦٥/ب].

٨٩- بَابُ تَأْمِينِ الْمَأْمُومِ عِنْدَ فَرَاغِ الْإِمَامِ مِنْ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي الصَّلَاةِ الَّتِي يَجْهَرُ فِيهَا الْإِمَامُ بِالْقِرَاءَةِ، وَإِنْ نَسِيَ إِمَامٌ وَجَهِلَ فَلَمْ يُؤَمِّنْ

○[١٦٧١] حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا، يَقُولُ: «إِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ».

٩٠- بَابُ فَضْلِ تَأْمِينِ الْمَأْمُومِ إِذَا أَمَّنَ إِمَامُهُ رَجَاءَ مَغْفِرَةِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِ الْمُؤَمِّنِ إِذَا وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ

مَعَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ عَلَى الْإِمَامِ الْجَهْرَ بِالتَّأْمِينِ إِذَا جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ لِيَسْمَعَ الْمَأْمُومُ تَأْمِينَهُ، إِذْ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَأْمُرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَأْمُومَ بِالتَّأْمِينِ إِذَا أَمَّنَ إِمَامُهُ، وَلَا سَبِيلَ لَهُ إِلَى مَعْرِفَةِ تَأْمِينِ الْإِمَامِ إِذَا أَخْفَى الْإِمَامُ التَّأْمِينَ.

○[١٦٧٢] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ[1] بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمِّنُوا، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

○[١٦٧١] [الإتحاف: خز طح قط حم ١٨٠٦٦] [التحفة: د س ق ١٢٣١٧ - م ١٢٤٤٩ - س ١٢٤٦٠ - س ١٢٥٤٣ - م ١٢٧١٠ - خ ١٣٨٣٩ - س ١٥١٥٣ - س ١٥٢٠٩ - س ١٥٢٣٦]، وتقدم برقم: (١٦٦٤).

○[١٦٧٢] [الإتحاف: مي جا خز حب حم عه ط ش ١٨٥٩٤] [التحفة: خ د س ١٢٥٧٦ - م ١٢٧٧٧ - خ س ق ١٣١٣٦ - خ م د ت س ١٣٢٣٠ - س ق ١٣٢٨٧ - س ١٣٣٠٩ - م س ق ١٣٣٢٧ - س ١٣٦٤١ - خ س ١٣٨٢٦ - م ١٣٨٩١ - خت ١٤٦٤٤ - م ١٤٧٥١ - س ١٥١٥٣ - س ١٥٢٠٩ - س ١٥٢٣٦ - خ م د ت س ١٥٢٤٢]، وتقدم برقم: (٦١٨)، (٦١٩)، (٦٢٤).

(١) في الأصل: «أسامة»، وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف»، ومصادر ترجمته. ينظر: «تهذيب الكمال» (٣٣/ ٣٧٠).

٩١- بَابُ ذِكْرِ إِجَابَةِ الرَّبِّ ﷻ الْمُؤَمِّنَ عِنْدَ فَرَاغِ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٥[١٦٧٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ[(١)]. ح وحدثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، قَالَ: صَلَّى بِنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، فَلَمَّا انْفَتَلَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا، فَبَيَّنَ لَنَا سُنَنَنَا، وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا، فَقَالَ: «وَإِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾. فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمُ اللَّهُ».

قال أبو بكر: هَذَا الْخَبَرُ مِنْ بَابِ تَأْمِينِ الْمَأْمُومِ عِنْدَ فَرَاغِ الْإِمَامِ مِنْ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَإِنْ لَمْ يُؤَمِّنْ إِمَامُهُ جَهْلًا أَوْ نِسْيَانًا.

٩٢- بَابُ ذِكْرِ حَسَدِ الْيَهُودِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى تَأْمِينِهِمْ

٥[١٦٧٤] حدثنا أَبُو بِشْرٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ يَهُودِيٌّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَعَرَفْتُ كَرَاهِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِذَلِكَ، فَسَكَتُّ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ»، فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَعَرَفْتُ كَرَاهِيَةَ النَّبِيِّ ﷺ لِذَلِكَ، ثُمَّ دَخَلَ الثَّالِثُ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قُلْتُ: وَعَلَيْكَ السَّامُ وَغَضَبُ اللَّهِ وَلَعْنَتُهُ إِخْوَانَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، أَتُحَيُّونَ رَسُولَ اللَّهِ بِمَا لَمْ يُحَيِّهِ اللَّهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ. وَالتَّفَحُّشَ،

٥[١٦٧٣] [الإتحاف: مي خز طح حب قط حم عه ١٢٢٠٠] [التحفة: م د س ق ٨٩٨٧].

(١) في الأصل: «عروة»، والمثبت من «الإتحاف»، وينظر: «تهذيب الكمال» (١١/ ٥).

٥[١٦٧٤] [الإتحاف: خز حب ٢١٦٤٥] [التحفة: ق ١٦٠٧٤- خ ١٦٢٣٣- خ م ت س ١٦٤٣٧- خ س ١٦٤٦٨- خ م س ١٦٤٩٢- خ م س ١٦٦٣٠- م س ق ١٧٦٤١]، وتقدم برقم: (٦٢٣).

قَالُوا قَوْلًا، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِمْ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ حُسَّدٌ، وَإِنَّهُمْ لَا يَحْسُدُونَا[1] عَلَىٰ شَيْءٍ كَمَا يَحْسُدُونَا عَلَى السَّلَامِ، وَعَلَىٰ آمِينَ».

٩٣- بَابُ ذِكْرِ مَا كَانَ اللَّهُ ﷻ خَصَّ نَبِيَّهُ ﷺ بِالتَّأْمِينِ، فَلَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا مِنَ النَّبِيِّينَ قَبْلَهُ، خَلَا هَارُونَ حِينَ دَعَا مُوسَىٰ، فَأَمَّنَ هَارُونُ، إِنْ ثَبَتَ الْخَبَرُ ۞

○[١٦٧٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ أَيْضًا، حَدَّثَنَاهُ حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ زَرْبِيٍّ مَوْلَىٰ لِآلِ الْمُهَلَّبِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسًا، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي خِصَالًا ثَلَاثَةً»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: وَمَا هَذِهِ الْخِصَالُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَعْطَانِي صَلَاةً فِي الصُّفُوفِ، وَأَعْطَانِي التَّحِيَّةَ، إِنَّهَا لَتَحِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَعْطَانِي التَّأْمِينَ، وَلَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا مِنَ النَّبِيِّينَ قَبْلِي، إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ أَعْطَىٰ هَارُونَ، يَدْعُو مُوسَىٰ وَيُؤَمِّنُ هَارُونُ».

٩٤- بَابُ السُّنَّةِ فِي جَهْرِ الْإِمَامِ بِالْقِرَاءَةِ وَاسْتِحْبَابِ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ جَهْرًا بَيْنَ الْمُخَافَتَةِ وَبَيْنَ الْجَهْرِ الرَّفِيعِ

○[١٦٧٦] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا[2]﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفِي[3] بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّىٰ

---

(١) كذا في الأصل هاهنا وفي الموضع التالي، والجادة: «يحسدوننا»، قال الزرقاني في «شرحه على المواهب اللدنية» (٧/ ٤٣٤): «وفي مسند أحمد: لا يحسدونا، فلعله حذف نون الرفع تخفيفًا». اهـ. وقال ابن مالك في «شواهد التوضيح» (ص٢٢٨): «حذف نون الرفع في موضع الرفع لمجرد التخفيف ثابت في الكلام الفصيح نثره ونظمه».

۞[١٦٦/أ].

○[١٦٧٥][الإتحاف: خز ١٠٩٥].

○[١٦٧٦][الإتحاف: خز حب حم ٧٤٣٩][التحفة: خ م ت س ٥٤٥١].

(٢) تخافت بها: تخفها. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٢٦٢).

(٣) كذا في الأصل بإثبات الياء، وهو جائز لغة. ينظر: «شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك» (٤/ ١٧٢).

بِأَصْحَابِهِ جَهَرَ بِالْقُرْآنِ، وَقَالَ الدَّوْرَقِيُّ: رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، وَقَالَا: فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا سَمِعُوا، سَبُّوا الْقُرْآنَ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: ١١٠] أَيْ: بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا[١] الْقُرْآنَ. ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] عَنْ أَصْحَابِكَ، فَلَا يَسْمَعُونَ، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]. قَالَ الدَّوْرَقِيُّ: عَنْ أَصْحَابِكَ، فَلَا تُسْمِعْهُمْ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا الْخَبَرُ مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْتُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ أَنَّ الِاسْمَ قَدْ يَقَعُ عَلَى بَعْضِ أَجْزَاءِ الشَّيْءِ ذِي الْأَجْزَاءِ وَالشُّعَبِ، قَدْ أَوْقَعَ اللَّهُ ﷻ اسْمَ الصَّلَاةِ عَلَى الْقِرَاءَةِ فِيهَا فَقَطْ، ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: ١١٠]، أَرَادَ الْقِرَاءَةَ فِيهَا، وَلَيْسَ الصَّلَاةَ كُلَّهَا، الْقِرَاءَةَ فِيهَا فَقَطْ.

٩٥- بَابُ ذِكْرِ مُخَافَتَةِ[٢] الْإِمَامِ الْقِرَاءَةَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَإِبَاحَةِ الْجَهْرِ بِبَعْضِ الْآيِ أَحْيَانًا فِيمَا يُخَافَتُ بِالْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ

٥ [١٦٧٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ، وَرُبَّمَا أَسْمَعَنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا، وَيُطِيلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِي خَبَرِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ.

وَفِي خَبَرِ خَبَّابٍ: كُنَّا نَعْرِفُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ، دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يُخَافِتُ بِالْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ.

خَرَّجْتُ خَبَرَهُمَا فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ فِي أَبْوَابِ الْقِرَاءَةِ.

---

(١) في الأصل: «فيسبون»، والمثبت من مصادر الحديث هو الجادة. ينظر: «الإحسان» (١٧٩٢) من طريق المصنف، به.

(٢) المخافتة: إسرار النطق. (انظر: المصباح المنير، مادة: خفت).

٥ [١٦٧٧] [الإتحاف: مي خز جا طح عه حب ٤٠٤٢] [التحفة: خ م د س ق ١٢١٠٨ - ق ١٢١١٦ - م د س ١٢١٣٨ - ق ١٢١٤٠]، وتقدم برقم: (٥٤٠)، (٥٤١)، (٥٤٥)، (١٦٦٩).

٩٦- بَابُ جَهْرِ الْإِمَامِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ

ه[١٦٧٨] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ.

ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. وحدثنا سَعِيدُ[1] بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ.

٩٧- بَابُ جَهْرِ الْإِمَامِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ

ه[١٦٧٩] حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَمِسْعَرٍ، سَمِعَا عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ بِـ ﴿ٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾ فِي عِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحْسَنَ قِرَاءَةً مِنْهُ ﷺ.

٩٨- بَابُ جَهْرِ الْإِمَامِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ

ه[١٦٨٠] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، فَسَمِعَ عَمَّهُ قُطْبَةَ، يَقُولُ۩. وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عِلَاقَةَ. وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمِّهِ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِسُورَةِ ﴿قٓ﴾ فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ:

ه[١٦٧٨] [الإتحاف: ط ش مي خز طح عه حب ٣٩٠١] [التحفة: خ م د س ق ٣١٨٩]، وتقدم برقم: (١٦٦٩).

(١) في الأصل: «شعبة»، والمثبت من «الإتحاف»، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٠/ ٥٢٦).

ه[١٦٧٩] [الإتحاف: ط خز حب حم عه ٢١٠٧] [التحفة: ع ١٧٩١]، وتقدم برقم: (٥٦٢)، (٥٦٤)، (٥٦٥).

ه[١٦٨٠] [الإتحاف: مي خز حب كم حم ١٦٣٣٧] [التحفة: م ت س ق ١١٠٨٧]، وتقدم برقم: (٥٦٧).

۩[١٦٦/ ب].

«﴿وَٱلنَّخۡلَ بَاسِقَٰتٖ[(١)] لَّهَا طَلۡعٞ[(٢)] نَّضِيدٞ[(٣)]﴾ [ق: ١٠]». وَقَالَ مَرَّةً: «﴿بَاسِقَٰتٖ لَّهَا طَلۡعٞ نَّضِيدٞ﴾ [ق: ١٠]». وَقَالَ عَبْدُ الْجَبَّارِ: قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «﴿وَٱلنَّخۡلَ بَاسِقَٰتٖ﴾ [ق: ١٠]».

٩٩- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا كَانَ يَجْهَرُ فِي الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ، وَالْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعِشَاءِ

لَا فِي جَمِيعِ الرَّكَعَاتِ كُلِّهَا مِنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِنْ ثَبَتَ الْخَبَرُ مُسْنَدًا، وَلَا إِخَالُ، وَإِنَّمَا خَرَّجْتُ هَذَا الْخَبَرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ إِذْ لَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْقِبْلَةِ فِي صِحَّةِ مَتْنِهِ، وَإِنْ لَمْ يَثْبُتِ الْخَبَرُ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ الَّذِي نَذْكُرُهُ.

○[١٦٨١] **حدثنا** زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبَانٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بَيْنَا أَنَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ إِذْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَحَدُ الثَّلَاثَةِ**»، فَذَكَرَ حَدِيثَ الْمِعْرَاجِ بِطُولِهِ، وَقَالَ: «**ثُمَّ نُودِيَ أَنَّ لَكَ بِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا**»، قَالَ: «**فَهَبَطْتُ**»، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ كَبِدِ السَّمَاءِ، نَزَلَ جِبْرِيلُ فِي صَفٍّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَصَلَّى بِهِ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ، فَصَفُّوا خَلْفَهُ، فَائْتَمَّ بِجِبْرِيلَ، وَائْتَمَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَصَلَّى بِهِمْ أَرْبَعًا، يُخَافِتُ الْقِرَاءَةَ، ثُمَّ تَرَكَهُمْ، حَتَّى تَصَوَّبَتِ[(٤)] الشَّمْسُ وَهِيَ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ، نَزَلَ جِبْرِيلُ فَصَلَّى بِهِمْ أَرْبَعًا يُخَافِتُ فِيهِنَّ

---

(١) **باسقات**: طويلات، والباسق: الذاهب طولًا من جهة الارتفاع. (انظر: المفردات للأصفهاني) (ص١٢٣).

(٢) **طلع**: أول ما يطلع من حمل النخل قبل أن ينشق عنه غشاؤه. (انظر: نفس الصباح للخزرجي) (ص٥٤٨).

(٣) **نضيد**: بعضه فوق بعض. وذلك قبل أن يتفتح، فإذا انشق جف الطلعة وتفرق؛ فليس بنضيد. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٤١٨).

○[١٦٨١] [الإتحاف: خز ١٤٨٢] [التحفة: ت ١٣٠٤- خ م ١٢٩٩- س ٤٠٣- م س ٨٨٢].

(٤) **تصوبت**: انحدرت و نزلت إلى أسفل. (انظر: اللسان، مادة: صوب).

الْقِرَاءَةَ ، فَائْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجِبْرِيلَ ، وَائْتَمَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ تَرَكَهُمْ ، حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ ، نَزَلَ جِبْرِيلُ ، فَصَلَّى بِهِمْ ثَلَاثًا ، يَجْهَرُ فِي رَكْعَتَيْنِ ، وَيُخَافِتُ فِي وَاحِدَةٍ ، ائْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجِبْرِيلَ ، وَائْتَمَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ بِالنَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ تَرَكَهُمْ حَتَّى إِذَا غَابَ الشَّفَقُ(١) نَزَلَ جِبْرِيلُ فَصَلَّى بِهِمْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ : يَجْهَرُ فِي رَكْعَتَيْنِ ، وَيُخَافِتُ فِي اثْنَيْنِ ، ائْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجِبْرِيلَ ، وَائْتَمَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، فَبَاتُوا حَتَّى أَصْبَحُوا ، نَزَلَ جِبْرِيلُ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِرَاءَةَ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا الْخَبَرُ رَوَاهُ الْبَصْرِيُّونَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ قِصَّةَ الْمِعْرَاجِ ، وَقَالُوا فِي آخِرِهِ : قَالَ الْحَسَنُ : فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ نَزَلَ جِبْرِيلُ . . . إِلَى آخِرِهِ ، فَجَعَلُوا الْخَبَرَ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ فِي إِمَامَةِ جِبْرِيلَ مُرْسَلًا ، عَنِ الْحَسَنِ ، وَعِكْرِمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَدْرَجَ هَذِهِ الْقِصَّةَ فِي خَبَرِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ .

وَهَذِهِ الْقِصَّةُ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ عَنْ أَنَسٍ ، إِلَّا أَنَّ أَهْلَ الْقِبْلَةِ لَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّ كُلَّ مَا ذُكِرَ فِي هَذَا الْخَبَرِ مِنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَتَةِ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ فَكَمَا ذُكِرَ فِي هَذَا الْخَبَرِ .

١٠٠- بَابُ الْأَمْرِ بِمُبَادَرَةِ الْإِمَامِ الْمَأْمُومَ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٥[١٦٨٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وحدثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ ، وَهَذَا حَدِيثُ عَبْدَةَ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ، فَلَمَّا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ ، قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : أُقِرَّتِ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ ، فَلَمَّا انْفَتَلَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ، قَالَ : أَيُّكُمُ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا تَدْرُونَ مَا تَقُولُونَ فِي

---

(١) غاب الشفق : دخل وقت العشاء الأخيرة . (انظر : اللسان ، مادة : غيب شفق) .

٥[١٦٨٢] [الإتحاف : مي خز طح حب قط حم عه ١٢٢٠٠] [التحفة : م د س ق ٨٩٨٧] .

صَلَاتِكُمْ؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خطَبَنَا، فَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا، وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا [أ]، فَقَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ يُجِبْكُمُ اللَّهُ، وَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ»، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَتِلْكَ بِتِلْكَ، فَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَاسْجُدُوا؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ». زَادَ بُنْدَارٌ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ: «فَتِلْكَ بِتِلْكَ».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يُرِيدُ أَنَّ الْإِمَامَ يَسْبِقُكُمْ إِلَى الرُّكُوعِ، فَيَرْكَعُ قَبْلَكُمْ، فَتَرْفَعُونَ أَنْتُمْ رُءُوسَكُمْ مِنَ الرُّكُوعِ بَعْدَ رَفْعِهِ، فَيَمْكُثُونَ فِي الرُّكُوعِ، فَهَذِهِ الْمُكْثَةُ فِي الرُّكُوعِ بَعْدَ رَفْعِ الْإِمَامِ الرَّأْسَ مِنَ الرُّكُوعِ بِتِلْكَ السَّبْقَةِ الَّتِي سَبَقَكُمْ بِهَا الْإِمَامُ إِلَى الرُّكُوعِ، وَكَذَلِكَ السُّجُودُ.

١٠١- بَابُ النَّهْيِ عَنْ مُبَادَرَةِ الْإِمَامِ الْمَأْمُومَ بِالرُّكُوعِ

وَالْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْإِمَامَ مَا سَبَقَ الْمَأْمُومَ مِنَ الرُّكُوعِ، أَدْرَكَهُ الْمَأْمُومُ بَعْدَ رَفْعِ الْإِمَامِ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

○ [١٦٨٣] *حدثنا* عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ. ح *وحدثنا* سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ. ح *وحدثنا* أَيْضًا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. ح *وحدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ. *وحدثنا* يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «إِنِّي قَدْ بَدَّنْتُ، فَلَا تُبَادِرُونِي بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَإِنَّكُمْ مَهْمَا أَسْبِقْكُمْ بِهِ إِذَا رَكَعْتُ، تُدْرِكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ، وَمَهْمَا أَسْبِقْكُمْ بِهِ إِذَا سَجَدْتُ، تُدْرِكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ».

[أ] [١٦٧/أ].

○ [١٦٨٣] [الإتحاف: مي جا خز حب حم ١٦٨١٧] [التحفة: د ق ١١٤٢٦].

قَالَ أبوبكر : لَمْ يَذْكُرِ الْمَخْزُومِيُّ فِي حَدِيثِ يَحْيَىٰ : «وَمَهْمَا أَسْبِقْكُمْ بِهِ إِذَا سَجَدْتُ» إِلَىٰ آخِرِهِ . وَقَالَ يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ : «إِنِّي قَدْ بَدَّنْتُ - أَوْ : بَدُنْتُ»[1] .

١٠٢ - بَابُ ذِكْرِ الْوَقْتِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْمَأْمُومُ مُدْرِكًا لِلرَّكْعَةِ إِذَا رَكَعَ إِمَامُهُ قَبْلُ

٥[١٦٨٤] حدثنا عِيسَىٰ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الْإِمَامُ صُلْبَهُ» .

١٠٣ - بَابُ رَفْعِ الْإِمَامِ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَبْلَ الْمَأْمُومِ

قَالَ أبوبكر : فِي خَبَرِ أَبِي مُوسَىٰ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : «فَتِلْكَ بِتِلْكَ» .

١٠٤ - بَابُ الْأَمْرِ بِتَحْمِيدِ الْمَأْمُومِ رَبَّهُ ﷻ عِنْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَجَاءِ مَغْفِرَةِ ذُنُوبِهِ إِذَا وَافَقَ تَحْمِيدُهُ تَحْمِيدَ الْمَلَائِكَةِ

٥[١٦٨٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيَّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ

---

(١) قال الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١٧٦) : «يروىٰ علىٰ وجهين : أحدهما : «بدّنت» بتشديد الدال ومعناه كبر السن ، يقال : بدن الرجل تبدينا إذا أسن ، والآخر : «بدُنت» مضمومة الدال غير مشدودة ، ومعناه : زيادة الجسم ، واحتمال اللحم . وروت عائشة أن رسول الله ﷺ لما طعن في السن احتمل بدنه اللحم ، وكل واحد مِنْ كِبَر السن واحتمالِ اللحم يُثقِل البدنَ ويُثبط عن الحركة» . اهـ . وجزم أبو عبيد كما في «النهاية» (بدن) ، أن الرواية بضم الدال مع التخفيف .

٥[١٦٨٤] [الإتحاف : خز حب قط ٢٠٤٤٩] [التحفة : س ١٣١٩٥ - م ت س ق ١٥١٤٣ - خ م د س ١٥٢٤٣] ، وتقدم برقم : (١٠٤٢) ، (١٠٤٣) ، (١٠٤٤) ، وسيأتي برقم : (١٧٠٧) ، (١٩٣٠) ، (١٩٣١) .

٥[١٦٨٥] [الإتحاف : خز عه طح حم ٢٠٧١٥] [التحفة : ق ١٢٤٧٧ - ق ١٢٥٤٧ - م س ١٢٧٧١ - م س ١٣٦٨٦ - خ س ١٣٧٤١ - م ١٣٨٩٥ - م ١٤٧٧٨ - م س ١٥١٣٨ - س ١٥٢٦٢ - س ١٥٣٠٣ - خ م ١٥٣١٩ - م ١٥٤٥٠] .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى الْأَمِيرَ، فَقَدْ عَصَانِي، إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ[1]، فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا، فَصَلُّوا قُعُودًا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِذَا وَافَقَ قَوْلُ أَهْلِ الْأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ، غُفِرَ لَهُ مَا مَضَى مِنْ ذَنْبِهِ، وَيَهْلِكُ كِسْرَى وَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَيَهْلِكُ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ مِنْ بَعْدِهِ».

١٠٥- بَابُ مُبَادَرَةِ الْإِمَامِ الْمَأْمُومَ بِالسُّجُودِ وَثُبُوتِ الْمَأْمُومِ قَائِمًا وَتَرْكِهِ الِانْحِنَاءَ لِلسُّجُودِ حَتَّى يَسْجُدَ إِمَامُهُ

○[١٦٨٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ۞ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ نَزَلْ قِيَامًا حَتَّى نَرَاهُ قَدْ سَجَدَ.

○[١٦٨٧] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ صَالِحٍ وَفِي الْقَلْبِ مِنْهُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَحْنِ أَحَدُنَا ظَهْرَهُ، حَتَّى نَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِ اسْتَوَى سَاجِدًا.

١٠٦- بَابُ التَّغْلِيظِ فِي مُبَادَرَةِ الْمَأْمُومِ الْإِمَامَ بِرَفْعِ الرَّأْسِ مِنَ السُّجُودِ

○[١٦٨٨] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، وَحَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ - أَوْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟».

---

(١) الجنة: الساتر يتقى به الأذى ويستدفع به الشر لأنه يمنع العدو من الأذى، ويمنع الناس بعضهم من بعض، ويقاتل معه الكفار والبغاة، ويتقى به شر العدو والمفسدين. (انظر: مجمع البحار، مادة: جنن).

○[١٦٨٦][الإتحاف: خز أبويعلى ١١٥٤].

۞[١٦٧/ب].

○[١٦٨٧][الإتحاف: خز ١٥٩٢٦][التحفة: م ١٠٧٢١].

○[١٦٨٨][الإتحاف: مي جا خز حب حم ١٩٧٦٦][التحفة: م ت س ق ١٤٣٦٢- م ١٤٣٦٣- خ م د ١٤٣٨٠].

١٠٧- بَابُ ذِكْرِ إِدْرَاكِ الْمَأْمُومِ مَا فَاتَهُ مِنْ سُجُودِ الْإِمَامِ بَعْدَ رَفْعِ الْإِمَامِ رَأْسَهُ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي خَبَرِ أَبِي مُوسَى : «فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ» . وَفِي خَبَرِ مُعَاوِيَةَ : «وَمَهْمَا أَسْبِقْكُمْ بِهِ إِذَا سَجَدْتُ تُدْرِكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ» .

١٠٨- بَابُ النَّهْيِ عَنْ مُبَادَرَةِ الْمَأْمُومِ الْإِمَامَ بِالْقِيَامِ وَالْقُعُودِ

○[١٦٨٩] حدثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، وَانْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ ، وَأَقْبَلَ إِلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنِّي إِمَامُكُمْ ، فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ ، وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالْقُعُودِ ، وَلَا بِالِانْصِرَافِ ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي ، وَايْمُ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا ، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» ، قَالَ : فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا رَأَيْتَ؟ قَالَ : «رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ» .

١٠٩- بَابُ افْتِتَاحِ الْإِمَامِ الْقِرَاءَةَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فِي الصَّلَاةِ الَّتِي يَجْهَرُ فِيهَا مِنْ غَيْرِ سَكْتٍ قَبْلَهَا

○[١٦٩٠] حدثنا الْحُسَيْنُ بْنُ نَصْرِ بْنِ الْمُعَارِكِ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ فِي الثَّانِيَةِ اسْتَفْتَحَ بِـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وَلَمْ يَسْكُتْ .

١١٠- بَابُ تَخْفِيفِ الْإِمَامِ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِتْمَامِ

○[١٦٩١] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَفَّ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ .

○[١٦٨٩] [الإتحاف : مي خز كم عه حم ١٨٠٨] [التحفة : ق ١٤٢٦- م س ١٥٧٧- خ ١٦٤٧] ، وسيأتي برقم : (١٧٩٩) .

○[١٦٩٠] [الإتحاف : خز طح حب كم ٢٠٣٣٩] [التحفة : م ١٤٩١٨] .

○[١٦٩١] [الإتحاف : مي خز عه حم عم ١٥٠٩] [التحفة : م ق ١٠١٦- س ١٢٨٩- م ت س ١٤٣٢] ، وسيأتي برقم : (١٨٠٠) .

١١١- بَابُ النَّهْيِ عَنْ تَطْوِيلِ الْإِمَامِ الصَّلَاةَ مَخَافَةَ تَنْفِيرِ الْمَأْمُومِينَ وَقُنُوتِهِمْ

○[١٦٩٢] [حدثنا][(١)] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو.

ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ لَنَا أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو، وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ، مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ لَمُنَفِّرِينَ[(٢)]، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ[(٣)]، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ».

هَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ.

١١٢- بَابُ قَدْرِ قِرَاءَةِ الْإِمَامِ الَّذِي لَا يَكُونُ تَطْوِيلًا

○[١٦٩٣] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَهَذَا حَدِيثُ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ خَالِهِ وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِالتَّخْفِيفِ ۩، وَيَؤُمُّنَا بِالصَّافَّاتِ.

○[١٦٩٢] [الإتحاف: مي جا خز حب حم عه ١٣٩٨٦] [التحفة: خ م س ق ١٠٠٠٤].

(١) ليس في الأصل، والمثبت من نظائره.

(٢) **المنفرون**: من يلقون الناس بالغلظة والشدة، فينفرون من الإسلام والدين. (انظر: النهاية، مادة: نفر).

(٣) **التجوز**: التخفيف. (انظر: النهاية، مادة: جوز).

○[١٦٩٣] [الإتحاف: خز حب حم ٩٤٩٠] [التحفة: س ٦٧٤٩].

۩[١٦٨/أ].

ه[١٦٩٤] حدثنا أَبُو يَحْيَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَزَّازُ[١] ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَبَّاسِ ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، قَالَ : كَانَ أَبِي قَدْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مَعَنَا ، قُلْتُ : مَا لَكَ لَا تُصَلِّي مَعَنَا؟ قَالَ : إِنَّكُمْ تُخَفِّفُونَ الصَّلَاةَ ، قُلْتُ : فَأَيْنَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : «إِنَّ فِيكُمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ؟» قَالَ : قَدْ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ ذَلِكَ ، ثُمَّ صَلَّىٰ بِنَا ثَلَاثَةَ أَضْعَافِ مَا تُصَلُّونَ .

١١٣- بَابُ تَقْدِيرِ الْإِمَامِ الصَّلَاةَ بِضُعَفَاءِ الْمَأْمُومِينَ وَكِبَارِهِمْ وَذَوِي الْحَوَائِجِ مِنْهُمْ

ه[١٦٩٥] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَىٰ ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ، فَقَالَ : كَانَ آخِرُ مَا عَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَنِي عَلَى الطَّائِفِ ، فَقَالَ : «يَا عُثْمَانُ تَجَوَّزْ فِي الصَّلَاةِ ، وَاقْدُرْ بِأَضْعَفِهِمْ[٢] ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ ، وَذَا الْحَاجَةِ» .

١١٤- بَابُ تَخْفِيفِ الْإِمَامِ الْقِرَاءَةَ لِلْحَاجَةِ تَبْدُو لِبَعْضِ الْمَأْمُومِينَ

ه[١٦٩٦] حدثنا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيَّ ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ ، فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ ، أَوِ الْخَفِيفَةِ .

ه[١٦٩٤] [الإتحاف : خز ١٣٣٠٢] .

(١) في الأصل ، و«الإتحاف» : «البزار» بالراء المهملة ، والمثبت كما قيده الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٢/ ٣٢٥) .

ه[١٦٩٥] [الإتحاف : خز طح كم حم ١٣٦١٩] [التحفة : م (ق) ٩٧٦٦- د س ق ٩٧٧٠- م ٩٧٧٣] .

(٢) قوله : «واقدر بأضعفهم» كذا في الأصل ، ووقع في «الإتحاف» : «واقدر القوم بأضعفهم» ، وأخرجه ابن ماجه في «السنن» (٩٥٥) من طريق محمد بن إسحاق به بلفظ : «واقدر الناس بأضعفهم» ، ولعل المثبت مصحف من : «واقتد بأضعفهم» والله أعلم .

ه[١٦٩٦] [الإتحاف : خز عه حم ٤٠٢] [التحفة : م ٢٧٠- ت ٧٧٢- خت ١١٣٣- خ م ق ١١٧٨] ، وسيأتي برقم : (١٦٩٧) .

١١٥- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي تَخْفِيفِ الْإِمَامِ الصَّلَاةَ لِلْحَاجَةِ تَبْدُو لِبَعْضِ الْمَأْمُومِينَ بَعْدَمَا قَدْ نَوَىٰ إِطَالَتَهَا

٥[١٦٩٧] حدثنا بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ، فَأُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي، مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ».

١١٦- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي خُرُوجِ الْمَأْمُومِ مِنْ صَلَاةِ الْإِمَامِ لِلْحَاجَةِ تَبْدُو لَهُ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا إِذَا طَوَّلَ الصَّلَاةَ

٥[١٦٩٨] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَىٰ قَوْمِهِ، فَيَؤُمُّهُمْ، فَأَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ[1] مُعَاذٌ يَؤُمُّ قَوْمَهُ، فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَتَنَحَّىٰ رَجُلٌ وَصَلَّىٰ نَاحِيَةً، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالُوا: مَا لَكَ يَا فُلَانُ؟ نَافَقْتَ؟ قَالَ: مَا نَافَقْتُ، وَلَآتِيَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَأُخْبِرَنَّهُ. قَالَ: فَذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مُعَاذًا يُصَلِّي مَعَكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّنَا، وَإِنَّكَ أَخَّرْتَ الْعِشَاءَ الْبَارِحَةَ، ثُمَّ جَاءَ يَؤُمُّنَا، فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَإِنَّمَا نَحْنُ أَصْحَابُ نَوَاضِحَ، وَإِنَّمَا نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَتَّانٌ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ اقْرَأْ بِسُورَةِ كَذَا، وَسُورَةِ كَذَا»، فَقُلْنَا لِعَمْرٍو: إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ﴾، وَ﴿ٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾؟ فَقَالَ: هُوَ نَحْوُ هَذَا.

٥[١٦٩٧] [الإتحاف: خز حب عه حم ١٥٥٣] [التحفة: م ٢٧٠- ت ٧٧٢- خت ١١٣٣- خ م ق ١١٧٨]، وتقدم برقم: (١٦٩٦).

٥[١٦٩٨] [الإتحاف: مي جا ش خز طح عه حب قط حم ٣٠١٩] [التحفة: س ٢٢٣٧- خت ٢٣٨٨- خ ٢٥٤٨- خ ٢٥٥٢- خ س ٢٥٨٢- م س ق ٢٩١٢]، وتقدم برقم: (٥٦١)، وسيأتي برقم: (١٧١٧).

(١) في الأصل: «يرجع»، والمثبت من «مسند السراج» (١٧٩) أخرجه عن عبد الجبار به، وهو المتوجه.

١١٧- بَابُ الْأَمْرِ بِائْتِمَامِ أَهْلِ الصُّفُوفِ الْأَوَاخِرِ بِأَهْلِ الصُّفُوفِ الْأُوَلِ

ه[١٦٩٩] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ أَبِي الْأَشْهَبِ السَّعْدِيِّ، وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا، فَقَالَ: «تَقَدَّمُوا، وَائْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَزَالُ ۩ الْقَوْمُ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ».

هَذَا حَدِيثُ وَكِيعٍ.

وَقَالَ ابْنُ مَعْمَرٍ: عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ.

١١٨- بَابُ أَمْرِ الْمَأْمُومِ بِالصَّلَاةِ جَالِسًا إِذَا صَلَّى إِمَامُهُ جَالِسًا

ه[١٧٠٠] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رِوَايَةً، قَالَ: «إِنَّ الْإِمَامَ أَمِينٌ، أَوْ أَمِيرٌ، فَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا، فَصَلُّوا قُعُودًا، وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا».

١١٩- بَابُ أَمْرِ الْمَأْمُومِ بِالْجُلُوسِ بَعْدَ افْتِتَاحِهِ الصَّلَاةَ قَائِمًا إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَاعِدًا

ه[١٧٠١] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّاسَ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا، فَصَلَّوْا قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنِ اجْلِسُوا، وَقَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ، فَاسْجُدُوا، وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا».

ه[١٦٩٩] [الإتحاف: خز عه حم ٥٦٨٤] [التحفة: م د س ق ٤٣٠٩].

۩[١٦٨/ب].

ه[١٧٠٠] [الإتحاف: خز حب ١٩١١٠] [التحفة: ق ١٤٩٨٨].

ه[١٧٠١] [الإتحاف: خز طح حب حم ط ش ٢٢٤٣٢] [التحفة: م ١٦٨٦٦- م ١٦٩٩٢- م ق ١٧٠٦٧- خ د ١٧١٥٦- خ س ١٧٣١٥].

١٢٠- بَابُ النَّهْيِ عَنْ صَلَاةِ الْمَأْمُومِ قَائِمًا خَلْفَ الْإِمَامِ قَاعِدًا

٥[١٧٠٢] **حدثنا** يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، وَوَكِيعٌ ، وَاللَّفْظُ لِجَرِيرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا بِالْمَدِينَةِ ، فَصَرَعَهُ عَلَى جِذْمِ نَخْلَةٍ ، فَانْفَكَّتْ قَدَمُهُ ، فَأَتَيْنَاهُ نَعُودُهُ ، فَوَجَدْنَاهُ فِي مَشْرُبَةٍ لِعَائِشَةَ يُسَبِّحُ جَالِسًا ، فَقُمْنَا خَلْفَهُ ، وَأَشَارَ إِلَيْنَا ، فَقَعَدْنَا ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ ، قَالَ : «**إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا ، فَصَلُّوا جُلُوسًا ، وَإِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَائِمًا ، فَصَلُّوا قِيَامًا ، وَلَا تَفْعَلُوا كَمَا تَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسَ بِعُظَمَائِهَا**» .

١٢١- بَابُ ذِكْرِ أَخْبَارٍ تَأَوَّلَهَا بَعْضُ الْعُلَمَاءِ نَاسِخًا لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَأْمُومَ بِالصَّلَاةِ جَالِسًا إِذَا صَلَّى إِمَامُهُ جَالِسًا

٥[١٧٠٣] **حدثنا** سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح **وحدثنا** سَلْمٌ أَيْضًا ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، كِلَيْهِمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ جَاءَهُ بِلَالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ ، فَقَالَ : «**مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ**» ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ[١] ، وَمَتَى مَا يَقُومُ مَقَامَكَ يَبْكِي ، فَلَا يَسْتَطِيعُ ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . قَالَ : «**مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ**» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «**فَإِنَّكُنَّ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ**[٢]» قَالَتْ : فَأَرْسَلْنَا إِلَى

٥[١٧٠٢] [الإتحاف : خز حب قط حم ٢٧٣٧] [التحفة : د ق ٢٣١٠- م د س ق ٢٩٠٦] ، وتقدم برقم : (٥٢٣) ، (٩٣٩) ، (٩٥٢) ، (١٥٧٦) .

٥[١٧٠٣] [الإتحاف : خز حب ٢١٥٤٠] [التحفة : خ م س ق ١٥٩٤٥- م س ١٦٠٦١- خ م س ١٦٣١٧- س ١٦٣١٩- خ ١٦٣٤١- خ م ق ١٦٩٧٩- خ ت س ١٧١٥٣] ، وتقدم برقم : (١٣١) ، (٢٧٣) ، (٢٧٤) ، وسيأتي برقم : (١٧٠٤) ، (١٧٠٥) ، (١٧٠٦) .

(١) **الأسيف** : سريع البكاء والحزن ، وقيل : هو الرقيق . (انظر : النهاية ، مادة : أسف) .

(٢) **صواحبات يوسف** : جمع صاحبة ، و المراد أنهن مثل صواحبات يوسف (النساء اللائي راودنه) في إظهار خلاف ما في الباطن ، وهو : أن عائشة أرادت أن لا يتشاءم الناس به وأظهرت كونه لا يسمع المأمومين . (انظر : مجمع البحار ، مادة : صحب) .

أَبِي بَكْرٍ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَوَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ خِفَّةً ، فَخَرَجَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ[1] ، وَرِجْلَاهُ تَخُطَّانِ فِي الْأَرْضِ ، فَلَمَّا حَسَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ ، ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ : أَنْ مَكَانَكَ . قَالَ : فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتَمُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، وَالنَّاسُ يَأْتَمُّونَ بِأَبِي بَكْرٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ .

هَذَا حَدِيثُ وَكِيعٍ ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا ، وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ : إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ الْمَرِيضُ جَالِسًا ، صَلَّى مَنْ خَلْفَهُ قِيَامًا إِذَا قَدَرُوا عَلَى الْقِيَامِ ، وَقَالُوا : خَبَرُ الْأَسْوَدِ ، وَعُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ نَاسِخٌ لِلْأَخْبَارِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهَا فِي أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ بِالْجُلُوسِ إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا . قَالُوا : لِأَنَّ تِلْكَ الْأَخْبَارَ عِنْدَ سُقُوطِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْفَرَسِ ، وَهَذَا الْخَبَرُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ قَالُوا : وَالْفِعْلُ الْآخِرُ نَاسِخٌ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ فِعْلِهِ وَقَوْلِهِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَإِنَّ الَّذِي عِنْدِي فِي ذَلِكَ - وَاللَّهَ أَسْأَلُ الْعِصْمَةَ وَالتَّوْفِيقَ ۵ - أَنَّهُ لَوْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ هُوَ الْإِمَامَ فِي الْمَرَضِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ لَكَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا قَالَتْ هَذِهِ الْفِرْقَةُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَلَكِنْ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَنَا ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الرُّوَاةَ قَدِ اخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ الصَّلَاةِ عَلَى فِرَقٍ ثَلَاثٍ ، فَفِي خَبَرِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَخَبَرِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ الْإِمَامَ .

وَقَدْ رُوِيَ بِمِثْلِ هَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ الْمُقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ .

---

(١) يهادى بين رجلين : يمشي بينهما معتمدًا عليهما . (انظر : النهاية ، مادة : هدا) .

۵[١٦٩/أ] .

ه[١٧٠٤] حدثنا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ.

وَرُوِيَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، وَمَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، صَلَّى بِالنَّاسِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّفِّ.

ه[١٧٠٥] حدثناه بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عِيسَى صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، صَلَّى بِالنَّاسِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّفِّ خَلْفَهُ.

ه[١٧٠٦] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ صَلَّى بِالنَّاسِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّفِّ خَلْفَهُ.

قال أبو بكر: فَلَمْ يَصِحَّ الْخَبَرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ هُوَ الْإِمَامَ فِي الْمَرَضِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ فِي الصَّلَاةِ الَّتِي كَانَ هُوَ فِيهَا قَاعِدًا، وَأَبُو بَكْرٍ وَالْقَوْمُ قِيَامٌ؛ لِأَنَّ فِي خَبَرِ مَسْرُوقٍ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ الْإِمَامَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَأْمُومٌ، وَهَذَا ضِدُّ خَبَرِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَخَبَرِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَلَى أَنَّ شُعْبَةَ بْنَ الْحَجَّاجِ قَدْ بَيَّنَ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ

ه[١٧٠٤] [الإتحاف: خز ٢١٥٩٤] [التحفة: م س ١٦٠٦١- س ١٦٣١٩- خ م س ق ١٦٣٠٩- ت س ١٧٦١٢- خ م س ق ١٥٩٤٥]، وتقدم برقم: (٢٧٣)، (١٧٠٣)، وسيأتي برقم: (١٧٠٥)، (١٧٠٦).

ه[١٧٠٥] [الإتحاف: خز طح حب حم ٢٢٧٦١] [التحفة: م س ١٦٠٦١- خ م س ق ١٦٣٠٩- س ١٦٣١٩- ت س ١٧٦١٢- خ م س ق ١٥٩٤٥]، وتقدم برقم: (٢٧٣)، (١٧٠٣)، (١٧٠٤)، وسيأتي برقم: (١٧٠٦).

ه[١٧٠٦] [الإتحاف: خز حب ٢١٩٣٦] [التحفة: م س ١٦٠٦١- خ م س ق ١٦٣٠٩- س ١٦٣١٩- ت س ١٧٦١٢- خ م س ق ١٥٩٤٥]، وتقدم برقم: (١٣١)، (٢٧٣)، (١٧٠٣)، (١٧٠٤)، (١٧٠٥).

عَائِشَةَ أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ الْمُقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ .

وَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ الَّذِي بِهِ احْتَجَّ مَنْ زَعَمَ أَنَّ فِعْلَهُ الَّذِي كَانَ فِي سَقْطَتِهِ مِنَ الْفَرَسِ ، وَأَمْرَهُ ﷺ بِالاقْتِدَاءِ بِالْأَئِمَّةِ وَقُعُودِهِمْ فِي الصَّلَاةِ إِذَا صَلَّىٰ إِمَامُهُمْ قَاعِدًا ؛ مَنْسُوخٌ ، - غَيْرُ صَحِيحٍ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ ، فَغَيْرُ جَائِزٍ لِعَالِمٍ أَنْ يَدَّعِيَ نَسْخَ مَا قَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْأَخْبَارِ الْمُتَوَاتِرَةِ بِالْأَسَانِيدِ الصِّحَاحِ مِنْ فِعْلِهِ وَأَمْرِهِ بِخَبَرٍ مُخْتَلَفٍ فِيهِ .

عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ زَجَرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ الَّذِي ادَّعَتْهُ هَـٰذِهِ الْفِرْقَةُ فِي خَبَرِ عَائِشَةَ الَّذِي ذَكَرْنَا أَنَّهُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ عَنْهَا ، وَأَعْلَمَ أَنَّهُ فِعْلُ فَارِسَ وَالرُّومِ بِعُظَمَائِهَا ، يَقُومُونَ وَمُلُوكُهُمْ قُعُودٌ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا الْخَبَرَ فِي مَوْضِعِهِ ، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُؤْمَرَ بِمَا قَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الزَّجْرُ عَنْهُ اسْتِنَانًا بِفَارِسَ وَالرُّومِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَصِحَّ عَنْهُ ﷺ الْأَمْرُ بِهِ وَإِبَاحَتُهُ بَعْدَ الزَّجْرِ عَنْهُ؟

وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْأَخْبَارِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ صَلَّىٰ قَاعِدًا ، وَأَمَرَ الْقَوْمَ بِالْقُعُودِ ، وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى الْقِيَامِ ، لَوْ سَاعَدَهُمُ الْقَضَاءُ .

وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَأْمُومِينَ بِالاقْتِدَاءِ بِالْإِمَامِ وَالْقُعُودِ إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَاعِدًا ، وَزَجَرَ عَنِ الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَاعِدًا ، أَوِ اخْتَلَفُوا فِي نَسْخِ ذَلِكَ ، وَلَمْ يَثْبُتْ خَبَرٌ ۩ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ بِنَسْخِ مَا قَدْ صَحَّ عَنْهُ ﷺ مِمَّا ذَكَرْنَا مِنْ فِعْلِهِ وَأَمْرِهِ ، فَمَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَاتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَىٰ صِحَّتِهِ يَقِينٌ ، وَمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَلَمْ يَصِحَّ فِيهِ خَبَرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَكٌّ ، وَغَيْرُ جَائِزٍ تَرْكُ الْيَقِينِ بِالشَّكِّ ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ تَرْكُ الْيَقِينِ بِالْيَقِينِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ غَيْرُ مُنْعِمِ الرُّؤْيَةِ(١) : كَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَ قَاعِدًا مَنْ يَقْدِرُ عَلَى

۩[١٦٩/ ب] .

(١) قوله : «غير منعم الرؤية» معناه : غير ممعن النظر ، جاء في «تاج العروس» (ن ع م) : «ومنه قولهم : أنعم النظر في الشيء ، إذا أطال الفكرة فيه ، قال شيخنا : «وقيل : هو مقلوب أمعن»» . اهـ .

الْقِيَامِ؟ قِيلَ لَهُ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَجُوزُ ذَلِكَ أَنْ يُصَلِّيَ بِأَوْلَى الْأَشْيَاءِ أَنْ يَجُوزَ بِهِ ، وَهِيَ سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ ، أَمَرَ بِاتِّبَاعِهَا ، وَوَعَدَ الْهُدَى عَلَى اتِّبَاعِهَا ، فَأَخْبَرَ أَنَّ طَاعَتَهُ ﷺ طَاعَتُهُ ﷻ .

وَقَوْلُهُ : كَيْفَ يَجُوزُ لِمَا قَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْأَمْرُ بِهِ ، وَثَبَتَ فِعْلُهُ لَهُ بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ مَوْصُولًا إِلَيْهِ بِالْأَخْبَارِ الْمُتَوَاتِرَةِ - جَهْلٌ مِنْ قَائِلِهِ .

وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ الْأَمْرُ بِالصَّلَاةِ قَاعِدًا إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَاعِدًا ، وَثَبَتَ عِنْدَهُمْ أَيْضًا أَنَّهُ ﷺ صَلَّى قَاعِدًا بِقُعُودِ أَصْحَابِهِ ، لَا مَرَضَ بِهِمْ وَلَا بِأَحَدٍ مِنْهُمْ .

وَادَّعَى قَوْمٌ نَسْخَ ذَلِكَ ، فَلَمْ تَثْبُتْ دَعْوَاهُمْ بِخَبَرٍ صَحِيحٍ لَا مُعَارِضَ لَهُ ، فَلَا يَجُوزُ تَرْكُ مَا قَدْ صَحَّ مِنْ أَمْرِهِ ﷺ وَفِعْلِهِ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ ، إِلَّا بِخَبَرٍ صَحِيحٍ عَنْهُ ، يَنْسَخُ أَمْرَهُ ذَلِكَ وَفِعْلَهُ . وَوُجُودُ نَسْخِ ذَلِكَ بِخَبَرٍ صَحِيحٍ مَعْدُومٌ ، وَفِي عَدَمِ وُجُودِ ذَلِكَ بُطْلَانُ مَا ادَّعَتْ ، فَجَازَتِ[1] الصَّلَاةُ قَاعِدًا ، إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَاعِدًا اقْتِدَاءً بِهِ عَلَى أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِعْلِهِ ، وَاللَّهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ .

١٢٢- بَابُ إِدْرَاكِ الْمَأْمُومِ الْإِمَامَ سَاجِدًا وَالْأَمْرِ بِالِاقْتِدَاءِ بِهِ فِي السُّجُودِ وَأَلَّا يَعْتَدَّ بِهِ ؛ إِذِ الْمُدْرِكُ لِلسَّجْدَةِ إِنَّمَا يَكُونُ بِإِدْرَاكِ الرُّكُوعِ قَبْلَهَا .

٥[١٧٠٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا[2] نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي الْعَتَّابِ ، وَ ابْنِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«إِذَا جِئْتُمْ وَنَحْنُ سُجُودٌ فَاسْجُدُوا ، وَلَا تَعُدُّوهَا شَيْئًا ، وَمَنْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»** .

---

(١) في الأصل : «إجازة» ، ولعل المثبت هو الصواب .

٥[١٧٠٧] [الإتحاف : خز قط كم ١٨٣٨٩] [التحفة : س ١٣١٩٥ - د ١٢٩٠٨ - م ت س ق ١٥١٤٣ - خ م د س ١٥٢٤٣] ، وتقدم برقم : (١٠٤٢) ، (١٠٤٣) ، (١٦٨٤) ، وسيأتي برقم : (١٩٣٠) ، (١٩٣١) .

(٢) في الأصل : «وحدثنا» ، والمثبت من «الإتحاف» ، ومصادر الحديث . ينظر : «السنن» للدارقطني (١٣١٤) .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ ، فَإِنِّي كُنْتُ لَا أَعْرِفُ يَحْيَى بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ هَذَا بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : نَظَرْتُ فَإِذَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَدْ رَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ هَذَا أَخْبَارًا ذَوَاتِ عَدَدٍ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ : «فَلَا تَعُدُّوهَا شَيْئًا» مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي بَيَّنْتُ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كُتُبِنَا أَنَّ الْعَرَبَ تَنْفِي الِاسْمَ عَنِ الشَّيْءِ لِنَقْصِهِ عَنِ الْكَمَالِ وَالتَّمَامِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ إِنْ صَحَّ عَنْهُ الْخَبَرُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ : «فَلَا تَعُدُّوهَا شَيْئًا» أَيْ : لَا تَعُدُّوهَا سَجْدَةً تُجْزِئُ مِنْ فَرْضِ الصَّلَاةِ ، لَمْ يُرِدْ : لَا تَعُدُّوهَا شَيْئًا ، لَا فَرْضًا وَلَا تَطَوُّعًا .

١٢٣- بَابُ إِجَازَةِ الصَّلَاةِ الْوَاحِدَةِ بِإِمَامَيْنِ

أَحَدُهُمَا بَعْدَ الْآخَرِ مِنْ غَيْرِ حَدَثِ الْأَوَّلِ ، إِذَا تَرَكَ الْأَوَّلُ الْإِمَامَةَ بَعْدَمَا قَدْ دَخَلَ فِيهَا ، فَيَتَقَدَّمُ الثَّانِي فَيُتِمُّ الصَّلَاةَ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ انْتَهَى إِلَيْهِ الْأَوَّلُ ، وَإِجَازَةِ صَلَاةِ الْمُصَلِّي ؛ يَكُونُ إِمَامًا فِي بَعْضِ الصَّلَاةِ مَأْمُومًا فِي بَعْضِهَا ، وَإِجَازَةِ ائْتِمَامِ الْمَرْءِ بِإِمَامٍ ؛ قَدْ تَقَدَّمَ افْتِتَاحُ الْمَأْمُومِ الصَّلَاةَ قَبْلَ إِمَامِهِ .

٥[١٧٠٨] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ . وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ . وحدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . وحدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ[1] ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ

٥[١٧٠٨] [الإتحاف : مي جا خز طح حب ط ش كم عه حم ٦١٩٦] [التحفة : خ د س ٤٦٦٩- خ ٤٦٨٦- س ٤٦٩٣- ق ٤٦٩٤- خ م ٤٧١٧- م س ٤٧٣٣- خ ٤٧٥٥- خ م س ٤٧٧٦]، وتقدم برقم : (٩٢٠)، (٩٢١)، (١٦٠٧)، (١٦٦٣).

(١) هذا الطريق لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» لابن خزيمة .

عَوْفٍ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ ، فَحَانَتِ الصَّلَاةُ ، وَجَاءَ۩ الْمُؤَذِّنُ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ : أَتُصَلِّي بِالنَّاسِ فَأُقِيمَ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، فَصَلَّىٰ أَبُو بَكْرٍ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ ، فَتَخَلَّصَ حَتَّىٰ وَقَفَ فِي الصَّفِّ ، فَصَفَّقَ النَّاسُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ ، الْتَفَتَ ، فَرَأَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِ امْكُثْ مَكَانَكَ ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَىٰ مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَىٰ فِي الصَّفِّ ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّىٰ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : «يَا أَبَا بَكْرٍ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ إِذْ أَمَرْتُكَ؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : «مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمُ التَّصْفِيقَ؟ مَنْ نَابَهُ[(١)] شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ ؛ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ الْتُفِتَ إِلَيْهِ ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيحُ[(٢)] لِلنِّسَاءِ» .

هَذَا حَدِيثُ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي هَذَا الْخَبَرِ دَلَالَةٌ أَنَّ الْمُصَلِّيَ إِذَا سُبِّحَ بِهِ ، فَجَائِزٌ لَهُ أَنْ يَلْتَفِتَ إِلَى الْمُسَبِّحِ لِيَعْلَمَ الْمُصَلِّي الَّذِي نَابَ الْمُسَبِّحَ ، فَيَفْعَلَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ .

١٢٤ - بَابُ اسْتِخْلَافِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ فِي الْمَرَضِ بَعْضَ رَعِيَّتِهِ لِيَتَوَلَّى الْإِمَامَةَ بِالنَّاسِ

٥[١٧٠٩] *حدثنا* الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ وَأَبُو طَالِبٍ زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ ، قَالَ : مَرِضَ

۩[١٧٠/أ] .

(١) نابه : حدث له ، ونزل به . (انظر : النهاية ، مادة : نوب) .

(٢) التصفيح : التصفيح والتصفيق واحد ، وهو من ضرب صفحة الكف على صفحة الكف الآخر . (انظر : النهاية ، مادة : صفح) .

٥[١٧٠٩] [الإتحاف : خز ٤٩٢٦] [التحفة : تم س ق ٣٧٨٧] ، وتقدم برقم : (١٦٣١) .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ، فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَهُ. ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، فَقَالَ: «مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ، فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَهُ، فَقَالَ: «إِنَّكُنَّ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ، مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَمَرُوا بِلَالًا، فَأَذَّنَ، وَأَقَامَ، وَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «جِيئُونِي بِإِنْسَانٍ أَعْتَمِدُ عَلَيْهِ»، فَجَاءُوا بِبَرِيرَةَ، وَرَجُلٍ آخَرَ، فَاعْتَمَدَ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأُجْلِسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَنَحَّى، فَأَمْسَكَهُ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ.

هَذَا حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

١٢٥- بَابُ ذِكْرِ اسْتِخْلَافِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْغَيْبَةِ عَنْ حَضْرَةِ الْمَسْجِدِ الَّذِي هُوَ إِمَامُهُ عِنْدَ الْحَاجَةِ تَبْدُو لَهُ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِي خَبَرِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَخُرُوجِهِ إِلَى بَنِي عَمْرٍو لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، قَالَ لِبِلَالٍ: إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَمْ آتِ فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ.

١٢٦- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الِاقْتِدَاءِ بِالْمُصَلِّي الَّذِي يَنْوِي الصَّلَاةَ مُنْفَرِدًا وَلَا يَنْوِي إِمَامَةَ الْمُقْتَدِي بِهِ

٥[١٧١٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ وَهُوَ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ

٥[١٧١٠] [الإتحاف: مي جا خز طح حب ط ش كم عه حم ٦١٩٦- خز عه حب حم ٢٢٨٨٨] [التحفة: ت ١٧٠٨٩- خ ١٧١٦٩]، وتقدم برقم: (١٢٤٠)، (١٢٤٨)، (١٢٤٩)، (١٣٥٩)، (١٣٦٠).

لَنَا حَصِيرٌ نَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ، وَيَتَحَجَّرُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَيُصَلِّي فِيهِ، فَتَتَبَّعَ لَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، فَعَلِمَ بِهِمْ، فَقَالَ: «[اكْلَفُوا][1] مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»، وَكَانَ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَيْهِ مَا دِيمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهَا.

هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ الْجَبَّارِ.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَسَمِعَ بِهِ نَاسٌ ۩، فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ، وَزَادَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِنِّي خَشِيتُ أَنْ أُؤْمَرَ فِيكُمْ بِأَمْرٍ لَا تُطِيقُونَهُ».

○[١٧١١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدًا، حَدَّثَنَا أَنَسٌ. ح وحدثنا الصَّنْعَانِيُّ أَيْضًا، حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ.

ح وحدثنا أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، وَهَذَا حَدِيثُ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي بَعْضِ حُجَرِهِ، فَجَاءَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِيُصَلُّونَ[2] بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِمَكَانِهِمْ تَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ، ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ خَرَجَ، فَعَلَ ذَلِكَ مِرَارًا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْنَا بِصَلَاتِكَ اللَّيْلَةَ وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَبْسُطَ، قَالَ: «عَمْدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ».

---

(١) مكانه بياض في الأصل، والمثبت من: «مسند أحمد» (٢٤٧٥٨)، «مسند الحميدي» (١٨٣) من طريق سفيان، عن ابن عجلان، به.

الكلف: الولوع بالأمر مع شغل قلب ومشقة. (انظر: اللسان، مادة: كلف).

۩[١٧٠/ ب].

○[١٧١١][الإتحاف: خز حم ٩٠١].

(٢) كذا في الأصل بثبوت النون، وهي لغة قليلة، كما قال النووي في «شرح مسلم» (٧/ ٢١٧)، والجادة حذفها.

١٢٧- بَابُ افْتِتَاحِ غَيْرِ الطَّاهِرِ الصَّلَاةَ نَاوِيًا لِلْإِمَامَةِ

وَذِكْرِهِ أَنَّهُ غَيْرُ طَاهِرٍ بَعْدَ الِافْتِتَاحِ، وَتَرْكِهِ الِاسْتِخْلَافَ عِنْدَ ذَلِكَ لِيَنْتَظِرَ الْمَأْمُومُونَ رُجُوعَهُ بَعْدَ الطَّهَارَةِ فَيَؤُمَّهُمْ.

٥[١٧١٢] حدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ[1]، ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَأَوْمَأَ إِلَيْنَا، وَقَالَ: «مَكَانَكُمْ». ثُمَّ دَخَلَ، فَاغْتَسَلَ، فَخَرَجَ فَصَلَّى بِنَا.

٥[١٧١٣] قال أبو بكر: فِي خَبَرِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ زِيَادٍ الْأَعْلَمِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَيْهِمْ أَنْ مَكَانَكُمْ، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَصَلَّى بِهِمْ.

حدثناه الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ. ح وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَيْضًا، حَدَّثَنَا عَفَّانُ. ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، زَادَ الدَّوْرَقِيُّ: فَلَمَّا سَلَّمَ، أَوْ قَالَ: فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي كُنْتُ جُنُبًا».

١٢٨- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي خُصُوصِيَّةِ الْإِمَامِ نَفْسَهُ بِالدُّعَاءِ دُونَ الْمَأْمُومِينَ

خِلَافَ الْخَبَرِ غَيْرِ الثَّابِتِ الْمَرْوِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَدْ خَانَهُمْ إِذَا خَصَّ نَفْسَهُ بِالدُّعَاءِ دُونَهُمْ.

٥[١٧١٤] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى، وَجَمَاعَةٌ، قَالُوا:

٥[١٧١٢] [الإتحاف: خز حب حم ٢٠٤٠٦] [التحفة: خ م د س ١٥٣٠٩].

(١) المصلى: مكان الصلاة. (انظر: اللسان، مادة: صلا).

٥[١٧١٣] [الإتحاف: خز حب حم ١٧١٤٢] [التحفة: د ١١٦٦٥].

٥[١٧١٤] [الإتحاف: مي خز جا حب قط حم ٢٠٣٣٠] [التحفة: خ م د س ق ١٤٨٩٦]، وتقدم برقم: (١٦٦٨).

حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ هُنَيْهَةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي وَأُمِّي، مَا تَقُولُ فِي سُكُوتِكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: «**أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ**[(١)] **كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ**».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: خَبَرُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي افْتِتَاحِ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَاةَ مِنْ هَذَا الْبَابِ. وَهَذَا بَابٌ طَوِيلٌ، قَدْ خَرَّجْتُهُ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ.

١٢٩- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ جَمَاعَةً فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي قَدْ جُمِّعَ فِيهِ

ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ فُرَادَىٰ إِذَا صَلَّىٰ فِي الْمَسْجِدِ جَمَاعَةٌ مَرَّةً.

○[١٧١٥] *حدثنا* هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ الْكِلَابِيَّ[(٢)]، عَنْ سَعِيدٍ. ح *وحدثنا* بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَقَدْ صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ۞: «**أَيُّكُمْ يَتَّجِرُ عَلَىٰ هَذَا؟**» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَصَلَّىٰ مَعَهُ.

هَذَا حَدِيثُ هَارُونَ بْنِ إِسْحَاقَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَنْ سُلَيْمَانَ النَّاجِيِّ.

١٣٠- بَابُ إِبَاحَةِ ائْتِمَامِ الْمُصَلِّي فَرِيضَةً بِالْمُصَلِّي نَافِلَةً

ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَأْتَمَّ الْمُصَلِّي فَرِيضَةً بِالْمُصَلِّي نَافِلَةً.

---

(١) في الأصل: «خطاي»، والمثبت من الموضع السابق بنفس الإسناد والمتن برقم: (٥٠٢).

○[١٧١٥] [الإتحاف: مي جا خز حب كم حم ٥٥٨٤] [التحفة: د ت ٤٢٥٦].

(٢) تصحف في الأصل إلى: «الكلاعي» والمثبت من «التاريخ الكبير» (٦/ ١١٥).

۞[١٧١/أ].

ه[١٧١٦] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّ قَوْمَهُ، فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ.

ه[١٧١٧] **حدثنا** يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ، فَرَجَعَ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَلَّىٰ بِهِمْ، وَصَلَّىٰ خَلْفَهُ فَتًى مِنْ قَوْمِهِ، فَلَمَّا طَالَ عَلَى الْفَتَىٰ صَلَّىٰ وَخَرَجَ، فَأَخَذَ بِخِطَامِ بَعِيرِهِ وَانْطَلَقَ[1]، فَلَمَّا صَلَّىٰ مُعَاذٌ ذُكِرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَنِفَاقٌ، لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ مُعَاذٌ بِالَّذِي صَنَعَ الْفَتَىٰ، فَقَالَ الْفَتَىٰ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُطِيلُ الْمُكْثَ عِنْدَكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُطَوِّلُ عَلَيْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَفَتَّانٌ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟»** وَقَالَ لِلْفَتَىٰ: **«كَيْفَ تَصْنَعُ يَا ابْنَ أَخِي إِذَا صَلَّيْتَ؟»** قَالَ: أَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ، وَإِنِّي لَا أَدْرِي مَا دَنْدَنَتُكَ وَدَنْدَنَةُ مُعَاذٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنِّي [وَ][2] مُعَاذٌ حَوْلَ هَاتَيْنِ، أَوْ نَحْوَ ذِي»**، قَالَ: قَالَ الْفَتَىٰ: وَلَكِنْ سَيَعْلَمُ مُعَاذٌ إِذَا قَدِمَ الْقَوْمُ، وَقَدْ خُبِّرُوا أَنَّ الْعَدُوَّ قَدْ[3] دَنَا، قَالَ: فَقَدِمُوا، قَالَ: فَاسْتُشْهِدَ الْفَتَىٰ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ لِمُعَاذٍ: **«مَا فَعَلَ خَصْمِي وَخَصْمُكَ؟»** قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبْتُ، اسْتُشْهِدَ.

ه[١٧١٦] [الإتحاف: خز حب حم ش ٢٩٠٨] [التحفة: خ م ٢٥٠٤- د ٢٣٩١- ت ٢٥١٧- خ ٢٥٤٨- خ ٢٥٥٢- م ٢٥٦٩].

ه[١٧١٧] [الإتحاف: خز حب حم ش ٢٩٠٨] [التحفة: س ٢٢٣٧- د ٢٣٩١- خ ٢٥٤٨- خ ٢٥٥٢- خ س ٢٥٨٢- م س ق ٢٩١٢]، وتقدم برقم: (٥٦١)، (١٦٩٨).

(١) في الأصل: «وانطلقوا»، والمثبت من «السنن الكبرىٰ» للبيهقي (٥٣٣٨) من طريق يحيى بن حبيب.

(٢) ليس في الأصل، والمثبت من: «سنن أبي داود» (٧٩٠)، و«الكبرىٰ» للبيهقي، و«شرح السنة» للبغوي (٦٠١) من طريق يحيى بن حبيب، به.

(٣) قوله: «أن العدو قد» في الأصل: «أن أبعد وقد»، والمثبت من «السنن الكبرىٰ» للبيهقي من طريق يحيى بن حبيب شيخ المصنف.

١٣١ - بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ مُعَاذًا كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَرِيضَةً لَا تَطَوُّعًا كَمَا ادَّعَىٰ بَعْضُ الْعِرَاقِيِّينَ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي خَبَرِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَدْ أَمْلَيْتُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بِتَمَامِهَا ، وَبَيَّنْتُ فِيهَا أَخْبَارَ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ أَنَّهُ صَلَّىٰ بِإِحْدَىٰ الطَّائِفَتَيْنِ تَطَوُّعًا وَصَلَّوْا خَلْفَهُ فَرِيضَةً لَهُمْ ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ تَطَوُّعًا وَلَهُمْ فَرِيضَةً .

١٣٢ - بَابُ الْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ مُنْفَرِدًا عِنْدَ تَأْخِيرِ الْإِمَامِ الصَّلَاةَ جَمَاعَةً

ₒ[١٧١٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَعَلْقَمَةُ عَلَىٰ ابْنِ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ : أَصَلَّىٰ هَؤُلَاءِ خَلْفَكُمْ؟ قُلْنَا : لَا . قَالَ : فَقُومُوا فَصَلُّوا ، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ ، فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا ، وَأَقَامَ[(١)] أَحَدَنَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ ، فَصَلَّىٰ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ، فَجَعَلَ إِذَا رَكَعَ يُشَبِّكُ أَصَابِعَهُ ، وَجَعَلَهَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ ، فَلَمَّا صَلَّىٰ قَالَ : كَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ، ثُمَّ قَالَ : «**إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَرَاءُ يُمِيتُونَ الصَّلَاةَ[(٢)] ، يَخْنُقُونَهَا إِلَىٰ شَرَقِ الْمَوْتَىٰ[(٣)] ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ ، فَلْيُصَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا ، وَلْيَجْعَلْ صَلَاتَهُ مَعَهُمْ سُبْحَةً[(٤)]**» .

ₒ[١٧١٨] [الإتحاف : خز حب حم ١٢٤٦٥] [التحفة : م س ٩١٦٤ - س ق ٩٢١١ - م ٩٤٣٣ - د ٩٤٨٧] ، وسيأتي برقم : (١٧٢٢) .

(١) في الأصل : «وأقدم» ، والمثبت كما في «الإحسان» (١٥٥٤) من طريق عيسى بن يونس به .

(٢) **يميتون الصلاة** : يؤخرونها عن وقتها . (انظر : مجمع البحار ، مادة : موت) .

(٣) **شرق الموتى** : هو حين تدنو الشمس للغروب يقال : شَرِقت الشمس شَرَقًا : إذا ضعف لونها ؛ لأن لونها في آخر النهار عند الغروب يحمر ويضعف ، ولما كان ضوؤها عند ذلك الوقت ساقطًا على المقابر أضافه إلى الموتى . وقيل : هو أن يَشرَق المحتَضِر بريقه ، فأراد : أنهم يصلُّونها ، ولم يَبْقَ من النهار إلا قدر ما يبقى من نَفَس المحتضر . (انظر : جامع الأصول) (٥/ ٦٥٦) .

(٤) **السبحة** : صلاة التطوع والنافلة . (انظر : النهاية ، مادة : سبح) .

١٣٣- بَابُ الْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ جَمَاعَةً بَعْدَ أَدَاءِ الْفَرْضِ مُنْفَرِدًا عِنْدَ تَأْخِيرِ الْإِمَامِ الصَّلَاةَ ۩

وَالْبَيَانِ أَنَّ الْأُولَى تَكُونُ فَرْضًا مُنْفَرِدًا، وَالثَّانِيَةَ نَافِلَةٌ فِي جَمَاعَةٍ، ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الصَّلَاةَ جَمَاعَةً هِيَ الْفَرِيضَةُ لَا الصَّلَاةَ مُنْفَرِدًا، وَالزَّجْرِ عَنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ نَافِلَةً(١) خَلْفَ الْإِمَامِ الْمُصَلِّي فَرِيضَةً؛ وَإِنْ أَخَّرَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا.

٥[١٧١٩] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. ح **وحدثنا** عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. ح **وحدثنا** أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ، قَالَ: أَخَّرَ ابْنُ زِيَادٍ الصَّلَاةَ، فَأَتَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا، فَجَلَسَ عَلَيْهِ(٢)، فَعَضَّ عَلَى شَفَتِهِ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِي، وَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ، فَضَرَبَ فَخِذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخِذَكَ، وَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [كَمَا سَأَلْتَنِي، وَضَرَبَ فَخِذِي، كَمَا ضَرَبْتُ فَخِذَكَ، وَقَالَ: «**صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا**](٣)، **فَإِنْ أَدْرَكَتْكَ مَعَهُمْ فَصَلِّ، وَلَا تَقُلْ: إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ فَلَا أُصَلِّي**».

هَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ: فَعَضَّ عَلَى شَفَتَيْهِ.

۩[١٧١/ب].

(١) في الأصل: «ونافلة»، والمثبت بدون الواو هو الذي يقتضيه السياق.

٥[١٧١٩][الإتحاف: مي خز عه طح حب كم حم ١٧٥٤١][التحفة: م ١١٩٥٧- م س ١١٩٤٨]، وسيأتي برقم: (١٧٢١).

(٢) كذا في الأصل، و«التقاسيم والأنواع» (١٥٦٩) من طريق المصنف، وبعده في «صحيح مسلم» (٦٤٢/ ٤) من طريق ابن علية: «فذكرت له صنيع ابن زياد»، وليس في الأصل الخطي من «الإحسان»، وزاده محققه (٢٤٠٦) طبعة الرسالة.

(٣) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من «التقاسيم والأنواع»، «الإحسان» من طريق المصنف، به.

١٣٤- بَابُ الصَّلَاةِ جَمَاعَةً بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ مُنْفَرِدًا فَتَكُونُ الصَّلَاةُ جَمَاعَةً لِلْمَأْمُومِ نَافِلَةً وَصَلَاةُ الْمُنْفَرِدِ قَبْلَهَا فَرِيضَةً

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ»، نَهْيٌ خَاصٌّ لَا نَهْيٌ عَامٌّ.

٥[١٧٢٠] حدثنا أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عَطَاءٍ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ. ح وحدثنا الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، وَشُعْبَةُ، وَشَرِيكٌ. ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ هُشَيْمٌ: وَهَذَا حَدِيثُهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ الْعَامِرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّتَهُ، قَالَ: فَصَلَّيْتُ مَعَهُ صَلَاةَ الْفَجْرِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، يَعْنِي: مَسْجِدَ مِنًى، فَلَمَّا قَضَىٰ صَلَاتَهُ إِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ فِي آخِرِ الْقَوْمِ وَلَمْ يُصَلِّيَا مَعَهُ، فَقَالَ: «عَلَيَّ بِهِمَا»، فَأُتِيَ بِهِمَا تُرْعَدُ فَرَائِصُهُمَا، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا؟» قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلَا إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا[١]، ثُمَّ أَتَيْتُمَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ، فَصَلِّيَا مَعَهُمْ، فَإِنَّهَا لَكُمْ نَافِلَةٌ».

وَقَالَ بُنْدَارٌ: «فَأَتَيْتُمَا الْإِمَامَ وَلَمْ يُصَلِّ». وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: «ثُمَّ جِئْتُمْ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ». وَزَادَ الصَّنْعَانِيُّ: وَالنَّاسُ يَأْخُذُونَ بِيَدِهِ، وَيَمْسَحُونَ بِهَا وُجُوهَهُمْ، فَإِذَا [يَدُهُ][٢] أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ.

٥[١٧٢٠] [الإتحاف: مي خز طح حب قط كم حم ١٧٣٣٠] [التحفة: د ت س ١١٨٢٢- د ت س ١١٨٢٣]، وتقدم برقم: (١٣٥٦)، وسيأتي برقم: (١٧٩٦).

(١) **الرحال**: جمع رحل، وهو: المنزل. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

(٢) ليس في الأصل، والمثبت من «المخلصيات» (٣٢٧)، وغيره، من طريق خالد بن الحارث.

١٣٥- بَابُ النَّهْيِ عَنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ جَمَاعَةً نَافِلَةً بَعْدَ الصَّلَاةِ مُنْفَرِدًا فَرِيضَةً

٥[١٧٢١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[1]، وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، وَهَذَا حَدِيثُ يَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا؟**» فَقَالَ لَهُ: «**صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، فَإِذَا أَدْرَكْتَهُمْ لَمْ يُصَلُّوا فَصَلِّ مَعَهُمْ، وَلَا تَقُلْ: إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ، فَلَا أُصَلِّي**».

لَمْ يَقُلْ بُنْدَارٌ: «**صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا**».

١٣٦- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ صَلَاةَ الْأُولَى الَّتِي يُصَلِّيهَا الْمَرْءُ فِي وَقْتِهَا تَكُونُ فَرِيضَةً، وَالثَّانِيَةَ الَّتِي يُصَلِّيهَا جَمَاعَةً مَعَ الْإِمَامِ تَكُونُ تَطَوُّعًا

ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الثَّانِيَةَ تَكُونُ فَرِيضَةً وَالْأُولَى نَافِلَةً، مَعَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْإِمَامَ إِذَا أَخَّرَ الْعَصْرَ ۩ فَعَلَى الْمَرْءِ أَنْ يُصَلِّيَ الْعَصْرَ فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ يَتَنَفَّلُ مَعَ الْإِمَامِ، وَفِي هَذَا مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «**وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ**»، نَهْيٌ خَاصٌّ لَا نَهْيٌ عَامٌّ.

٥[١٧٢٢] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ: عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَعَلَّكُمْ سَتُدْرِكُونَ أَقْوَامًا يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ لِغَيْرِ وَقْتِهَا،**

٥[١٧٢١] [الإتحاف: مي خز عه طح حب كم حم ١٧٥٤١] [التحفة: م ١١٩٥٧- م س ١١٩٤٨]، وتقدم برقم: (١٧١٩).

(١) في الأصل: «هشام»، والمثبت كما في «الإتحاف»، فقد وقع فيه: «عن بندار»، وكما سيأتي في كلام المصنف في آخر الحديث.

۩[١٧٢/أ].

٥[١٧٢٢] [الإتحاف: جا خز حم ١٢٥٤٦] [التحفة: م س ٩١٦٤- س ق ٩٢١١- م ٩٤٣٣- د ٩٤٨٧]، وتقدم برقم: (١٧١٨).

فَإِنْ أَدْرَكْتُمُوهُمْ ، فَصَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ لِلْوَقْتِ الَّذِي تَعْرِفُونَ ، ثُمَّ صَلُّوا مَعَهُمْ ، وَاجْعَلُوهَا سُبْحَةً» .

١٣٧- بَابُ النَّهْيِ عَنْ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ عَلَىٰ نِيَّةِ الْفَرْضِ

ه[١٧٢٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ الْمُكْتِبُ . ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ ، عَنْ حُسَيْنٍ . ح وحدثنا مُوسَىٰ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَىٰ مَيْمُونَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ عَلَىٰ ابْنِ عُمَرَ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى الْبَلَاطِ ، وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ ، فَقُلْتُ : أَلَا تُصَلِّي؟ قَالَ : قَدْ صَلَّيْتُ ، قُلْتُ : أَلَا تُصَلِّي مَعَهُمْ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا تُصَلُّوا صَلَاةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ» .

هَذَا حَدِيثُ عِيسَىٰ .

١٣٨- بَابُ الْمُدْرِكِ وِتْرًا مِنْ صَلَاةِ الْإِمَامِ ، وَجُلُوسِهِ فِي الْوِتْرِ مِنْ صَلَاتِهِ اقْتِدَاءً بِالْإِمَامِ

ه[١٧٢٤] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا عَمِّي ، أَخْبَرَ يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ زِيَادٍ ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ ، يَقُولُ : عَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ قَبْلَ الْفَجْرِ ، فَعَدَلْتُ مَعَهُ ، فَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَرَّزُ ، فَسَكَبْتُ عَلَىٰ يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ(١) ، فَغَسَلَ كَفَّهُ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ حَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ ، فَضَاقَ كُمَّا جُبَّتِهِ(٢) ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ

ه[١٧٢٣] [الإتحاف : خز طح حب قط حم ٩٧٨٠] [التحفة : د س ٧٠٩٤] .

ه[١٧٢٤] [الإتحاف : خز حب ١٦٩٥٤] [التحفة : د ١١٤٩٢- م ١١٤٨٨- م س ق ١١٤٩٥- خ م د س ق ١١٥١٤- س ١١٥٤١] ، وتقدم برقم : (٢٠٣) ، (٢١٠) ، (٢١٥) .

(١) **الإداوة** : إناء صغير من جلد يتخذ للماء . (انظر : النهاية ، مادة : أدو) .

(٢) **الجبة** : ثوبٌ للرجال مفتوح الأمام ، يلبس عادة فوق القفطان ، وفي الشتاء تبطن بالفرو ، وما زالت ثيابا مفضلة لعلماء الأزهر في مصر . (انظر : معجم الملابس) (ص١٠٥) .

الْجُبَّةِ ، فَغَسَلَهُمَا إِلَى الْمِرْفَقِ ، فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خُفَّيْهِ[1] ، ثُمَّ رَكِبَ ، فَأَقْبَلْنَا نَسِيرُ حَتَّى نَجِدُ النَّاسَ فِي الصَّلَاةِ قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ، فَرَكَعَ بِهِمْ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَفَّ مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، فَصَلَّى وَرَاءَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتِمُّ صَلَاتَهُ ، فَفَزِعَ الْمُسْلِمُونَ ، وَأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ ، لِأَنَّهُمْ سَبَقُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ لَهُمْ : «أَحْسَنْتُمْ ، أَوْ أَصَبْتُمْ» .

١٣٩ - بَابُ إِمَامَةِ الْمُسَافِرِ الْمُقِيمِينَ ، وَإِتْمَامِ الْمُقِيمِينَ صَلَاتَهُمْ بَعْدَ فَرَاغِ الْإِمَامِ

إِنْ ثَبَتَ الْخَبَرُ ، فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ ، وَإِنَّمَا خَرَّجْتُ هَذَا الْخَبَرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ لِأَنَّ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ لَا يَخْتَلِفُ الْعُلَمَاءُ فِيهَا .

ه[١٧٢٥] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . ح وحدثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، قَالَ : قَامَ شَابٌّ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : فَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ ، فَسَأَلَهُ عَنْ صَلَاةِ السَّفَرِ . فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا ، فَقَالَ : إِنَّ هَذَا الْفَتَى يَسْأَلُنِي عَنْ أَمْرٍ ، وَإِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أُحَدِّثَكُمُوهُ جَمِيعًا : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزَوَاتٍ ، فَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمَدِينَةَ .

زَادَ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ : وَحَجَجْتُ مَعَهُ ، فَلَمْ يُصَلِّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَقَالَا : وَأَقَامَ بِمَكَّةَ زَمَنَ الْفَتْحِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ لَيْلَةً يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَقُولُ لِأَهْلِ مَكَّةَ : صَلُّوا أَرْبَعًا ، فَإِنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ ، وَغَزَوْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ ۩ ، وَحَجَجْتُ مَعَهُ ، فَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ ، وَحَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ حَجَّاتٍ ، فَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ ، وَصَلَّاهَا عُثْمَانُ سَبْعَ سِنِينَ مِنْ إِمَارَتِهِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَجِّ حَتَّى

---

(١) **الخفان** : مثنى الخُفّ ، وهو : ما يلبس في الرجل من جلد رقيق . (انظر : معجم الملابس) (ص١٥٢) .

ه[١٧٢٥] [الإتحاف : خز طح حم ١٥٠٧١] [التحفة : د ت ١٠٨٦٢] .

۩[١٧٢/ ب] .

يَرْجِعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ صَلَّاهَا بَعْدَهَا أَرْبَعًا. زَادَ أَحْمَدُ: ثُمَّ قَالَ: هَلْ بَيَّنْتُ لَكُمْ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لَفْظُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَةَ.

١٤٠- بَابُ الْمَسْبُوقِ بِبَعْضِ الصَّلَاةِ، وَالْأَمْرِ بِاقْتِدَائِهِ بِالْإِمَامِ فِيمَا يُدْرِكُ وَإِتْمَامِهِ مَا سُبِقَ بِهِ بَعْدَ فَرَاغِ الْإِمَامِ مِنَ الصَّلَاةِ

ه[١٧٢٦] حدثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ الْخَوْلَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلَبَةً، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي، وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

١٤١- بَابُ الْمَسْبُوقِ بِوِتْرٍ مِنْ صَلَاةِ الْإِمَامِ

وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنْ لَا سَجْدَتَي السَّهْوِ عَلَيْهِ، ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ عَلَيْهِ سَجْدَتَا السَّهْوِ، عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ تَكُونُ سَجْدَتَا الْعَمْدِ، لَا سَجْدَتَا السَّهْوِ، إِذِ الْمَأْمُومُ إِنَّمَا يَتَعَمَّدُ لِلْجُلُوسِ فِي الْوِتْرِ مِنْ صَلَاتِهِ اقْتِدَاءً بِإِمَامِهِ؛ إِذْ كَانَ لِلْإِمَامِ شَفْعٌ وَلَهُ وَتْرٌ، وَتَكُونُ سَجْدَتَا السَّهْوِ عَلَى أَصْلِهِمْ لِمَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ فِعْلُهُ، لَا لِمَا يَسْهُو؛ فَيَفْعَلُ مَا لَيْسَ لَهُ فِعْلُهُ عَلَى الْعَمْدِ.

ه[١٧٢٧] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَأَبُو بِشْرٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ الدَّوْرَقِيُّ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، وَقَالَ أَبُو بِشْرٍ: عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، قَالَ: خَصْلَتَانِ لَا أَسْأَلُ عَنْهُمَا أَحَدًا

ه[١٧٢٦] [الإتحاف: مي خز عه حب حم ٤٠٤٠] [التحفة: خ م د ت س ١٢١٠٦- م ١٢١٣٩].

ه[١٧٢٧] [الإتحاف: خز طح حب قط ١٦٩٦١] [التحفة: م ١١٤٨٨- د ١١٤٩٢- م د ت س ١١٤٩٤- م س ق ١١٤٩٥- خ م د س ق ١١٥١٤- س ١١٥٢١- د ت س ق ١١٥٤٠- س ١١٥٤١]، وتقدم برقم: (١١٢٠)، (١٦٠٤)، (١٦٠٥).

بَعْدَ مَا قَدْ شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا كُنَّا مَعَهُ فِي سَفَرٍ، فَبَرَزَ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ جَاءَ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ[(١)] وَجَانِبَيْ عِمَامَتِهِ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، قَالَ: وَصَلَاةُ الْإِمَامِ خَلْفَ الرَّجُلِ مَعَ رَعِيَّتِهِ، وَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَاحْتَبَسَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَقَامُوا الصَّلَاةَ، وَقَدَّمُوا ابْنَ عَوْفٍ، فَصَلَّى بِهِمْ بَعْضَ الصَّلَاةِ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّى خَلْفَ ابْنِ عَوْفٍ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ ابْنُ عَوْفٍ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَضَى مَا سُبِقَ بِهِ. هَذَا حَدِيثُ الدَّوْرَقِيِّ.

وَقَالَ أَبُو بِشْرٍ: عَنْ عَمْرِو بْنِ وَهْبٍ الثَّقَفِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، وَقَالَ: فَبَرَزَ لِحَاجَتِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَأَتَيْتُهُ بِإِدَاوَةٍ، أَوْ سَطِيحَةٍ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَجَانِبَيِ الْعِمَامَةِ، ثُمَّ أَبْطَأَ عَلَى الْقَوْمِ، فَأَقَامُوا الصَّلَاةَ.

قَالَ أَبُو بَكْر: إِنْ صَحَّ هَذَا الْخَبَرُ يَعْنِي قَوْلَهُ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ وَهْبٍ، فَإِنَّ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَهْبٍ.

ه[١٧٢٨] *حدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ الْأُبُلِّيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَاصِمِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، لَفْظًا، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَّامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ الْقَارِئُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأْتُوهَا، وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ، فَصَلُّوا مَا أَدْرَكْتُمْ، وَأَتِمُّوا مَا فَاتَكُمْ»**.

---

(١) الناصية: مُقَدَّم الرأس. (انظر: اللسان، مادة: نصا).

ه[١٧٢٨] [الإتحاف: خز حم ٢٠٠٥٩] [التحفة: م ١٤٧٤٦- م ق ١٣١٠٣- م ت س ١٣١٣٧- خ ١٣٢٥١- ت ١٣٣٠٥- د ١٣٣٧١- م ١٣٩٩٢- م ١٤٥١٠- د ١٤٩٥٨- م ق ١٥١٢٨- خ ١٥١٦٥- ت ١٥٢٨٩]، وتقدم برقم: (١١٢١)، (١٥٩٤)، وسيأتي برقم: (١٨٥٧).

١٤٢- بَابُ تَلْقِينِ الْإِمَامِ إِذَا تَعَايَا أَوْ تَرَكَ ۩ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ

○[١٧٢٩] حدثنا بُنْدَارٌ، وَأَبُو مُوسَىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَىٰ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَرَكَ آيَةً، وَفِي الْقَوْمِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَسِيتَ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، أَوْ نُسِخَتْ؟ قَالَ: «**نُسِّيتُهَا**». هَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ.

وَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ: عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَىٰ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبَيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَسِيَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَفِي الْقَوْمِ أُبَيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَسِيتَ آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ أَوْ نُسِّيتَهَا؟ قَالَ: «**لَا، بَلْ نُسِّيتُهَا**».

○[١٧٣٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ تَمَّامٍ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ كَثِيرٍ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ مِسْوَرِ بْنِ يَزِيدَ الْأَسَدِيِّ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَسَدِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرُبَّمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَرَكَ شَيْئًا لَمْ يَقْرَأْهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكْتَ آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «**فَهَلَّا أَذْكَرْتُمُونِيهَا**(١)؟».

زَادَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، فَقَالَ: كُنْتُ أُرَاهَا نُسِخَتْ.

۩[١٧٣/أ].

○[١٧٢٩][الإتحاف: خز حب قط عم ٨٣][التحفة: س ٩٦٨٢].

○[١٧٣٠][الإتحاف: خز حب عم ١٦٥٧١][التحفة: د ١١٢٨٠].

(١) في الأصل: «أدركتمونيها»، والمثبت من «الإحسان» (٢٢٣٩) من طريق المصنف به، وفي «الإتحاف»: «ذكرتمونيها».

١٤٣- بَابُ وَضْعِ الْإِمَامِ نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ

ه[١٧٣١] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، قَالَ : حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ، فَصَلَّى الصُّبْحَ ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ ، فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ .

جِمَاعُ أَبْوَابِ الْعُذْرِ الَّذِي يَجُوزُ فِيهِ تَرْكُ إِتْيَانِ الْجَمَاعَةِ

١٤٤- بَابُ الرُّخْصَةِ لِلْمَرِيضِ فِي تَرْكِ إِتْيَانِ الْجَمَاعَةِ

ه[١٧٣٢] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . ح وأخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عُزَيْزٍ الْأَيْلِيُّ ، أَنَّ سَلَامَةَ بْنَ رَوْحٍ حَدَّثَهُمْ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ : أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَمَا هُمْ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي لَهُمْ ، لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ ، ثُمَّ تَبَسَّمَ فَضَحِكَ ، فَنَكَصَ[1] أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَقَالَ أَنَسٌ : وَهَمَّ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَرَحًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ ، ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ ، وَأَرْخَى السِّتْرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ .

هَذَا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عُزَيْزٍ ، وَهُوَ أَحْسَنُهُمْ سِيَاقًا لِلْحَدِيثِ ، وَأَتَمُّهُمْ حَدِيثًا .

ه[١٧٣١] [الإتحاف : خز حب كم حم ٧١٦٢] [التحفة : د س ق ٥٣١٤] ، وتقدم برقم : (١٠٧٤) .

ه[١٧٣٢] [الإتحاف : خز حب عه حم ١٧٥٩] [التحفة : خ ١٥١٨] ، وتقدم برقم : (٩٣٤) ، (١٥٧٧) .

(١) **النكوص** : الرجوع إلى الوراء . (انظر : النهاية ، مادة : نكص) .

قال أبو بكر : فِي خَبَرِ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ : لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا . خَرَّجْتُهُ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ ، حدثناه عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ .

١٤٥- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ عِنْدَ حُضُورِ الْعَشَاءِ

٥[١٧٣٣] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «إِذَا حَضَرَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ» .

هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ الْجَبَّارِ . وَقَالَ الْمَخْزُومِيُّ ، وَأَحْمَدُ : عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ أَحْمَدُ : عَنْ أَنَسٍ .

١٤٦- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ ۩ إِذَا كَانَ الْمَرْءُ حَاقِنًا

٥[١٧٣٤] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ[(١)] ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْأَرْقَمِ كَانَ يُسَافِرُ ، فَيَصْحَبُهُ قَوْمٌ يَقْتَدُونَ بِهِ ، قَالَ : وَكَانَ يُؤَذِّنُ لِأَصْحَابِهِ وَيَؤُمُّهُمْ ، قَالَ : فَثَوَّبَ بِالصَّلَاةِ يَوْمًا ، ثُمَّ قَالَ : يَؤُمُّكُمْ أَحَدُكُمْ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الْخَلَاءَ[(٢)] وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاءِ» .

٥[١٧٣٣] [الإتحاف : مي جا خز عه حب حم ١٧٥٧] [التحفة : خ ٩٥٦- م ت س ق ١٤٨٦- خ ١٥١٧] ، وتقدم برقم : (٩٩٤) .

۩[١٧٣/ ب] .

٥[١٧٣٤] [الإتحاف : ط ش مي خز حب كم حم ٦٨٧٩] [التحفة : د ت س ق ٥١٤١] ، وتقدم برقم : (٩٩٢) .

(١) في الأصل : «عبدة» والمثبت من الموضع السابق ، وانظر : ترجمته في «تهذيب الكمال» (٣٠/ ٢٣٢ ، ٢٣٣) .

(٢) الخلاء : قضاء الحاجة . (انظر : النهاية ، مادة : خلا) .

١٤٧- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الْعُمْيَانِ الْجَمَاعَةَ فِي الْأَمْطَارِ وَالسُّيُولِ

ه[١٧٣٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ الْأَيْلِيُّ ، أَنَّ سَلَامَةَ ، حَدَّثَهُمْ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، أَنَّ مَحْمُودَ بْنَ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي ، وَإِنِّي أُصَلِّي لِقَوْمِي ، فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ ، سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ بِهِمْ ، فَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ تَأْتِي ، فَتُصَلِّي فِي مُصَلًّى أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ**» . قَالَ عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ : فَغَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَذِنْتُ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ، ثُمَّ قَالَ : «**أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟**» قَالَ : فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةِ الْبَيْتِ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ ، فَقُمْنَا فَصَفَفْنَا ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَأَجْلَسْنَاهُ عَلَى خَزِيرٍ صَنَعْنَاهُ لَهُ ، قَالَ : فَثَابَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ حَوْلَنَا حَتَّى اجْتَمَعَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ ذَوُو عَدَدٍ ، فَقَالَ : «**أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِنِ؟**» فَقَالَ بَعْضُهُمْ : ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا تَقُلْ لَهُ ذَلِكَ ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟**» قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، إِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ**» .

قَالَ مُحَمَّدٌ يَعْنِي الزُّهْرِيَّ فَسَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ مِنْ سَرَاتِهِمْ ، عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ فَصَدَّقَهُ .

وَفِي خَبَرِ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ : إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي ، وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ قَدْ تَقَعُ عَلَى

ه[١٧٣٥] [الإتحاف : خز عه طح حب ١٣٥٨١] [التحفة : خ م س ق ٩٧٥٠- سي ١٠٨٩٣] ، وسيأتي برقم : (١٧٩٢) .

مَنْ فِي بَصَرِهِ سُوءٌ، وَإِنْ كَانَ يُبْصِرُ بَصَرَ سُوءٍ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَدْ صَارَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُ، لَسْتُ أَشُكُّ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ صَارَ بَعْدَ ذَلِكَ أَعْمَى لَمْ يَكُنْ يُبْصِرُ، فَأَمَّا وَقْتُ سُؤَالِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِنَّمَا سَأَلَ إِلَى أَنْ أَيْقَنْتُ فِي لَفْظِ هَذَا الْخَبَرِ.

حدثنا بِخَبَرِ مَعْمَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي، وَإِنَّ السُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي، وَلَوَدِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ، وَصَلَّيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مَسْجِدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِتَمَامِهِ.

١٤٨- بَابُ إِبَاحَةِ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ فِي السَّفَرِ وَالْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ فِي الرِّحَالِ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ وَالْبَارِدَةِ

بِذِكْرِ خَبَرٍ مُخْتَصَرٍ غَيْرِ مُتَقَصًّى لَوْ حُمِلَ الْخَبَرُ عَلَى ظَاهِرِهِ كَانَ شُهُودُ الْجَمَاعَةِ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ وَالْبَارِدَةِ مَعْصِيَةً، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ فِي الرِّحَالِ۩.

٥[١٧٣٦] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ أَحْمَدُ: قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، وَقَالَ زِيَادٌ: قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ. ح وحدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ. ح وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ مَسْعَدَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. ح وحدثنا يَحْيَى أَيْضًا، حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرٍ يَعْنِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَهَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ [أَذَّنَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ بِضَجْنَانَ][1]، ثُمَّ قَالَ: صَلُّوا فِي

۩[١٧٤/أ].

٥[١٧٣٦] [الإتحاف: مي خز حب حم ١٠٣٣٤- خز حب ١٠٩٢٨] [التحفة: خ ٨١٨٦- م ٧٩٧٤- م د ٧٨٣٤]، وسيأتي برقم: (١٧٣٧).

(١) ما بين المعقوفين مكانه بياض في الأصل، والمثبت من «صحيح البخاري» (٦٤٠) من طريق يحيى بن سعيد به.

رِحَالِكُمْ ، ثُمَّ حَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ وَالْبَارِدَةِ فِي السَّفَرِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ وَالْبَارِدَةِ وَتَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ ، أَحَدُهُمَا : أَنْ تَكُونَ اللَّيْلَةُ مَطِيرَةً وَبَارِدَةً جَمِيعًا . وَتَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ اللَّيْلَةَ الْمَطِيرَةَ ، وَاللَّيْلَةَ الْبَارِدَةَ أَيْضًا ، وَإِنْ لَمْ تَجْتَمِعِ الْعِلَّتَانِ جَمِيعًا فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ . وَخَبَرُ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ دَالٌّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ أَحَدَ الْمَعْنَيَيْنِ : كَانَتِ اللَّيْلَةُ مَطِيرَةً ، أَوْ كَانَتْ بَارِدَةً .

١٤٩- بَابُ إِبَاحَةِ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ فِي السَّفَرِ فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ بَارِدَةً وَلَا مَطِيرَةً

بِمِثْلِ اللَّفْظِ الَّذِي ذَكَرْتُ فِي الْبَابِ قَبْلُ .

○[١٧٣٧] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكَانَتْ لَيْلَةٌ ظَلْمَاءُ أَوْ لَيْلَةٌ مَطِيرَةٌ أَذَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ نَادَى مُنَادِيهِ : أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ .

١٥٠- بَابُ إِبَاحَةِ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ فِي السَّفَرِ وَالْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ فِي الرِّحَالِ فِي الْمَطَرِ الْقَلِيلِ غَيْرِ الْمُؤْذِي

بِمِثْلِ اللَّفْظِ الَّذِي ذَكَرْتُ قَبْلُ .

○[١٧٣٨] حدثنا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ ، وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ ، وَقَالَ مُؤَمَّلٌ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، قَالَ :

○[١٧٣٧] [الإتحاف : خز حب ١٠٠٨٥] [التحفة : د ق ٧٥٥٠- م د ٧٨٣٤- م ٧٩٧٤- خ ٨١٨٦- خ م د س ٨٣٤٢- د ٨٤١٣] ، وتقدم برقم : (١٧٣٦) .

○[١٧٣٨] [الإتحاف : خز حب كم حم عم ٢١٦] [التحفة : د س ق ١٣٣] ، وسيأتي برقم : (١٧٣٩) ، (١٩٤٧) .

خَرَجْتُ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ إِلَى الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ ، فَلَمَّا رَجَعْتُ اسْتَفْتَحْتُ ، فَقَالَ أَبِي : مَنْ هَذَا؟ قَالُوا : أَبُو مَلِيحٍ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ(١) ، وَأَصَابَتْنَا سَمَاءٌ لَمْ تَبُلَّ أَسْفَلَ نِعَالِنَا ، فَنَادَىٰ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ .

١٥١- بَابُ إِبَاحَةِ الصَّلَاةِ فِي الرِّحَالِ وَتَرْكِ الْجَمَاعَةِ فِي الْيَوْمِ الْمَطِيرِ فِي السَّفَرِ مِثْلُ اللَّفْظِ الَّتِي ذَكَرْتُ قَبْلُ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ حُكْمَ النَّهَارِ فِي إِبَاحَةِ تَرْكِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَطَرِ كَحُكْمِ اللَّيْلِ سَوَاءٌ .

○[١٧٣٩] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدٍ . ح **وحدثنا** يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . ح **وحدثنا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ ، عَنْ سَعِيدٍ . ح **وحدثنا** بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي . ح **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ، كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَصَابَتْنَا السَّمَاءُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**الصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ**» .

هَذَا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ . وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ مَرَّةً أُخْرَىٰ : أَبُو الْمَلِيحِ ، عَنْ أَبِيهِ .

---

(١) في الأصل : «الحريبية» والمثبت من «سنن ابن ماجه» (٩٠٤) من طريق إسماعيل .

○[١٧٣٩] [الإتحاف : خز حب كم حم عم ٢١٦] [التحفة : د س ق ١٣٣] ، وتقدم برقم : (١٧٣٨) ، وسيأتي برقم : (١٩٤٧) .

١٥٢- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُتَقَصَّىٰ لِلَّفْظَةِ الْمُخْتَصَرَةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِالصَّلَاةِ فِي الرِّحَالِ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ ۩ بِذَلِكَ أَمْرُ إِبَاحَةٍ لَا أَمْرُ عَزْمٍ، يَكُونُ مُتَعَدِّيهِ عَاصِيًا إِنْ شَهِدَ الصَّلَاةَ جَمَاعَةً فِي الْمَطَرِ.

ه[١٧٤٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا سِنَانٌ، يَعْنِي: ابْنَ مُظَاهِرٍ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَمُطِرْنَا، فَقَالَ: «لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ».

١٥٣- بَابُ إِتْيَانِ الْمَسَاجِدِ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ الْمُظْلِمَةِ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْأَمْرَ بِالصَّلَاةِ فِي الرِّحَالِ فِي مِثْلِ تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَمْرُ إِبَاحَةٍ لَهُ لَا حَتْمٍ.

ه[١٧٤١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو هُرَيْرَةَ، قُلْتُ: وَاللَّهِ لَوْ جِئْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، فَأَتَيْتُهُ، فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِي قِصَّةِ الْعَرَاجِينَ، قَالَ: ثُمَّ هَاجَتِ السَّمَاءُ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ بَرَقَتْ بَرْقَةٌ، فَرَأَىٰ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ، فَقَالَ: «مَا السُّرَىٰ يَا قَتَادَةُ؟» فَقَالَ: عَلِمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّ شَاهِدَ الصَّلَاةِ اللَّيْلَةَ قَلِيلٌ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَشْهَدَهَا. قَالَ: «فَإِذَا صَلَّيْتَ فَاثْبُتْ حَتَّىٰ أَمُرَّ بِكَ»، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَعْطَاهُ الْعُرْجُونَ، فَقَالَ: «خُذْ هَذَا، فَسَيُضِيءُ لَكَ أَمَامَكَ عَشْرًا، وَخَلْفَكَ عَشْرًا، فَإِذَا دَخَلْتَ بَيْتَكَ فَرَأَيْتَ سَوَادًا فِي زَاوِيَةِ الْبَيْتِ، فَاضْرِبْهُ قَبْلَ أَنْ تَكَلَّمَ؛ فَإِنَّهُ الشَّيْطَانُ»، قَالَ: فَفَعَلَ، فَنَحْنُ نُحِبُّ هَذِهِ الْعَرَاجِينَ لِذَلِكَ.

۩[١٧٤/ب].

ه[١٧٤٠][الإتحاف: خز حب عه حم ٣٢٨٦][التحفة: م د ت ٢٧١٦].

ه[١٧٤١][الإتحاف: خز ٥٨١٢][التحفة: د ٤٢٧٥- خ م س ق ٣٩٩٧].

١٥٤- بَابُ النَّهْيِ عَنْ إِتْيَانِ الْجَمَاعَةِ لِآكِلِ الثُّومِ

○[١٧٤٢] حدثنا بُنْدَارٌ، وَأَبُو مُوسَىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، يَعْنِي: الثُّومَ، فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ».

وَقَالَ بُنْدَارٌ: قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، وَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَكَلَ هَذِهِ الشَّجَرَةَ، فَلَا يَقْرَبَنَّ الْمَسَاجِدَ».

○[١٧٤٣] حدثنا حُمَيْدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْخَزَّازُ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلَا يُؤْذِينَا بِهَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا».

١٥٥- بَابُ تَوْقِيتِ النَّهْيِ عَنْ إِتْيَانِ الْجَمَاعَةِ لِآكِلِ الثُّومِ

○[١٧٤٤] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَفَلَ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَفْلَتُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَمَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» ثَلَاثًا(١).

○[١٧٤٢][الإتحاف: مي خز عه حب حم ١٠٨٢٦][التحفة: خ م د ٨١٤٣- م ٧٩٦٣].

○[١٧٤٣][الإتحاف: خز طح ٧١٤٩].

○[١٧٤٤][الإتحاف: خز حب ٤١٦٥][التحفة: د ٣٣٢٦].

(١) ضُرب عليه في الأصل، وحذفه ينافي ترجمة الباب، وقد عزاه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٢/ ٣٤٤) لابن خزيمة بإثباته؛ لكن نازعه في الاستدلال به على الترجمة. وقد رواه أبو يعلى في «مسنده» - كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (١٠٢٣) - من طريق شيخ المصنف، وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ١٤٠) معزوًا للمصنف بإثباته، ورواه البزار في «مسنده» (٢٩٠٥) بدونه.

١٥٦- بَابُ النَّهْيِ عَنْ إِتْيَانِ الْمَسَاجِدِ لِآكِلِ الثُّومِ

○[١٧٤٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ، أَنَّ سَلَامَةَ بْنَ رَوْحٍ حَدَّثَهُمْ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ زَعَمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ: لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا - وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ».

١٥٧- بَابُ النَّهْيِ عَنْ إِتْيَانِ الْجَمَاعَةِ لِآكِلِ الْكُرَّاثِ

○[١٧٤٦] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الثُّومِ - ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: وَالْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأَذَّىٰ مِمَّا يَتَأَذَّىٰ مِنْهُ الْإِنْسَانُ».

١٥٨- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّهْيَ عَنْ إِتْيَانِ الْمَسَاجِدِ لِآكِلِهِنَّ نَيِّئًا غَيْرَ مَطْبُوخٍ

●[١٧٤٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ۩، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ مَا أُرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ؛ هَذَا الثُّومَ، وَهَذَا الْبَصَلَ، وَقَدْ كُنْتُ أَرَىٰ الرَّجُلَ يُوجَدُ رِيحُهُ، فَيُؤْخَذُ بِيَدِهِ، فَيُخْرَجُ بِهِ إِلَى الْبَقِيعِ (١)، وَمَنْ كَانَ آكِلَهُمَا فَلْيُمِتْهُمَا طَبْخًا.

○[١٧٤٥] [الإتحاف: طح حم خز عه حب ٢٩٢٧] [التحفة: خ م ت س ٢٤٤٧- م ٢٩٨١]، وسيأتي برقم: (١٧٤٦)، (١٧٤٩).

○[١٧٤٦] [الإتحاف: طح حم خز عه حب ٢٩٢٧] [التحفة: خ م ت س ٢٤٤٧- ق ٢٧٨٧- م ٢٩٨١]، وتقدم برقم: (١٧٤٥)، وسيأتي برقم: (١٧٤٩).

●[١٧٤٧] [الإتحاف: خز عه طح حب كم حم ١٥٨٠٤] [التحفة: م س ق ١٠٦٤٦].

۩[١٧٥/أ].

(١) البقيع: الموضع (المتسع) الذي فيه أروم (أصول) الشجر من ضروب شتى، ويطلق على عدة أماكن؛ كبقيع بطحان، وبقيع الغرقد (مقبرة المدينة)، وبقيع الخيل (سوق المدينة بجوار المصلى)، وبقيع الخبجة، وبقيع الزبير، وكلها مواضع معروفة بالمدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٥٠).

١٥٩- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّهْيَ عَنْ ذَلِكَ لِتَأَذِّي النَّاسِ بِرِيحِهِ لَا تَحْرِيمًا لِأَكْلِهِ

ه[١٧٤٨] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ. ح وحدثنا أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: لَمْ نَعْدُ أَنْ فُتِحَتْ خَيْبَرُ، وَقَعْنَا فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ الثُّومِ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلًا شَدِيدًا، قَالَ: وَنَاسٌ جِيَاعٌ، ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّيحَ، فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبْنَا فِي مَسْجِدِنَا»، فَقَالَ النَّاسُ: [حُرِّمَتْ، حُرِّمَتْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ][(١)]، إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا».

هَذَا حَدِيثُ أَبِي هَاشِمٍ. وَزَادَ أَبُو مُوسَىٰ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: «وَإِنَّهُ يَأْتِينِي أَنْحَاءٌ[(٢)] مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَأَكْرَهُ أَنْ يَشُمُّوا رِيحَهَا».

١٦٠- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّهْيَ عَنْ ذَلِكَ لِتَأَذِّي الْمَلَائِكَةِ بِرِيحِهِ إِذِ النَّاسُ يَتَأَذَّوْنَ بِهِ

ه[١٧٤٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ. قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ بِبَلَدِنَا يَوْمَئِذٍ الثُّومُ، فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّىٰ مِمَّا يَتَأَذَّىٰ مِنْهُ الْإِنْسُ».

ه[١٧٤٨] [الإتحاف: خز عه حم ٥٦٧٥] [التحفة: م ٤٠٩٩- م ٤٣٣٣].

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من «صحيح مسلم» (٥٥٥)، «السنن الكبرىٰ» للبيهقي (٥١٢٦)، من طريق إسماعيل بن علية، به.

(٢) في الأصل: «أنجاء» بالجيم المعجمة، والمثبت من التلخيص الحبير (٤٦١٥) نقلًا عن المصنف، قال ابن الأثير في «النهاية» (٥/ ٣٠): «يأتيني أنحاء من الملائكة، أي: ضروب منهم، واحدهم: نحو، يعني أن الملائكة كانوا يزورونه، سوىٰ جبريل ﷺ».

ه[١٧٤٩] [الإتحاف: خز ٣٦٨١] [التحفة: م ٢٩٨١]، وتقدم برقم: (١٧٤٥)، (١٧٤٦).

١٦١- بَابُ النَّهْيِ عَنْ إِتْيَانِ الْمَسْجِدِ لِآكِلِ الثُّومِ وَالْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ إِلَى أَنْ يَذْهَبَ رِيحُهُ

٥[١٧٥٠] **حدثنا** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، أَنَّ أَبَا النَّجِيبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الثُّومُ وَالْبَصَلُ وَالْكُرَّاثُ، وَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَشَدُّ ذَلِكَ كُلِّهِ الثُّومُ، أَفَتُحَرِّمُهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُلُوهُ، وَمَنْ أَكَلَهُ مِنْكُمْ، فَلَا يَقْرَبْ هَذَا الْمَسْجِدَ حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهُ مِنْهُ**».

١٦٢- بَابُ ذِكْرِ مَا خَصَّ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ مِنْ تَرْكِ أَكْلِ الثُّومِ وَالْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ مَطْبُوخًا

٥[١٧٥١] **حدثنا** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ وَهْبٍ، حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَيْهِ بِطَعَامٍ مِنْ خَضِرَةٍ فِيهِ بَصَلٌ أَوْ كُرَّاثٌ، فَلَمْ يَرَ فِيهِ أَثَرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْكُلَ؟**» قَالَ: لَمْ أَرَ أَثَرَكَ فِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَسْتَحِي مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ، وَلَيْسَ بِمُحَرَّمٍ**».

١٦٣- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خُصَّ بِتَرْكِ أَكْلِهِنَّ لِمُنَاجَاةِ الْمَلَائِكَةِ

٥[١٧٥٢] **حدثنا** أَبُو قُدَامَةَ وَزِيَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ أَبُو قُدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، وَقَالَ زِيَادٌ: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ أَيُّوبَ قَالَتْ: نَزَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَتَكَلَّفْنَا لَهُ طَعَامًا فِيهِ بَعْضُ الْبُقُولِ، فَلَمَّا وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «**كُلُوا، فَإِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ أُوذِيَ صَاحِبِي**».

وَقَالَ أَبُو قُدَامَةَ: عَنْ أُمِّ أَيُّوبَ: نَزَلْتُ عَلَيْهَا ۩، فَحَدَّثَتْنِي، قَالَتْ: تَنْزِلُ عَلَيْنَا.

٥[١٧٥٠] [الإتحاف: خز حب ٥٨٣٧] [التحفة: د ٤٤٣٨].

٥[١٧٥١] [الإتحاف: خز طح حب كم ٤٣٧٣] [التحفة: م ٣٤٥٣- س ٣٤٥٦].

٥[١٧٥٢] [الإتحاف: مي خز طح حم ٢٣٦٠٩] [التحفة: ت ق ١٨٣٠٤].

۩ [١٧٥/ ب].

١٦٤- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي أَكْلِهِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَالْحَاجَةِ إِلَيْهِ

ㅇ[١٧٥٣] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : أَكَلْتُ ثُومًا ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي بِرَكْعَةٍ ، فَلَمَّا صَلَّىٰ قُمْتُ أَقْضِي ، فَوَجَدْتُ رِيحَ الثُّومِ ، فَقَالَ : «مَنْ أَكَلَ هَذِهِ الْبَقْلَةَ ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا حَتَّىٰ يَذْهَبَ رِيحُهَا» . فَلَمَّا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ ، انْتَبَهَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، إِنَّ لِي عُذْرًا ، نَاوِلْنِي يَدَكَ ، فَوَجَدْتُهُ سَهْلًا ، فَنَاوَلَنِي يَدَهُ ، فَأَدْخَلْتُهَا مِنْ كُمِّي إِلَىٰ صَدْرِي ، فَوَجَدَهُ مَعْصُوبًا ، فَقَالَ : «إِنَّ لَكَ عُذْرًا» .

١٦٥- بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ بِالنَّهَارِ فِي الْجَمَاعَةِ ضِدُّ مَذْهَبِ مَنْ كَرِهَ ذَلِكَ

ㅇ[١٧٥٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ الْأَيْلِيُّ ، أَنَّ سَلَامَةَ حَدَّثَهُمْ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، أَنَّ مَحْمُودَ بْنَ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ، قَالَ : قَالَ لِي عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ : فَغَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَذِنْتُ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّىٰ دَخَلَ الْبَيْتَ ، ثُمَّ قَالَ : «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِكَ؟» قَالَ : فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَىٰ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَكَبَّرَ ، فَقُمْنَا ، فَصَفَفْنَا ، فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ .

١٦٦- بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ بِاللَّيْلِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ

ضِدُّ مَذْهَبِ مَنْ كَرِهَ ذَلِكَ .

ㅇ[١٧٥٥] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَعِيدٍ[١] ، أَنَّهُ

ㅇ[١٧٥٣] [الإتحاف : خز طح حب حم ١٦٩٨٩] [التحفة : د ١١٥٣٩] .

ㅇ[١٧٥٤] [الإتحاف : خز عه طح حب ١٣٥٨١] [التحفة : خ م س ق ٩٧٥٠] .

ㅇ[١٧٥٥] [الإتحاف : خز ٣٠٧٢- خز ٣٠٧٣] [التحفة : خ ٢٢٥٣- د ٢٣٦٠- م ٣٠٩٠]، وتقدم برقم : (١٦٢٦) .

(١) قوله : «بن أبي سعيد» كذا في الأصل ، و«الإتحاف» ، ورواه عبد الله بن عبد الحكم عن الليث عند ابن المنذر في «الأوسط» (٤/ ١٧٤) وقال فيه : «عمرو بن سعيد» ، وترجم له مسلم في -

قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَا ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَوَجَدْنَاهُ قَائِمًا يُصَلِّي . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِالسُّقْيَا أَوْ بِالْقَاحَةِ ، قَالَ : «أَلَا رَجُلٌ يَنْطَلِقُ إِلَىٰ حَوْضِ الْأُثَايَةِ فَيَمْدُرُهُ ، وَيَنْزِعُ فِيهِ ، وَيَنْزِعُ لَنَا فِي أَسْقِيَتِنَا حَتَّىٰ نَأْتِيَهُ»؟ فَقُلْتُ : أَنَا رَجُلٌ ، وَقَالَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ : أَنَا رَجُلٌ ، فَخَرَجْنَا عَلَىٰ أَرْجُلِنَا حَتَّىٰ أَتَيْنَاهَا أَصْلًا ، فَمَدَرْنَا الْحَوْضَ ، وَنَزَعْنَا فِيهِ ، ثُمَّ وَضَعْنَا رُءُوسَنَا حَتَّىٰ ابْهَارَّ(١) اللَّيْلُ ، أَقْبَلَ رَجُلٌ حَتَّىٰ وَقَفَ عَلَى الْحَوْضِ ، فَجَعَلَتْ نَاقَتُهُ تُنَازِعُهُ عَلَى الْحَوْضِ ، وَجَعَلَ يُنَازِعُهَا زِمَامَهَا ، ثُمَّ قَالَ : «أَتَأْذَنَانِ ثُمَّ أَشْرَعَ؟» فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْنَا : نَعَمْ بِأَبِينَا أَنْتَ وَأُمِّنَا ، فَأَرْخَىٰ لَهَا ، فَشَرِبَتْ حَتَّىٰ ثَمِلَتْ ، ثُمَّ قَالَ : «أَيَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ» ، فَدَنَا حَتَّىٰ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِالْعَرْجِ ، فَخَرَجَ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ ، فَصَبَبْتُ لَهُ وَضُوءًا فَتَوَضَّأَ ، فَالْتَحَفَ بِإِزَارِهِ ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ ، فَقَامَ عَنْ يَسَارِهِ ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ ثَلَاثَ عَشَرَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِخْبَارُ ابْنِ عَبَّاسٍ : بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ، مِنْ هَذَا الْبَابِ .

١٦٧- بَابُ الْوِتْرِ جَمَاعَةً فِي غَيْرِ رَمَضَانَ

○[١٧٥٦] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : قَالَ الشَّافِعِيُّ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ . ح وحدثنا

- «الكنى والأسماء» (ص ٣٥٤) ، وابن أبي حاتم في «الجرح» (٦/ ٢٧١) ، والذهبي في «المقتنى» (١/ ٢٦٧) : «عمرو أبو سعيد» ، وخالفهم ابن حبان في «الثقات» (٥/ ١٨٤) فسماه : «عمرو بن عبد الله أبو سعيد» ، وساق البخاري بسنده في «التاريخ الكبير» (٦/ ٣٣٨) في ترجمة «عمرو بن سعيد الثقفي» قال : «عبد الله ، حدثني الليث ، حدثني خالد ، عن سعيد ، عن عمرو أبي سعيد ، أن جابرا . . .» فذكر حديثا آخر . وكأن البخاري يرى أن عمرو بن سعيد الثقفي هو نفسه الذي وقع في إسناد الليث ، ويؤيده أنه لم يفرد لعمرو أبي سعيد ترجمة كما صنع ابن أبي حاتم ، وصورة عمرو بن أبي سعيد التي عندنا في الأصل لم نقف عليها في كتب التراجم .

(١) **ابهار** : انْتَصَفَ . (انظر : النهاية ، مادة : بهر) .

○[١٧٥٦] [الإتحاف : خز ط ش عه طح حب حم ٨٧٤٨] [التحفة : خ د ٥٤٥٥- خ د س ٥٤٩٦- خ س ٥٥٢٩- م د س ٥٩٠٨- د س ٥٩٨٤- م ٦٢٨٦- م د س ٦٢٨٧- م ق ٦٣٤٣- خ م د تم س ق ٦٣٥٢- خ م ٦٣٥٥- خ م د تم س ق ٦٣٦٢- س ٦٤٨٠] ، وتقدم برقم : (١٣٧) ، (١١٥١) ، (١١٥٢) ، (١١٦٦) ، (١٦١٤) ، (١٦٢٣) ، (١٦٢٤) .

يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَنَّ مَالِكًا ، حَدَّثَهُ ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، وَهِيَ خَالَتُهُ ، فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادِ ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا ، فَنَامَ ، حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ ۩ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَلَسَ فَجَعَلَ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَىٰ شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا ، فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقُمْتُ إِلَىٰ جَنْبِهِ ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ رَأْسِي ، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَىٰ ، فَفَتَلَهَا ، وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

هَذَا حَدِيثُ الرَّبِيعِ .

جِمَاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ النِّسَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ

١٦٨ - بَابُ إِمَامَةِ الْمَرْأَةِ النِّسَاءَ فِي الْفَرِيضَةِ

ه[١٧٥٧] **حدثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ ، عَنْ لَيْلَىٰ بِنْتِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهَا ، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَّادٍ ، عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ يَقُولُ : «**انْطَلِقُوا بِنَا نَزُورُ الشَّهِيدَةَ**» ، وَأَذِنَ لَهَا أَنْ يُؤَذَّنَ لَهَا ، وَأَنْ تَؤُمَّ أَهْلَ دَارِهَا فِي الْفَرِيضَةِ ، وَكَانَتْ قَدْ جَمَعَتِ الْقُرْآنَ .

١٦٩ - بَابُ الْإِذْنِ لِلنِّسَاءِ فِي إِتْيَانِ الْمَسَاجِدِ

ه[١٧٥٨] **حدثنا** عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ . ح **وحدثنا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح **وحدثنا** يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ

۩[١٧٦/أ] .

ه[١٧٥٧] [الإتحاف : جا خز قط كم حم ٢٣٦٨٧] [التحفة : د ١٨٣٦٤] .

ه[١٧٥٨] [الإتحاف : مي خز حم ٩٥٨٥] [التحفة : خ م ٦٧٥١- خ م س ٦٨٢٣] ، وسيأتي برقم : (١٧٥٩) ، (١٧٦٥) .

عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : «إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمُ امْرَأَتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعْهَا» .

قَالَ عَلِيٌّ : قَالَ سُفْيَانُ : نَرَىٰ أَنَّهُ بِاللَّيْلِ . وَقَالَ عَبْدُ الْجَبَّارِ : قَالَ سُفْيَانُ : يَعْنِي بِاللَّيْلِ . وَقَالَ سَعِيدٌ : قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ نَافِعٌ : بِاللَّيْلِ . وَقَالَ يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ : قَالَ سُفْيَانُ : [جَاءَنَا][(1)] رَجُلٌ فَحَدَّثَنَاهُ ، عَنْ نَافِعٍ : إِنَّمَا هُوَ بِاللَّيْلِ .

١٧٠ - بَابُ النَّهْيِ عَنْ مَنْعِ النِّسَاءِ الْخُرُوجَ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ

ه[١٧٥٩] حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، أَخْبَرَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ بِاللَّيْلِ» .

١٧١ - بَابُ الْأَمْرِ بِخُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ تَفِلَاتٍ[(2)]

ه[١٧٦٠] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو . ح وحدثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ ، وَلْيَخْرُجْنَ إِذَا خَرَجْنَ تَفِلَاتٍ» .

١٧٢ - بَابُ الزَّجْرِ عَنْ شُهُودِ الْمَرْأَةِ الْمَسْجِدَ مُتَعَطِّرَةً

ه[١٧٦١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَيَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا شَهِدَ إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمَسَّ طِيبًا» .

وَقَالَ يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ : قَالَ : حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ ، وَقَالَ : إِنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ .

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من «فتح الباري» (٢/ ٣٤٧) معزوا لابن خزيمة .

ه[١٧٥٩] [الإتحاف : خز حب حم ١٠٣٣١] [التحفة : م ٦٦٦٣- د ٦٦٨١- م ٧٠٠٨- د ٧٥٨٢- خ ٧٨٣٩- م ٧٩٢٥- م ٧٩٧٦] ، وتقدم برقم : (١٧٥٨) ، وسيأتي برقم : (١٧٦٥) .

(٢) **التفلات** : التاركات للطِّيب . (انظر : النهاية ، مادة : تفل) .

ه[١٧٦٠] [الإتحاف : مي جا خز حب حم ٢٠٤٥٣] [التحفة : د ١٥٠١٣] .

ه[١٧٦١] [الإتحاف : خز حب حم ٢١٤٧٣] [التحفة : م س ١٥٨٨٨] .

١٧٣ - بَابُ التَّغْلِيظِ فِي تَعَطُّرِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ الْخُرُوجِ لِيُوجَدَ رِيحُهَا وَتَسْمِيَةِ فَاعِلَتِهَا[١] زَانِيَةَ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ اسْمَ الزَّانِي قَدْ يَقَعُ عَلَىٰ مَنْ يَفْعَلُ فِعْلًا لَا يُوجِبُ ذَلِكَ الْفِعْلُ جَلْدًا وَلَا رَجْمًا ، مَعَ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ التَّشْبِيهَ الَّذِي يُوجِبُ ذَلِكَ الْفِعْلَ إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا اشْتَبَهَتِ الْعِلَّتَانِ لَا لِاجْتِمَاعِ الِاسْمِ ، إِذِ الْمُتَعَطِّرَةُ الَّتِي تَخْرُجُ لِتُوجَدَ رِيحُهَا قَدْ سَمَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ زَانِيَةً ، وَهَذَا الْفِعْلُ لَا يُوجِبُ جَلْدًا وَلَا رَجْمًا ، وَلَوْ كَانَ التَّشْبِيهُ بِكَوْنِ الِاسْمِ عَلَى الِاسْمِ ، لَكَانَتِ الزَّانِيَةُ بِالتَّعَطُّرِ يَجِبُ عَلَيْهَا مَا يَجِبُ عَلَى الزَّانِيَةِ بِالْفَرْجِ ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتِ الْعِلَّةُ الْمُوجِبَةُ لِلْحَدِّ فِي الزِّنَا الْوَطْءَ بِالْفَرْجِ لَمْ يَجُزْ أَنْ يُحْكَمَ لِمَنْ يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ زَانٍ وَزَانِيَةٍ بِغَيْرِ جِمَاعٍ بِالْفَرْجِ فِي الْفَرْجِ بِجَلْدٍ وَلَا رَجْمٍ ۩ .

○ [١٧٦٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ الْحَنَفِيِّ ، عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ**[٢] **، فَمَرَّتْ عَلَىٰ قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا ، فَهِيَ زَانِيَةٌ ، وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ**» .

١٧٤ - بَابُ إِيجَابِ الْغُسْلِ عَلَى الْمُطَيَّبَةِ لِلْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ

وَنَفْيِ قَبُولِ صَلَاتِهَا إِنْ صَلَّتْ قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ .

○ [١٧٦٣] حدثنا أَبُو زُهَيْرٍ عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ يَعْنِي الْبَيْرُوتِيَّ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنِي مُوسَىٰ بْنُ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَرَّتْ بِأَبِي هُرَيْرَةَ امْرَأَةٌ وَرِيحُهَا تَعْصِفُ ، فَقَالَ لَهَا : إِلَىٰ أَيْنَ تُرِيدِينَ يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ؟ قَالَتْ : إِلَىٰ

---

(١) كذا في الأصل ، ويمكن أن يوجّه على الحمل على معنى التأنيث ، أي : فاعلة هذه الفعلة . وينظر «الخصائص» لابن جني (٢/ ٤١١) «فصل في الحمل على المعنى» .

۩ [١٧٦/ ب] .

○ [١٧٦٢] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ١٢٢٤٨] [التحفة : دت س ٩٠٢٣] .

(٢) **استعطرت** : استعملت العطر ، وهو : الطيب . (انظر : النهاية ، مادة : عطر) .

○ [١٧٦٣] [الإتحاف : خز ٢٠٠٠٦] [التحفة : د ق ١٤١٣٠] .

الْمَسْجِدِ . قَالَ : تَطَيَّبْتِ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : فَارْجِعِي فَاغْتَسِلِي ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنِ امْرَأَةٍ صَلَاةً خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرِيحُهَا تَعْصِفُ حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ» .

١٧٥ - بَابُ اخْتِيَارِ صَلَاةِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا عَلَى صَلَاتِهَا فِي الْمَسْجِدِ

إِنْ ثَبَتَ الْخَبَرُ ، فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ السَّائِبَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ ، وَلَا أَقِفُ عَلَى سَمَاعِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ هَذَا الْخَبَرَ مِنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَلَا هَلْ سَمِعَ قَتَادَةُ خَبَرَهُ مِنْ مُوَرِّقٍ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ أَمْ لَا . بَلْ كَأَنِّي لَا أَشُكُّ أَنَّ قَتَادَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، لِأَنَّهُ أَدْخَلَ فِي بَعْضِ أَخْبَارِ أَبِي الْأَحْوَصِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي الْأَحْوَصِ مُوَرِّقًا ، وَهَذَا الْخَبَرُ نَفْسُهُ أَدْخَلَ هَمَّامٌ ، وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ بَيْنَهُمَا مُوَرِّقًا .

ه[١٧٦٤] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ ، عَنِ السَّائِبِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ» .

ه[١٧٦٥] حدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، عَنْ يَزِيدَ ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ ، وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ» . فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : بَلَى وَاللَّهِ ، لَنَمْنَعُهُنَّ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : تَسْمَعُنِي أُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتَقُولُ مَا تَقُولُ؟!

جَمِيعُهُمَا لَفْظًا وَاحِدًا .

ه[١٧٦٤] [الإتحاف : خز حب كم حم ٢٣٤٠٥] .

ه[١٧٦٥] [الإتحاف : خز كم حم ٩٤٠٣] [التحفة : م ٦٦٦٣- د ٦٦٨١- م ٧٠٠٨- د ٧٥٨٢- خ ٧٨٣٩- م ٧٩٢٥- م ٧٩٧٦] ، وتقدم برقم : (١٧٥٨) ، (١٧٥٩) .

ه [١٧٦٦] وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ ، حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ .

ه [١٧٦٧] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ [١] ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُوَرِّقٍ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «**إِنَّ الْمَرْأَةَ عَوْرَةٌ ، فَإِذَا خَرَجَتِ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ ، وَأَقْرَبُ مَا تَكُونُ مِنْ وَجْهِ رَبِّهَا وَهِيَ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا**» .

ه [١٧٦٨] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «**الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ ، وَإِنَّهَا إِذَا خَرَجَتِ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ ، وَإِنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَىٰ وَجْهِ اللَّهِ أَقْرَبَ مِنْهَا فِي قَعْرِ بَيْتِهَا**»

أَوْ كَمَا قَالَ .

ه [١٧٦٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ يَعْنِي الدِّمَشْقِيَّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ [٢] بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُوَرِّقٍ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِمِثْلِهِ .

وقال أبو بكر : وَإِنَّمَا قُلْتُ : وَلَا هَلْ [٣] سَمِعَ قَتَادَةُ هَذَا الْخَبَرَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، لِرِوَايَةِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ هَذَا الْخَبَرَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ؛ لِأَنَّهُ أَسْقَطَ مُوَرِّقًا مِنَ الْإِسْنَادِ ،

ه [١٧٦٦] [الإتحاف : خز كم حم ٩٤٠٣] [التحفة : م ٦٦٦٣- د ٦٦٨١- م ٧٠٠٨- د ٧٥٨٢- خ ٧٨٣٩- م ٧٩٢٥- م ٧٩٧٦] .

ه [١٧٦٧] [الإتحاف : خز حب كم ١٣٠٦١] [التحفة : دت ٩٥٢٩] ، وسيأتي برقم : (١٧٦٩) .

(١) كذا في الأصل ، وفي «الإتحاف» : «حدثنا أبو موسى وبندار» .

ه [١٧٦٨] [الإتحاف : خز حب كم ١٣٠٦١] [التحفة : دت ٩٥٢٩] .

ه [١٧٦٩] [الإتحاف : خز حب كم ١٣٠٦١] [التحفة : دت ٩٥٢٩] ، وتقدم برقم : (١٧٦٧) .

(٢) في الأصل : «سعد» ، والمثبت من «الإتحاف» ، ومما سيأتي في كلام المصنف .

(٣) قوله : «ولا هل» كذا في الأصل ، ولا إشكال فيه ، فهو نص كلامه الذي تقدم في ترجمة الباب .

وَهَمَّامٌ ۩ وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ أَدْخَلَا فِي الْإِسْنَادِ مُوَرِّقًا ، وَإِنَّمَا شَكَكْتُ أَيْضًا فِي صِحَّتِهِ لِأَنِّي لَا أَقِفُ عَلَىٰ سَمَاعِ قَتَادَةَ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ مُوَرِّقٍ .

١٧٦ - بَابُ اخْتِيَارِ صَلَاةِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا عَلَىٰ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا

إِنْ كَانَ قَتَادَةُ سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ مُوَرِّقٍ .

٥[١٧٧٠] **حدثنا**[1] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَعْظَمُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا**» .

١٧٧ - بَابُ اخْتِيَارِ صَلَاةِ الْمَرْأَةِ فِي حُجْرَتِهَا عَلَىٰ صَلَاتِهَا فِي دَارِهَا ، وَصَلَاتِهَا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهَا عَلَىٰ صَلَاتِهَا فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِنْ كَانَتْ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ تَعْدِلُ[2] أَلْفَ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهَا مِنَ الْمَسَاجِدِ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ : «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ**» ، أَرَادَ بِهِ صَلَاةَ الرِّجَالِ دُونَ صَلَاةِ النِّسَاءِ .

٥[١٧٧١] **حدثنا** عِيسَىٰ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمَّتِهِ امْرَأَةِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، إِنِّي أُحِبُّ الصَّلَاةَ مَعَكَ ، فَقَالَ : «**قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكِ تُحِبِّينَ الصَّلَاةَ مَعِي ، وَصَلَاتُكِ فِي بَيْتِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكِ فِي حُجْرَتِكِ ، وَصَلَاتُكِ فِي حُجْرَتِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكِ فِي دَارِكِ ، وَصَلَاتُكِ فِي دَارِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكِ فِي مَسْجِدِ**

۩[١٧٧/أ] .

٥[١٧٧٠] [الإتحاف : خز حب كم ١٣٠٦١] [التحفة : د ت ٩٥٢٩] ، وسيأتي برقم : (١٧٧٢) .

(١) ليس في الأصل ، والمثبت من نظائره .

(٢) **العدل** : المِثْل والمساواة . (انظر : النهاية ، مادة : عدل) .

٥[١٧٧١] [الإتحاف : حب حم خز ٢٣٦٢٠] .

قَوْمِكِ، وَصَلَاتُكِ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكِ فِي مَسْجِدِي». فَأَمَرَتْ، فَبُنِيَ لَهَا مَسْجِدٌ فِي أَقْصَىٰ شَيْءٍ مِنْ بَيْتِهَا وَأَظْلَمِهِ، فَكَانَتْ تُصَلِّي فِيهِ حَتَّىٰ لَقِيَتِ اللَّهَ ﷻ.

١٧٨- بَابُ اخْتِيَارِ صَلَاةِ الْمَرْأَةِ فِي مَخْدَعِهَا[1] عَلَىٰ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا

○[١٧٧٢] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوَرِّقٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا».

١٧٩- بَابُ اخْتِيَارِ صَلَاةِ الْمَرْأَةِ فِي أَشَدِّ مَكَانٍ مِنْ بَيْتِهَا ظُلْمَةً

○[١٧٧٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَىٰ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ صَلَاةٍ تُصَلِّيهَا الْمَرْأَةُ إِلَىٰ اللَّهِ فِي أَشَدِّ مَكَانٍ فِي بَيْتِهَا ظُلْمَةً»[2].

○[١٧٧٤] وَرَوَىٰ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ وَفِي الْقَلْبِ مِنْهُ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ صَلَاةٍ تُصَلِّيهَا الْمَرْأَةُ إِلَىٰ اللَّهِ أَنْ تُصَلِّيَ فِي أَشَدِّ مَكَانٍ مِنْ بَيْتِهَا ظُلْمَةً».

حدثناه عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ.

١٨٠- بَابُ فَضْلِ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرَةِ عَلَى الصُّفُوفِ الْمُقَدَّمَةِ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ صُفُوفَهُنَّ إِذَا كَانَتْ مُتَبَاعِدَةً عَنْ صُفُوفِ الرِّجَالِ كَانَ أَفْضَلَ.

---

(١) **المخدع**: البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير. (انظر: النهاية، مادة: خدع).

○[١٧٧٢] [الإتحاف: خز حب كم ١٣٠٦١] [التحفة: دت ٩٥٢٩]، وتقدم برقم: (١٧٧٠).

○[١٧٧٣] [الإتحاف: خز ١٣٠٦٣] [التحفة: دت ٩٥٢٩].

(٢) وقع في «الإتحاف» بلفظ: «إن أحب صلاة تصليها امرأة إلى الله، أن تصلي في أشد مكان من بيتها ظلمة».

○[١٧٧٤] [الإتحاف: خز ٢٠٤٥٢].

٥[١٧٧٥] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا ، وَشَرُّهَا آخِرُهَا ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا ، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا» .

١٨١- بَابُ أَمْرِ النِّسَاءِ بِخَفْضِ أَبْصَارِهِنَّ إِذَا صَلَّيْنَ مَعَ الرِّجَالِ إِذَا خِفْنَ رُؤْيَةَ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ إِذَا سَجَدَ الرِّجَالُ أَمَامَهُنَّ

٥[١٧٧٦] حدثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ۩ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، إِذَا سَجَدَ الرِّجَالُ فَاخْفِضْنَ[1] أَبْصَارَكُنَّ» .

قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ : مِمَّ ذَاكَ؟ قَالَ : مِنْ ضِيقِ الْأُزُرِ .

٥[١٧٧٧] حدثناه أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، بِمِثْلِهِ ، وَقَالَ : «فَاحْفَظُوا أَبْصَارَكُمْ[2] مِنْ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ» ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

٥[١٧٧٥] [الإتحاف : خز حب حم ١٩٣٠٣] [التحفة : د ١٢٥٨٩- م س ١٢٥٩٦- ق ١٤٠٨٣] ، وتقدم برقم : (١٦٥١) .

٥[١٧٧٦] [الإتحاف : خز ٥٢٦٨- مي خز حب كم حم ٥٢٦٧] .

۩[١٧٧/ ب] .

(١) في الأصل هنا وفي الموضع السابق برقم : (١٦٥٢) : «فاخفضوا» ، والمثبت من «الإتحاف» ، وكذا وقع في بعض مصادر الحديث ، وفي بعضها : «فاغضضن» ، ويدل عليه ترجمة المصنف للباب .

٥[١٧٧٧] [الإتحاف : خز ٥٢٦٨- مي خز حب كم حم ٥٢٦٧] .

(٢) كذا في الأصل ، و«العلل» لابن أبي حاتم (٥٤) من طريق أبي عاصم ، ورواه ابن حزم في «المحلى» (٣/ ٢٢٧) من وجه آخر عن سعيد بن المسيب هكذا ، وقال : «هكذا في كتابي عن حمام ، وبالله ما لحن رسول الله ﷺ ، ولولا أن ممكنا أن يخاطب رسولُ الله ﷺ النساءَ ومن معهن من صغار أولادهن ، لما كتبناه إلا : «فاخفضن [كذا ولعل الصواب : فاحفظن] أبصاركن»» .

١٨٢ - بَابُ الزَّجْرِ عَنْ رَفْعِ النِّسَاءِ رُءُوسَهُنَّ مِنَ السُّجُودِ، إِذَا صَلَّيْنَ مَعَ الرِّجَالِ قَبْلَ اسْتِوَاءِ الرِّجَالِ جُلُوسًا، إِذَا ضَاقَتْ أُزُرُهُمْ، فَخِيفَ أَنْ يَرَى النِّسَاءُ عَوْرَاتِهِمْ

ο[١٧٧٨] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّ النِّسَاءُ يُؤْمَرْنَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلَّا يَرْفَعْنَ رُءُوسَهُنَّ حَتَّى يَأْخُذَ الرِّجَالُ مَقَاعِدَهُمْ مِنْ قَبَاحَةِ الثِّيَابِ.

قال أبو بكر: خَبَرُ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، خَرَّجْتُهُ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ فِي أَبْوَابِ اللِّبَاسِ فِي الصَّلَاةِ.

١٨٣ - بَابُ التَّغْلِيظِ فِي قِيَامِ الْمَأْمُومِ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ إِذَا كَانَ خَلْفَهُ نِسَاءٌ، إِرَادَةَ النَّظَرِ إِلَيْهِنَّ أَوْ إِلَى بَعْضِهِنَّ

وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْمُصَلِّيَ إِذَا نَظَرَ إِلَى مَنْ خَلْفَهُ مِنَ النِّسَاءِ لَمْ يُفْسِدْ ذَلِكَ الْفِعْلُ صَلَاتَهُ.

ο[١٧٧٩] حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، أَخْبَرَنَا نُوحٌ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ الْحُدَّانِيَّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةٌ حَسْنَاءُ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، فَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَتَقَدَّمُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لِئَلَّا يَرَاهَا، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ، فَإِذَا رَكَعَ نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي شَأْنِهَا: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤].

ο[١٧٨٠] حدثنا أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ الْحُدَّانِيُّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى. وحدثناه الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا نُوحٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، بِنَحْوِهِ.

ο[١٧٧٨] [الإتحاف: خز حب عه ٦١٩٩] [التحفة: خ م د س ٤٦٨١]، وتقدم برقم: (٨٢٩).

ο[١٧٧٩] [الإتحاف: خز حب كم حم ٧٢٣٤] [التحفة: ت س ق ٥٣٦٤].

ο[١٧٨٠] [الإتحاف: خز حب كم حم ٧٢٣٤] [التحفة: ت س ق ٥٣٦٤].

١٨٤- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ النَّهْيَ عَنْ مَنْعِ النِّسَاءِ الْمَسَاجِدَ كَانَ إِذْ كُنَّ لَا يُخَافُ فَسَادُهُنَّ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسَاجِدِ وَظَنٌّ لَا بِيَقِينٍ

ه[١٧٨١] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ. ح **وحدثنا** عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا، عَنْ يَحْيَى. ح **وحدثنا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ: لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ بَعْدَهُ لَمَنَعَهُنَّ الْمَسَاجِدَ، كَمَا مُنِعَتْ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقُلْتُ: يَا هَذِهِ، أَوَمُنِعَتْ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ.

هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ الْجَبَّارِ.

وَقَالَ أَحْمَدُ فِي حَدِيثِهِ: قُلْتُ لِعَمْرَةَ: وَمُنِعَ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟

١٨٥- بَابُ ذِكْرِ بَعْضِ أَحْدَاثِ نِسَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ مُنِعْنَ الْمَسَاجِدَ

ه[١٧٨٢] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ الْإِيَادِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ[1] حُلْوَةٌ، فَاتَّقُوهَا، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ»، ثُمَّ ذَكَرَ نِسْوَةً ثَلَاثًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ تُعْرَفَانِ، وَامْرَأَةً قَصِيرَةً لَا تُعْرَفُ، فَاتَّخَذَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ، وَصَاغَتْ خَاتَمًا، فَحَشَتْهُ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ الْمِسْكِ، وَجَعَلَتْ لَهُ غَلَقًا، فَإِذَا مَرَّتْ بِالْمَسْجِدِ أَوْ بِالْمَلَأِ ۩ قَالَتْ بِهِ فَفَتَحَتْهُ، فَفَاحَ رِيحُهُ، قَالَ الْمُسْتَمِرُّ بِخِنْصَرِهِ الْيُسْرَى: فَأَشْخَصَهَا دُونَ أَصَابِعِهِ الثَّلَاثَةِ شَيْئًا، وَقَبَضَ الثَّلَاثَ.

ه[١٧٨١] [الإتحاف: خز حم عم ط ٢٣١٤٧] [التحفة: خ م د ١٧٩٣٤].

ه[١٧٨٢] [الإتحاف: خز جا عه حب كم ٥٦٨٧] [التحفة: م ت س ٤٣١١- م د س ٤٣٨١].

(١) الخضرة: الغضة الناعمة الطرية. (انظر: النهاية، مادة: خضر).

۩[١٧٨/أ].

•[١٧٨٣] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، [كَانَ](١) إِذَا رَأَى النِّسَاءَ قَالَ: أَخِّرُوهُنَّ حَيْثُ جَعَلَهُنَّ اللَّهُ، وَقَالَ: إِنَّهُنَّ مَعَ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَصْفُفْنَ مَعَ الرِّجَالِ، كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَلْبَسُ الْقَالِبَ فَتَطَالُ لِخَلِيلِهَا، فَسُلِّطَتْ عَلَيْهِنَّ الْحَيْضَةُ، وَحُرِّمَتْ عَلَيْهِنَّ الْمَسَاجِدُ.

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا رَآهُنَّ، قَالَ: أَخِّرُوهُنَّ حَيْثُ جَعَلَهُنَّ اللَّهُ.

قال أبو بكر: الْخَبَرُ مَوْقُوفٌ غَيْرُ مُسْنَدٍ.

١٨٦- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي إِمَامَةِ الْمَمَالِيكِ الْأَحْرَارِ إِذَا كَانَ الْمَمَالِيكُ أَقْرَأَ مِنَ الْأَحْرَارِ

○[١٧٨٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ أَمَّهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ**».

قال أبو بكر: فِي هَذَا الْخَبَرِ، وَخَبَرِ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَخَبَرِ أُوَيْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْعَبِيدَ إِذَا كَانُوا أَقْرَأَ مِنَ الْأَحْرَارِ كَانُوا أَحَقَّ بِالْإِمَامَةِ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَسْتَثْنِ فِي الْخَبَرِ حُرًّا دُونَ مَمْلُوكٍ.

١٨٧- بَابُ الصَّلَاةِ جَمَاعَةً فِي الْأَسْفَارِ

○[١٧٨٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى أَكْثَرَ مَا كُنَّا وَآمَنَهُ رَكْعَتَيْنِ.

•[١٧٨٣] [الإتحاف: خز ١٢٨٥٨].

(١) ليس في الأصل، والمثبت من «الإتحاف».

○[١٧٨٤] [الإتحاف: مي خز عه حب قط حم ٥٦٧٤] [التحفة: م ٤٣٣٤- م س ٤٣٧٢]، وتقدم برقم: (١٥٩٧).

○[١٧٨٥] [الإتحاف: خز طح عه حب حم ٤١١٩] [التحفة: خ م د ت س ٣٢٨٤].

١٨٨- بَابُ الصَّلَاةِ جَمَاعَةً بَعْدَ ذَهَابِ وَقْتِهَا

ە[١٧٨٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، وَعُثْمَانُ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ[1]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حُبِسْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنِ الصَّلَاةِ، حَتَّىٰ كَانَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بِهَوِيٍّ مِنَ اللَّيْلِ، حَتَّىٰ كُفِينَا، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥] فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَالًا، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، كَأَحْسَنِ مَا كَانَ يُصَلِّيهَا، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الْعَصْرَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ كَذَلِكَ، قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ صَلَاةُ الْخَوْفِ ﴿فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩].

قال أبو بكر: قَدْ خَرَّجْتُ إِمَامَةَ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ لَيْلَةَ نَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّىٰ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فِيمَا مَضَىٰ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، وَهُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَيْضًا.

١٨٩- بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي السَّفَرِ

ە[١٧٨٧] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ، خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قَالَ: فَأَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا.

فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

ە[١٧٨٦] [الإتحاف: مي خز طح حب ش حم ٥٤١٠] [التحفة: س ٤١٢٦].

(١) في الأصل: «سعد» وهو خطأ، وقد سبق على الصواب من طريق يحيى وحده برقم: (١٠٥٥).

ە[١٧٨٧] [الإتحاف: مي خز عه طح حب قط حم ١٦٦٦٢] [التحفة: م د س ق ١١٣٢٠ - م ١١٣٢٢].

١٩٠- بَابُ الْأَمْرِ بِالْفَصْلِ بَيْنَ الْفَرِيضَةِ وَالتَّطَوُّعِ بِالْكَلَامِ أَوِ الْخُرُوجِ

○ [١٧٨٨] حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ۩ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ. وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ. ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: أَرْسَلَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَسْأَلُهُ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: نَعَمْ صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ مَعَ مُعَاوِيَةَ، فَلَمَّا(1) سَلَّمَ قُمْتُ أُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ، إِلَّا أَنْ تَخْرُجَ أَوْ تَتَكَلَّمَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَمَرَ بِذَلِكَ أَلَّا تُوصَلَ صَلَاةٌ بِصَلَاةٍ حَتَّى تَخْرُجَ أَوْ تَتَكَلَّمَ.

قال أبو بكر: عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ هَذَا ثِقَةٌ، وَالْآخَرُ هُوَ عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ، تَكَلَّمَ أَصْحَابُنَا فِي حَدِيثِهِ لِسُوءِ حِفْظِهِ، قَدْ رَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْهُمَا جَمِيعًا.

١٩١- بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالتَّكْبِيرِ وَالذِّكْرِ عِنْدَ قَضَاءِ الْإِمَامِ الصَّلَاةَ

○ [١٧٨٩] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرٌو وَهُوَ ابْنُ دِينَارٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ.

○ [١٧٩٠] حدثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا مَعْبَدٍ أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ حِينَ

○ [١٧٨٨] [الإتحاف: خز عه طح كم حم ١٦٨١٩] [التحفة: م د ١١٤١٤].

۩ [١٧٨/ ب].

(١) في الأصل: «فلم»، والمثبت من الموضع التالي من طريق علي بن سهل وحده برقم: (١٩٥١).

○ [١٧٨٩] [الإتحاف: خز عه حب ش حم ٩٠٢٤] [التحفة: خ م د س ٦٥١٢].

○ [١٧٩٠] [الإتحاف: خز عه ٩٠٢٣] [التحفة: خ م د ٦٥١٣].

يَنْصَرِفُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَكُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا[(١)] بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ .

١٩٢- بَابُ نِيَّةِ الْمُصَلِّي بِالسَّلَامِ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ إِذَا سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَمَنْ عَنْ شِمَالِهِ إِذَا سَلَّمَ عَنْ يَسَارِهِ

ه[١٧٩١] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ[(٢)] اللَّهِ بْنِ الْقِبْطِيَّةِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشَارَ أَحَدُنَا إِلَىٰ أَخِيهِ بِيَدِهِ ، عَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ شِمَالِهِ ، فَلَمَّا صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَفْعَلُ هَذَا كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ[(٣)]؟! إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَوْ لَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا»؟ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ فَخِذِهِ الْيُمْنَىٰ ، وَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ ، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَىٰ أَخِيهِ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَمَنْ عَنْ شِمَالِهِ .

١٩٣- بَابُ سَلَامِ الْمَأْمُومِ مِنَ الصَّلَاةِ عِنْدَ سَلَامِ الْإِمَامِ

ه[١٧٩٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ ، أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ دَلْوٍ مِنْ بِئْرٍ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ فِي وَجْهِهِ ، فَزَعَمَ مَحْمُودٌ أَنَّهُ سَمِعَ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : كُنْتُ أُصَلِّي لِقَوْمِ بَنِي سَالِمٍ ، فَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَادٍ[(٤)]

---

(١) في الأصل : «انصفوا» وهو خطأ ، والمثبت من «الإتحاف» ، و«المسند المستخرج» لأبي نعيم (١٢٩٤) حيث رواه من طريق شيخ المصنف به .

ه[١٧٩١] [الإتحاف : خز طح عه ش حب حم ٢٥٧٨] [التحفة : م د س ٢١٢٨- م د س ٢٢٠٧] .

(٢) في الأصل : «عبد» مكبرا ، وهو خطأ ، والمثبت من «الإتحاف» ، وسبق على الصواب برقم : (٧٩٦) .

(٣) شمس : جمع شَمُوس ، وهو النَّفور من الدواب الذي لا يستقر لشَغَبه وحِدَّته . (انظر : النهاية ، مادة : شمس) .

ه[١٧٩٢] [الإتحاف : خز عه طح حب ١٣٥٨١] [التحفة : خ م س ق ٩٧٥٠] ، وتقدم برقم : (١٧٣٥) .

(٤) في الأصل : «وادي» بإثبات الياء ، والمثبت من «التوحيد» للمصنف (٢/ ٧٨٤) بنفس الإسناد والمتن .

إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، قَالَ: فَشَقَّ عَلَيَّ أَنْ أَجْتَازَهُ قِبَلَ مَسْجِدِهِمْ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ مِنْ بَصَرِي، وَإِنَّ الْوَادِيَ الَّذِي يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ أَجْتَازَهُ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّي مِنْ بَيْتِي مُصَلًّى أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَفْعَلُ»، فَغَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَمَا امْتَدَّ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ فِي بَيْتِكَ؟»، فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ ۞. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، وَصَفَفْنَا وَرَاءَهُ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ.

١٩٤ - بَابُ رَدِّ الْمَأْمُومِ عَلَى الْإِمَامِ إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ عِنْدَ انْقِضَاءِ الصَّلَاةِ

○[١٧٩٣] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو بِشْرٍ صَاحِبُ اللُّؤْلُؤِ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَسْفَاطِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى أَئِمَّتِنَا، وَأَنْ يَرُدَّ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ: وَأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ.

زَادَ إِبْرَاهِيمُ: قَالَ هَمَّامٌ: يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ.

○[١٧٩٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَرُدَّ عَلَى أَئِمَّتِنَا السَّلَامَ، وَأَنْ نَتَحَابَّ، وَأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ.

قال أبو بكر: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦]، وَفِي خَبَرِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى مَنْ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَلَى مَنْ عَنْ

۞[١٧٩/أ].

○[١٧٩٣][الإتحاف: خز حب قط كم ٦٠٦٤][التحفة: د ق ٤٥٩٧].

○[١٧٩٤][الإتحاف: خز حب قط كم ٦٠٦٤][التحفة: د ق ٤٥٩٧]، وتقدم برقم: (١٧٩٣).

شِمَالِهِ ، دَلَالَةٌ عَلَىٰ أَنَّ الْإِمَامَ يُسَلِّمُ مِنَ الصَّلَاةِ عِنْدَ انْقِضَائِهَا عَلَىٰ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ مِنَ النَّاسِ إِذَا سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَعَلَىٰ مَنْ عَنْ شِمَالِهِ إِذَا سَلَّمَ عَنْ شِمَالِهِ ، وَاللَّهُ ﷻ أَمَرَ بِرَدِّ السَّلَامِ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي قَوْلِهِ : ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء : ٨٦] ، فَوَاجِبٌ عَلَى الْمَأْمُومِ رَدُّ السَّلَامِ عَلَى الْإِمَامِ إِذِ الْإِمَامُ سَلَّمَ عَلَى الْمَأْمُومِ عِنْدَ انْقِضَاءِ الصَّلَاةِ .

١٩٥ - بَابُ إِقْبَالِ الْإِمَامِ بِوَجْهِهِ يُمْنَةً إِذَا سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَيُسْرَةً إِذَا سَلَّمَ عَنْ شِمَالِهِ

وَفِيهِ دَلِيلٌ أَيْضًا أَنَّ الْإِمَامَ إِذَا سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَالْمَأْمُومِينَ الَّذِينَ عَنْ يَسَارِهِ إِذَا سَلَّمَ عَنْ يَسَارِهِ(١) .

٥[١٧٩٥] حدثنا عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، أَخْبَرَنَا مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ ، حَتَّىٰ يُرَىٰ بَيَاضُ خَدِّهِ .

فَقَالَ الزُّهْرِيُّ : لَمْ يُسْمَعْ هَذَا مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ إِسْمَاعِيلُ : أَكُلَّ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَالثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَالنِّصْفَ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَهَذَا فِي النِّصْفِ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ .

١٩٦ - بَابُ انْحِرَافِ الْإِمَامِ مِنَ الصَّلَاةِ الَّتِي لَا يُتَطَوَّعُ بَعْدَهَا

٥[١٧٩٦] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عَطَاءٍ ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ الْعَامِرِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّتَهُ ، قَالَ :

---

(١) قوله : «وفيه دليل . . . إلى آخره» كذا في الأصل ، وهو غير مستقيم المعنى .

٥[١٧٩٥] [الإتحاف : مي ش خز طح عه حب قط حم ٤٩٩١] [التحفة : م س ق ٣٨٦٦] ، وتقدم برقم : (٧٨٨) .

٥[١٧٩٦] [الإتحاف : مي خز طح حب قط كم حم ١٧٣٣٠] [التحفة : د ت س ١١٨٢٢ - د ت س ١١٨٢٣] ، وتقدم برقم : (١٣٥٦) .

فَصَلَّيْتُ مَعَهُ صَلَاةَ الْفَجْرِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ(١) ، فَلَمَّا قَضَىٰ صَلَاتَهُ وَانْحَرَفَ ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ فِي آخِرِ(٢) الْقَوْمِ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

١٩٧- بَابُ تَخْيِيرِ الْإِمَامِ فِي الْانْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ أَنْ يَنْصَرِفَ يَمْنَةً أَوْ يَنْصَرِفَ يَسْرَةً

ە[١٧٩٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ . ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ . ح وحدثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ . ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ جَمِيعًا ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ . ح وحدثنا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٣) مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَارَةَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا ، لَا يَرَىٰ إِلَّا أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَلَّا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ ، أَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ شِمَالِهِ .

١٩٨- بَابُ إِبَاحَةِ اسْتِقْبَالِ الْإِمَامِ بِوَجْهِهِ بَعْدَ السَّلَامِ إِذَا لَمْ يَكُنْ ۩ مُقَابِلَهُ مَنْ قَدْ فَاتَهُ بَعْضُ صَلَاةِ الْإِمَامِ فَيَكُونَ مُقَابِلَ الْإِمَامِ إِذَا قَامَ يَقْضِي

ە[١٧٩٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ .

---

(١) مسجد الخيف : مسجد منى ، له تأريخ طويل وفضله مشهور ، يقع بسفح جبل الصابح من داخل منى ، تصلى فيه صلاة عيد الأضحى (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١١٠) .

(٢) كأنه في الأصل : «أخراء» ، والمثبت مما سبق بنفس الإسناد مع أسانيد أخرى برقم : (١٧٢٠) ، ومن مصادر الحديث . ينظر : «مسند أحمد» (١٧٧٤٦) ، و«المجتبى» (٨٧٠) من طريق هشيم ، به .

ە[١٧٩٧] [الإتحاف : حب مي خز ١٢٤٦١] [التحفة : خ م د س ق ٩١٧٧] ، وتقدم برقم : (٧٩٠) .

(٣) في الأصل : «وأخبرنا» ، والمثبت كما في «الإتحاف» .

۩[١٧٩/ ب] .

ە[١٧٩٨] [الإتحاف : مي خز كم عه حم ١٨٠٨] [التحفة : م س ١٥٧٧] .

١٩٩- باب الزجر عن مبادرة الإمام بالانصراف من الصلاة

٥[١٧٩٩] حدثنا هارون بن إسحاق، حدثنا ابن فضيل. وحدثنا علي بن حجر، حدثنا علي بن مسهر، كليهما عن المختار بن فلفل، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ ذات يوم، وانصرف(١) من الصلاة وأقبل إلينا بوجهه، فقال: «أيها الناس، إني إمامكم، فلا تسبقوني بالركوع، ولا بالسجود، ولا بالقيام، ولا بالقعود، ولا بالانصراف، وإني أراكم خلفي، وايم الذي نفسي بيده، لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا، ولبكيتم كثيرا». قال: قلنا: يا رسول الله، وما رأيت؟ قال: «رأيت الجنة والنار».

هذا حديث هارون.

لم يقل علي: «ولا بالقعود»، وقال: «فإني أراكم من أمامي ومن خلفي».

٢٠٠- باب نهوض الإمام عند الفراغ من الصلاة التي يتطوع بعدها ساعة يسلم من غير لبث، إذا لم يكن خلفه نساء

٥[١٨٠٠] حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أخبرنا ابن فروخ، وحدثنا علي بن عبد الرحمن بن المغيرة، قال: حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق، قال: أخبرنا عبد الله بن فروخ، قال: حدثني ابن جريج، عن عطاء، عن أنس بن مالك ﵁ قال: كان رسول الله ﷺ أخف الناس صلاة في إتمام، قال: صليت مع رسول الله ﷺ، فكان ساعة يسلم يقوم، ثم صليت مع أبي بكر، فكان إذا سلم وثب مكانه كأنه يقوم عن رضفة. لم يذكر علي بن عبد الرحمن: كان أخف الناس صلاة.

قال أبو بكر: هذا حديث غريب غريب، لم يروه غير عبد الله بن فروخ.

٥[١٧٩٩] [الإتحاف: مي خز كم عه حم ١٨٠٨] [التحفة: م س ١٥٧٧].

(١) في الأصل: «انصرف» بدون الواو، والمثبت من الموضع السابق من طريق هارون وحده برقم: (١٦٨٩).

٥[١٨٠٠] [الإتحاف: خز كم ١٤٠٩] [التحفة: م د ٣٢٢- س ٥٥٨- د ٦٢١- م ق ١٠١٦- س ١٢٨٩- م ت س ١٤٣٢]، وتقدم برقم: (١٦٩١).

٢٠١- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا كَانَ يَقُومُ سَاعَةَ يُسَلِّمُ إِذَا لَمْ يَكُنْ خَلْفَهُ نِسَاءٌ

وَاسْتِحْبَابِ ثُبُوتِ الْإِمَامِ جَالِسًا إِذَا كَانَ خَلْفَهُ نِسَاءٌ لِيَرْجِعَ النِّسَاءُ قَبْلَ يَلْحَقُهُمُ الرِّجَالُ .

○[١٨٠١] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، حَدَّثَتْنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا ، أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا سَلَّمْنَ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ قُمْنَ ، وَثَبَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ صَلَّىٰ خَلْفَهُ مِنَ الرِّجَالِ ، فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ الرِّجَالُ .

٢٠٢- بَابُ تَخْفِيفِ ثُبُوتِ الْإِمَامِ بَعْدَ السَّلَامِ لِيَنْصَرِفَ النِّسَاءُ قَبْلَ الرِّجَالِ

وَتَرْكِ تَطْوِيلِهِ الْجُلُوسَ بَعْدَ السَّلَامِ .

○[١٨٠٢] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَيَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، [حَدَّثَنَا][(١)] إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ - وَقَالَ يَحْيَىٰ : قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ - أَخْبَرَتْنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ ، لَمْ يَمْكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّىٰ يَقُومَ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَنَرَىٰ ذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ ذَاكَ لِيَذْهَبَ النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ .

قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ : لَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا .

* * *

○[١٨٠١] [الإتحاف : خز حب حم ش ٢٣٥٨٨] [التحفة : خ د س ق ١٨٢٨٩] .

○[١٨٠٢] [الإتحاف : خز حب حم ش ٢٣٥٨٨] [التحفة : خ د س ق ١٨٢٨٩] .

(١) ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .

٤- كتاب الجمعة

الْمُخْتَصَرُ مِنَ الْمُخْتَصَرِ مِنَ الْمُسْنَدِ عَلَى الشَّرْطِ الَّذِي ذَكَرْنَا فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ

١- بَابُ ذِكْرِ فَرْضِ الْجُمُعَةِ وَالْبَيَانِ أَنَّ اللَّهَ ﷻ فَرَضَهَا عَلَى مَنْ قَبْلَنَا مِنَ الْأُمَمِ وَاخْتَلَفُوا فِيهَا فَهَدَى اللَّهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ لَهَا

قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ﴾ [الجمعة : ٩] وَهَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي نَقُولُ ۞ : إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ يُوجِبُ الْفَرْضَ بِشَرِيطَةٍ ، وَقَدْ يَجِبُ ذَلِكَ الْفَرْضُ بِغَيْرِ تِلْكَ الشَّرِيطَةِ ، لِأَنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَمَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِالسَّعْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ ، وَقَدْ لَا يَقْدِرُ الْحُرُّ الْمُسْلِمُ عَلَى الْمَشْيِ عَلَى الْقَدَمِ وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى الرُّكُوبِ ، وَإِتْيَانِ الْجُمُعَةِ رَاكِبًا ، وَهُوَ مَالِكٌ لَمَّا يَرْكَبُ مِنَ الدَّوَابِّ ، وَالْفَرْضُ لَا يَزُولُ عَنْهُ إِذَا قَدَرَ عَلَى إِتْيَانِ الْجُمُعَةِ رَاكِبًا ، وَإِنْ كَانَ عَاجِزًا عَنْ إِتْيَانِهَا مَاشِيًا .

ه[١٨٠٣] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَعَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

ح وحدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وعن ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

ح وحدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «نَحْنُ الْآخِرُونَ ، وَنَحْنُ السَّابِقُونَ

۞[١٨٠/أ] .

ه[١٨٠٣] [الإتحاف : خز عه حم ١٨٩٥٣ - خز ط عه حم ١٩١٤٢] [التحفة : م ١٢٣٤٥ - م س ١٣٦٨٣ - خ ١٣٧٤٤ - خ م ١٤٧٠٧] .

يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بَيْدَ[(١)] أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا ، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ ، ثُمَّ هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ ، فَهَدَانَا اللَّهُ - يَعْنِي : يَوْمَ الْجُمُعَةِ - النَّاسُ لَنَا تَبَعٌ فِيهِ ، الْيَهُودُ غَدًا ، وَالنَّصَارَىٰ بَعْدَ غَدٍ» .

هَذَا حَدِيثُ الْمَخْزُومِيِّ .

وَقَالَ عَبْدُ الْجَبَّارِ : «وَإِنَّ هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ» .

وَقَالَ مَرَّةً : «ثُمَّ هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ اخْتَلَفُوا فِيهِ» .

وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ : «هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ» .

خَبَرُ مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ هَذَا الْبَابِ .

٢- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ فَرْضَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْبَالِغِينَ دُونَ الْأَطْفَالِ

وَهَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي نَقُولُ : مِنَ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ الَّذِي يَجُوزُ الْقِيَاسُ عَلَيْهِ ، قَدْ بَيَّنْتُهُ فِي عَقَبِ الْخَبَرِ .

٥[١٨٠٤] *حدثنا* زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ أَبَانٍ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ ابْنُ فَضَالَةَ ، حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ . ح *وحدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَمْزَةَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ خَالِدٍ وَهُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيِّ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «عَلَىٰ كُلِّ مُحْتَلِمٍ رَوَاحُ الْجُمُعَةِ ، وَعَلَىٰ مَنْ رَاحَ الْجُمُعَةَ الْغُسْلُ» .

قال أبو بكر : هَذِهِ اللَّفْظَةُ : «عَلَىٰ كُلِّ مُحْتَلِمٍ رَوَاحُ الْجُمُعَةِ» . مِنَ اللَّفْظِ الَّذِي نَقُولُ : إِنَّ الْأَمْرَ إِذَا كَانَ لِعِلَّةٍ فَالتَّمْثِيلُ وَالتَّشْبِيهُ بِهِ جَائِزٌ ، مَتَىٰ كَانَتِ الْعِلَّةُ قَائِمَةً فَالْأَمْرُ وَاجِبٌ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا عَلِمَ أَنَّ عَلَى الْمُحْتَلِمِ رَوَاحَ الْجُمُعَةِ ؛ لِأَنَّ الِاحْتِلَامَ بُلُوغٌ ، فَمَتَىٰ

---

(١) بيد : غَيْرَ . (انظر : اللسان ، مادة : بيد) .

٥[١٨٠٤] [الإتحاف : جا خز عه طح حب ٢١٣٨٢] [التحفة : د س ١٥٨٠٦] .

كَانَ الْبُلُوغ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ احْتِلَامٌ وَكَانَ الْبُلُوغُ بِغَيْرِ احْتِلَامٍ ، فَفَرْضُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ وَإِنْ كَانَ بُلُوغُهُ بِغَيْرِ احْتِلَامٍ ، وَلَوْ كَانَ عَلَى غَيْرِ أَصْلِنَا ، وَكَانَ عَلَى أَصْلِ مَنْ خَالَفَنَا مِنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّمْثِيلِ ، وَزَعَمَ أَنَّ الْأَمْرَ لَا يَكُونُ لِعِلَّةٍ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا تَعَبُّدًا ، لَكَانَ مَنْ بَلَغَ عِشْرِينَ سَنَةً وَثَلَاثِينَ سَنَةً وَهُوَ حُرٌّ عَاقِلٌ ، فَسَمِعَ الْأَذَانَ لِلْجُمُعَةِ فِي الْمِصْرِ ، أَوْ هُوَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ، لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ رَوَاحُ الْجُمُعَةِ ، إِنْ لَمْ يَكُنِ احْتَلَمَ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْلَمَ أَنَّ رَوَاحَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمُحْتَلِمِ ، وَقَدْ يُعَمَّرُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنَ السِّنِينَ الْكَثِيرَةِ فَلَا يَحْتَلِمُ أَبَدًا ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ ﷻ : ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [النور : ٥٩] ، فَإِنَّمَا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ بِالِاسْتِئْذَانِ مَنْ قَدْ بَلَغَ الْحُلُمَ ، إِذِ الْحُلُمُ بُلُوغٌ ، وَ[لَوْ][1] لَمْ يُجِزِ الْحُكْمَ بِالتَّشْبِيهِ وَالنَّظِيرِ كَانَ مَنْ بَلَغَ ثَلَاثِينَ سَنَةً وَلَمْ يَحْتَلِمْ ، لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ الِاسْتِئْذَانُ .

وَهَذَا كَخَبَرِ النَّبِيِّ ﷺ : «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ» ، قَالَ فِي الْخَبَرِ : «وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ» ، وَمَنْ لَمْ يَحْتَلِمْ ۩ وَبَلَغَ مِنَ السِّنِّ مَا يَكُونُ إِدْرَاكًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ فَالْقَلَمُ عَنْهُ غَيْرُ مَرْفُوعٍ ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّمَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ : «حَتَّى يَحْتَلِمَ» أَنَّ الِاحْتِلَامَ بُلُوغٌ ، فَمَتَى كَانَ الْبُلُوغُ وَإِنْ كَانَ بِغَيْرِ احْتِلَامٍ ، فَالْحُكْمُ عَلَيْهِ ، وَالْقَلَمُ جَارٍ عَلَيْهِ ، كَمَا يَكُونُ بَعْدَ الِاحْتِلَامِ .

٣- بَابُ ذِكْرِ إِسْقَاطِ فَرْضِ الْجُمُعَةِ عَنِ النِّسَاءِ

وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ ﷻ خَاطَبَ بِالْأَمْرِ بِالسَّعْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ عِنْدَ النِّدَاءِ[2] بِهَا فِي قَوْلِهِ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة : ٩] الْآيَةَ الرِّجَالَ دُونَ النِّسَاءِ إِنْ ثَبَتَ هَذَا الْخَبَرُ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ ، وَإِنْ لَمْ يَثْبُتْ فَاتِّفَاقُ الْعُلَمَاءِ عَلَى إِسْقَاطِ فَرْضِ الْجُمُعَةِ عَنِ النِّسَاءِ كَافٍ مِنْ نَقْلِ خَبَرِ الْخَاصِّ فِيهِ .

---

(١) ليس في الأصل ، والسياق يقتضيه .

۩[١٨٠/ ب] .

(٢) النداء : الأذان . (انظر : النهاية ، مادة : ندا) .

○[١٨٠٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُثْمَانَ الْكِلَابِيُّ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَتْنِي جَدَّتِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَمَعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتٍ، فَأَتَانَا عُمَرُ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ فَسَلَّمَ، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُنَّ، فَقُلْنَا: مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: أَتُبَايِعْنَ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقْنَ، وَلَا تَزْنِينَ؟ قَالَتْ: قُلْنَا: نَعَمْ، فَمَدَدْنَا أَيْدِينَا مِنْ دَاخِلِ الْبَيْتِ، وَمَدَّ يَدَهُ مِنْ خَارِجٍ.

قَالَتْ: وَأُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحُيَّضَ وَالْعَوَاتِقَ فِي الْعِيدَيْنِ، وَنُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَا جُمُعَةَ عَلَيْنَا. قَالَ: قُلْتُ لَهَا: مَا الْمَعْرُوفُ الَّذِي نُهِيتُنَّ عَنْهُ؟ قَالَتِ: النِّيَاحَةُ.

○[١٨٠٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عُثْمَانَ بِنَحْوِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: لَا تُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا.

٤- بَابُ ذِكْرِ أَوَّلِ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ بِمَدِينَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَذِكْرِ عَدَدِ مَنْ جَمَعَ بِهَا أَوَّلًا

●[١٨٠٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ. ح وحدثنا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَزَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ[(١)] أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ الْفَضْلُ: عَنْ[(٢)] عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى: عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ قَائِدَ أَبِي كَعْبِ بْنِ

○[١٨٠٥] [الإتحاف: خز حب حم ٢٣٣٨٨] [التحفة: خ م د س ق ١٨٠٩٥ - د ١٠٦٨٠ - خ م س ١٨٠٩٧ - د ١٨١٠١ - خ ١٨١٠٥ - خت ١٨١٠٦ - ت س ١٨١٠٨ - د س ١٨١١٠ - د ١٨١١٢ - خ ١٨١١٣ - خ س ١٨١١٨ - خ ١٨١٢٠ - د ١٨١٢١ - م ١٨١٤٠].

○[١٨٠٦] [الإتحاف: خز حب حم ٢٣٣٨٨] [التحفة: د ١٠٦٨٠].

●[١٨٠٧] [الإتحاف: جا خز حب قط كم ١٦٣٩٨] [التحفة: د ق ١١١٤٩].

(١) بعده في الأصل: «عن»، وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف»، ومصادر الحديث. ينظر: «الإحسان» (٧٠٥٥) من طريق سلمة بن الفضل، و«الجمعة وفضلها» للمروزي (١) من طريق الفضل بن يعقوب.

(٢) في الأصل: «ابن» وهو خطأ، والمثبت مما يأتي في الإسناد، ومن «الجمعة وفضلها» للمروزي.

مَالِكٍ حِينَ ذَهَبَ بَصَرُهُ ، وَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ بِهِ إِلَىٰ الْجُمُعَةِ ، فَسَمِعَ الْأَذَانَ بِهَا صَلَّىٰ عَلَىٰ أَبِي أُمَامَةَ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ . قَالَ : فَمَكَثَ حِينًا عَلَىٰ ذَلِكَ ، لَا يَسْمَعُ الْأَذَانَ لِلْجُمُعَةِ إِلَّا صَلَّىٰ عَلَيْهِ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَعَجْزٌ بِي حَيْثُ لَا أَسْأَلُهُ ، مَا لَهُ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ بِالْجُمُعَةِ صَلَّىٰ عَلَىٰ أَبِي أُمَامَةَ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ؟ قَالَ : فَخَرَجْتُ بِهِ يَوْمَ جُمُعَةٍ كَمَا كُنْتُ أَخْرُجُ بِهِ ، فَلَمَّا سَمِعَ الْأَذَانَ بِالْجُمُعَةِ صَلَّىٰ عَلَىٰ أَبِي أُمَامَةَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَهْ ، مَا لَكَ إِذَا سَمِعْتَ الْأَذَانَ بِالْجُمُعَةِ صَلَّيْتَ عَلَىٰ أَبِي أُمَامَةَ؟ قَالَ : أَيْ بُنَيَّ ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ جَمَّعَ بِالْمَدِينَةِ فِي هَزْمِ بَنِي بَيَاضَةَ ، يُقَالُ لَهُ : بَقِيعُ الْخَضَمَاتِ ، قُلْتُ : وَكَمْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ : أَرْبَعُونَ رَجُلًا .

هَذَا حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ الْفَضْلِ .

٥- بَابُ ذِكْرِ الْجُمُعَةِ الَّتِي جُمِعَتْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ الَّتِي جُمِعَتْ بِالْمَدِينَةِ وَذِكْرِ الْمَوْضِعِ الَّذِي جُمِّعَ بِهِ

ه[١٨٠٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ ابْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ[١] بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَسْجِدُ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجُوَاثَاءَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ .

٦- بَابُ ذِكْرِ مَنِّ اللَّهِ ﷻ عَلَىٰ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرِ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ بِهِدَايَتِهِ إِيَّاهُمْ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ

فَلَهُ الْحَمْدُ كَثِيرًا عَلَىٰ ذَلِكَ ، إِذْ قَدْ ضَلَّ عَنْهُ أَهْلُ الْكِتَابِ قَبْلَهُمْ بَعْدَ فَرْضِ اللَّهِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْهِدَايَةَ هِدَايَتَانِ عَلَىٰ مَا بَيَّنْتُهُ فِي كِتَابِ أَحْكَامِ۩ الْقُرْآنِ ، أَحَدُهُمَا : هِدَايَةُ خَاصٍّ لِأَوْلِيَائِهِ دُونَ أَعْدَائِهِ مِنَ الْكُفَّارِ ، وَهَذِهِ الْهِدَايَةُ مِنْهَا ، إِذِ اللَّهُ ﷻ

ه[١٨٠٨] [الإتحاف : خز ٩٠٣٧] [التحفة : خ د ٦٥٢٩] .

(١) جمعت : صُلِّيَتْ . (انظر : النهاية ، مادة : جمع) .

۩[١٨١/أ] .

خَصَّ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ دُونَ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَىٰ، وَالْهِدَايَةُ الثَّانِيَةُ بَيَانٌ لِلنَّاسِ كُلِّهِمْ وَهِيَ عَامٌّ لَا خَاصٌّ كَمَا بَيَّنْتُهُ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ.

ه[١٨٠٩] حدثنا عِيسَىٰ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ.

ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَىٰ يَوْمٍ خَيْرٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، هَدَانَا اللَّهُ لَهُ، وَضَلَّ النَّاسُ عَنْهُ، وَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، فَهُوَ لَنَا، وَالْيَهُودُ يَوْمُ السَّبْتِ، وَالنَّصَارَىٰ يَوْمُ الْأَحَدِ، إِنَّ فِيهِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ...» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

جِمَاعُ أَبْوَابِ[(١)] فَضْلِ الْجُمُعَةِ

٧- بَابٌ فِي ذِكْرِ فَضْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

وَأَنَّهَا أَفْضَلُ الْأَيَّامِ وَفَزَعِ الْخَلْقِ غَيْرِ الثَّقَلَيْنِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ بِذِكْرِ خَبَرٍ مُخْتَصَرٍ غَيْرِ مُتَقَصًّىٰ.

ه[١٨١٠] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ الْمَدَنِيَّ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ بُنْدَارٌ: عَنِ الْعَلَاءِ، وَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ: قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ

ه[١٨٠٩] [الإتحاف: خز حم ١٩٦٩٥] [التحفة: سي ١٤٣٢٨].

(١) جماع الأبواب: الجامع لها الشامل لما فيها. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: جمع).

ه[١٨١٠] [الإتحاف: خز حب حم ١٩٣١٣] [التحفة: سي ١٤٣٢٨].

يَعْنِي [ابْنَ][(١)] زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ بِيَوْمٍ، وَلَا تَغْرُبُ أَفْضَلَ أَوْ أَعْظَمَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا[(٢)] تَفْزَعُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ إِلَّا هَذَيْنِ الثَّقَلَيْنِ: الْجِنَّ وَالْإِنْسَ».

قَالَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَابْنُ بَزِيعٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ: «عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ»، وَلَمْ يَشُكُّوا.

٨- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُتَقَصَّى لِلَّفْظَةِ الْمُخْتَصَرَةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا

وَالدَّلِيلِ أَنَّ الْعِلَّةَ الَّتِي تَفْزَعُ الْخَلْقُ لَهَا مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ هِيَ خَوْفُهُمْ مِنْ قِيَامِ السَّاعَةِ فِيهَا إِذِ السَّاعَةُ تَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

٥[١٨١١] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي[(٣)] ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ».

قال أبو بكر: غَلِطْنَا فِي إِخْرَاجِ هَذَا الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ هَذَا مُرْسَلٌ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَبُوهُ أَبُو عُثْمَانَ التَّبَّانُ، رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَخْبَارًا سَمِعَهَا مِنْهُ.

٥[١٨١٢] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ يَعْنِي الْقُرْقُسَائِيَّ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرُّوخَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ».

---

(١) ليس في الأصل، والمثبت من «الإتحاف».

(٢) في الأصل: «لا»، والمثبت من مصادر الحديث، ينظر: «المسند» للإمام أحمد (١٠٠٣٤) عن محمد بن جعفر به، و«مسند أبي يعلى» (٦٤٦٨) من طريق يحيى بن محمد بن قيس به.

٥[١٨١١] [الإتحاف: خز كم ١٩٩٩٧] [التحفة: م ت ١٣٨٨٢ - م س ١٣٩٥٩]، وسيأتي برقم: (١٨١٢).

(٣) في الأصل: «وأخبرني»، وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف».

٥[١٨١٢] [الإتحاف: خز حم ١٩٠٢٨] [التحفة: سي ١٣٠٩٣ - س ١٣٣٠٧ - سي ١٣٥٧٧ - سي ١٣٧٨٣ - خ م س ١٣٨٠٨ - م ١٤٣٧٢ - خ م س ١٤٤٠٦ - ق ١٤٤٤١ - خ م ١٤٤٦٧]، وتقدم برقم: (١٨١١).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَدِ اخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي قَوْلِهِ : «فِيهِ خُلِقَ آدَمُ» إِلَىٰ قَوْلِهِ : «وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ» ، أَهُوَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ؟

قَدْ خَرَّجْتُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ مَنْ جَعَلَ هَذَا الْكَلَامَ رِوَايَةً مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَمَنْ جَعَلَهُ عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ ، وَالْقَلْبُ إِلَىٰ رِوَايَةِ مَنْ جَعَلَ هَذَا الْكَلَامَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ كَعْبٍ أَمْيَلُ ؛ لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَىٰ حَدَّثَنَا ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُسْكِنَ ۩ الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : بَلْ شَيْءٌ حَدَّثَنَاهُ كَعْبٌ .

وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ ، وَشَيْبَانُ(١) بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّحْوِيُّ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَأَمَّا قَوْلُهُ : «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ» ، فَهُوَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا شَكَّ وَلَا مِرْيَةَ فِيهِ ، وَالزِّيَادَةُ الَّتِي بَعْدَهَا : فِيهِ خُلِقَ آدَمُ إِلَىٰ آخِرِهِ . هَذَا الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ : فَقَالَ بَعْضُهُمْ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : عَنْ كَعْبٍ .

٩- بَابُ صِفَةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَأَهْلِهَا إِذَا بُعِثُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ فَإِنَّ فِي النَّفْسِ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ .

○[١٨١٣] حدثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ(١) بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ السِّمْنَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ . ح وحدثني زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ أَبَانٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُعَيْدٍ وَهُوَ حَفْصُ بْنُ غَيْلَانَ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ

۩[١٨١/ب] .

(١) غير واضح في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .

○[١٨١٣][الإتحاف : خز كم ١٢٢٣٠] .

أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ الْأَيَّامَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى هَيْئَتِهَا، وَيَبْعَثُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ زَهْرَاءَ مُنِيرَةً، أَهْلُهَا يَحُفُّونَ بِهَا كَالْعَرُوسِ تُهْدَى إِلَى كَرِيمِهَا، تُضِيءُ لَهُمْ، يَمْشُونَ فِي ضَوْئِهَا، أَلْوَانُهُمْ كَالثَّلْجِ بَيَاضًا، وَرِيحُهُمْ يَسْطَعُ كَالْمِسْكِ، يَخُوضُونَ فِي جِبَالِ الْكَافُورِ[1]، يَنْظُرُ إِلَيْهِمُ الثَّقَلَانِ، مَا يَطْرِفُونَ تَعَجُّبًا، حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ، لَا يُخَالِطُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا الْمُؤَذِّنُونَ الْمُحْتَسِبُونَ».

هَذَا حَدِيثُ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى.

١٠- بَابُ ذِكْرِ السَّاعَةِ الَّتِي فِيهَا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

ه[١٨١٤] حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ. ح وحدثنا أَبُو عَلِيٍّ[2] الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، وَجَمَاعَةٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، آخِرَ خَلْقٍ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ، فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ».

١١- بَابُ ذِكْرِ الْعِلَّةِ الَّتِي أَحْسَبُ لَهَا سُمِّيَتِ الْجُمُعَةُ جُمُعَةً

ه[١٨١٥] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[3]، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ الْقَرْثَعِ[3] الضَّبِّيِّ، قَالَ: وَكَانَ الْقَرْثَعُ مِنْ قُرَّاءِ الْأَوَّلِينَ، عَنْ

---

(١) الكافور: شجر تتخذ منه مادة رائحتها عطرية وطعمها مر، وهو أصناف كثيرة. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: كفر).

ه[١٨١٤] [الإتحاف: خز عه حب حم ١٨٩٩٣] [التحفة: م س ١٣٥٥٧].

(٢) غير واضح في الأصل.

ه[١٨١٥] [الإتحاف: خز طح كم ٥٩٢٥] [التحفة: س ٤٥٠٨].

(٣) غير واضح في الأصل، والمثبت من «الإتحاف».

سَلْمَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا سَلْمَانُ[١] مَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟» قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «يَا سَلْمَانُ مَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟» قَالَ : قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «يَا سَلْمَانُ مَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟» قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «يَا سَلْمَانُ يَوْمُ[٢] الْجُمُعَةِ بِهِ جَمَعَ أَبُوكَ أَوْ أَبُوكُمْ ، أَنَا أُحَدِّثُكَ عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ[٣] يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَمَا أُمِرَ ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَيَقْعُدَ ، فَيُنْصِتَ حَتَّىٰ يَقْضِيَ صَلَاتَهُ ، إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً[٤] لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ» .

١٢- بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

○[١٨١٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ الْجُعْفِيَّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ قُبِضَ[٥] ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ ۩ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ[٦] ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» ، قَالُوا : وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ[٧]؟! فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ ﷻ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ» .

---

(١) مطموس عليه في الأصل .

(٢) في الأصل : «ما يوم» ، وهو خطأ ، والمثبت من «المستدرك» للحاكم (١٠٤٣) .

(٣) **التطهر** : الغسل . (انظر : مختار الصحاح ، مادة : طهر) .

(٤) **الكفارة** : الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة ، أي : تسترها وتمحوها ، وهي فعالة للمبالغة . (انظر : النهاية ، مادة : كفر) .

○[١٨١٦] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ٢٠٢٣] [التحفة : د س ق ١٧٣٦] .

(٥) **قبض** : مات . (انظر : المصباح المنير ، مادة : قبض) .

۩ [١٨٢/أ] .

(٦) **الصعقة** : الصيحة ، والمراد : الصوت الهائل الذي يموت الإنسان من هوله ، وهي النفخة الأولى . (انظر : المشارق) (٣/ ١٠١٦) .

(٧) **أرمت** : بليت وصارت رميما . (انظر : النهاية ، مادة : أرم) .

٥[١٨١٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ ، وَقَالَ : يَعْنُونَ : قَدْ بَلِيتَ .

١٣ - بَابُ ذِكْرِ بَعْضِ مَا خُصَّ بِهِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ مِنَ الْفَضِيلَةِ بِأَنْ جَعَلَ اللَّهُ فِيهِ سَاعَةً يَسْتَجِيبُ فِيهَا دُعَاءَ الْمُصَلِّي ، بِذِكْرِ خَبَرٍ مُجْمَلٍ غَيْرِ مُفَسَّرٍ مُخْتَصَرٍ غَيْرِ مُتَقَصًّى

٥[١٨١٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ**»(١) .

١٤ - بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُتَقَصَّى لِبَعْضِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ الْمُجْمَلَةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا

وَالدَّلِيلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ السَّاعَةَ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ إِنَّمَا يُسْتَجَابُ فِيهَا دُعَاءُ الْمُصَلِّي دُونَ غَيْرِهِ ، وَفِيهِ اخْتِصَارٌ أَيْضًا ، لَيْسَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ الَّتِي أَذْكُرُهَا بِمُتَقَصَّاةٍ لِكُلِّهَا .

قَالَ أَبُوبَكْرٍ : فِي خَبَرِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَخَبَرُ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ : «**لَا يُوَافِقُهَا**» .

قَالَ فِي خَبَرِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ : «**مُؤْمِنٌ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَيَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ**» .

وَقَالَ فِي خَبَرِ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ : «**لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ وَهُوَ فِي صَلَاةٍ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ**» .

١٥ - بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُتَقَصَّى لِلَّفْظَتَيْنِ الْمُجْمَلَتَيْنِ اللَّتَيْنِ ذَكَرْتُهُمَا فِي الْبَابَيْنِ قَبْلُ

وَالْبَيَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَعْلَمَ أَنَّ دُعَاءَ الْمُصَلِّي الْقَائِمِ يُسْتَجَابُ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ

٥[١٨١٧] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ٢٠٢٣] [التحفة : د س ق ١٧٣٦] .

٥[١٨١٨] [التحفة : سي ١٣٠٩٣ - س ١٣٣٠٧ - سي ١٣٥٧٧ - سي ١٣٧٨٣ - خ م س ١٣٨٠٨ - م ١٤٣٧٢ - خ م س ١٤٤٠٦ - ق ١٤٤٤١ - خ م ١٤٤٦٧] ، وسيأتي برقم : (١٨١٩) ، (١٨٢٠) ، (١٨٢٣) .

(١) هذا الحديث لم يعزه الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (١٩٧٧١) لابن خزيمة .

مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ دُونَ دُعَاءِ غَيْرِ الْمُصَلِّي وَدُونَ دُعَاءِ الْمُصَلِّي غَيْرِ الْقَائِمِ وَذِكْرِ قِصَرِ تِلْكَ السَّاعَةِ الَّتِي يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ .

○[١٨١٩] **حدثنا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ . ح **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ : «**إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ**» . وَقَالَ بِيَدِهِ : يُقَلِّلُهَا[(١)] وَيُزَهِّدُهَا .

وَقَالَ بُنْدَارٌ : وَقَالَ بِيَدِهِ ، قُلْنَا : يُزَهِّدُهَا يُقَلِّلُهَا . لَيْسَ فِي خَبَرِ ابْنِ عُلَيَّةَ : «**إِيَّاهُ**» .

١٦- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ السَّاعَةَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مِنَ الْجُمُعَاتِ لَا فِي بَعْضِهَا دُونَ بَعْضٍ

○[١٨٢٠] **حدثنا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جِئْتُ الطُّورَ ، فَلَقِيتُ هُنَاكَ كَعْبَ الْأَحْبَارِ ، فَحَدَّثْتُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَحَدَّثَ عَنِ التَّوْرَاةِ ، فَمَا اخْتَلَفْنَا ، حَتَّى مَرَرْتُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ، قُلْتُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**فِي كُلِّ جُمُعَةٍ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا مُؤْمِنٌ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَيَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ**» . فَقَالَ كَعْبٌ : بَلْ فِي كُلِّ سَنَةٍ . فَقُلْتُ : مَا كَذَاكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَرَجَعَ ، فَتَلَا ، ثُمَّ قَالَ : صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ . ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ مَعَ قِصَّةِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَلَامٍ .

○[١٨١٩] [الإتحاف : جا خز عه حب حم ١٩٨٢٦] [التحفة : سي ١٣٠٩٣- س ١٣٣٠٧- سي ١٣٧٨٣- خ م س ١٣٨٠٨- م ١٤٣٧٢- خ م س ١٤٤٠٦- ق ١٤٤٤١- خ م ١٤٤٦٧]، وتقدم برقم : (١٨١٨)، وسيأتي برقم : (١٨٢٠)، (١٨٢٣) .

(١) يقلل : يُصَغِّر . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : قلل) .

○[١٨٢٠] [الإتحاف : خز عه حب كم حم ٢٠٤٢٨] [التحفة : سي ١٣٥٧٧]، وتقدم برقم : (١٨١٨)، (١٨١٩)، وسيأتي برقم : (١٨٢٣) .

١٧- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ أَنَّ الدُّعَاءَ بِالْخَيْرِ مُسْتَجَابٌ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ دُونَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثَمِ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي خَبَرِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» .

١٨- بَابُ ذِكْرِ وَقْتِ تِلْكَ السَّاعَةِ الَّتِي يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ۩ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

○[١٨٢١] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا عَمِّي ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ» .

○[١٨٢٢] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا عَمِّي ، حَدَّثَنِي مَيْمُونُ بْنُ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ أَخِي مَخْرَمَةَ ، عَنْ مَخْرَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ سَوَاءً .

١٩- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ أَنَّ الدُّعَاءَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ يُسْتَجَابُ فِي الصَّلَاةِ لِانْتِظَارِ الصَّلَاةِ

كَمَا تَأَوَّلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ أَنَّ مُنْتَظِرَ الصَّلَاةِ فِي صَلَاةٍ ، مَعَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الدُّعَاءَ بِالْخَيْرِ فِي صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ جَائِزٌ ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْلَمَ فِي خَبَرِ أَبِي مُوسَى أَنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ هِيَ مَا بَيْنَ جُلُوسِ الْإِمَامِ عَلَى الْمِنْبَرِ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ ، وَإِنَّمَا تُقْضَى الصَّلَاةُ فِي هَذَا الْوَقْتِ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ لَا غَيْرُهَا .

○[١٨٢٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ

۩[١٨٢/ب] .

○[١٨٢١] [الإتحاف : خز عه ١٢٢٧٧] [التحفة : م د ٩٠٧٨] .

○[١٨٢٢] [الإتحاف : خز عه ١٢٢٧٧] [التحفة : س ١٣٣٧٣] .

○[١٨٢٣] [الإتحاف : جا خز عه حب حم ١٩٨٢٦] [التحفة : سي ١٣٠٩٣ - س ١٣٣٠٧ - سي ١٣٧٨٣ - خ م س ١٣٨٠٨ - م ١٤٣٧٢ - خ م س ١٤٤٠٦ - ق ١٤٤٤١ - خ م ١٤٤٦٧] ، وتقدم برقم : (١٨١٨) ، (١٨١٩) ، (١٨٢٠) .

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ : «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» .

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : وَقَالَ بِيَدِهِ عَلَىٰ رَأْسِهِ ، قُلْنَا : يُزَهِّدُهَا .

قَالَ أَبُوبَكْرٍ : فِي الْخَبَرِ دَلَالَةٌ عَلَىٰ إِبَاحَةِ الدُّعَاءِ فِي الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ .

٢٠- بَابُ ذِكْرِ إِنْسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَقْتَ تِلْكَ السَّاعَةِ بَعْدَ عِلْمِهِ إِيَّاهَا

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْعَالِمَ قَدْ يُخْبِرُ بِالشَّيْءِ ثُمَّ يَنْسَاهُ وَيَحْفَظُهُ عَنْهُ بَعْضُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْهُ ؛ لِأَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ ، وَعَمْرَو بْنَ عَوْفٍ الْمُزَنِيَّ قَدْ أَخْبَرَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تِلْكَ السَّاعَةَ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ أُنْسِيهَا ، وَهَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي كُنْتُ بَيَّنْتُ فِي كِتَابِ النِّكَاحِ أَنَّ الْعَالِمَ قَدْ يُحَدِّثُ بِالشَّيْءِ ثُمَّ يَنْسَاهُ ، عِنْدَ ذِكْرِي طَعْنَ مَنْ طَعَنَ فِي خَبَرِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِحِكَايَةِ ابْنِ عُلَيَّةَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ شِهَابٍ فَلَمْ يَعْرِفْهُ[1] .

وَخَبَرُ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ ، هُوَ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ أَيْضًا . قَالَ أَبُو مَعْبَدٍ بَعْدَمَا سُئِلَ عَنْهُ : لَا أَعْرِفُهُ ، وَقَدْ حَدَّثَ بِهِ .

○[١٨٢٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ الْأَزْهَرِ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : وَاللَّهِ لَوْ جِئْتُ أَبَا سَعِيدٍ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ السَّاعَةِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ ، فَأَتَيْتُهُ . فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا ، وَقَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ، إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا عَنِ السَّاعَةِ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْهَا عِلْمٌ؟ فَقَالَ : سَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْهَا ، فَقَالَ : «إِنِّي قَدْ كُنْتُ أُعْلِمْتُهَا ثُمَّ أُنْسِيتُهَا ، كَمَا أُنْسِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ» ، ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ ، فَدَخَلْتُ عَلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ .

---

(١) بعده في الأصل : «ح» التحويل ، وليس هذا موضعه ، ولعل الصواب حذفه .

○[١٨٢٤] [الإتحاف : خز كم ٥٨١٤] .

جِمَاعُ أَبْوَابِ الْغُسْلِ لِلْجُمُعَةِ

٢١- بَابُ إِيجَابِ الْغُسْلِ لِلْجُمُعَةِ

مِثْلُ اللَّفْظَةِ الَّتِي ذَكَرْتُ قَبْلُ أَنَّ الْأَمْرَ إِذَا كَانَ لِعِلَّةٍ فَمَتَى كَانَتِ الْعِلَّةُ قَائِمَةً كَانَ الْأَمْرُ وَاجِبًا إِذِ النَّبِيُّ ﷺ، إِنَّمَا قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»، لِعِلَّةٍ، أَيْ إِنَّ الِاحْتِلَامَ بُلُوغٌ، فَمَتَى كَانَ الْبُلُوغُ وَإِنْ كَانَ بِغَيْرِ احْتِلَامٍ ۩ فَالْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى الْبَالِغِ، وَلَوْ كَانَ الْحُكْمُ بِالنَّظِيرِ وَالشَّبِيهِ غَيْرَ جَائِزٍ عَلَى مَا زَعَمَ بَعْضُ مَنْ خَالَفَنَا فِي هَذَا لَكَانَ مَنْ بَلَغَ مِنَ السِّنِّ[1] مَا بَلَغَ وَشَاخَ، وَلَمْ يَحْتَلِمْ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَمَنِ احْتَلَمَ وَهُوَ ابْنُ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ[2] سَنَةً أَوْ أَكْثَرَ وَجَبَ عَلَيْهِ غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَهَذَا لَا يَقُولُهُ مَنْ يَعْقِلُ أَحْكَامَ اللَّهِ وَدِينَهُ.

○[١٨٢٥] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ عَبْدُ الْجَبَّارِ: رِوَايَةً، وَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ».

○[١٨٢٦] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَلْقَمَةَ وَهُوَ الْفَرْوِيُّ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ».

وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ مَرَّةً، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو عَلْقَمَةَ.

۩ [١٨٣/أ].

(١) **السن**: الكبر. (انظر: اللسان، مادة: سنن).

(٢) في الأصل: «عشر»، والمثبت هو الجادة.

○[١٨٢٥] [الإتحاف: ط مي جا خز عه طح حب حم ٥٤٧٢] [التحفة: خت م د س ٤١١٦- خ م د س ق ٤١٦١]، وسيأتي برقم: (١٨٢٦)، (١٨٢٨)، (١٨٢٩)، (١٨٣٠).

○[١٨٢٦] [الإتحاف: ط مي جا خز عه طح حب حم ٥٤٧٢] [التحفة: خ م د س ق ٤١٦١]، وتقدم برقم: (١٨٢٥)، وسيأتي برقم: (١٨٢٨)، (١٨٢٩)، (١٨٣٠).

○ [١٨٢٧] حدثنا يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ بِهَـذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

٢٢- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «وَاجِبٌ» أَيْ وَاجِبٌ عَلَى الطَّاقَةِ لَا وُجُوبُ فَرْضٍ لَا يُجْزِئُ غَيْرُهُ، عَلَى أَنَّ فِي الْخَبَرِ أَيْضًا اخْتِصَارُ كَلَامٍ سَأُبَيِّنُهُ بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

○ [١٨٢٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا أَبِي وَشُعَيْبٌ، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ وَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ وَهُوَ سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ سُلَيْمٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَالسِّوَاكَ، وَأَنْ يَمَسَّ مِنَ الطِّيبِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ».

○ [١٨٢٩] حدثنا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَبُو عَمْرٍو[١] الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَيَمَسُّ طِيبًا[٢] إِنْ كَانَ عِنْدَهُ»[٣].

○ [١٨٢٧] [الإتحاف: ط مي جا خز عه طح حب حم ٥٤٧٢] [التحفة: خت م د س ٤١١٦ - خ م د س ق ٤١٦١].

○ [١٨٢٨] [الإتحاف: خز عه حب حم ٥٤٠٦] [التحفة: خت م د س ٤١١٦ - خ م د س ق ٤١٦١]، وتقدم برقم: (١٨٢٥)، (١٨٢٦)، وسيأتي برقم: (١٨٢٩)، (١٨٣٠).

○ [١٨٢٩] [التحفة: خت م د س ٤١١٦ - خ م د س ق ٤١٦١]، وتقدم برقم: (١٨٢٥)، (١٨٢٦)، (١٨٢٨)، وسيأتي برقم: (١٨٣٠).

(١) زاد بعده في الأصل: «بن» وهو خطأ، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٤/ ٤٩٥).

(٢) غير واضح في الأصل، والمثبت من «الفوائد» لأبي بكر الشافعي (ص٥٨٤) من طريق عبد الله بن رجاء به، وينظر: (١٨٢٨).

(٣) هذا الحديث لم يعزه الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٥٦١٦) بهذا الإسناد لابن خزيمة.

○[١٨٣٠] حدثنا أبو يحيى، أخبرنا علي بن عبد الله، حدثنا حرمي بن عمارة، حدثنا شعبة، عن أبي بكر بن المنكدر، حدثني عمرو بن سليم، قال: أشهد على أبي سعيد الخدري، أنه شهد على رسول الله ﷺ، أنه قال: «**الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم، وأن يستن**[١]**، وأن يمس طيبا إن وجد**».

قال عمرو: أما الغسل فأشهد أنه واجب، وأما الاستنان فالله أعلم: أواجب هو أم لا؟ ولكن هكذا حدث.

○[١٨٣١] وقد روى زهير بن محمد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «**الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم**».

حدثنا محمد بن مهدي العطار فارسي الأصل سكن الفسطاط، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، حدثنا زهير[٢].

قال أبو بكر: لست أنكر أن يكون محمد بن المنكدر سمع من جابر ذكر إيجاب الغسل على المحتلم دون التطيب، ودون الاستنان. وروى عن أخيه أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو[٣] بن سليم، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ إيجاب الغسل، وإمساس الطيب إن كان عنده؛ لأن داود بن أبي هند، قد روى عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ: «**على كل رجل مسلم في كل سبعة أيام غسل يوم، وهو يوم الجمعة**».

○[١٨٣٢] حدثناه بندار، حدثنا ابن أبي عدي، عن داود. وحدثنا أبو الخطاب، حدثنا بشر، يعني: ابن المفضل، حدثنا داود. ح وحدثنا بندار، حدثنا عبد الوهاب، عن داود[٤].

○[١٨٣٠] [الإتحاف: خز خ الإسماعيلي الجوزقي أبو نعيم المروزي ٥٦١٦] [التحفة: خت م د س ٤١١٦- خ م د س ق ٤١٦١]، وتقدم برقم: (١٨٢٥)، (١٨٢٦)، (١٨٢٨)، (١٨٢٩).

(١) **الاستنان**: استعمال السواك، وهو افتعال من الأسنان، أي: يمره عليها. (انظر: النهاية، مادة: سنن).

○[١٨٣١] [التحفة: س ٢٧٠٦].

(٢) هذا الحديث لم يذكره ابن حجر في «الإتحاف».

(٣) في الأصل: «عمر» وهو خطأ، والصواب المثبت، ينظر: «تهذيب الكمال» (٢٢/ ٥٥).

(٤) هذا الحديث لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٣٢٥٩) لابن خزيمة.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ ۞ : فَفِي هَذَا الْخَبَرِ قَدْ قَرَنَ النَّبِيُّ ﷺ السِّوَاكَ وَإِمْسَاسَ الطِّيبِ إِلَى الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَأَخْبَرَ ﷺ أَنَّهُنَّ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ، وَالسِّوَاكُ تَطْهِيرٌ لِلْفَمِ ، وَالطِّيبُ مُطَيِّبٌ لِلْبَدَنِ ، وَإِذْهَابًا[1] لِلرِّيحِ الْمَكْرُوهَةِ مِنَ الْبَدَنِ ، وَلَمْ نَسْمَعْ مُسْلِمًا زَعَمَ أَنَّ السِّوَاكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَا إِمْسَاسَ الطِّيبِ فَرْضٌ ، وَالْغُسْلُ أَيْضًا مِثْلُهُمَا ، وَيُسْتَدَلُّ فِي الْأَبْوَابِ الْأُخَرِ بِدَلَائِلَ غَيْرِ مُشْكِلَةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنَّ غُسْلَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ لَيْسَ بِفَرْضٍ ، لَا يُجْزِئُ غَيْرُهُ .

٢٣- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ لِلَّفْظَةِ الْمُجْمَلَةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا

وَالدَّلِيلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَمَرَ بِغُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مَنْ أَتَاهَا دُونَ مَنْ لَمْ يَأْتِ الْجُمُعَةَ .

ه[١٨٣٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَيْنَمَا عُمَرُ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، فَعَرَّضَ بِهِ ، فَقَالَ : مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَأَخَّرُونَ بَعْدَ النِّدَاءِ؟! قَالَ عُثْمَانُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مَا زِدْتُ حِينَ سَمِعْتُ النِّدَاءَ أَنْ تَوَضَّأْتُ ثُمَّ أَقْبَلْتُ ، قَالَ : الْوُضُوءَ أَيْضًا؟ أَوَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ؟» .

فِي خَبَرِ الْوَلِيدِ : يَخْطُبُ النَّاسَ . وَلَمْ يَقُلْ : يَوْمَ الْجُمُعَةِ .

٢٤- بَابُ أَمْرِ الْخَاطِبِ بِالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ

وَالدَّلِيلِ أَنَّ الْخُطْبَةَ لَيْسَتْ بِصَلَاةٍ كَمَا تَوَهَّمَ بَعْضُ النَّاسِ ، إِذِ الْخُطْبَةُ لَوْ كَانَتْ صَلَاةً مَا جَازَ أَنْ يُتَكَلَّمَ فِيهَا مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ .

۞[١٨٣/ب] .

(١) كذا في الأصل ، ولعل الصواب : «إذهابٌ» .

ه[١٨٣٣] [الإتحاف : مي خز عه طح حم ١٥٨٦٥] [التحفة : خ م س ١٠٥١٩- ت ١٠٥٨٠] ، وسيأتي برقم : (١٨٤٦) .

ｏ[١٨٣٤] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَالِمًا يُخْبِرُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ.

وحدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

ｏ[١٨٣٥] حدثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ[(١)]، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ».

ｏ[١٨٣٦] حدثنا الْحَسَنُ بْنُ قَزْعَةَ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَغْتَسِلْ».

٢٥- بَابُ أَمْرِ النِّسَاءِ بِالْغُسْلِ لِشُهُودِ الْجُمُعَةِ

وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ أَيْضًا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي ذَكَرْتُ أَنَّهُ مُفَسِّرٌ لِلَّفْظَةِ الْمُجْمَلَةِ الَّتِي فِي خَبَرِ أَبِي سَعِيدٍ، وَفِي بَيَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالْغُسْلِ مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ دُونَ مَنْ حُبِسَ عَنْهَا.

ｏ[١٨٣٤] [الإتحاف: خز جا عه طح حم ٩٥٨٤] [التحفة: ت س ٦٨٣٣- م س ٦٨٧٤- خ ٦٩٢٤- س ٦٩٢٩- م ٧٠٠٩- س ق ٨٢٤٨- م ٨٣٠٧- خ س ٨٣٨١- س ٨٥٢٩- س ٨٥٦٦]، وسيأتي برقم: (١٨٣٥)، (١٨٣٦)، (١٨٣٧).

ｏ[١٨٣٥] [الإتحاف: خز عه ١٠٥٧٦] [التحفة: خ س ٨٣٨١- ت س ٦٨٣٣- م س ٦٨٧٤- خ ٦٩٢٤- س ٦٩٢٩- م ٧٠٠٩- س ق ٨٢٤٨- م ٨٣٠٧- س ٨٥٢٩- س ٨٥٦٦]، وتقدم برقم: (١٨٣٤)، وسيأتي برقم: (١٨٣٦)، (١٨٣٧).

(١) في «الإتحاف»: «أبو بحر»، ويحيى بن حكيم يروي عن أبي بكر الحنفي وأبي بحر البكراوي، ولم يتبين لنا الصواب في ذلك.

ｏ[١٨٣٦] [الإتحاف: خز عه ١١٣٦٧] [التحفة: س ٨٥٢٩- ت س ٦٨٣٣- م س ٦٨٧٤- خ ٦٩٢٤- س ٦٩٢٩- م ٧٠٠٩- س ق ٨٢٤٨- م ٨٣٠٧- خ س ٨٣٨١- س ٨٥٦٦- خ م د ١٠٦٦٧]، وتقدم برقم: (١٨٣٤)، (١٨٣٥)، وسيأتي برقم: (١٨٣٧).

○[١٨٣٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ . ح وحدثنا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ ، أَخْبَرَنَا زَيْدٌ ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ وَاقِدٍ الْعُمَرِيُّ ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَلْيَغْتَسِلْ ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِهَا فَلَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ» . هَذَا حَدِيثُ ابْنِ رَافِعٍ .

٢٦- بَابُ ذِكْرِ عِلَّةِ ابْتِدَاءِ الْأَمْرِ بِالْغُسْلِ لِلْجُمُعَةِ

○[١٨٣٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ النَّاسُ عُمَّالَ أَنْفُسِهِمْ ، فَكَانُوا يَرُوحُونَ إِلَى الْجُمُعَةِ بِهَيْئَتِهِمْ ، فَقِيلَ لَهُمْ : لَوِ اغْتَسَلْتُمْ .

○[١٨٣٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ ۩ ، حَدَّثَنَا عَمِّي ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرٌو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ [أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ][(١)] حَدَّثَهُ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ مِنَ الْعَوَالِي ، فَيَأْتُونَ فِي الْعَبَاءِ ، وَيُصِيبُهُمُ الْغُبَارُ وَالْعَرَقُ ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمُ الرِّيحُ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ[(٢)] لِيَوْمِكُمْ هَذَا» .

○[١٨٣٧] [الإتحاف : خز عه حب ١١٠٠٦] [التحفة : خ ٦٩٢٤- ت س ٦٨٣٣- م س ٦٨٧٤- س ٦٩٢٩- م ٧٠٠٩- س ق ٨٢٤٨- م ٨٣٠٧- خ س ٨٣٨١- س ٨٥٢٩- س ٨٥٦٦- خ م د ١٠٦٦٧] ، وتقدم برقم : (١٨٣٤) ، (١٨٣٥) ، (١٨٣٦) .

○[١٨٣٨] [الإتحاف : خز ٢٢٤٣٣] [التحفة : خ م د ١٦٣٨٣- خ س ١٦٣٩٢- خت ١٧٢٥٨- خ م د ١٧٩٣٥] .

○[١٨٣٩] [الإتحاف : خز ٢٢٠١٦] [التحفة : خ م د ١٦٣٨٣- خ س ١٦٣٩٢- خت ١٧٢٥٨- خ م د ١٧٩٣٥] .

۩[١٨٤/أ] .

(١) قوله : «أن محمد بن جعفر» ليس في الأصل ، والمثبت من : «صحيح البخاري» (٩١٢) ، و«صحيح مسلم» (٨٤٧) من طريق عبد الله بن وهب به .

(٢) غير واضح في الأصل ، والمثبت من : «صحيح البخاري» ، «صحيح مسلم» من طريق عبد الله بن وهب به .

ο[١٨٤٠] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرٍو هُوَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، أَتَيَاهُ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَاجِبٌ هُوَ؟ فَقَالَ لَهُمَا ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنِ اغْتَسَلَ فَهُوَ أَحْسَنُ وَأَطْهَرُ، وَسَأُخْبِرُكُمْ لِمَاذَا بَدَأَ الْغُسْلُ: كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجِينَ، يَلْبَسُونَ الصُّوفَ، وَيَسْقُونَ النَّخْلَ عَلَى ظُهُورِهِمْ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ ضَيِّقًا، مُقَارِبَ السَّقْفِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، وَمِنْبَرُهُ قَصِيرٌ، إِنَّمَا هُوَ ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَعَرِقَ النَّاسُ فِي الصُّوفِ، فَثَارَتْ أَرْوَاحُهُمْ رِيحَ الْعَرَقِ وَالصُّوفِ حَتَّى كَانَ يُؤْذِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا، حَتَّى بَلَغَتْ أَرْوَاحُهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا كَانَ هَذَا الْيَوْمُ فَاغْتَسِلُوا، وَلْيَمَسَّ أَحَدُكُمْ أَطْيَبَ مَا يَجِدُ مِنْ طِيبِهِ أَوْ دُهْنِهِ**».

٢٧- بَابُ ذِكْرِ دَلِيلٍ ثَانٍ أَنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَضِيلَةٌ لَا فَرِيضَةٌ

ο[١٨٤١] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَسَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، وَقَالَ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ: عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَدَنَا**(١) **وَأَنْصَتَ، وَاسْتَمَعَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا**(٢)».

ο[١٨٤٢] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

ο[١٨٤٠] [الإتحاف: خز طح كم حم ٨٢٩٥] [التحفة: د ٦١٧٩]، وسيأتي برقم: (١٨٤٤).

ο[١٨٤١] [الإتحاف: خز عه حب حم ١٨٠٧٨] [التحفة: ت ١٢٤٠٥- ق ١٢٥٤٩]، وسيأتي برقم: (١٨٤٧)، (١٨٨٥)، (١٩٠٠).

(١) **الدنو**: القرب. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: دنو).

(٢) **اللغو**: التكلم بالمُطَّرَح من القول وما لا يَعْنِي. (انظر: النهاية، مادة: لغا).

ο[١٨٤٢] [الإتحاف: مي جا خز طح حم ٦٠٦٦] [التحفة: دت س ٤٥٨٧].

عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَوَضَّأَ فَبِهَا وَنِعْمَتْ ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَذَاكَ أَفْضَلُ» .

٢٨- بَابُ ذِكْرِ فَضِيلَةِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا ابْتَكَرَ[١] الْمُغْتَسِلُ إِلَى الْجُمُعَةِ فَدَنَا وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ

○[١٨٤٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الضُّرَيْسِ ، وَعَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، وَابْنُ الضُّرَيْسِ : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، وَقَالَ عَبْدَةُ : أَنْبَأَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ[٢] جَابِرٍ ، عَنْ [أَبِي][٣] الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : «مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ ، وَغَدَا وَابْتَكَرَ ، فَدَنَا وَأَنْصَتَ ، وَلَمْ يَلْغُ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ كَأَجْرِ سَنَةٍ : صِيَامُهَا وَقِيَامُهَا» .

لَمْ يَقُلْ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ : وَذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . وَقَالَ : «مَنْ غَسَلَ» بِالتَّخْفِيفِ . وَقَالَ ابْنُ الضُّرَيْسِ : «كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ» .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَنْ قَالَ فِي الْخَبَرِ : «مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ» ، فَمَعْنَاهُ : جَامَعَ فَأَوْجَبَ الْغُسْلَ عَلَى زَوْجَتِهِ أَوْ أَمَتِهِ ، وَاغْتَسَلَ . وَمَنْ قَالَ : «غَسَلَ وَاغْتَسَلَ» ، أَرَادَ غَسَلَ رَأْسَهُ ، وَاغْتَسَلَ ، فَغَسَلَ سَائِرَ الْجَسَدِ . كَخَبَرِ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

○[١٨٤٤] حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرِّمِيُّ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ

---

(١) الابتكار : المبادرة إلى الشيء . (انظر : القاموس المحيط ، مادة : بكر) .

○[١٨٤٣] [الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ٢٠٢٢] [التحفة : دت س ق ١٧٣٥] ، وسيأتي برقم : (١٨٥٢) .

(٢) في الأصل : «أبي» وهو خطأ ، والمثبت من : «الإتحاف» ، و«المستدرك» (١٠٥٤) من طريق حسين بن علي الجعفي به .

(٣) ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» ، ومصادر ترجمته . ينظر : «تهذيب الكمال» (١٢/ ٤٠٨) .

○[١٨٤٤] [الإتحاف : خز طح حب خ حم ٧٧٧٣] [التحفة : خ س ٥٧٥٧- خ م ٥٦٩٢] ، وتقدم برقم : (١٨٤٠) .

عَنْ طَاوُسٍ الْيَمَانِيِّ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : زَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَاغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا ، وَمَسُّوا مِنَ الطِّيبِ» .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَّا الطِّيبُ فَلَا أَدْرِي ، وَأَمَّا ۩ الْغُسْلُ ، فَنَعَمْ .

٢٩- بَابُ ذِكْرِ بَعْضِ فَضَائِلِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

وَأَنَّ الْمُغْتَسِلَ لَا يَزَالُ طَاهِرًا إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَىٰ إِنْ[1] كَانَ يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ .

○[١٨٤٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ صَاحِبُ الْحِنَّاءِ أَبُو الْحَسَيْنِ ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو قَتَادَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَأَنَا أَغْتَسِلُ . قَالَ : غُسْلُكَ هَذَا مِنْ جَنَابَةٍ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَعِدْ غُسْلًا آخَرَ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَمْ يَزَلْ طَاهِرًا إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَىٰ» .

قال أبو بكر : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَمْ يَرْوِهِ غَيْرُ هَارُونَ .

جِمَاعُ أَبْوَابِ الطِّيبِ وَالتَّسَوُّكِ وَاللُّبْسِ لِلْجُمُعَةِ

٣٠- بَابُ الْأَمْرِ بِالتَّطَيُّبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ مِنَ الْحُقُوقِ عَلَى الْمُسْلِمِ الطِّيبِ إِذَا كَانَ وَاجِدًا لَهُ

○[١٨٤٦] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «حَقٌّ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ كُلَّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ ، وَأَنْ يَمَسَّ طِيبًا إِنْ وَجَدَهُ» .

۩[١٨٤/ ب] .

(١) في الأصل : «وإن» وهو خطأ يأباه السياق .

○[١٨٤٥][الإتحاف : خز حب كم ٤٠٥٢] .

○[١٨٤٦][الإتحاف : خز عه طح حب ١٨٩٥٤] .

٣١- بَابُ فَضِيلَةِ التَّطَيُّبِ وَالتَّسَوُّكِ وَلُبْسِ أَحْسَنِ مَا يَجِدُ الْمَرْءُ مِنَ الثِّيَابِ

بَعْدَ الِاغْتِسَالِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَتَرْكِ تَخَطِّي رِقَابِ النَّاسِ، وَالتَّطَوُّعِ بِالصَّلَاةِ بِمَا قَضَى اللَّهُ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَطَوَّعَ بِهَا قَبْلَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِنْصَاتِ عِنْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ حَتَّى تُقْضَى الصَّلَاةُ.

○[١٨٤٧] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ[1]، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، قَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاسْتَنَّ، وَمَسَّ مِنَ الطِّيبِ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا».

يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ زِيَادَةً، إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا».

٣٢- بَابُ فَضِيلَةِ الِادِّهَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالتَّخَيُّرِ بَيْنَ الِادِّهَانِ وَبَيْنَ التَّطَيُّبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

○[١٨٤٨] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَحْسَنَ الْغُسْلَ، ثُمَّ لَبِسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ مَسَّ مِنْ دُهْنِ بَيْتِهِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، أَوْ مِنْ طِيبِهِ، ثُمَّ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ قَبْلَهَا».

قَالَ سَعِيدٌ: فَذَكَرْتُهَا لِعُمَارَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، قَالَ: صَدَقَ، «وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

○[١٨٤٧] [الإتحاف: طح حب كم خز ٥١٢١، ١٧٨٦٦ - حم طح خز ٥٨٠٦] [التحفة: د ٤٤٣٠]، وتقدم برقم: (١٨٤١)، وسيأتي برقم: (١٨٨٥)، (١٨٩٩)، (١٩٠٠).

(١) هذا الطريق لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٥١٢١) لابن خزيمة.

○[١٨٤٨] [الإتحاف: خز كم خ حم ١٧٥٦٢] [التحفة: ق ١١٩٥٩]، وسيأتي برقم: (١٨٩٤).

ه[١٨٤٩] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

قال أبو بكر: قَالَ لَنَا بُنْدَارٌ: أَحْفَظُهُ مِنْ فِيهِ، وَعَنْ أَبِيهِ، وَهَذَا عِنْدِي وَهْمٌ، وَالصَّحِيحُ: عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ.

٣٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الْمَرْءِ فِي الْجُمُعَةِ ثِيَابًا سِوَىٰ ثَوْبَيِ الْمِهْنَةِ

ه[١٨٥٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. وَعَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَرَأَىٰ عَلَيْهِمْ ثِيَابَ النِّمَارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا عَلَىٰ أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدَ سَعَةً أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِجُمُعَتِهِ سِوَىٰ ثَوْبَيْ مِهْنَتِهِ».

٣٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ لُبْسِ الْحُلَلِ[١] فِي الْجُمُعَةِ

إِنْ كَانَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ.

ه[١٨٥١] حدثنا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ حُلَّةٌ يَلْبَسُهَا فِي الْعِيدَيْنِ، وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ.

* * *

ه[١٨٤٩] [الإتحاف: خز كم خ حم ١٧٥٦٢] [التحفة: ق ١١٩٥٩].

ه[١٨٥٠] [الإتحاف: خز حب ٢٢٤٣٤].

(١) الحلل: جمع حلة، وهي: كل ثوب جيد جديد تلبسه غليظ أو رقيق. (انظر: معجم الملابس) (ص١٣٦).

ه[١٨٥١] [الإتحاف: خز ٣١٣٣].

جِمَاعُ أَبْوَابِ التَّهْجِيرِ[(١)] إِلَى الْجُمُعَةِ ۩ وَالْمَشْيِ إِلَيْهَا

٣٥- بَابُ فَضْلِ التَّبْكِيرِ إِلَى الْجُمُعَةِ مُغْتَسِلًا وَالدُّنُوِّ مِنَ الْإِمَامِ وَالِاسْتِمَاعِ وَالْإِنْصَاتِ

○[١٨٥٢] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ. ح وحدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ يُوسُفَ، قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَىٰ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ غَدَا[(٢)] وَابْتَكَرَ، وَجَلَسَ مِنَ الْإِمَامِ قَرِيبًا، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ أَجْرُ سَنَةٍ، صِيَامُهَا وَقِيَامُهَا».

هَذَا حَدِيثُ أَبِي مُوسَىٰ. وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ: «كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَجْرُ سَنَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا».

٣٦- بَابُ تَمْثِيلِ الْمُهَجِّرِينَ إِلَى الْجُمُعَةِ فِي الْفَضْلِ بِالْمُهْدِينَ

وَالدَّلِيلِ أَنَّ مَنْ سَبَقَ بِالتَّهْجِيرِ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ إِبْطَائِهِ.

○[١٨٥٣] حدثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ أَبُو هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا مُبَشِّرٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ

---

(١) **التهجير**: التبكير إلى كل شيء، والمبادرة إليه، أراد المبادرة إلى أول وقت الصلاة. (انظر: النهاية، مادة: هجر).

۩[١٨٥/أ].

○[١٨٥٢][الإتحاف: مي خز طح حب كم حم ٢٠٢٢][التحفة: دت س ق ١٧٣٥]، وتقدم برقم: (١٨٤٣).

(٢) **الغدو**: الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان. (انظر: التاج، مادة: غدو).

○[١٨٥٣][الإتحاف: مي خز طح ٢٠٤٣١][التحفة: س ١٢٥٨٣- م س ١٢٧٧٠- م س ق ١٣١٣٨- خ م س ١٣٤٦٥- س ١٣٤٧٣- س ١٣٩٦٣- س ١٤٠٣٣- س ١٤٠٨٢- س ١٥١٨٣- س ١٥٢٥١].

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْمُسْتَعْجِلُ إِلَىٰ [الْجُمُعَةِ][١] كَالْمُهْدِي[٢] بَدَنَةً ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي شَاةً ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي طَيْرًا» .

٣٧- بَابُ ذِكْرِ جُلُوسِ الْمَلَائِكَةِ عَلَىٰ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

لِكِتْبَةِ[٣] الْمُهَجِّرِينَ إِلَيْهَا عَلَىٰ مَنَازِلِهِمْ ، وَوَقْتِ طَيِّهِمْ لِلصُّحُفِ لِاسْتِمَاعِ الْخُطْبَةِ .

o[١٨٥٤] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ . وحدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، كَانَ عَلَىٰ كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَنَازِلِهِمُ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ[٤] الصُّحُفُ» . وَقَالَ عَبْدُ الْجَبَّارِ : «فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ» . وَقَالَا جَمِيعًا : «وَاسْتَمَعُوا الْخُطْبَةَ ، فَالْمُهَجِّرُ إِلَى الصَّلَاةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي[٥] بَقَرَةٍ ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي كَبْشًا» حَتَّىٰ ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ وَالْبَيْضَةَ . فَقَالَ الْمَخْزُومِيُّ : «كَمُهْدِي الْبَقَرَةِ» ، وَقَالَ : «كَمُهْدِي الْكَبْشِ»[٦] .

---

(١) مكانه بياض في الأصل ، والمثبت من : «الإتحاف» ، و«مسند أبي يعلى» (٥٩٩٤) من طريق مبشر بن إسماعيل ، به .

(٢) المهدي : المتصدق . (انظر : النهاية ، مادة : هدا) .

(٣) لِكِتْبَةِ : بكسر الكاف مصدر من مصادر الفعل : كَتَبَ . ينظر : «تاج العروس» (ك ت ب) (٤/ ١٠٠) .

o[١٨٥٤] [التحفة : س ١٢٥٨٣- م س ١٢٧٧٠- م س ق ١٣١٣٨- خ م س ١٣٤٦٥- س ١٣٤٧٣- س ١٣٩٦٣- س ١٤٠٣٣- س ١٤٠٨٢- س ١٥١٨٣- س ١٥٢٥١] ، وسيأتي برقم : (١٨٥٥) .

(٤) طويت : أُغلِقَت . (انظر : اللسان ، مادة : طوي) .

(٥) كذا في الأصل ، والموضع الذي بعده ، وهو جائز ، والجادة بحذف الياء .

(٦) هذا الحديث لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٨٦١١) لابن خزيمة .

٣٨- بَابُ ذِكْرِ عَدَدِ مَنْ يَقْعُدُ عَلَىٰ كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ

لِكِتْبَةِ الْمُهَجِّرِينَ إِلَيْهَا، وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الِاثْنَيْنِ قَدْ يَقَعُ عَلَيْهِمَا اسْمُ جَمَاعَةٍ إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَوْقَعَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ اسْمَ الْمَلَائِكَةِ.

○[١٨٥٥] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْعَلَاءِ. ح وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ.

ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «عَلَىٰ كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَلَكَانِ يَكْتُبَانِ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، كَرَجُلٍ قَدَّمَ بَدَنَةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَقَرَةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ شَاةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ طَيْرًا، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَيْضَةً، فَإِذَا قَعَدَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ».

وَقَالَ بُنْدَارٌ: «فَإِذَا قَعَدَ طُوِيَتِ الصُّحُفُ». وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: «قَدَّمَ طَائِرًا». قَالَ ابْنُ بَزِيعٍ: «فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ».

٣٩- بَابُ ذِكْرِ دُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ لِلْمُتَخَلِّفِينَ عَنِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ طَيِّهِمُ الصُّحُفَ

○[١٨٥٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مَطَرٌ. ح وحدثنا أَبُو حَاتِمٍ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ، أَخْبَرَنِي هَمَّامٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «تُبْعَثُ

○[١٨٥٥] [الإتحاف: خز طح حب حم ١٩٣١٥] [التحفة: س ١٢١٨٦- خ م د ت س ١٢٥٦٩- س ١٢٥٨٣- م س ١٢٧٧٠- م س ق ١٣١٣٨- خ م س ١٣٤٦٥- س ١٣٤٧٣- س ١٣٩٦٣- س ١٤٠٣٣- س ١٤٠٨٢- سي ١٤٣٢٨- س ١٥١٨٣- س ١٥٢٥١]، وتقدم برقم: (١٨٥٤).

○[١٨٥٦] [الإتحاف: خز ١١٧٢٢].

الْمَلَائِكَةُ عَلَىٰ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَكْتُبُونَ مَجِيءَ النَّاسِ ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ ، وَرُفِعَتِ الْأَقْلَامُ ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ۩ : مَا حَبَسَ فُلَانًا؟ فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ ضَالًّا فَاهْدِهِ ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا فَاشْفِهِ ، وَإِنْ كَانَ عَائِلًا فَأَغْنِهِ» . هَـذَا حَدِيثُ الْمُقْرِئِ ، وَقَالَ الْقُطَعِيُّ : قَالَ : «تَقْعُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَىٰ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ» . وَقَالَ أَيْضًا : «يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ ضَالًّا فَاهْدِهِ ، إِنْ كَانَ . . .» إِلَىٰ آخِرِهِ .

٤٠- بَابُ فَضْلِ الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَتَرْكِ الرُّكُوبِ وَاسْتِحْبَابِ مُقَارَبَةِ الْخُطَا لِتَكْثُرَ الْخُطَا فَيَكْثُرَ الْأَجْرُ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي خَبَرِ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَجْرُ سَنَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا» ، قَدْ أَمْلَيْتُهُ قَبْلُ .

٤١- بَابُ الْأَمْرِ بِالسَّكِينَةِ فِي الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَالنَّهْيِ عَنِ السَّعْيِ إِلَيْهَا

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الِاسْمَ الْوَاحِدَ يَقَعُ عَلَىٰ فِعْلَيْنِ يُؤْمَرُ بِأَحَدِهِمَا ، وَيُزْجَرُ عَنِ الْآخَرِ بِالِاسْمِ الْوَاحِدِ ، فَمَنْ لَا يَفْهَمُ الْعِلْمَ ، وَلَا يُمَيِّزُ بَيْنَ الْمَعْنَيَيْنِ ، قَدْ يَخْطُرُ بِبَالِهِ أَنَّهُمَا مُخْتَلِفَانِ ، قَدْ أَمَرَ اللَّهُ ﷻ فِي نَصِّ كِتَابِهِ بِالسَّعْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ فِي قَوْلِهِ : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة : ٩] وَالنَّبِيُّ الْمُصْطَفَىٰ قَدْ نَهَىٰ عَنِ السَّعْيِ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَقَالَ ﷺ : «إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ» وَقَالَ ﷺ أَيْضًا : «فَإِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ ، فَلَا تَسْعُوا إِلَيْهَا ، وَامْشُوا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ» .

فَاللَّهُ ﷻ أَمَرَ بِالسَّعْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ نَهَىٰ عَنِ السَّعْيِ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَالسَّعْيُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ هُوَ الْمُضِيُّ إِلَيْهَا ، غَيْرُ السَّعْيِ الَّذِي زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي إِتْيَانِ الصَّلَاةِ ؛ لِأَنَّ السَّعْيَ الَّذِي زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ الْخَبَبُ(١) ، وَشِدَّةُ الْمَشْيِ إِلَى

۩ [١٨٥/ ب] .

(١) الخبب : نوع من العَدْو . (انظر : النهاية ، مادة : خبب) .

الصَّلَاةِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْوَقَارِ وَالسَّكِينَةِ، فَمَا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ بِهِ غَيْرَ مَا زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، وَإِنْ كَانَ الِاسْمُ الْوَاحِدُ قَدْ يَقَعُ عَلَيْهِمَا جَمِيعًا.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: خَبَرُ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ».

○[١٨٥٧] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَالزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ[١]، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا».

جِمَاعُ أَبْوَابِ الْأَذَانِ وَالْخُطْبَةِ فِي الْجُمُعَةِ

وَمَا يَجِبُ عَلَى الْمَأْمُومِينَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مِنَ الِاسْتِمَاعِ لِلْخُطْبَةِ وَالْإِنْصَاتِ لَهَا، وَمَا أُبِيحَ لَهُمْ مِنَ الْأَفْعَالِ وَمَا نُهُوا عَنْهُ.

٤٢- بَابُ ذِكْرِ الْأَذَانِ الَّذِي كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِالسَّعْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ إِذَا نُودِيَ بِهِ، وَالْوَقْتِ الَّذِي كَانَ يُنَادَى بِهِ وَذِكْرِ مَنْ أَحْدَثَ النِّدَاءَ الْأَوَّلَ قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ

○[١٨٥٨] حدثنا أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ وَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ النِّدَاءُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ، وَإِذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، حَتَّى كَانَ عُثْمَانُ، فَكَثُرَ النَّاسُ، فَأَمَرَ بِالنِّدَاءِ الثَّالِثِ عَلَى الزَّوْرَاءِ[٢] فَثَبَتَ حَتَّى السَّاعَةِ.

○[١٨٥٧] [الإتحاف: مي جا خز طح حب حم ١٨٦٢٣] [التحفة: م ق ١٣١٠٣- م ت س ١٣١٣٧- خ ١٣٢٥١- ت ١٣٣٠٥- د ١٣٣٧١- م ١٣٩٩٢- م ١٤٥١٠- م ١٤٧٤٦- د ١٤٩٥٨- م ق ١٥١٢٨- خ ١٥١٦٥- ت ١٥٢٨٩]، وتقدم برقم: (١١٢١)، (١٥٩٤)، (١٧٢٨).

(١) السكينة: الوقار والتأني في الحركة والسير. (انظر: النهاية، مادة: سكن).

○[١٨٥٨] [الإتحاف: جا خز حب ٤٩٣٩] [التحفة: خ د ت س ق ٣٧٩٩].

(٢) في الأصل: «الدور» والمثبت من مصادر الحديث. ينظر: «المنتقى» لابن الجارود (٢٩٥) من طريق أبي عامر، به.

الزوراء: موضع بالمدينة غربي مسجد الرسول ﷺ عند سوق المدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٣٥).

قَالَ أبوبكر فِي قَوْلِهِ : وَإِذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ ، يُرِيدُ النِّدَاءَ الثَّانِيَ : الْإِقَامَةَ ، وَالْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ يُقَالُ لَهُمَا : أَذَانَانِ ، أَلَمْ تَسْمَعِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ؟» وَإِنَّمَا أَرَادَ : بَيْنَ كُلِّ أَذَانٍ وَإِقَامَةٍ .

وَالْعَرَبُ قَدْ تُسَمِّي الشَّيْئَيْنِ بِاسْمِ الْوَاحِدِ إِذَا قَرَنَتْ بَيْنَهُمَا . قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ﴾ [النساء : ١١] ۩ وَقَالَ : ﴿وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾ [النساء : ١١] وَإِنَّمَا هُمَا أَبٌ وَأُمٌّ فَسَمَّاهُمَا اللَّهُ أَبَوَيْنِ .

وَمِنْ هَذَا الْجِنْسِ خَبَرُ عَائِشَةَ : كَانَ طَعَامُنَا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَسْوَدَيْنِ : التَّمْرَ وَالْمَاءَ . وَإِنَّمَا السَّوَادُ لِلتَّمْرِ خَاصَّةً دُونَ الْمَاءِ ، فَسَمَّتْهُمَا عَائِشَةُ الْأَسْوَدَيْنِ ، لَمَّا قَرَنَتْ بَيْنَهُمَا .

وَمِنْ هَذَا الْجِنْسِ قِيلَ : سُنَّةُ الْعُمَرَيْنِ . وَإِنَّمَا أُرِيدَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، لَا كَمَا تَوَهَّمَ مَنْ ظَنَّ أَنَّهُ أُرِيدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ .

وَالدَّلِيلُ عَلَىٰ أَنَّهُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ : وَإِذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ النِّدَاءَ الثَّانِيَ الْمُسَمَّىٰ إِقَامَةً :

٥[١٨٥٩] أن سَلْمَ بْنَ جُنَادَةَ حَدَّثَنَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : كَانَ الْأَذَانُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَذَانَيْنِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، حَتَّىٰ كَانَ زَمَنُ عُثْمَانَ ، فَكَثُرَ النَّاسُ ، فَأَمَرَ بِالْأَذَانِ الْأَوَّلِ بِالزَّوْرَاءِ .

٤٣- بَابُ فَضْلِ إِنْصَاتِ الْمَأْمُومِ عِنْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ قَبْلَ الِابْتِدَاءِ فِي الْخُطْبَةِ

ضِدُّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ كَلَامَ الْإِمَامِ يَقْطَعُ الْكَلَامَ .

قَالَ أبوبكر : فِي خَبَرِ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «وَأَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ» .

وَكَذَاكَ فِي خَبَرِ سَلْمَانَ أَيْضًا وَأَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ . قَدْ خَرَّجْتُ خَبَرَ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْكِتَابِ .

۩[١٨٦/أ] .

٥[١٨٥٩][الإتحاف : جا خز حب ٤٩٣٩][التحفة : خ د ت س ق ٣٧٩٩] .

٥ [١٨٦٠] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ شَوْكَرِ بْنِ رَافِعٍ الْبَغْدَادِيُّ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي يَحْيَىٰ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ ، وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَيَرْكَعُ إِنْ بَدَا لَهُ ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ ، كَانَ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَىٰ**» .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَقُولُ : إِنَّ الْإِنْصَاتَ عِنْدَ الْعَرَبِ قَدْ يَكُونُ الْإِنْصَاتُ عَنْ مُكَالَمَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا دُونَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ، وَدُونَ ذِكْرِ اللَّهِ وَالدُّعَاءِ ، كَخَبَرِ أَبِي هُرَيْرَةَ : كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ فَنَزَلَتْ : ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾ [الأعراف : ٢٠٤] ، فَإِنَّمَا زُجِرُوا فِي الْآيَةِ عَنْ مُكَالَمَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا ، وَأُمِرُوا بِالْإِنْصَاتِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ؛ الْإِنْصَاتِ عَنْ كَلَامِ النَّاسِ لَا عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ وَالذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ ، إِذِ الْعِلْمُ مُحِيطٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُرِدْ بِقَوْلِهِ : «**ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ**» أَنْ يُنْصِتَ شَاهِدُ الْجُمُعَةِ فَلَا يُكَبِّرُ مُفْتَتِحًا لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ ، وَلَا يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ ، وَلَا يُسَبِّحَ فِي الرُّكُوعِ ، وَلَا يَقُولَ : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ بَعْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَلَا يُكَبِّرَ عِنْدَ الْإِهْوَاءِ إِلَى السُّجُودِ ، وَلَا يُسَبِّحَ فِي السُّجُودِ ، وَلَا يَتَشَهَّدَ فِي الْقُعُودِ ، وَهَذَا لَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ يَعْرِفُ أَحْكَامَ اللَّهِ وَدِينَهُ ، فَالْعِلْمُ مُحِيطٌ أَنَّ مَعْنَى الْإِنْصَاتِ فِي هَذَا الْخَبَرِ : عَنْ مُكَالَمَةِ النَّاسِ ، وَعَنْ كَلَامِ النَّاسِ ، لَا عَمَّا أَمَرَ الْمُصَلِّي مِنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ وَالتَّسْبِيحِ وَالذِّكْرِ الَّذِي أُمِرَ بِهِ فِي الصَّلَاةِ ، فَهَكَذَا مَعْنَىٰ خَبَرِ النَّبِيِّ ﷺ إِنْ ثَبَتَ : «**وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا**» أَيْ : أَنْصِتُوا عَنْ كَلَامِ النَّاسِ . وَقَدْ بَيَّنْتُ مَعْنَى الْإِنْصَاتِ ، وَعَلَىٰ كَمْ مَعْنًىٰ يَنْصَرِفُ هَذَا اللَّفْظُ فِي الْمَسْأَلَةِ الَّتِي أَمْلَيْتُهَا فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ .

---

٥ [١٨٦٠] [الإتحاف : خز حم ٤٣٧٨] .

٤٤- بَابُ ذِكْرِ مَوْضِعِ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْخُطْبَةِ كَانَ قَبْلَ اتِّخَاذِهِ الْمِنْبَرَ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْخُطْبَةَ عَلَى الْأَرْضِ جَائِزَةٌ مِنْ غَيْرِ صُعُودِ الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْعِلَّةُ الَّتِي لَهَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِاتِّخَاذِ الْمِنْبَرِ إِذْ هُوَ أَحْرَىٰ[1] أَنْ يَسْمَعَ النَّاسُ خُطْبَةَ الْإِمَامِ إِذَا كَثُرُوا إِذَا خَطَبَ عَلَى الْمِنْبَرِ.

ه[١٨٦١] حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ، عَنِ الْمُبَارَكِ وَهُوَ ابْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُسْنِدُ ظَهْرَهُ إِلَىٰ سَارِيَةٍ[2] مِنْ خَشَبٍ أَوْ جِذْعٍ أَوْ نَخْلَةٍ، شَكَّ الْمُبَارَكُ، فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قَالَ: «ابْنُوا لِي مِنْبَرًا». فَبَنَوْا لَهُ الْمِنْبَرَ. فَتَحَوَّلَ إِلَيْهِ، حَنَّتِ الْخَشَبَةُ حَنِينَ الْوَالِهِ، فَمَا زَالَتْ حَتَّىٰ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ، فَأَتَاهَا، فَاحْتَضَنَهَا، فَسَكَنَتْ.

قال أبو بكر: الْوَالِهِ: يُرِيدُ الْمَرْأَةَ إِذَا مَاتَ لَهَا وَلَدٌ.

٤٥- بَابُ ذِكْرِ الْعِلَّةِ الَّتِي لَهَا حَنَّ الْجِذْعُ عِنْدَ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ

وَصِفَةِ مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَدَدِ دَرَجِهِ، وَالِاسْتِنَادِ إِلَىٰ شَيْءٍ إِذَا خَطَبَ عَلَى الْأَرْضِ.

ه[١٨٦٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيُسْنِدُ ظَهْرَهُ إِلَىٰ جِذْعٍ مَنْصُوبٍ فِي الْمَسْجِدِ فَيَخْطُبُ، فَجَاءَ رُومِيٌّ فَقَالَ: أَلَا نَصْنَعُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ وَكَأَنَّكَ قَائِمٌ؟ فَصَنَعَ لَهُ مِنْبَرًا، لَهُ دَرَجَتَانِ، وَيَقْعُدُ عَلَى الثَّالِثَةِ، فَلَمَّا قَعَدَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ خَارَ الْجِذْعُ خُوَارَ الثَّوْرِ، حَتَّىٰ ارْتَجَّ الْمَسْجِدُ بِخُوَارِهِ حُزْنًا عَلَىٰ

[١٨٦/ ب].

(١) أحرى: أولى وأجدر. (انظر: جامع الأصول) (١١/ ٤٣٩).

ه[١٨٦١] [الإتحاف: خز حب حم ٨٢٤] [التحفة: ت ١٩٤- ق ٣٨٩]، وسيأتي برقم: (١٨٦٢).

(٢) السارية: العمود. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: سري).

ه[١٨٦٢] [الإتحاف: مي خز عه ٣٢١] [التحفة: ت ١٩٤- ق ٣٨٩]، وتقدم برقم: (١٨٦١).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَنزَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ ، فَالْتَزَمَهُ وَهُوَ يَخُورُ ، فَلَمَّا الْتَزَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَكَتَ ، ثُمَّ قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ لَمْ أَلْتَزِمْهُ مَا زَالَ هَكَذَا حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ حُزْنًا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدُفِنَ يَعْنِي الْجِذْعَ .

وَفِي خَبَرِ جَابِرٍ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ هَذَا بَكَىٰ لِمَا فَقَدَ مِنَ الذِّكْرِ» .

٤٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاعْتِمَادِ فِي الْخُطْبَةِ عَلَى الْقِسِيِّ أَوِ الْعِصِيِّ اسْتِنَانًا بِالنَّبِيِّ ﷺ

○[١٨٦٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ تَمَّامٍ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدٍ وَهُوَ الْعَدَوَانِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ أَبْصَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ قَوْسٍ أَوْ عَصًا حِينَ أَتَاهُمْ ، قَالَ : فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾ ، فَعَلِمْتُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنَا مُشْرِكٌ ، ثُمَّ قَرَأْتُهَا فِي الْإِسْلَامِ ، فَدَعَتْنِي ثَقِيفُ؟ فَقَالُوا : مَا سَمِعْتَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ ، فَقَرَأْتُهَا عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ مَنْ مَعَهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ : نَحْنُ أَعْلَمُ بِصَاحِبِنَا ، لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّهُ - كَمَا يَقُولُ - حَقٌّ لَتَابَعْنَاهُ .

٤٧- بَابُ ذِكْرِ الْعُودِ الَّذِي مِنْهُ اتُّخِذَ مِنْبَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

○[١٨٦٤] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : اخْتَلَفُوا فِي مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ؟ فَأَرْسَلُوا إِلَىٰ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، فَقَالَ : مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ .

قال أبو بكر : الْأَثْلُ : هُوَ الطَّرْفَاءُ[1] .

○[١٨٦٣][الإتحاف : خز حم ٤٤٥٧] .

○[١٨٦٤][الإتحاف : خز عه شـ حب حم ٦١٩٥][التحفة : خ م ق ٤٦٩٠- خ م ٤٧١١- خ م د س ٤٧٧٥] .

(١) **الطرفاء** : جمع الطرفة ، وهي نوع من الشجر . (انظر : اللسان ، مادة : طرف) .

٤٨- بَابُ أَمْرِ الْإِمَامِ النَّاسَ بِالْجُلُوسِ عِنْدَ الِاسْتِوَاءِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

إِنْ كَانَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَمَنْ دُونَهُ حَفِظَ ابْنَ عَبَّاسٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ أَصْحَابَ ابْنِ جُرَيْجٍ أَرْسَلُوا هَذَا الْخَبَرَ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥[١٨٦٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا اسْتَوَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ لِلنَّاسِ: «اجْلِسُوا»، فَسَمِعَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ وَهُوَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَجَلَسَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعَالَ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ».

٤٩- بَابُ ذِكْرِ عَدَدِ الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْجِلْسَةِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ

ضِدُّ قَوْلِ مَنْ جَهِلَ السُّنَّةَ فَزَعَمَ أَنَّ السُّنَّةَ بِدْعَةٌ، وَقَالَ: الْجُلُوسُ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ بِدْعَةٌ.

٥[١٨٦٦] حدثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ الْبَكْرَاوِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ۞ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خُطْبَتَيْنِ، يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا.

قال أبو بكر: سَمِعْتُ بُنْدَارًا يَقُولُ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يُجِلُّ هَذَا الشَّيْخَ يَعْنِي الْبَكْرَاوِيَّ.

٥٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْصِيرِ الْخُطْبَةِ وَتَرْكِ تَطْوِيلِهَا

٥[١٨٦٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

٥[١٨٦٥][الإتحاف: خز كم ٨٠٩٩].

٥[١٨٦٦][الإتحاف: مي جا خز عه قط حم ١٠٧٨٤][التحفة: د ٧٧٢٥- خ س ق ٧٨١٢- خ م ت ٧٨٧٩- س ق ٨١٢٩]، وتقدم برقم: (١٥٢٢).

۞[١٨٧/أ].

٥[١٨٦٧][الإتحاف: مي خز عه حب كم حم ١٤٩٢٩][التحفة: م ١٠٣٥٣].

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَرْحَبِيُّ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلَكِ بْنِ أَبْجَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو وَائِلٍ : خَطَبَنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ، فَأَبْلَغَ وَأَوْجَزَ ، فَلَمَّا نَزَلَ ، قُلْنَا لَهُ : يَا أَبَا الْيَقْظَانِ ، لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ ، فَلَوْ كُنْتَ نَفَّسْتَ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ[(١)] مِنْ فِقْهِهِ ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ ، فَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا» .

○ [١٨٦٨] حَدَّثَنَا بِهِ رَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُذْرِيُّ أَبُو الْحَسَنِ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عُصَيْمٍ الْجُعْفِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ ، وَلَمْ يَقُلْ : فَلَوْ كُنْتَ نَفَّسْتَ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي خَبَرِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : كَانَتْ خُطْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَصْدًا . وَفِي خَبَرِ الْحَكَمِ بْنِ حَزْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ كَلِمَاتٍ طَيِّبَاتٍ خَفِيفَاتٍ مُبَارَكَاتٍ .

٥١- بَابُ صِفَةِ خُطْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَدْئِهِ فِيهَا بِحَمْدِ اللهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ

○ [١٨٦٩] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الْبِسْطَامِيُّ ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ : يَحْمَدُ اللَّهَ ، وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ لَهُ أَهْلٌ ، ثُمَّ يَقُولُ : «مَنْ يَهْدِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ[(٢)] هَدْيُ مُحَمَّدٍ ، وَشَرَّ

---

(١) المئنة : العلامة . (انظر : غريب ابن الجوزي) (١/ ٤٦) .

○ [١٨٦٨] [الإتحاف : مي خز عه حب كم حم ١٤٩٢٩] [التحفة : م ١٠٣٥٣] .

○ [١٨٦٩] [الإتحاف : جا خز ش عه حب كم حم ٣١٣٢] [التحفة : م س ق ٢٥٩٩ - د ق ٢٦٠٥ - د س ٣١٥٨ - د ٣١٥٩ - د ١٩١١٥] .

(٢) الهدي : الهيئة والطريقة . (انظر : النهاية ، مادة : هدي) .

الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا[١] ، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ[٢] ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ» . ثُمَّ يَقُولُ : «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» . وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ ، وَعَلَا صَوْتُهُ ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ ، كَأَنَّهُ نَذِيرُ جَيْشٍ : «صَبَّحَتْكُمُ السَّاعَةُ مَسَّتْكُمْ» . ثُمَّ يَقُولُ : «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ أَوْ عَلَيَّ ، وَأَنَا وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ» .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ . وَلَفْظُ أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ مُخَالِفٌ لِهَذَا اللَّفْظِ .

٥٢- بَابُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

○[١٨٧٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ ، عَنِ ابْنَةِ الْحَارِثَةِ بْنِ النُّعْمَانِ ، قَالَتْ : مَا حَفِظْتُ ﴿ق﴾ إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَقْرَأُ بِهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ ، وَكَانَ تَنُّورُنَا[٣] وَتَنُّورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا .

قال أبو بكر : ابْنَةُ الْحَارِثَةِ هَذِهِ هِيَ أُمُّ هِشَامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ .

○[١٨٧١] حدثناه يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ هِشَامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ، قَالَتْ : قَرَأْتُ ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ يَقْرَؤُهَا كُلَّ جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ .

---

(١) **محدثات الأمور** : جمع : محدثة ، وهي : ما لم يكن معروفًا في كتاب ولا سنة ولا إجماع . (انظر : النهاية ، مادة : حدث) .

(٢) **البدعة** : كل محدث جديد على غير مثال سابق ، مما لم يرد عن الله سبحانه ولا عن رسوله ﷺ ، ولا عن أحد من فقهاء الصحابة وهي على نوعين : بدعة هدى ، وهي : ما وافقت مقاصد الشريعة ، وبدعة ضلالة ، وهي : ما تناقضت مع مقاصد الشريعة . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص١٠٤) .

○[١٨٧٠][الإتحاف : خز عه كم حم عم ش ٢٣٦٨٦][التحفة : م د س ق ١٨٣٦٣] ، وسيأتي برقم : (١٨٧١) .

(٣) **التنور** : الذي يُخبز فيه ، والجمع تنانير . (انظر : النهاية ، مادة : تنر) .

○[١٨٧١][الإتحاف : خز عه كم حم عم ش ٢٣٦٨٦][التحفة : م د س ق ١٨٣٦٣] ، وتقدم برقم : (١٨٧٠) .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ ، نَسَبَهُ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْدٍ .

٥٣- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الِاسْتِسْقَاءِ (١) فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ إِذَا قَحَطَ النَّاسُ وَخِيفَ مِنَ الْقَحْطِ هَلَاكُ الْأَمْوَالِ ، وَانْقِطَاعُ السُّبُلِ إِنْ لَمْ يُغِثِ اللَّهُ بِمَنِّهِ وَطَوْلِهِ

ه [١٨٧٢] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ (٢) ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ (٣) ، فَادْعُ اللَّهَ لِأَنْ يُغِيثَنَا (٤) . قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا ، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا ، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا» ، قَالَ أَنَسٌ : وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ ، وَلَا قَزَعَةٍ (٥) ، وَلَا مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ ، فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ (٦) ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتْ - يَعْنِي - السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ . قَالَ أَنَسٌ : فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْعًا ، قَالَ : ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) **الاستسقاء** : طلب السقيا ، أي : إنزال الغيث على البلاد والعباد . (انظر : النهاية ، مادة : سقي) .

ه [١٨٧٢] [الإتحاف : ط ش خز عه طح حب ١١٩٧] [التحفة : خ م د س ٩٠٦- خ م س ١٧٤- م د ٣٢٣- م س ٤٤٤- خ م س ٤٥٦- خ د ٤٩٣- م ٥٤٧- س ٥٩٦- خت ٩١٠- خ د ١٠١٤- خ م د س ق ١١٦٨- خ ١٢٠٣- خ ١٤٣٨- خت ١٦٦١- س ١٦٦٦- م س ١٠٨٥٣] ، وتقدم برقم : (١٤٩٠) ، (١٤٩٥) ، (١٥٠٠) .

(٢) في الأصل : «الساعدي» ، وهو خطأ ، والمثبت من مصادر ترجمته . ينظر : «تهذيب الكمال» (٢٠/ ٣٥٥) .

(٣) **السبل** : جمع سبيل ، وهو : الطريق . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : سبل) .

(٤) **الغيث** : إنزال المطر . (انظر : اللسان ، مادة : غوث) .

(٥) **القزعة** : القطعة من السحاب ، والجمع : القزع . (انظر : النهاية ، مادة : قزع) .

[١٨٧/ ب] .

(٦) **الترس** : ما كان يُتوقى به في الحرب ، والمراد : أنها مستديرة مسننة كترس الساعة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ترس) .

قَائِمٌ يَخْطُبُ ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُمْسِكَهَا عَنَّا . قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا**[1] ، **وَلَا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ**[2] **وَالظِّرَابِ ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ**» ، قَالَ : فَأَقْلَعَتْ ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ . قَالَ شَرِيكٌ : فَسَأَلْتُ أَنَسًا : أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ فَقَالَ : لَا أَدْرِي .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : السَّلْعُ : جَبَلٌ .

٥٤- بَابُ الدُّعَاءِ بِحَبْسِ الْمَطَرِ عَنِ الْبُيُوتِ وَالْمَنَازِلِ إِذَا خِيفَ الضَّرَرُ مِنْ كَثْرَةِ الْأَمْطَارِ وَهَدْمِ الْمَنَازِلِ

وَمَسْأَلَةِ اللَّهِ ﷻ تَحْوِيلَ الْأَمْطَارِ إِلَى الْجِبَالِ وَالْأَوْدِيَةِ حَيْثُ لَا يُخَافُ الضَّرَرُ ، فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ .

٥[١٨٧٣] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ .

وحدثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الدِّرْهَمِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، قَالَ : سُئِلَ أَنَسٌ : هَلْ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ؟ قَالَ : قِيلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَحَطَ الْمَطَرُ ، وَأَجْدَبَتِ الْأَرْضُ ، وَهَلَكَ الْمَالُ . قَالَ : فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِهِ ، فَاسْتَسْقَى ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً . قَالَ : فَمَا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ حَتَّى إِنَّ الشَّابَّ الْقَرِيبَ الْمَنْزِلِ لَيُهِمُّهُ الرُّجُوعُ إِلَى أَهْلِهِ مِنْ شِدَّةِ الْمَطَرِ ، فَدَامَتْ جُمُعَةً . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ ، وَاحْتَبَسَتِ

---

(١) **اللهم حوالينا** : يريد اللهم أنزل الغيث في مواضع النبات لا في مواضع الأبنية . (انظر : النهاية ، مادة : حول) .

(٢) **الآكام** : جمع أكمة ، وهي : كل ما ارتفع من الأرض . (انظر : النهاية ، مادة : أكم) .

٥[١٨٧٣] [الإتحاف : خز طح حب ٩٠٦] [التحفة : خ م س ١٧٤- م د ٣٢٣- م س ٤٤٤- خ م س ٤٥٦- خ د ٤٩٣- م ٥٤٧- س ٥٩٦- خ م د س ٩٠٦- خت ٩١٠- خ د ١٠١٤- خ م د س ق ١١٦٨- خ ١٢٠٣- خ ١٤٣٨- خت ١٦٦١- س ١٦٦٦- م س ١٠٨٥٣] .

الرُّكْبَانُ[(١)] ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ بِيَدِهِ : «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا ، وَلَا عَلَيْنَا» ، فَكُشِطَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ . هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ ، غَيْرَ أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ قَالَ : قُحِطَ الْمَطَرُ .

٥٥- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي تَبَسُّمِ الْإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي خَبَرِ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٥٦- بَابُ صِفَةِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الِاسْتِسْقَاءِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ

○[١٨٧٤] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ أَوْ عِنْدَ شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّىٰ يُرَىٰ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي خَبَرِ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ، قَدْ أَمْلَيْتُهُ قَبْلُ فِي خَبَرِ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ : لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ ، يُرِيدُ إِلَّا عِنْدَ مَسْأَلَةِ اللَّهِ ﷻ أَنْ يَسْقِيَهُمْ ، وَعِنْدَ مَسْأَلَةِ حَبْسِ الْمَطَرِ عَنْهُمْ . وَقَدْ أَوْقَعَ اسْمَ الِاسْتِسْقَاءِ عَلَى الْمَعْنَيَيْنِ جَمِيعًا ، أَحَدُهُمَا : مَسْأَلَتُهُ أَنْ يَسْقِيَهُمْ . وَالْمَعْنَىٰ الثَّانِي : أَنْ يَحْبِسَ الْمَطَرَ عَنْهُمْ . وَالدَّلِيلُ عَلَىٰ صِحَّةِ مَا تَأَوَّلْتُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَدْ خَبَّرَ فِي خَبَرِ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ ، أَنَّهُ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي الْخُطْبَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ سَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُغِيثَهُمْ ، وَكَذَلِكَ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ قَالَ : «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» ، فَهَذِهِ اللَّفْظَةُ أَيْضًا اسْتِسْقَاءٌ إِلَّا أَنَّهُ سَأَلَ اللَّهَ أَنْ يَحْبِسَ الْمَطَرَ عَنِ الْمَنَازِلِ وَالْبُيُوتِ ، وَتَكُونُ السُّقْيَا عَلَى الْجِبَالِ وَالْآكَامِ وَالْأَوْدِيَةِ .

---

(١) الركبان : جمع راكب ، أي : الإبل التي تخرج ليجاء عليها بالطعام . (انظر : اللسان ، مادة : ركب) .

○[١٨٧٤] [الإتحاف : مي خز عه حب حم قط ١٤٩١] [التحفة : خ م س ١٧٤ - م د ٣٢٣ - م س ٤٤٤ - خ م س ٤٥٦ - خ د ٤٩٣ - م ٥٤٧ - س ٥٩٦ - خ م د س ٩٠٦ - خت ٩١٠ - خ د ١٠١٤ - خ م د س ق ١١٦٨ - خ ١٢٠٣ - خ ١٤٣٨ - خت ١٦٦١ - س ١٦٦٦ - م س ١٠٨٥٣] ، وتقدم برقم : (١٤٨٩) ، (١٤٩٠) .

٥٧- بَابُ الْإِشَارَةِ بِالسَّبَّابَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ وَكَرَاهَةِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي غَيْرِ الاِسْتِسْقَاءِ

○[١٨٧٥] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنٍ. ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ رُوَيْبَةَ الثَّقَفِيَّ قَالَ: خَطَبَ بِشْرُ بْنُ مَرْوَانَ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يَدْعُو، فَقَالَ عُمَارَةُ: قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَمَا يَقُولُ إِلَّا هَكَذَا، يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ. هَذَا حَدِيثُ جَرِيرٍ. وَفِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ: شَهِدْتُ عُمَارَةَ بْنَ رُوَيْبَةَ ۩ الثَّقَفِيَّ فِي يَوْمِ عِيدٍ، وَبِشْرُ بْنُ مَرْوَانَ يَخْطُبُنَا، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ، وَزَادَ: وَأَشَارَ هُشَيْمٌ بِالسَّبَّابَةِ.

قال أبو بكر: رَوَاهُ شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ عَنْ حُصَيْنٍ، فَقَالَا: رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

○[١٨٧٦] حدثناه يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قال: وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، جَمِيعًا، عَنْ حُصَيْنٍ(١).

٥٨- بَابُ تَحْرِيكِ السَّبَّابَةِ عِنْدَ الْإِشَارَةِ بِهَا فِي الْخُطْبَةِ

قال أبو بكر: قَدْ أَمْلَيْتُ خَبَرَ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فِي كِتَابِ الْعِيدَيْنِ.

٥٩- بَابُ النُّزُولِ عَنِ الْمِنْبَرِ لِلسُّجُودِ عِنْدَ قِرَاءَةِ السَّجْدَةِ فِي الْخُطْبَةِ إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ.

○[١٨٧٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا أَبِي، وَشُعَيْبٌ، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ

○[١٨٧٥] [الإتحاف: مي خز عه حب حم ١٤٩٨٢] [التحفة: م دت س ١٠٣٧٧]، وتقدم برقم: (١٥٢٧).
۩ [١٨٨/أ].
○[١٨٧٦] [التحفة: م دت س ١٠٣٧٧].
(١) هذا الحديث لم يعزه الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (١٤٩٨٢) لابن خزيمة.
○[١٨٧٧] [الإتحاف: مي خز طح حب قط كم ٥٦١٩] [التحفة: د ٤٢٧٦]، وتقدم برقم: (١٥٣١).

أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّهُ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، فَقَرَأَ ﴿ صٓ ﴾ ، فَلَمَّا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ نَزَلَ فَسَجَدَ ، وَسَجَدْنَا ، وَقَرَأَ بِهَا مَرَّةً أُخْرَىٰ فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ تَيَسَّرْنَا لِلسُّجُودِ ، فَلَمَّا رَآنَا ، قَالَ : «إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةُ نَبِيٍّ وَلَكِنْ أَرَاكُمْ قَدِ اسْتَعْدَدْتُمْ لِلسُّجُودِ» ، فَنَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدْنَا .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَدْخَلَ بَعْضُ أَصْحَابِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ بَيْنَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، وَبَيْنَ عِيَاضٍ . وَإِسْحَاقُ مِمَّنْ لَا يَحْتَجُّ أَصْحَابُنَا بِحَدِيثِهِ ، وَأَحْسِبُ أَنَّهُ غَلِطَ فِي إِدْخَالِهِ إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

٦٠- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْجَوَابِ فِي الْعِلْمِ إِذَا سُئِلَ الْإِمَامُ وَقْتَ خُطْبَتِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

ضِدَّ مَذْهَبِ مَنْ تَوَهَّمَ أَنَّ الْخُطْبَةَ صَلَاةٌ وَلَا يَجُوزُ الْكَلَامُ فِيهَا بِمَا لَا يَجُوزُ فِي الصَّلَاةِ .

○[١٨٧٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ [أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ][(١)] عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى السَّاعَةُ؟ فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ أَنِ اسْكُتْ ، فَسَأَلَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، كُلُّ ذَلِكَ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ أَنِ اسْكُتْ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الثَّالِثَةِ : «وَيْحَكَ مَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ : حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، قَالَ : «إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» . قَالَ : فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعَةً ، ثُمَّ مَرَّ غُلَامٌ شَنَئِيٌّ ، قَالَ أَنَسٌ : أَقُولُ أَنَا : هُوَ مِنْ أَقْرَانِي قَدِ احْتَلَمَ أَوْ نَاهَزَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟» قَالَ : هَا هُوَ ذَا ، قَالَ : «إِنْ أَكْمَلَ هَذَا الْغُلَامُ عُمُرَهُ فَلَنْ يَمُوتَ حَتَّىٰ يَرَىٰ أَشْرَاطَهَا» .

○[١٨٧٨] [الإتحاف : خز ١١٩٩] [التحفة : م ٢١٠- ت ٥٨٥- خ م ٨٤٤- س ٩١١] .

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من : «الإتحاف» ، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٥٩٠٣) من طريق المصنف .

٦١- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي تَعْلِيمِ الْإِمَامِ النَّاسَ مَا يَجْهَلُونَ فِي الْخُطْبَةِ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ يُسْأَلُ الْإِمَامُ

○[١٨٧٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَوْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنٍ، أَلَا وَإِنَّ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةَ[(١)] مَلَكٍ». قَالَ: فَحَمِدْتُ اللَّهَ عَلَى مَا أَبْلَانِي.

٦٢- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي سَلَامِ الْإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ عَلَى الْقَادِمِ مِنَ السَّفَرِ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ

○[١٨٨٠] حدثنا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ وَهُوَ ابْنُ شُبَيْلٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا دَنَوْتُ مِنْ مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَخْتُ رَاحِلَتِي، وَحَلَلْتُ عَيْبَتِي، فَلَبِسْتُ حُلَّتِي، فَدَخَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدَقِ، فَقُلْتُ لِجَلِيسٍ لِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَلْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، ذَكَرَكَ بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ، بَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ ۩ إِذْ عَرَضَ لَهُ فِي خُطْبَتِهِ، قَالَ: «إِنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَوْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنٍ، وَإِنَّ عَلَى وَجْهِهِ لَمَسْحَةَ مَلَكٍ». قَالَ: فَحَمِدْتُ اللَّهَ عَلَى مَا أَبْلَانِي.

○[١٨٧٩] [الإتحاف: خز حب كم ٣٩٤٢] [التحفة: س ٣٢٣١]، وسيأتي برقم: (١٨٨٠).

(١) المسحة: الأثر الظاهر. (انظر: النهاية، مادة: مسح).

○[١٨٨٠] [الإتحاف: خز حب كم ٣٩٤٢] [التحفة: س ٣٢٣١]، وتقدم برقم: (١٨٧٩).

۩[١٨٨/ ب].

٦٣- بَابُ أَمْرِ الْإِمَامِ النَّاسَ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالصَّدَقَةِ، إِذَا رَأَىٰ حَاجَةً وَفَقْرًا

ﻫ [١٨٨١] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ يَخْطُبُ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَجَاءَ الْأَحْرَاسُ لِيُجْلِسُوهُ، فَأَبَىٰ حَتَّىٰ صَلَّىٰ. فَلَمَّا انْصَرَفَ مَرْوَانُ أَتَيْنَاهُ، فَقُلْنَا لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، إِنْ كَادُوا لَيَفْعَلُونَ بِكَ. قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَتْرُكَهُمَا بَعْدَ شَيْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فِي هَيْئَةٍ بَذَّةٍ(١)، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ أَنْ يَتَصَدَّقُوا، فَأَلْقَوْا ثِيَابًا، فَأَمَرَ لَهُ بِثَوْبَيْنِ، وَأَمَرَهُ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَىٰ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَصَدَّقُوا، فَأَلْقَى الرَّجُلُ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ، فَصَاحَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ زَجَرَهُ، وَقَالَ: «خُذْ ثَوْبَكَ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا دَخَلَ فِي هَيْئَةٍ بَذَّةٍ، فَأَمَرْتُ النَّاسَ أَنْ يَتَصَدَّقُوا، فَأَلْقَوْا ثِيَابًا، فَأَمَرْتُ لَهُ بِثَوْبَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ الْيَوْمَ فَأَمَرْتُ النَّاسَ أَنْ يَتَصَدَّقُوا، فَأَلْقَىٰ هَذَا أَحَدَ ثَوْبَيْهِ»، ثُمَّ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ.

٦٤- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي قَطْعِ الْإِمَامِ الْخُطْبَةَ لِتَعْلِيمِ السَّائِلِ الْعِلْمَ

ﻫ [١٨٨٢] حدثنا أَبُو زُهَيْرٍ عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ؟ فَأَقْبَلَ إِلَيَّ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ، فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ خِلْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا، قَالَ حُمَيْدٌ: أُرَاهُ رَأَىٰ خَشَبًا أَسْوَدَ حَسِبَهُ حَدِيدًا، فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَىٰ خُطْبَتَهُ وَأَتَمَّ آخِرَهَا.

ﻫ [١٨٨١] [الإتحاف: مي خز طح حب كم ش ٥٦٢٠] [التحفة: ت س ق ٤٢٧٢ - د س ٤٢٧٤].

(١) البذاذة: رثاثة الهيئة، وترك الزينة، والمراد به: التواضع في اللباس. (انظر: جامع الأصول) (٤/ ٦٨٠).

ﻫ [١٨٨٢] [الإتحاف: خز عه كم حم ١٧٧٢٦] [التحفة: م س ١٢٠٣٥]، وتقدم برقم: (١٥٣٤).

٦٥- بَابُ نُزُولِ الْإِمَامِ عَنِ الْمِنْبَرِ وَقَطْعِهِ الْخُطْبَةَ لِلْحَاجَةِ تَبْدُو لَهُ

○[١٨٨٣] حدثنا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحُبَابِ، عَنْ حُسَيْنٍ وَهُوَ ابْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ، وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَعْثُرَانِ وَيَقُومَانِ، فَنَزَلَ فَأَخَذَهُمَا فَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] رَأَيْتُ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ»، ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ.

○[١٨٨٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ[(١)]، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ... بِمِثْلِهِ، وَقَالَ: «فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى نَزَلْتُ فَحَمَلْتُهُمَا». وَلَمْ يَقُلْ: ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ.

٦٦- بَابُ فَضْلِ الْإِنْصَاتِ وَالِاسْتِمَاعِ لِلْخُطْبَةِ

○[١٨٨٥] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَاغْتَسَلَ الرَّجُلُ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ تَطَيَّبَ مِنْ أَطْيَبِ طِيبِهِ، وَلَبِسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ اسْتَمَعَ لِلْإِمَامِ، غُفِرَ لَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

○[١٨٨٣] [الإتحاف: خز حب كم حم ٢٢٩٥] [التحفة: د ت س ق ١٩٥٨]، وتقدم برقم: (١٥٣٢).

○[١٨٨٤] [الإتحاف: خز حب كم حم ٢٢٩٥] [التحفة: د ت س ق ١٩٥٨].

(١) في «الإتحاف»: «الأشج، عن زياد بن أيوب».

○[١٨٨٥] [الإتحاف: خز ١٩٧١٢] [التحفة: ت ١٢٤٠٥]، وتقدم برقم: (١٨٤١)، (١٨٤٧)، وسيأتي برقم: (١٩٠٠).

٦٧- بَابُ الزَّجْرِ عَنِ الْكَلَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عِنْدَ خُطْبَةِ الْإِمَامِ

ο [١٨٨٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ۩: «إِذَا تَكَلَّمْتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ لَغَوْتَ، وَأُلْغِيتَ». يَعْنِي وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ.

٦٨- بَابُ الزَّجْرِ عَنْ إِنْصَاتِ النَّاسِ بِالْكَلَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ

ο [١٨٨٧] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَهُ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ.

ح وأخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ الْأَيْلِيُّ، أَنَّ سَلَامَةَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عُقَيْلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ.

ح وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

ح وعن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ لَغَوْتَ».

هَذَا لَفْظُ خَبَرِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

ο [١٨٨٦] [الإتحاف: خز ١٨١١٢] [التحفة: م ١٢١٨١- م ١٣٢٠٠- خ م ت س ١٣٢٠٦- د س ١٣٢٤٠- م س ١٣٥٥٢- م ١٣٧١٠]، وسيأتي برقم: (١٨٨٧)، (١٨٨٨).

۩ [١٨٩/أ].

ο [١٨٨٧] [الإتحاف: مي خز عه طح حب حم ش ١٨٥٩٦- خز عه طح حب حم ١٧٨٥٦] [التحفة: د س ١٣٢٤٠- خ م ت س ١٣٢٠٦- م ١٢١٨١- م ١٣٢٠٠- م س ١٣٥٥٢- م ١٣٧١٠]، وتقدم برقم: (١٨٨٦)، وسيأتي برقم: (١٨٨٨).

وَحَدَّثَنَا الْبُرْسَانِيُّ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْآخَرُونَ السَّمَاعَ ، قَالَ بَعْضُهُمْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٦٩- بَابُ الزَّجْرِ عَنْ إِنْصَاتِ النَّاسِ بِالْكَلَامِ وَإِنْ لَمْ يَسْمَعِ الزَّاجِرُ خُطْبَةَ الْإِمَامِ

○[١٨٨٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح وحدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِرَجُلٍ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ : أَنْصِتْ فَقَدْ لَغِيتَ» . وَإِنَّمَا هِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ الْمَخْزُومِيُّ : «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغِيتَ» .

قَالَ سُفْيَانُ : وَقَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «لَغِيتَ» : لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَإِنَّمَا هُوَ «لَغَوْتَ» .

٧٠- بَابُ النَّهْيِ عَنِ السُّؤَالِ عَنِ الْعِلْمِ غَيْرَ الْإِمَامِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ

○[١٨٨٩] حدثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبَانٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، أَنَّهُ قَالَ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ ، فَجَلَسْتُ قَرِيبًا مِنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ سُورَةَ بَرَاءَةَ ، فَقُلْتُ لِأُبَيٍّ : مَتَى نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ؟ قَالَ : فَتَجَهَّمَنِي وَلَمْ يُكَلِّمْنِي . ثُمَّ مَكَثْتُ سَاعَةً ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ ، فَتَجَهَّمَنِي ، وَلَمْ يُكَلِّمْنِي . ثُمَّ مَكَثْتُ سَاعَةً ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ ، فَتَجَهَّمَنِي وَلَمْ يُكَلِّمْنِي ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ ، قُلْتُ لِأُبَيٍّ : سَأَلْتُكَ فَتَجَهَّمْتَنِي وَلَمْ تُكَلِّمْنِي . قَالَ أُبَيٌّ : مَا لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ إِلَّا مَا لَغَوْتَ . فَذَهَبْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، كُنْتُ بِجَنْبِ أُبَيٍّ ، وَأَنْتَ تَقْرَأُ بَرَاءَةَ ، فَسَأَلْتُهُ : مَتَى نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ؟ فَتَجَهَّمَنِي وَلَمْ يُكَلِّمْنِي ، ثُمَّ قَالَ : مَا لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ إِلَّا مَا لَغَوْتَ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «صَدَقَ أُبَيٌّ» .

○[١٨٨٨] [الإتحاف : مي ط جا خز عه حم ش ١٩١٠٥] [التحفة : م ١٢١٨١- م ١٣٢٠٠- خ م ت س ١٣٢٠٦ - د س ١٣٢٤٠- م س ١٣٥٥٢- م ١٣٧١٠] ، وتقدم برقم : (١٨٨٦) ، (١٨٨٧) .

○[١٨٨٩] [الإتحاف : خز كم ١٧٥٨٥] .

٥ [١٨٩٠] وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا بْنِ حَيُّوِيَهِ الْإِسْفَرَايِينِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ بِمِثْلِهِ[١] .

٧١- بَابُ ذِكْرِ إِبْطَالِ فَضِيلَةِ الْجُمُعَةِ بِالْكَلَامِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ بِلَفْظٍ مُجْمَلٍ غَيْرِ مُفَسَّرٍ وَزَجْرِ الْمُتَكَلِّمِ عَنِ الْكَلَامِ بِالتَّسْبِيحِ

٥ [١٨٩١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيسَىٰ يَعْنِي الْحَنَفِيَّ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ تَلَا آيَةً ، فَقَالَ رَجُلٌ وَهُوَ إِلَىٰ جَنْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : مَتَىٰ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ؟ فَإِنِّي لَمْ أَسْمَعْهَا إِلَّا السَّاعَةَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ . فَسَكَتَ الرَّجُلُ . ثُمَّ تَلَا آيَةً أُخْرَىٰ ، فَقَالَ الرَّجُلُ لِعَبْدِ اللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ . فَلَمَّا قَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ لِلرَّجُلِ : إِنَّكَ لَمْ تَجْمَعْ مَعَنَا . قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ . قَالَ : فَذَهَبَ [الرَّجُلُ إِلَىٰ][٢] النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَدَقَ ابْنُ أُمِّ عَبْدٍ ، صَدَقَ ابْنُ أُمِّ عَبْدٍ» .

٧٢- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ لِلَّفْظَةِ الْمُجْمَلَةِ ۞ الَّتِي ذَكَرْتُهَا

وَالدَّلِيلِ أَنَّ اللَّغْوَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ إِنَّمَا يُبْطِلُ فَضِيلَةَ الْجُمُعَةِ لَا أَنَّهُ يُبْطِلُ الصَّلَاةَ نَفْسَهَا إِبْطَالًا يَجِبُ إِعَادَتُهَا . وَهَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْتُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ أَنَّ الْعَرَبَ تَنْفِي الِاسْمَ عَنِ الشَّيْءِ لِنَقْصِهِ عَنِ الْكَمَالِ وَالتَّمَامِ ، فَقَوْلُهُ[٣] : لَمْ تَجْمَعْ مَعَنَا ؛ مِنْ نَفْيِ الِاسْمِ إِذْ هُوَ نَاقِصٌ عَنِ التَّمَامِ وَالْكَمَالِ .

---

(١) هذا الحديث لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٧٥٨٥) لابن خزيمة .

٥ [١٨٩١] [الإتحاف : خز ٨٢٩٤] .

(٢) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من «الأحاديث المختارة» (١١/ ٣٤٤) من طريق المصنف ، به .

۞ [١٨٩/ب] .

(٣) بعده في الأصل : «ﷺ» ، وهو خطأ ، وإنما القول لابن مسعود ﷺ كما مرّ .

ه[١٨٩٢] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ مَسَّ مِنْ طِيبِ امْرَأَتِهِ إِنْ كَانَ لَهَا ، وَلَبِسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ ، ثُمَّ لَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ ، وَلَمْ يَلْغُ عِنْدَ الْمَوْعِظَةِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَمَنْ لَغَا أَوْ تَخَطَّى كَانَتْ لَهُ ظُهْرًا» .

٧٣- بَابُ الْأَمْرِ بِإِنْصَاتِ الْمُتَكَلِّمِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ بِالْإِشَارَةِ إِلَيْهِ بِالزَّجْرِ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي خَبَرِ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ أَنَسٍ فِي قِصَّةِ السَّائِلِ عَنِ السَّاعَةِ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ أَنِ اسْكُتْ .

٧٤- بَابُ النَّهْيِ عَنْ تَخَطِّي النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ

وَإِبَاحَةِ زَجْرِ الْإِمَامِ عَنْ ذَلِكَ فِي خُطْبَتِهِ .

ه[١٨٩٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى خَرَجَ الْإِمَامُ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ ، فَقَالَ لِي : جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، فَقَالَ لَهُ : «اجْلِسْ ، فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ»[١] .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي الْخُطْبَةِ أَيْضًا أَبْوَابٌ قَدْ كُنْتُ خَرَّجْتُهَا فِي كِتَابِ الْعِيدَيْنِ .

٧٥- بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ النَّاسِ فِي الْجُمُعَةِ وَفَضِيلَةِ اجْتِنَابِ ذَلِكَ

ه[١٨٩٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ ،

ه[١٨٩٢] [الإتحاف : خز طح ١١٧٢٤] [التحفة : د ٨٦٥٩] .

ه[١٨٩٣] [الإتحاف : جا خز طح حب كم حم ٦٩٣٦] [التحفة : د س ٥١٨٨] .

(١) في الأصل : «وأوذيت» والمثبت من : «الأحاديث المختارة» (٢٥) من طريق ابن خزيمة به ، وأحمد في «المسند» (١٧٩٧٣) ، والبيهقي في «معرفة السنن» (٦٦١٤) من طريق ابن مهدي به .

ه[١٨٩٤] [الإتحاف : خز كم خ حم ١٧٥٦٢] [التحفة : ق ١١٩٥٩] ، وتقدم برقم : (١٨٤٨) .

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ الْغُسْلَ أَوْ تَطَهَّرَ فَأَحْسَنَ الطُّهُورَ ، فَلَبِسَ مِنْ خَيْرِ ثِيَابِهِ ، وَمَسَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ طِيبًا ، أَوْ دُهْنَ أَهْلِهِ ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَىٰ» .

قَالَ بُنْدَارٌ : أَحْفَظُهُ مِنْ فِيهِ ، عَنْ أَبِيهِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ بُنْدَارًا فِي هَذَا ، وَالْجَوَادُ قَدْ يَعْثُرُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ .

٧٦- بَابُ طَبَقَاتِ مَنْ يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ

○[١٨٩٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ(١) يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَةٌ : رَجُلٌ يَحْضُرُهَا يَلْغُو ، فَهُوَ حَظُّهُ مِنْهَا ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِدُعَاءٍ ، فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ ، فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَعْطَاهُ ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِوَقَارٍ وَإِنْصَاتٍ وَسُكُونٍ ، وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةَ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا ، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا ، وَزِيَادَةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام : ١٦٠]» .

٧٧- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ لِلْأَخْبَارِ الْمُجْمَلَةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا فِي الْأَبْوَابِ الْمُتَقَدِّمَةِ

وَالدَّلِيلِ أَنَّ جَمِيعَ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَخْبَارِ فِي ذِكْرِ الْجُمُعَةِ أَنَّهَا كَفَّارَةٌ لِلذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا إِنَّمَا هِيَ أَلْفَاظُ عَامٍّ مُرَادُهَا خَاصٌّ ، أَرَادَ النَّبِيُّ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ أَنَّهَا كَفَّارَةٌ لِصَغَائِرِ الذُّنُوبِ دُونَ كِبَارِهَا .

○[١٨٩٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

○[١٨٩٥] [الإتحاف : خز حم ١١٧٢٥] [التحفة : د ٨٦٦٨] .

(١) قوله : «حدثنا يزيد» ليس في الأصل ، وأثبتناه من «الإتحاف» .

○[١٨٩٦] [الإتحاف : خز حب حم ١٩٣١١] [التحفة : م ١٢١٨٣ - م ت ١٣٩٨٠ - م ١٤٥٣٤] .

ابْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا لَمْ تُغْشَى(١) الْكَبَائِرُ(٢)».

٧٨- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحِبْوَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ

○[١٨٩٧] حدثنا أَبُو جَعْفَرٍ السِّمْنَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ۩، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي مَرْحُومٍ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحِيمِ(٣) بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْحِبْوَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ.

٧٩- بَابُ الزَّجْرِ عَنِ الْحِلَقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ

○[١٨٩٨] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَأَنْ يُنْشَدَ فِيهَا الْأَشْعَارُ، وَأَنْ يُنْشَدَ فِيهَا الضَّالَّةُ(٤)، وَعَنِ الْحِلَقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ.

---

(١) كذا في الأصل، وأخرجه الترمذي في «الجامع» (٢١٤) عن علي بن حجر به بلفظ: «ما لم يغشى»، والجادة: «تُغشَ». ويمكن أن يوجّه ما في الأصل على وجهين: الأول: إشباع فتحة الشين فنشأت بعدها الألف، الثاني: إجراء المعتل مجرى الصحيح، وعلامة الجزم على هذا الوجه سكون الألف اللينة من «تغشى». ينظر: «سر صناعة الإعراب» لابن جني (٢/ ٦٣٠، ٦٣١)، و«شواهد التوضيح» (ص ٧٣ - ٧٦)، و«فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٣٤١).

(٢) **الكبائر**: جمع كبيرة، وهي: الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعًا، العظيم أمرها؛ كالقتل، والزنا، والفرار من الزحف، وغير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: كبر).

○[١٨٩٧] [الإتحاف: خز كم حم ١٦٥٨٥] [التحفة: د ت ١١٢٩٩].

۩[١٩٠/أ].

(٣) في الأصل: «عبد الرحمن»، وهو خطأ، والمثبت من مصادر ترجمته. ينظر: «تهذيب الكمال» (١٨/ ٤٢).

○[١٨٩٨] [الإتحاف: خز جا طح ١١٧١١] [التحفة: د ت س ق ٨٧٩٦]، وتقدم برقم: (١٣٨١).

(٤) **الضالة**: الضائع أو الضائعة من كل ما يُقتنى من الحيوان وغيره. (انظر: النهاية، مادة: ضلل).

٨٠- بَابُ فَضْلِ تَرْكِ الْجَهْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينِ يَأْتِي الْمَرْءُ الْجُمُعَةَ إِلَى انْقِضَاءِ الصَّلَاةِ

ه[١٨٩٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ الْقَطَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ فَأَحْسَنَ الطُّهُورَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَلَمْ يَلْغُ، وَلَمْ يَجْهَلْ حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ».

٨١- بَابُ الزَّجْرِ عَنْ مَسِّ[(١)] الْحَصَى وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِعْلَامِ بِأَنَّ مَسَّ الْحَصَى فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لَغْوٌ.

ه[١٩٠٠] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ[(٢)]، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَدَنَا وَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا».

٨٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحَوُّلِ النَّاعِسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَنْ مَوْضِعِهِ إِلَى غَيْرِهِ وَالدَّلِيلِ أَنَّ النُّعَاسَ لَيْسَ بِاسْتِحْقَاقِ نَوْمٍ وَلَا يُوجِبُ وُضُوءًا.

ه[١٩٠١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. ح وحدثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. ح وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ.

ه[١٨٩٩] [الإتحاف: خز حم ٥٥١٢] [التحفة: د ٣٩٦٢]، وتقدم برقم: (١٨٤٧).

(١) المس: اللمس باليد. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: مسس).

ه[١٩٠٠] [الإتحاف: خز عه حب حم ١٨٠٧٨] [التحفة: ت ١٢٤٠٥ - ق ١٢٥٤٩]، وتقدم برقم: (١٨٤١)، (١٨٤٧)، (١٨٨٥).

(٢) قوله: «حدثنا أبو معاوية» ليس في الأصل، وأثبتناه من: «الإتحاف»، و«الإحسان» (١٢٢٦) من طريق المصنف به.

ه[١٩٠١] [الإتحاف: خز حب كم حم ١١٢٦٠] [التحفة: د ت ٨٤٠٦].

ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ . وحدثنا مُحَمَّدٌ أَيْضًا ، حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي مَجْلِسِهِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ» .

هَذَا حَدِيثُ الْأَشَجِّ . وَفِي حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

٨٣- بَابُ الزَّجْرِ عَنْ إِقَامَةِ الرَّجُلِ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَجْلِسِهِ لِيَخْلُفَهُ فِيهِ

٥[١٩٠٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا ، يَزْعُمُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا يُقِمْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَخْلُفُهُ فِيهِ» ، فَقُلْتُ أَنَا لَهُ : فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ : فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهِ . قَالَ : وَقَالَ نَافِعٌ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُومُ لَهُ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ، فَلَا يَجْلِسُ فِيهِ .

٨٤- بَابُ ذِكْرِ قِيَامِ الرَّجُلِ مِنْ مَجْلِسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ يَرْجِعُ

وَقَدْ خَلَفَهُ فِيهِ غَيْرُهُ ، وَالْبَيَانِ أَنَّهُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ مِمَّنْ خَلَفَهُ فِيهِ .

٥[١٩٠٣] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ . ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ . وحدثنا أَبُو بِشْرٍ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، كُلُّهُمْ ، عَنْ سُهَيْلٍ . وحدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وحدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ» .

زَادَ يُوسُفُ : ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ ، فَجَلَسْتُ فِيهِ ، فَعَادَ فَأَقَامَنِي أَبُو صَالِحٍ .

٥[١٩٠٢] [الإتحاف : خز عه كم حم ١٠٧٤٨] [التحفة : م ت ٦٩٤٤- م ت ٧٥٤١- م ٧٧١٣- خ م ٧٧٧٧] ، وسيأتي برقم : (١٩٠٤) .

٥[١٩٠٣] [الإتحاف : مي خز عه حب حم ١٨١١٠] [التحفة : د ١٢٦٢٧- ق ١٢٦٢١- م ١٢٧٩٢- م ١٢٧١٤] .

٨٥- بَابُ الْأَمْرِ بِالتَّوَسُّعِ وَالتَّفَسُّحِ إِذَا ضَاقَ الْمَوْضِعُ

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي (الْمَجْلِسِ)(١) فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المجادلة: ١١].

○[١٩٠٤] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ۩، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَخْلُفُهُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَوَسَّعُوا(٢)، وَتَفَسَّحُوا.

٨٦- بَابُ ذِكْرِ كَرَاهَةِ انْفِضَاضِ النَّاسِ عَنِ الْإِمَامِ وَقْتَ خُطْبَتِهِ لِلنَّظَرِ إِلَىٰ لَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ

قَالَ اللَّهُ ﷻ لِنَبِيِّهِ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١] الْآيَةَ.

○[١٩٠٥] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، فَجَاءَتْ عِيرٌ(٣) مِنَ الشَّامِ، فَانْفَتَلَ(٤) النَّاسُ إِلَيْهَا حَتَّىٰ لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١].

---

(١) كذا في الأصل، وهي قراءة من عدا عاصم، فقد قرأ: ﴿فِي الْمَجَالِسِ﴾. السبعة في القراءات (ص٦٢٩).

○[١٩٠٤] [الإتحاف: خز ١٠٩١٦] [التحفة: م ٧٨٦٦- خ ٧٨٩٨- م ٧٩٦٠]، وتقدم برقم: (١٩٠٢).

۩[١٩٠/ب].

(٢) في الأصل: «توسطوا»، والمثبت من «مسند الشافعي» (٣٠٢).

○[١٩٠٥] [الإتحاف: جا خز عه حب قط حم ٢٦٦١] [التحفة: خ م ت س ٢٢٣٩]، وسيأتي برقم: (١٩٣٤).

(٣) العير: الإبل بأحمالها، وقيل: قافلة الحمير، فكثرت حتى سميت بها كل قافلة. (انظر: النهاية، مادة: عير).

(٤) الانفتال: الانصراف. (انظر: ذيل النهاية، مادة: فتل).

جِمَاعُ أَبْوَابِ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْجُمُعَةِ

٨٧- بَابُ الْأَمْرِ بِإِعْطَاءِ الْمَسَاجِدِ حَقَّهَا مِنَ الصَّلَاةِ عِنْدَ دُخُولِهَا

○[١٩٠٦] **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: أُخْبِرْنَا عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَعْطُوا الْمَسَاجِدَ حَقَّهَا**» قِيلَ: وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: «**رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ**».

٨٨- بَابُ الْأَمْرِ بِالتَّطَوُّعِ بِرَكْعَتَيْنِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ قَبْلَ الْجُلُوسِ

○[١٩٠٧] **حدثنا** عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ**».

○[١٩٠٨] **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ - عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ. زَادَ: «**قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ**».

٨٩- بَابُ الزَّجْرِ عَنِ الْجُلُوسِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ قَبْلَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ

○[١٩٠٩] **حدثنا** بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ. ح **وحدثنا** أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ. **وحدثنا** بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ. ح **وحدثنا** الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ غَزِيَّةَ يُحَدِّثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. ح **وحدثنا** عَلِيُّ بْنُ

○[١٩٠٦] [الإتحاف: ط مي حم خز ابن أبي شيبة عه حب طح ٤٠٨١] [التحفة: ع ١٢١٢٣]، وسيأتي برقم: (١٩٠٧).

○[١٩٠٧] [الإتحاف: ط مي حم خز ابن أبي شيبة عه حب طح ٤٠٨١] [التحفة: ع ١٢١٢٣]، وتقدم برقم: (١٩٠٦)، وسيأتي برقم: (١٩١١).

○[١٩٠٨] [الإتحاف: ط مي حم خز ابن أبي شيبة عه حب طح ٤٠٨١] [التحفة: ع ١٢١٢٣].

○[١٩٠٩] [الإتحاف: ط مي حم خز ابن أبي شيبة عه حب طح ٤٠٨١] [التحفة: ع ١٢١٢٣].

الْحُسَيْنِ الدِّرْهَمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، كُلُّهُمْ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ [١] الزُّرَقِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ» .

هَذَا حَدِيثُ ابْنِ عَجْلَانَ ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ : «مَنْ دَخَلَ هَذَا الْمَسْجِدَ» . وَقَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيَّ ، وَزَادَ : قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

٩٠- بَابُ الْأَمْرِ بِالرُّجُوعِ إِلَى الْمَسْجِدِ لِيُصَلِّيَ الرَّكْعَتَيْنِ إِذَا دَخَلَهُ فَخَرَجَ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَهُمَا

٥[١٩١٠] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، فَقَالَ : «أَدَخَلْتَ الْمَسْجِدَ؟» قُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ : «أَصَلَّيْتَ فِيهِ؟» قُلْتُ : لَا . قَالَ [٢] : «فَاذْهَبْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ» .

٩١- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِرَكْعَتَيْنِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ أَمْرُ نَدْبٍ وَإِرْشَادٍ وَفَضِيلَةٍ

وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الزَّجْرَ عَنِ الْجُلُوسِ قَبْلَ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ نَهْيُ تَأْدِيبٍ لَا نَهْيُ تَحْرِيمٍ ، بَلْ حَضٌّ [٣] عَلَى الْخَيْرِ وَالْفَضِيلَةِ .

---

(١) في الأصل و«الإتحاف» : «سليمان» ، وسيذكره المصنف على الصواب آخر الحديث .

٥[١٩١٠] [الإتحاف : خز ٣٧٧٠] [التحفة : خ م د س ٢٥٧٨- م ٢٥٠٥- خ م د ت س ٢٥١١- خ م س ٢٥٤٩- م س ٢٥٥٧] ، وسيأتي برقم : (١٩١٣) ، (١٩١٤) ، (١٩١٥) ، (١٩١٦) ، (١٩١٧) .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .

(٣) **الحض** : الحث . (انظر : المصباح المنير ، مادة : حضض) .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : خَبَرُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ : «الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا» وَمَا عَلَى هَذَا الْمِثَالِ مِنْ أَخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ خَرَّجْتُهُ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ فِي الْجَزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ الصَّلَاةِ .

فَأَعْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا فَرْضَ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا خَمْسُ صَلَوَاتٍ ، وَأَنَّ مَا سِوَى الْخَمْسِ ، فَتَطَوُّعٌ لَا فَرْضَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ .

٩٢- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْجَالِسَ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ قَبْلَ [أَنْ](1) يُصَلِّيَ الرَّكْعَتَيْنِ ، لَا يَجِبُ إِعَادَتُهُمَا

إِذِ الرَّكْعَتَانِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ فَضِيلَةٌ لَا فَرِيضَةٌ .

٥[١٩١١] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ - يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ الْجُعْفِيَّ - عَنْ زَائِدَةَ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانَي النَّاسِ ، فَجَلَسْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ؟» قُلْتُ : أَيْ رَسُولَ اللَّهِ ، رَأَيْتُكَ جَالِسًا ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ» .

٩٣- بَابُ الْأَمْرِ بِتَطَوُّعِ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَإِنْ كَانَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ خُطْبَةَ الْجُمُعَةِ

ضِدُّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يُصَلِّيَ دَاخِلَ الْمَسْجِدِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ .

[١٩١/أ] .

(١) ليس في الأصل ، والمثبت هو الجادة ، وما في الأصل موافق لنظير له في «النوادر والزيادات على ما في المدونة» لابن أبي زيد القيرواني (١/ ٤٧٨) ، وهو محمول على مذهب من رأى جواز حذف «أن» المصدرية قبل المضارع قياسًا .

٥[١٩١١] [الإتحاف : ط مي حم خز ابن أبي شيبة عه حب طح ٤٠٨١] [التحفة : ع ١٢١٢٣] ، وتقدم برقم : (١٩٠٦) ، (١٩٠٧) .

ہ[١٩١٢] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ يَخْطُبُ، فَصَلَّىٰ أَبُو سَعِيدٍ، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ الْأَحْرَاسُ لِيُجْلِسُوهُ، فَأَبَىٰ حَتَّىٰ صَلَّىٰ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَتَيْنَاهُ، فَقُلْنَا لَهُ: كَادُوا يَفْعَلُونَ بِكَ، غَفَرَ اللَّهُ لَكَ. فَقَالَ: لَنْ أَدَعَهُمَا أَبَدًا بَعْدَ أَنْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ہ[١٩١٣] حدثنا حَاتِمُ بْنُ بَكْرِ بْنِ غَيْلَانَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ وَاقِدٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ**».

٩٤- بَابُ سُؤَالِ الْإِمَامِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ دَاخِلَ الْمَسْجِدِ وَقْتَ الْخُطْبَةِ أَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ أَمْ لَا؟

وَأَمْرِ الْإِمَامِ الدَّاخِلِ بِأَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَلَّاهُمَا قَبْلَ سُؤَالِ الْإِمَامِ إِيَّاهُ.

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْخُطْبَةَ لَيْسَتْ بِصَلَاةٍ.

ہ[١٩١٤] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، وَأَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ عَمْرٌو: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: دَخَلَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ: «**صَلَّيْتَ؟**» قَالَ: لَا، قَالَ: «**فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ**».

حَدَّثَنَا بِهِمَا الْمَخْزُومِيُّ مُنْفَرِدَيْنِ، وَقَالَ: «**فَقُمْ، فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ**». وَقَالَ مَرَّةً فِي عَقِبِ خَبَرِ أَبِي الزُّبَيْرِ: وَاسْمُ الرَّجُلِ سُلَيْكُ بْنُ عَمْرٍو الْغَطَفَانِيُّ.

ہ[١٩١٢] [الإتحاف: ط مي حم خز ابن أبي شيبة عه حب طح ٤٠٨١] [التحفة: ت س ق ٤٢٧٢].

ہ[١٩١٣] [الإتحاف: خز ٣٧٠٣] [التحفة: م ٢٥٠٥- خ م د ت س ٢٥١١]، وتقدم برقم: (١٩١٠)، وسيأتي برقم: (١٩١٤)، (١٩١٥)، (١٩١٦)، (١٩١٧).

ہ[١٩١٤] [الإتحاف: مي جا خز طح عه ش قط حم ٣٠٢١] [التحفة: م د ق ٢٢٩٤- د ٢٣٣٩- ق ٢٧٧١- م س ٢٩٢١]، وتقدم برقم: (١٩١٠)، (١٩١٣)، وسيأتي برقم: (١٩١٥)، (١٩١٦)، (١٩١٧).

٥[١٩١٥] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، وَبِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، قَالَ بِشْرٌ: قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو، وَقَالَ الْآخَرَانِ: عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ.

وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ. وحدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ. وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْجَوْهَرِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، كُلُّهُمْ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلَ [رَجُلٌ وَ][1] النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْ».

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ: أَصَلَّيْتَ يَا فُلَانُ؟

وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَاصِمٍ: فَقَالَ: «أَرَكَعْتَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَارْكَعْهُمَا».

٥[١٩١٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ: «أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟» ۩ قَالَ: لَا. قَالَ: فَقَالَ: «ارْكَعْ».

٩٥- بَابُ أَمْرِ الْإِمَامِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ دَاخِلَ الْمَسْجِدِ بِرَكْعَتَيْنِ يُصَلِّيهِمَا

وَالدَّلِيلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقْطَعْ خُطْبَتَهُ لِيُصَلِّيَ الدَّاخِلُ الَّذِي أَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ إِلَى أَنْ يَفْرُغَ الْمُصَلِّي مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَمَا زَعَمَ بَعْضُ مَنْ لَمْ يُنْعِمِ النَّظَرَ فِي الْأَخْبَارِ.

٥[١٩١٥] [الإتحاف: مي جا خز طح عه ش قط حم ٣٠٢١] [التحفة: م ٢٥٠٥- خ م د ت س ٢٥١١- خ م ق ٢٥٣٢]، وتقدم برقم: (١٩١٠)، (١٩١٣)، (١٩١٤)، وسيأتي برقم: (١٩١٦)، (١٩١٧).

(١) قوله: «رجل و» ليس في الأصل، والمثبت من «المسند المستخرج على صحيح مسلم» لأبي نعيم (١٩٦٤) من طريق ابن خزيمة، عن الدورقي به.

٥[١٩١٦] [الإتحاف: مي جا خز طح عه ش قط حم ٣٠٢١] [التحفة: م ٢٥٠٥- خ م د ت س ٢٥١١]، وتقدم برقم: (١٩١٠)، (١٩١٣)، (١٩١٤)، (١٩١٥)، وسيأتي برقم: (١٩١٧).

۩[١٩١/ب].

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي خَبَرِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ : وَأَمَرَهُ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، قَدْ أَمْلَيْتُ الْخَبَرَ بِتَمَامِهِ قَبْلُ .

٩٦- بَابُ أَمْرِ الْإِمَامِ فِي خُطْبَتِهِ الْجَالِسَ قَبْلَ [أَنْ] (١) يُصَلِّيَهُمَا بِالْقِيَامِ لِيُصَلِّيَهِمَا أَمْرُ اخْتِيَارٍ وَاسْتِحْبَابٍ

وَالتَّجَوُّزِ فِيهِمَا ، وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ ضِدِّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا كَانَ خَاصًّا لِسُلَيْكٍ الْغَطَفَانِيِّ .

٥[١٩١٧] حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ - يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ - عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، فَجَلَسَ ، فَقَالَ لَهُ : «يَا سُلَيْكُ ، قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا» . ثُمَّ قَالَ : «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا» .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَ بَعْدَ فَرَاغِ سُلَيْكٍ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ بِهَذَا الْأَمْرِ كُلَّ مُسْلِمٍ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ .

وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَتَأَوَّلَ عَالِمٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا خَصَّ بِهَذَا الْأَمْرِ سُلَيْكًا الْغَطَفَانِيَّ إِذْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ رَثَّ الْهَيْئَةِ وَقْتَ خُطْبَتِهِ ﷺ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ بِلَفْظٍ عَامٍّ مَنْ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ ، بَعْدَ فَرَاغِ سُلَيْكٍ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ .

وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَاوِي الْخَبَرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَحْلِفُ أَلَّا يَتْرُكَهُمَا بَعْدَ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِمَا ، فَمَنِ ادَّعَىٰ أَنَّ هَذَا كَانَ خَاصًّا لِسُلَيْكٍ ، أَوْ لِلدَّاخِلِ وَهُوَ رَثُّ الْهَيْئَةِ وَقْتَ خُطْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدْ خَالَفَ أَخْبَارَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَنْصُوصَةَ ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ : «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ

---

(١) ليس في الأصل ، والمثبت هو الجادة ، وما في الأصل محمول على مذهب من رأى جواز حذف «أن» المصدرية قبل المضارع قياسًا .

٥[١٩١٧] [الإتحاف : خز عه طح حب قط حم ٢٧٤٦] [التحفة : م د ق ٢٢٩٤- د ٢٣٣٩- ق ٢٧٧١- م س ٢٩٢١] ، وتقدم برقم : (١٩١٠) ، (١٩١٣) ، (١٩١٤) ، (١٩١٥) ، (١٩١٦) .

الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ» مُحَالٌ أَنْ يُرِيدَ بِهِ دَاخِلًا وَاحِدًا دُونَ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ» عِنْدَ الْعَرَبِ يَسْتَحِيلُ أَنْ تَقَعَ عَلَىٰ وَاحِدٍ دُونَ الْجَمْعِ.

وَقَدْ خَرَّجْتُ طُرُقَ هَذِهِ الْأَخْبَارِ فِي كِتَابِ الْجُمُعَةِ.

٩٧- بَابُ إِبَاحَةِ مَا أَرَادَ الْمُصَلِّي مِنَ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْجُمُعَةِ مِنْ غَيْرِ حَظْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ مَا شَاءَ وَأَرَادَ مِنْ عَدَدِ الرَّكَعَاتِ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ كُلَّ مَا صُلِّيَ قَبْلَ الْجُمُعَةِ فَتَطَوُّعٌ لَا فَرْضٌ مِنْهَا.

قَالَ أَبُوبَكْر فِي خَبَرِ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَلَّىٰ مَا كُتِبَ لَهُ.

وَفِي خَبَرِ سَلْمَانَ: «مَا قُدِّرَ لَهُ»، وَفِي خَبَرِ أَبِي أَيُّوبَ: «فَيَرْكَعُ إِنْ بَدَا لَهُ».

٩٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَطْوِيلِ الصَّلَاةِ قَبْلَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

ه[١٩١٨] *حدثنا* أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ وَمُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ زِيَادٌ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ. وَقَالَ الْآخَرَانِ: عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي قَبْلَ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ يُطِيلُ الصَّلَاةَ قَبْلَهَا، وَيُصَلِّي بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

٩٩- بَابُ وَقْتِ الْإِقَامَةِ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ

ه[١٩١٩] *حدثنا* عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ[1] إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۩ إِلَّا مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ إِذَا خَرَجَ أَذَّنَ وَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ كَذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ وَكَثُرَ النَّاسُ، أَمَرَ بِالنِّدَاءِ الثَّالِثِ عَلَىٰ دَارٍ فِي السُّوقِ يُقَالُ لَهَا: الزَّوْرَاءُ، فَإِذَا خَرَجَ أَذَّنَ، وَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ.

ه[١٩١٨] [الإتحاف: جا خز عه حب حم ١٠٣٤٦] [التحفة: خ ٦٨٨٣- م ت س ق ٦٩٠١- د س ٦٩٤٨- د س ٧٥٤٨- س ٧٨٩١- خ م ٨١٦٤- خت ٨٢٦٣].

ه[١٩١٩] [الإتحاف: جا خز حب ٤٩٣٩] [التحفة: خ د ت س ق ٣٧٩٩].

(١) في الأصل: «أبي» وهو خطأ، والمثبت من «سنن ابن ماجه» (١١٠٣) بمثل إسناد المصنف سواء.

۩[١٩٢/أ].

١٠٠- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْكَلَامِ لِلْمَأْمُومِ وَالْإِمَامِ بَعْدَ الْخُطْبَةِ وَقَبْلَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ

○[١٩٢٠] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ مِنَ الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيُكَلِّمُ الرَّجُلَ وَيُكَلِّمُهُ، ثُمَّ يَنْتَهِي إِلَى مُصَلَّاهُ فَيُصَلِّي.

١٠١- بَابُ وَقْتِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

○[١٩٢١] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ، عَنْ إِيَاسِ ابْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نَجْمَعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ(١)، ثُمَّ نَرْجِعُ نَتَتَبَّعُ الْفَيْءَ.

١٠٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبْكِيرِ بِالْجُمُعَةِ

○[١٩٢٢] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَدِرُ الْفَيْءَ، فَمَا يَكُونُ إِلَّا قَدْرَ قَدَمٍ أَوْ قَدَمَيْنِ.

قال أبو بكر: مُسْلِمٌ هَذَا لَا أَدْرِي أَسَمِعَ مِنَ الزُّبَيْرِ أَمْ لَا؟

○[١٩٢٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا نُبَكِّرُ - يَعْنِي بِالْجُمُعَةِ، ثُمَّ نَقِيلُ(٢).

○[١٩٢٠][الإتحاف: خز حب كم حم ٣٩٩][التحفة: د ت س ق ٢٦٠].

○[١٩٢١][الإتحاف: مي خز عه حب قط حم ٥٩٦٩][التحفة: خ م د س ق ٤٥١٢].

(١) **زوال الشمس**: ميلها عن وسط السماء إلى جانب المغرب. (انظر: النهاية، مادة: زول).

○[١٩٢٢][الإتحاف: مي خز كم حم ٤٦١٨].

○[١٩٢٣][الإتحاف: خز حب ٨٨٨][التحفة: خ ٥٥٩- خ ٧٠٧- ق ٧٨٠].

(٢) **القيلولة**: الاستراحة نصف النهار، وإن لم يكن معها نوم. (انظر: النهاية، مادة: قيل).

١٠٣- بَابُ التَّبْرِيدِ بِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ وَالتَّبْكِيرِ بِهَا

وَالدَّلِيلِ أَنَّ اسْمَ التَّبْكِيرِ يَقَعُ عَلَى التَّعْجِيلِ بِالظُّهْرِ وَالْجُمُعَةِ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، لَا أَنَّ التَّبْكِيرَ لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَى أَوَّلِ النَّهَارِ قَبْلَ زَوَالِ الشَّمْسِ.

ه[١٩٢٤] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو خَلْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَنَادَاهُ يَزِيدُ الضَّبِّيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي زَمَنِ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، قَدْ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَشَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا، فَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَّرَ بِالصَّلَاةِ، وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ(١).

١٠٤- بَابُ ذِكْرِ عَدَدِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

قال أبو بكر: خَبَرُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ قَدْ أَمْلَيْتُهُ قَبْلُ فِي كِتَابِ الْعِيدَيْنِ.

١٠٥- بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

ه[١٩٢٥] حدثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ كَاتِبِ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ يَسْتَخْلِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَصَلَّى بِهِمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَرَأَ بِـ ﴿ٱلْجُمُعَةِ﴾، وَ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾، فَقُلْتُ: أَبَا هُرَيْرَةَ، لَقَدْ قَرَأْتَ بِنَا قِرَاءَةً قَرَأَهَا بِنَا عَلِيٌّ بِالْكُوفَةِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ حِبِّي(٢) أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا.

ه[١٩٢٤] [الإتحاف: خز طح ١٠٦٩] [التحفة: خ س ٨٢٣].

(١) إبراد الصلاة: تأخيرها إلى أن ينكسر الحرّ. (انظر: جامع الأصول) (٥/ ٦٧١).

ه[١٩٢٥] [الإتحاف: جا خز عه طح حم ١٩٣٩٥] [التحفة: م د ت س ق ١٤١٠٤].

(٢) الحب: المحبوب. (انظر: النهاية، مادة: حبب).

٥[١٩٢٦] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ جَعْفَرٍ [بِنَحْوِهِ ، وَقَالَ : فِي][(١)] الثَّانِيَةِ : ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ .

١٠٦- بَابُ إِبَاحَةِ قِرَاءَةِ غَيْرِ سُورَةِ الْمُنَافِقِينَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَإِنْ قَرَأَ فِي الْأُولَىٰ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ .

٥[١٩٢٧] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَتَبَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ إِلَىٰ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ يَسْأَلُهُ : مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ مَعَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ : أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ بِـ ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ[(٢)]﴾ .

وَقَالَ الْمَخْزُومِيُّ فِي حَدِيثِهِ : يَسْأَلُهُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْجُمُعَةِ ، وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾[(٣)] .

٥[١٩٢٨] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ الْفِهْرِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : سَأَلْنَاهُ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَعَ السُّورَةِ الَّتِي ذُكِرَ فِيهَا الْجُمُعَةُ؟ قَالَ : كَانَ يَقْرَأُ مَعَهَا ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ .

٥[١٩٢٦] [الإتحاف : جا خز عه طح حم ١٩٣٩٥] [التحفة : م د ت س ق ١٤١٠٤] .

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، ولعل المثبت هو الصواب الذي يقتضيه السياق .

٥[١٩٢٧] [الإتحاف : مي جا خز عه طح حب حم ١٧٠٨٨] [التحفة : م د س ق ١١٦٣٤- م د ت س ق ١١٦١٢] ، وتقدم برقم : (١٥٣٩) .

(٢) **الغاشية** : القيامة . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٥٢٥) .

(٣) [١٩٢/ب] .

وهذا الحديث ذكره ابن حجر في «الإتحاف» (١٧٠٨٨) بلفظ : «كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾» ، والصواب أن يذكره برقم (١٧٠٨٩) الذي بعده .

٥[١٩٢٨] [الإتحاف : مي طح خز عه حب ١٧٠٨٩] [التحفة : م د س ق ١١٦٣٤- م د ت س ق ١١٦١٢] .

١٠٧- بَابُ إِبَاحَةِ الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾

وَهَذَا الاخْتِلَافُ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الْجُمُعَةِ مِنِ اخْتِلَافِ الْمُبَاحِ.

ه[١٩٢٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾.

قال أبو بكر: قَدْ أَمْلَيْتُ اجْتِمَاعَ الْعِيدِ وَالْجُمُعَةِ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ، وَالْقِرَاءَةَ فِيهِمَا فِي كِتَابِ الْعِيدَيْنِ.

١٠٨- بَابُ الْمُدْرِكِ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ مَعَ الْإِمَامِ

وَالدَّلِيلِ أَنَّ الْمُدْرِكَ مِنْهَا رَكْعَةً يَكُونُ مُدْرِكًا لِلْجُمُعَةِ، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُضِيفَ إِلَيْهَا أُخْرَىٰ، لَا كَمَا قَالَ بَعْضُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ مَنْ فَاتَتْهُ الْخُطْبَةُ فَعَلَيْهِ أَنْ يُصَلِّيَ ظُهْرًا أَرْبَعًا، مَعَ الدَّلِيلِ أَنَّ مَنْ لَمْ يُدْرِكْ مِنْهَا رَكْعَةً فَعَلَيْهِ أَنْ يُصَلِّيَ ظُهْرًا أَرْبَعًا نَقْضُ مَا قَالَ بَعْضُ الْعِرَاقِيِّينَ: أَنَّ مَنْ أَدْرَكَ التَّشَهُّدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَجْزَأَتْهُ رَكْعَتَانِ.

ه[١٩٣٠] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ. ح وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ

ه[١٩٢٩] [الإتحاف: خز طح حب ش حم ٦٠٧٥] [التحفة: د س ٤٦١٥].

ه[١٩٣٠] [التحفة: م ت س ق ١٥١٤٣ - خ م د س ١٥٢٤٣ - م س ق ١٥٢٧٤]، وتقدم برقم: (١٦٨٤)، (١٧٠٧)، وسيأتي برقم: (١٩٣١).

عَبْدُ الْجَبَّارِ : يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «**مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا**» .

قَالَ الْمَخْزُومِيُّ : «**مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً ، فَقَدْ أَدْرَكَ**»(١) .

٥[١٩٣١] *حدثنا* عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ - يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ - عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**» .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَنَرَىٰ أَنَّ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ مِنْ ذَلِكَ ، فَإِذَا أَدْرَكَ مِنْهَا رَكْعَةً ، فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَىٰ .

٥[١٩٣٢] *حدثنا* بِخَبَرِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**» .

قال أبو بكر : هَذَا خَبَرٌ رُوِيَ عَلَى الْمَعْنَىٰ ، لَمْ يُؤَدَّ عَلَىٰ لَفْظِ الْخَبَرِ ، وَلَفْظُ الْخَبَرِ : «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً**» فَالْجُمُعَةُ مِنَ الصَّلَاةِ أَيْضًا ، كَمَا قَالَهُ الزُّهْرِيُّ .

فَإِذَا رُوِيَ الْخَبَرُ عَلَى الْمَعْنَىٰ لَا عَلَى اللَّفْظِ جَازَ أَنْ يُقَالَ : مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً ، إِذِ الْجُمُعَةُ مِنَ الصَّلَاةِ . فَإِذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**» . كَانَتِ الصَّلَوَاتُ كُلُّهَا دَاخِلَةً فِي هَذَا الْخَبَرِ ، الْجُمُعَةُ وَغَيْرُهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ . وَقَدْ رَوَىٰ هَذَا الْخَبَرَ أَيْضًا بِمِثْلِ هَذَا اللَّفْظِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ .

---

(١) هذا الحديث لم يعزه الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٢٠٤٤٨) لابن خزيمة .

٥[١٩٣١] [الإتحاف : مي جا خز عه طح حب ط حم ٢٠٤٤٨] [التحفة : م ت س ق ١٥١٤٣- خ م د س ١٥٢٤٣- م س ق ١٥٢٧٤] ، وتقدم برقم : (١٦٨٤) ، (١٧٠٧) ، (١٩٣٠) .

٥[١٩٣٢] [الإتحاف : خز قط كم ٢٠٤٤٧] [التحفة : س ١٣١٩٥- ق ١٣٢٥٤- م ت س ق ١٥١٤٣- خ م د س ١٥٢٤٣- م س ق ١٥٢٧٤] ، وسيأتي برقم : (١٩٣٣) .

٥[١٩٣٣] حدثناه أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا ۩ أُخْرَىٰ».

قَالَ أُسَامَةُ: وَسَمِعْتُ مِنْ أَهْلِ الْمَجْلِسِ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَسَالِمًا، يَقُولَانِ: بَلَغَنَا ذَلِكَ.

١٠٩- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ تَجْوِيزِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِأَقَلَّ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا

ضِدُّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْجُمُعَةَ لَا تُجْزِئُ بِأَقَلَّ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا حُرًّا بَالِغًا.

٥[١٩٣٤] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، وَسَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، إِذْ قَدِمَتْ عِيرُ الْمَدِينَةِ، فَابْتَدَرَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَنَزَلَتِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوٓا(١) إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ [الجمعة: ١١].

١١٠- بَابُ التَّغْلِيظِ فِي التَّخَلُّفِ عَنْ شُهُودِ الْجُمُعَةِ

٥[١٩٣٥] حدثنا أَبُو خَيْثَمَةَ عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، سَمِعَهُ مِنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَىٰ رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ».

٥[١٩٣٣][الإتحاف: خز قط كم ٢٠٤٤٧][التحفة: ق ١٣٢٥٤]، وتقدم برقم: (١٩٣٢).
۩[١٩٣/أ].

٥[١٩٣٤][الإتحاف: جا خز عه حب قط حم ٢٦٦١][التحفة: خ م ت س ٢٢٣٩]، وتقدم برقم: (١٩٠٥).
(١) انفضوا: تفرقوا. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٤٦٦).

٥[١٩٣٥][الإتحاف: خز عه طح كم حم ١٣٠٥٧][التحفة: م ٩٥١٢].

○[١٩٣٦] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَكِيمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ» بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ يَحْيَىٰ بْنَ حَكِيمٍ، قَالَ: «تَخَلَّفُوا».

١١١- بَابُ ذِكْرِ الْخَتْمِ عَلَىٰ قُلُوبِ التَّارِكِينَ لِلْجُمُعَاتِ

وَكَوْنِهِمْ مِنَ الْغَافِلِينَ بِالتَّخَلُّفِ عَنِ الْجُمُعَةِ.

○[١٩٣٧] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو[1] تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ سَلَّامٍ، عَنْ أَخِيهِ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ الْحَبَشِيَّ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ ابْنُ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ تَرْكِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيُخْتَمَنَّ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ».

١١٢- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْوَعِيدَ لِتَارِكِ الْجُمُعَةِ هُوَ لِتَارِكِهَا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ

○[١٩٣٨] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ الصَّدَفِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ الْبَرَّادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ[2]».

○[١٩٣٦] [الإتحاف: خز عه طح كم حم ١٣٠٥٧] [التحفة: م ٩٥١٢].

○[١٩٣٧] [الإتحاف: خز ٥١٩٧] [التحفة: م س ق ٦٦٩٦].

(١) قبله في الأصل: «عن»، وهو خطأ، والمثبت كما في «الإتحاف»، ومصادر ترجمته. ينظر: «تهذيب الكمال» (٣٣/ ١٦٦).

○[١٩٣٨] [الإتحاف: خز كم حم ٢٨٥١] [التحفة: س ق ٢٣٦٣].

(٢) **طبع الله على قلبه**: ختم عليه وغشاه ومنعه ألطافه. (انظر: النهاية، مادة: طبع).

٥[١٩٣٩] حدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو. ح وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، أَيْضًا قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَبِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ» - قَالَ فِي خَبَرِ ابْنِ إِدْرِيسَ: «طُبِعَ عَلَىٰ قَلْبِهِ».

وَفِي خَبَرِ وَكِيعٍ: «فَهُوَ مُنَافِقٌ».

١١٣- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ أَنَّ الطَّبْعَ عَلَى الْقَلْبِ بِتَرْكِ الْجُمُعَاتِ الثَّلَاثِ إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا تَرَكَهَا تَهَاوُنًا بِهَا

٥[١٩٤٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا. وحدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: [حَدَّثَنَا][1] إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ. ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، جَمِيعًا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ ۩ مَرَّاتٍ تَهَاوُنًا بِهَا، طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ».

لَمْ يَقُلْ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ.

٥[١٩٣٩] [الإتحاف: مي جا خز حب كم حم س ١٧٤٣٣] [التحفة: د ت س ق ١١٨٨٣]، وسيأتي برقم: (١٩٤٠).

٥[١٩٤٠] [الإتحاف: مي جا خز حب كم حم س ١٧٤٣٣] [التحفة: د ت س ق ١١٨٨٣]، وتقدم برقم: (١٩٣٩).

(١) ليس في الأصل، والمثبت من «شرح السنة» للبغوي (١٠٥٣).

۩[١٩٣/ ب].

١١٤- بَابُ التَّغْلِيظِ فِي الْغَيْبَةِ عَنِ الْمُدُنِ لِمَنَافِعِ الدُّنْيَا إِذَا آلَتِ الْغَيْبَةُ إِلَى تَرْكِ شُهُودِ الْجُمُعَاتِ

ه[١٩٤١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ][1]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا هَلْ عَسَى أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ مِنَ الْغَنَمِ عَلَى رَأْسِ مِيلٍ[2] أَوْ مِيلَيْنِ، فَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ الْكَلَأُ[3] عَلَى رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ، فَيَرْتَفِعَ حَتَّى تَجِيءَ الْجُمُعَةُ، فَلَا يَشْهَدُهَا، وَتَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلَا يَشْهَدُهَا، وَتَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلَا يَشْهَدُهَا حَتَّى يُطْبَعَ عَلَى قَلْبِهِ».

١١٥- بَابُ ذِكْرِ شُهُودِ مَنْ كَانَ خَارِجَ الْمُدُنِ الْجُمُعَةَ مَعَ الْإِمَامِ إِذَا جَمَّعَ فِي الْمُدُنِ

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ سُوءِ حِفْظِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

ه[١٩٤٢] حدثنا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ كَانُوا يُجَمِّعُونَ الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَشْهَدُونَ الْجُمُعَةَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ فَيَقِيلُونَ عِنْدَهُ مِنَ الْحَرِّ وَلِتَهْجِيرِ الصَّلَاةِ، وَكَانَ النَّاسُ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ.

١١٦- بَابُ الْأَمْرِ بِصَدَقَةِ دِينَارٍ إِنْ وَجَدَهُ أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ إِنْ أَعْوَزَهُ دِينَارٌ لِتَرْكِ جُمُعَةٍ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ، فَإِنِّي لَا أَقِفُ عَلَى سَمَاعِ قَتَادَةَ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ، وَلَسْتُ أَعْرِفُ قُدَامَةَ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ.

ه[١٩٤١][الإتحاف: خز كم ١٩٤٥٣][التحفة: ق ١٤١٤٨].

(١) ما بين المعقوفين مكانه بياض في الأصل، والمثبت من «الإتحاف».

(٢) الميل: مقياس طوله: (٣٥٠٠) ذراع = (١,٦٨) كيلو متر. (انظر: المقادير الشرعية) (ص٢٦١).

(٣) الكلأ: النبات والعشب، رطبه ويابسه. (انظر: النهاية، مادة: كلأ).

ه[١٩٤٢][الإتحاف: خز ١٠٦٣٣][التحفة: ق ٧٧٣٤].

ﻫ[١٩٤٣] حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَا جَمِيعًا : وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ . ح وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . ح وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ ، يَعْنِي : الْحَدَّادَ ، حَدَّثَنَا[1] هَمَّامٌ ، وحدثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ الْعُجَيْفِيِّ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَرَكَ جُمُعَةً مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَنِصْفِ دِينَارٍ» .

لَمْ يَقُلِ ابْنُ مَنِيعٍ : الْعُجَيْفِيِّ .

وَفِي خَبَرِ وَكِيعٍ : «مَنْ فَاتَتْهُ الْجُمُعَةُ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ ، أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ» .

ﻫ[١٩٤٤] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَقُلِ : الْعُجَيْفِيِّ .

ﻫ[١٩٤٥] وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ ، عَنْ قَتَادَةَ بِمِثْلِهِ .

١١٧- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الْجُمُعَةِ فِي الْأَمْطَارِ إِذَا كَانَ الْمَطَرُ وَابِلًا كَبِيرًا

ﻫ[١٩٤٦] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ ، حَدَّثَنَا نَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنِي عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ ، قَالَ : مَرَرْتُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَىٰ

ﻫ[١٩٤٣] [الإتحاف : خز حب كم حم ٦٠٧٦] [التحفة : د س ٤٦٣١ - س ق ٤٥٩٩] .

(١) في الأصل : «وحدثنا» ، والمثبت بدون الواو كما في «الإتحاف» هو الصواب .

ﻫ[١٩٤٤] [الإتحاف : خز حب كم حم ٦٠٧٦] [التحفة : س ق ٤٥٩٩ - د س ٤٦٣١] .

ﻫ[١٩٤٥] [الإتحاف : خز حب كم حم ٦٠٧٦] [التحفة : س ق ٤٥٩٩ - د س ٤٦٣١] .

ﻫ[١٩٤٦] [الإتحاف : خز كم حم عم ١٣٤٩٠] .

نَهْرِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يُسَيِّلُ الْمَاءَ [مَعَ][(١)] غِلْمَانِهِ وَمَوَالِيهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ الْجُمُعَةَ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ مَطَرٌ وَابِلٌ[(٢)] فَصَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ[(٣)]».

١١٨- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الْجُمُعَةِ فِي الْمَطَرِ

وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَطَرُ مُؤْذِيًا وَهَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْتُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كُتُبِنَا فِي كِتَابِ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَفِي الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ مِنَ الْمُسْنَدِ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا وَرَسُولَهُ الْمُصْطَفَى قَدْ يُبِيحَانِ الشَّيْءَ لِعِلَّةٍ مِنْ غَيْرِ حَظْرِ ذَلِكَ الشَّيْءِ وَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْعِلَّةُ مَعْدُومَةً، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ وَعَلَا فِي الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا إِذَا نَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَ الْأَوَّلِ ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ[(٤)] عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ﴾ [البقرة: ٢٣٠] فَأَبَاحَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْمُطَلَّقَةَ ثَلَاثًا لِلْمُطَلِّقِ بَعْدَ طَلَاقِ الثَّانِي وَهِيَ قَدْ تَحِلُّ لَهُ بِمَوْتِ الثَّانِي ۩ وَإِنْ لَمْ يُطَلِّقْهَا، وَقَدْ تَحِلُّ لَهُ إِذَا انْفَسَخَ النِّكَاحُ بَيْنَهُمَا إِمَّا بِلِعَانٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الزَّوْجِ الثَّانِي أَوْ بِارْتِدَادِ أَحَدِهِمَا، ثُمَّ تَنْقَضِي عِدَّتُهَا قَبْلَ [أَنْ][(٥)] يَرْجِعَ الْمُرْتَدُّ مِنْهُمَا إِلَى الْإِسْلَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَنْفَسِخُ النِّكَاحُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ.

وَمِنْ هَذَا الْجِنْسِ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النساء: ١٠١] الْآيَةَ. وَالْقَصْرُ أَيْضًا مُبَاحٌ وَإِنْ لَمْ يَخَافُوا مِنْ فِتْنَةِ الْكُفَّارِ.

---

(١) ليس في الأصل، والمثبت من «الأوسط» لابن المنذر (١٧٣٥)، «المستدرك» (١٠٩٨) من طريق ناصح بن العلاء به.

(٢) قوله: «مطر وابل» وقع في الأصل: «المطر وابل»، والمثبت من مصادر الحديث، ينظر: «الأوسط» لابن المنذر (١٧٣٥)، و«المستدرك» (١٠٩٨) من طريق ناصح بن العلاء به.

(٣) **الرحال**: جمع رحل، وهو: المنزل. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

(٤) **جناح**: إثم. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٦٦).

۩ [١٩٤/أ].

(٥) ليس في الأصل، والمثبت هو الجادة، وما في الأصل محمول على مذهب من رأى جواز حذف «أن» المصدرية قبل المضارع قياسًا.

ه[١٩٤٧] حدثنا نصرُ بْنُ عَلِيٍّ [بِخَبَرٍ غَرِيبٍ](١) ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ أَبِيهِ(٢) أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ ، وَأَصَابَهُمْ مَطَرٌ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ لَمْ يَبْتَلَّ أَسْفَلُ نِعَالِهِمْ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلُّوا فِي رِحَالِهِمْ .

قال أبو بكر : لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ : يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، غَيْرَ سُفْيَانَ بْنِ حَبِيبٍ .

١١٩- بَابُ أَمْرِ الْإِمَامِ الْمُؤَذِّنَ فِي أَذَانِ الْجُمُعَةِ بِالنِّدَاءِ أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْبُيُوتِ لِيَعْلَمَ السَّامِعُ أَنَّ التَّخَلُّفَ عَنِ الْجُمُعَةِ فِي الْمَطَرِ طَلْقٌ مُبَاحٌ

ه[١٩٤٨] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، أَخْبَرَنَا عَبَّادٌ يَعْنِي ابْنَ عَبَّادٍ . وحدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، جَمِيعًا ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ أَنْ يُؤَذِّنَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَذَلِكَ يَوْمٌ مَطِيرٌ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : نَادِ النَّاسَ فَلْيُصَلُّوا فِي بُيُوتِهِمْ . فَقَالَ لَهُ النَّاسُ : مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَ : قَدْ فَعَلَ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي . أَفَتَأْمُرُونِي أَنْ أُخْرِجَ النَّاسَ ، أَوْ أَنْ يَأْتُوا يَدُوسُونَ الطِّينَ إِلَىٰ رُكَبِهِمْ .

هَذَا حَدِيثُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَةَ . وَقَالَ يُوسُفُ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ نَسِيبٍ لِابْنِ سِيرِينَ ، وَقَالَ : أَنْ أُخْرِجَ النَّاسَ ، وَنُكَلِّفَهُمْ أَنْ يَحْمِلُوا الْخَبَثَ مِنْ طُرُقِهِمْ إِلَىٰ مَسْجِدِكُمْ .

ه[١٩٤٧] [الإتحاف : خز حب كم حم عم ٢١٦] [التحفة : د س ق ١٣٣] ، وتقدم برقم : (١٧٣٨) ، (١٧٣٩) .

(١) ليس في الأصل ، وأثبتناه من «الإتحاف» .

(٢) أقحم بعده في الأصل : «محمد» وهو خطأ ، فوالد أبي المليح اسمه : أسامة بن عمير ، وقد روى هذا الحديث بهذا الإسناد جماعة فلم يزيدوا على المثبت .

ه[١٩٤٨] [الإتحاف : خز كم خ م ٧٩١٩] [التحفة : خ م د ق ٥٧٨٣- ق ٥٨٩٨] .

١٢٠- بَابُ أَمْرِ الْإِمَامِ الْمُؤَذِّنَ بِحَذْفِ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ وَالْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ بَدَلَهُ

ه[١٩٤٩] حدثنا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ. فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ. فَقَالَ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ ذِي؟! فَقَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ[١]، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَتَمْشُوا فِي الطِّينِ وَالدَّحْضِ.

١٢١- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِالنِّدَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالصَّلَاةِ فِي الرِّحَالِ

الَّذِي خَبَّرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ إِنْ كَانَ عَبَّادُ[٢] بْنُ مَنْصُورٍ حَفِظَ هَذَا الْخَبَرَ الَّذِي أَذْكُرُهُ.

ه[١٩٥٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا عَبَّادٌ - وَهُوَ ابْنُ مَنْصُورٍ - عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ يَوْمَ جُمُعَةٍ: «أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

١٢٢- بَابُ الْأَمْرِ بِالْفَصْلِ بَيْنَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَبَيْنَ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ بَعْدَهَا بِكَلَامٍ أَوْ خُرُوجٍ

ه[١٩٥١] حدثنا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: أَرْسَلَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَسْأَلُهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ مَعَ مُعَاوِيَةَ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ

ه[١٩٤٩] [الإتحاف: خز كم خ م ٧٩١٩] [التحفة: خ م د ق ٥٧٨٣- ق ٥٨٩٨].

(١) العزمة: الحق والواجب. (انظر: النهاية، مادة: عزم).

(٢) قبله في الأصل: «بن» وهو خطأ، وهو عباد بن منصور الناجي. انظر: «تاريخ الإسلام» (٤/ ٩٤).

ه[١٩٥٠] [الإتحاف: خز ٨٠٨٤] [التحفة: خ م د ق ٥٧٨٣- ق ٥٨٩٨].

ه[١٩٥١] [الإتحاف: خز عه طح كم حم ١٦٨١٩] [التحفة: م د ١١٤١٤]، وتقدم برقم: (١٧٨٨).

قُمْتُ أُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ إِلَّا أَنْ تَخْرُجَ، أَوْ تَتَكَلَّمَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ.

١٢٣- بَابُ الِاكْتِفَاءِ مِنَ الْخُرُوجِ لِلْفَصْلِ بَيْنَ الْجُمُعَةِ وَالتَّطَوُّعِ بَعْدَهَا بِالتَّقَدُّمِ أَمَامَ الْمُصَلَّى الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْجُمُعَةَ

٥[١٩٥٢] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ۩، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ، أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَآهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةُ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَهُ فِي الْمَقْصُورَةِ، فَقُمْتُ لِأُصَلِّيَ مَكَانِي، فَقَالَ لِي: لَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَمْضِيَ أَمَامَ ذَلِكَ أَوْ تَكَلَّمَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ.

١٢٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَطَوُّعِ الْإِمَامِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فِي مَنْزِلِهِ

٥[١٩٥٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَأَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ دَخَلَ بَيْتَهُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

٥[١٩٥٤] حدثنا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: مَالِكٌ أَخْبَرَنِي، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ.

٥[١٩٥٥] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ.

٥[١٩٥٢] [الإتحاف: خز عه طح كم حم ١٦٨١٩] [التحفة: م د ١١٤١٤].

۩[١٩٤/ ب].

٥[١٩٥٣] [الإتحاف: مي خز عه حب حم ٩٥٨٦] [التحفة: د ت ٧٣٢٩].

٥[١٩٥٤] [الإتحاف: مي خز عه حم ١١١٤٦] [التحفة: م ت س ق ٦٩٠١- د س ٦٩٤٨- ت ٧٥٩١]، وسيأتي برقم: (١٩٥٥).

٥[١٩٥٥] [الإتحاف: مي خز عه حب حم ٩٥٨٦] [التحفة: م ت س ق ٦٩٠١- د س ٦٩٤٨- د س ٧٥٤٨]، وتقدم برقم: (١٩٥٤).

١٢٥ - بَابُ إِبَاحَةِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ لِلْإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ قَبْلَ خُرُوجِهِ مِنْهُ

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ، فَإِنِّي لَا أَقِفُ عَلَىٰ سَمَاعِ مُوسَىٰ بْنِ الْحَارِثِ مِنْ(١) جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

٥[١٩٥٦] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ [بِخَبَرٍ غَرِيبٍ](٢)، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ سُوَيْدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَىٰ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، فَرَأَىٰ أَشْيَاءَ لَمْ يَكُنْ رَآهَا قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ حِصَنَةٍ(٣) عَلَى النَّخِيلِ. فَقَالَ: «لَوْ أَنَّكُمْ إِذَا جِئْتُمْ عِيدَكُمْ هَذَا مَكَثْتُمْ حَتَّىٰ تَسْمَعُوا مِنْ قَوْلِي». قَالُوا: نَعَمْ بِآبَائِنَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأُمَّهَاتِنَا. قَالَ: فَلَمَّا حَضَرُوا الْجُمُعَةَ صَلَّىٰ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَرَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ، كَانَ يَنْصَرِفُ إِلَىٰ بَيْتِهِ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٢٦ - بَابُ أَمْرِ الْمَأْمُومِ بِأَنْ يَتَطَوَّعَ بَعْدَ الْجُمُعَةِ بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ بِلَفْظٍ مُخْتَصَرٍ غَيْرِ مُتَقَصًّى

٥[١٩٥٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيَّ. وحدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَيْهِمَا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا بَعْدَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ».

وَقَالَ عَبْدُ الْجَبَّارِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا بَعْدَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا.

---

(١) في الأصل «في»، والمثبت من «الإتحاف».

٥[١٩٥٦] [الإتحاف: خز حب كم ٣٧٩٠].

(٢) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من «الإتحاف».

(٣) حصنة: بكسر ففتح جمع حِصْن، وهو كل موضع حصين لا يوصل إلى ما في جوفه. «تاج العروس» (ح ص ن) (٣٤/ ٤٣٣).

٥[١٩٥٧] [الإتحاف: خز حب حم ١٨٠٨٣] [التحفة: د ١٢٥٩٠ - م ١٢٦٣٥ - د ١٢٦٥٤ - ت ١٢٦٦٧]، وسيأتي برقم: (١٩٥٨).

١٢٧- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُتَقَصَّىٰ لِلَّفْظَةِ الْمُخْتَصَرَةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا

وَالدَّلِيلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَمَرَ الْمَرْءَ بِأَنْ يَتَطَوَّعَ بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَهَا، مَعَ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ مَا صُلِّيَ بَعْدَهَا فَتَطَوُّعٌ غَيْرُ فَرِيضَةٍ.

○[١٩٥٨] **حدثنا** أَبُو عَمَّارٍ[1] الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح **وحدثنا** يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح **وحدثنا** سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، جَمِيعًا، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا**».

١٢٨- بَابُ الرُّجُوعِ إِلَى الْمَنَازِلِ بَعْدَ قَضَاءِ الْجُمُعَةِ لِلْغَدَاءِ وَالْقَيْلُولَةِ

○[١٩٥٩] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، وَالْحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: كُنَّا نُجَمِّعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَتَغَدَّىٰ وَنَقِيلُ.

○[١٩٦٠] **حدثنا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ ۩، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا كُنَّا نَتَغَدَّىٰ وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ.

○[١٩٦١] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُجَمِّعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَقِيلُ.

○[١٩٥٨] [الإتحاف: مي خز عه طح حب ١٨٠٨٢] [التحفة: د ١٢٥٩٠- م ١٢٦٣٥- د ١٢٦٥٤- ت ١٢٦٦٧]، وتقدم برقم: (١٩٥٧).

(١) بعده في الأصل: «و» وهو خطأ، والتصويب من «الإتحاف».

○[١٩٥٩] [الإتحاف: خز عه حب قط حم ٦١٩٠] [التحفة: خ د ٤٦٨٣- ت ٤٦٩٨- خ ٤٧٥٧]، وسيأتي برقم: (١٩٦٠).

○[١٩٦٠] [الإتحاف: خز عه حب قط حم ٦١٩٠] [التحفة: خ ٤٧٥٧- خ د ٤٦٨٣- ت ٤٦٩٨]، وتقدم برقم: (١٩٥٩).

۩[١٩٥/أ].

○[١٩٦١] [الإتحاف: خز حب ٨٨٨] [التحفة: خ ٥٥٩- خ ٧٠٧- ق ٧٨٠].

١٢٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ الِانْتِشَارِ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

وَالِابْتِغَاءِ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠] إِلَّا أَنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذَا الْخَبَرِ، فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ سَعِيدَ بْنَ عَنْبَسَةَ الْقَطَّانَ هَذَا، وَلَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرٍ الَّذِي رَوَى عَنْهُ سَعِيدٌ هَذَا بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ، غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَمَرَ فِي نَصِّ تَنْزِيلِهِ بَعْدَ قَضَاءِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِالِانْتِشَارِ فِي الْأَرْضِ وَالِابْتِغَاءِ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ، وَهَذَا مِنْ أَمْرِ الْإِبَاحَةِ.

○[١٩٦٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَيَّاضٍ بَصْرِيٌّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَنْبَسَةَ وَ[١] هُوَ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍ[٢] قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرٍ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَدَارَ طَوِيلًا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّيَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ لِأَيِّ شَيْءٍ تَصْنَعُ هَذَا؟ قَالَ: لِأَنِّي رَأَيْتُ سَيِّدَ الْمُسْلِمِينَ ﷺ هَكَذَا يَصْنَعُ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

* * *

○[١٩٦٢] [الإتحاف: خز ٦٩٣٧].

(١) في حاشية الأصل: «يعني» ولعله صحح عليه، أو نسبه لنسخة.

(٢) قال الحافظ في «الإتحاف»: «عبد الله بن بسر هذا هو الحبراني ضعفه القطان وابن معين، وقال النسائي: ليس بثقة».

الأحاديث المنسوبة في إتحاف المهرة إلى كتاب الجمعة

ه[١٩٦٣] كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوُجُوهِنَا .

حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ - أَصْلُهُ كُوفِيٌّ سَكَنَ الْفُسْطَاطَ ، يُقَالُ لَهُ : أَبُو بَحْرٍ[(١)] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ[(٢)] .

قال أبو بكر : هَذَا الْخَبَرُ عِنْدِي مَعْلُولٌ .

ه[١٩٦٤] حدثنا الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامَ بِوَجْهِهِ إِذَا قَامَ يَخْطُبُ ، فَقُلْتُ لَهُ : رَأَيْتُكَ تَسْتَقْبِلُ بِوَجْهِكَ! قَالَ : رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُونَهُ[(٣)] .

ه[١٩٦٣] [الإتحاف : خز ٢١٠٨] .

(١) كذا في «الإتحاف» ، ولم نقف على من كناه بهذه الكنية ، بل المعروف في كنيته كما في مصادر ترجمته : «أبو إسحاق» ، ولعل الصواب : «أترجة» ، كما في موضع آخر من «الإتحاف» (١٦٩٨٧) ، وهو لقب له ، وقد ذكره ابن حجر في «نزهة الألباب» (١/ ٥٦) لكن بدون هاء : «أترج» ، ولقبه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٨/ ٣٧٣) : «ترنجة» .

(٢) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٩٣) فقال : «أخبرنا أبو حازم الحافظ ، أنبأ أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ ، أنبأ أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق - أصله كوفي - بالفسطاط ، حدثنا محمد بن علي بن غراب ، حدثنا أبي ، عن أبان بن عبد الله البجلي ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء بن عازب قال : كان النبي ﷺ إذا صعد المنبر - أو قال : قعد على المنبر - استقبلناه بوجوهنا» .

ه[١٩٦٤] [الإتحاف : خز ٢١٠٨] [التحفة : ق ٢٠٧٠] .

(٣) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٨١) فقال : «قال : وأخبرنا أبو بكر بن خزيمة ، قال : هذا الخبر عندي معلول ، حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج ، حدثنا النضر بن إسماعيل ، عن أبان بن عبد الله البجلي قال : رأيت عدي بن ثابت يستقبل الإمام بوجهه إذا قام يخطب ، فقال له : رأيتك تستقبل الإمام بوجهك! قال : رأيت أصحاب رسول الله ﷺ يفعلونه . قال الشيخ : وكذلك رواه ابن المبارك ، عن أبان بن عبد الله ، عن عدي بن ثابت ، إلا أنه قال : هكذا كان أصحاب رسول الله ﷺ يفعلون برسول الله ﷺ» .

٥[١٩٦٥] رَأَىٰ كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أُمِّ الْحَكَمِ[(١)] يَخْطُبُ قَاعِدًا ، قَالَ : انْظُرُوا إِلَىٰ هَذَا ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ : ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ [الجمعة : ١١] .

عن مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ[(٢)] .

٥[١٩٦٦] وعن مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ عَمْرٍو[(٣)] بْنِ عُثْمَانَ الرَّقِّيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ . . . نَحْوَهُ .

* * *

٥[١٩٦٥] [الإتحاف : خز عه ١٦٣٨٠] [التحفة : م س ١١١٢٠] .

(١) في «الإتحاف» : «الحطب» ، والمثبت من مصادر الحديث . ينظر : «صحيح مسلم» .

(٢) أخرجه مسلم (٨٦٧) من طريق شعبة ، عن منصور ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة ، عن كعب بن عجرة قال : دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم الحكم يخطب قاعدًا ، فقال : انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعدًا ، وقال الله تعالى : ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ [الجمعة : ١١] .

٥[١٩٦٦] [الإتحاف : خز عه ١٦٣٨٠] [التحفة : م س ١١١٢٠] .

(٣) في «الإتحاف» : «محمد» ، وهو خطأ ، والمثبت من مصادر ترجمته . ينظر : «تهذيب الكمال» (٢٢/ ١٤٧) .

٥- كتاب الصوم

الْمُخْتَصَرُ مِنَ الْمُخْتَصَرِ مِنَ الْمُسْنَدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الشَّرْطِ الَّذِي ذَكَرْنَا بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ مَوْصُولًا إِلَيْهِ ﷺ، مِنْ غَيْرِ قَطْعٍ فِي الْإِسْنَادِ، وَلَا جَرْحٍ فِي نَاقِلِي الْأَخْبَارِ إِلَّا مَا نَذْكُرُ أَنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ بَعْضِ الْأَخْبَارِ شَيْئًا[1]، إِمَّا لِشَكٍّ فِي سَمَاعِ رَاوِي[2] مِنْ فَوْقِهِ خَبَرًا، أَوْ رَاوٍ لَا نَعْرِفُهُ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ فَنُبَيِّنُ أَنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ ذَلِكَ الْخَبَرِ، فَإِنَّا لَا نَسْتَحِلُّ التَّمْوِيهَ عَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ بِذِكْرِ خَبَرٍ غَيْرِ صَحِيحٍ لَا نُبَيِّنُ عِلَّتَهُ فَيَغْتَرَّ بِهِ بَعْضُ مَنْ يَسْمَعُهُ فَاللَّهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ.

١- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ مِنَ الْإِيمَانِ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ أَمْلَيْتُ خَبَرَ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيِّ وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي[3] جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ.

ه[١٩٦٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ لِي جَرَّةً انْتَبِذُ لِي فِيهَا، فَأَشْرَبُ مِنْهُ، فَإِذَا أَطَلْتُ الْجُلُوسَ مَعَ الْقَوْمِ خَشِيتُ أَنْ أَفْتَضِحَ مِنْ حَلَاوَتِهِ. فَقَالَ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ

---

(١) في الأصل: «شيء» على صورة المرفوع دون ضبط، والمثبت هو الجادة، ويمكن أن يوجّه ما في الأصل على لغة ربيعة في كتابتهم المنصوب دون ألف، ينظر: «الخصائص» (٢/ ٩٧)، و«التوضيح» لابن مالك (١/ ٣٧)، أو أن يكون على جعل اسم «إن» ضمير شأن مقدرًا، وخبرها هو الجملة، والتقدير: «فإنه - أي الشأن - في القلب من بعض الأخبار شيء». ينظر: «شرح الكافية الشافية» لابن مالك (١/ ٢٣٦).

(٢) كذا في الأصل بإثبات الياء، وهو جائز لغة. ينظر: «شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك» (٤/ ١٧٢).

(٣) في الأصل: «ابن» والصواب ما أثبتناه، وينظر ترجمة أبي جمرة من «تهذيب الكمال» (٣٣/ ٢٠٥).

ه[١٩٦٧] [الإتحاف: خز جا عه طح حب حم ٩٠٣٤] [التحفة: م س ٥٤٧٩- س ٥٤٩١- م د س ٥٦٢٣- خ م د ت س ٦٥٢٤- م ٦٥٤٩]، وتقدم برقم: (٣٣١)، (٣٣٢)، وسيأتي برقم: (٢٣١٢)، (٢٥٦٦).

الْمُشْرِكِينَ مِنْ مُضَرَ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحُرُمِ، فَحَدِّثْنَا جُمَلًا[1] مِنَ الْأَمْرِ إِذَا أَخَذْنَا بِهِ دَخَلْنَا بِهِ الْجَنَّةَ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا[2]. قَالَ: «آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَتُعْطُوا الْخُمُسَ مِنَ الْمَغَانِمِ، وَأَنْهَاكُمْ: عَنِ النَّبِيذِ[3] فِي الدُّبَّاءِ[4]، وَالنَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُزَفَّتِ».

٢- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ مِنَ الْإِسْلَامِ إِذِ الْإِيمَانُ وَالْإِسْلَامُ اسْمَانِ لِمُسَمًّى وَاحِدٍ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: خَبَرُ جِبْرِيلَ فِي مَسْأَلَتِهِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْإِسْلَامِ قَدْ أَمْلَيْتُهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ.

○[١٩٦٨] حدثنا ۩ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْجُمَحِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ».

○[١٩٦٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

---

(١) في الأصل: «عملا» والمثبت من الموضع السابق بنفس الإسناد والمتن برقم: (٣٣٠).

(٢) في الأصل: «رآنا» والمثبت من الموضع السابق بنفس الإسناد والمتن برقم: (٣٣٠)، ومن «الإحسان» (٧٣٣٧) من طريق المصنف.

(٣) **النبيذ**: ما يعمل من الأشربة من التمر، والزبيب، والعسل، والحنطة، والشعير وغير ذلك، إذا تركت عليه الماء، وسواء كان مسكرا أو غير مسكر. (انظر: النهاية، مادة: نبذ).

(٤) **الدباء**: القرع، واحدها: دباءة، كانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب. (انظر: النهاية، مادة: دبب).

○[١٩٦٨] [الإتحاف: خز حب عه ١٠٠٤٢] [التحفة: ت ٦٦٨٢- م ٧٠٤٧- خ م ت س ٧٣٤٤- م ٧٤٢٩].

۩[١٩٥/ ب].

○[١٩٦٩] [الإتحاف: خز حم ١٠١٧٧] [التحفة: خ م ت س ٧٣٤٤- م ٧٤٢٩- ت ٦٦٨٢- م ٧٠٤٧].

جِمَاعُ أَبْوَابِ[(١)] فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَصِيَامِهِ

٣- بَابُ ذِكْرِ فَتْحِ أَبْوَابِ الْجِنَانِ نَسْأَلُ اللَّهَ دُخُولَهَا ، وَإِغْلَاقِ أَبْوَابِ النَّارِ بَاعَدَنَا اللَّهُ مِنْهَا ، وَتَصْفِيدِ الشَّيَاطِينِ بِاللَّهِ نَتَعَوَّذُ مِنْ شَرِّهِمْ ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِذِكْرِ لَفْظٍ عَامٍّ مُرَادُهُ خَاصٌّ فِي تَصْفِيدِ[(٢)] الشَّيَاطِينِ

٥[١٩٧٠] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا جَاءَ شَهْرُ رَمَضَانَ ، فُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ» .

قال أبو بكر : أَبُو سُهَيْلٍ عَمُّ مَالِكِ [بْنِ][(٣)] أَنَسٍ .

٤- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ : وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ مَرَدَةَ[(٤)] الْجِنِّ مِنْهُمْ

لَا جَمِيعَ الشَّيَاطِينِ ، إِذِ اسْمُ الشَّيَاطِينِ قَدْ يَقَعُ عَلَى بَعْضِهِمْ ، وَذِكْرِ دُعَاءِ الْمَلَكِ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْخَيْرَاتِ ، وَالتَّقْصِيرِ عَنِ السَّيِّئَاتِ ، مَعَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ أَبْوَابَ الْجِنَانِ إِذَا فُتِحَتْ لَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ ، وَلَا يُفْتَحُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ النِّيرَانِ إِذَا أُغْلِقَتْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ .

٥[١٩٧١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ [بِخَبَرِ

---

(١) **جماع الأبواب** : الجامع لها الشامل لما فيها . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : جمع) .

(٢) **التصفيد** : الشد والتوثيق بالأغلال . (انظر : النهاية ، مادة : صفد) .

٥[١٩٧٠] [الإتحاف : مي خز عه حب حم ط ١٩٧٣٤] [التحفة : م ١٢٥٨٧- خ م س ١٤٣٤٢- س ١٤٦٠٤] ، وسيأتي برقم : (١٩٧١) .

(٣) قوله : «بن» ليس في الأصل ، والمثبت من «تهذيب الكمال» (٢٩/ ٢٩٠) .

(٤) **المردة** : جمع مارد ، وهو العاتي الشديد . (انظر : النهاية ، مادة : مرد) .

٥[١٩٧١] [الإتحاف : خز حب كم ١٨١٥٨] [التحفة : ت ق ١٢٤٩٠- م ١٢٥٨٧- خ م س ١٤٣٤٢- س ١٤٦٠٤] ، وتقدم برقم : (١٩٧٠) .

غَرِيبٍ][1] ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ مَرَدَةُ الْجِنِّ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ ، فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجِنَانِ ، فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ ، وَنَادَى مُنَادِي[2] : يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ[3] ، وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ» .

٥- بَابٌ فِي فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَأَنَّهُ خَيْرُ الشُّهُورِ لِلْمُسْلِمِينَ وَذِكْرِ إِعْدَادِ الْمُؤْمِنِ الْقُوَّةَ مِنَ النَّفَقَةِ لِلْعِبَادَةِ قَبْلَ دُخُولِهِ

٥[١٩٧٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ ابْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَظَلَّكُمْ شَهْرُكُمْ هَذَا بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا مَرَّ بِالْمُسْلِمِينَ شَهْرٌ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْهُ ، وَلَا مَرَّ بِالْمُنَافِقِينَ شَهْرٌ شَرٌّ لَهُمْ مِنْهُ بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، [إِنَّ اللَّهَ][4] لَيَكْتُبُ أَجْرَهُ وَنَوَافِلَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُ ، وَيَكْتُبُ إِصْرَهُ وَشَقَاءَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يُعِدُّ فِيهِ الْقُوَّةَ مِنَ النَّفَقَةِ لِلْعِبَادَةِ ، وَيُعِدُّ فِيهِ الْمُنَافِقُ اتِّبَاعَ غَفَلَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَاتِّبَاعَ عَوْرَاتِهِمْ ، فَغُنْمٌ يَغْنَمُهُ الْمُؤْمِنُ» .

هَذَا حَدِيثُ يَحْيَى .

وَقَالَ بُنْدَارٌ : «فَهُوَ غُنْمٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ، يَغْتَنِمُهُ الْفَاجِرُ» .

عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ هَذَا يُقَالُ لَهُ : مَوْلَى بَنِي رُمَّانَةَ[5] مَدِينِيٌّ .

---

(١) قوله : «بخبر غريب» ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .

(٢) كذا في الأصل بإثبات الياء ، وهو جائز لغة . ينظر : «شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك» (٤/ ١٧٢) .

(٣) أقصر : أمسك عن المعاصي . (انظر : مجمع البحار ، مادة : قصر) .

٥[١٩٧٢] [الإتحاف : خز حم ١٧٩١٣] .

(٤) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من «المسند» للإمام أحمد (١٠٩٣٤) من طريق أبي عامر به ، «الترغيب والترهيب» للمنذري (٢/ ٦٨) نقلًا عن المصنف .

(٥) كذا في الأصل ، «الأنساب» (٦/ ١٦٦) ، وقال السمعاني : «الرماني من الأتباع ، قال أبو حاتم بن حبان : =

٦- بَابُ ذِكْرِ تَفَضُّلِ اللَّهِ ﷻ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ بِمَغْفِرَتِهِ إِيَّاهُمْ كَرَمًا وَجُودًا

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ خَلَفًا أَبَا الرَّبِيعِ هَذَا بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ، وَلَا عَمْرَو بْنَ حَمْزَةَ الْقَيْسِيَّ الَّذِي هُوَ دُونَهُ.

ە[١٩٧٣] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو[1] بْنُ حَمْزَةَ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا خَلَفٌ أَبُو الرَّبِيعِ إِمَامُ مَسْجِدِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَسْتَقْبِلُكُمْ وَتَسْتَقْبِلُونَ**» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَحْيٌ نَزَلَ؟ قَالَ: «**لَا**». قَالَ: عَدُوٌّ حَضَرَ؟ قَالَ: «**لَا**». قَالَ: فَمَاذَا؟ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَغْفِرُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ لِكُلِّ أَهْلِ هَذِهِ الْقِبْلَةِ**»، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَيْهَا، فَجَعَلَ رَجُلٌ يَهُزُّ رَأْسَهُ، وَيَقُولُ ۞: بَخٍ بَخٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا فُلَانُ، ضَاقَ بِهِ صَدْرُكَ؟**» قَالَ: لَا، وَلَكِنْ ذَكَرْتُ الْمُنَافِقَ، فَقَالَ: «**إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْكَافِرُونَ، وَلَيْسَ لِكَافِرٍ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ**».

٧- بَابُ ذِكْرِ تَزْيِينِ الْجَنَّةِ لِشَهْرِ رَمَضَانَ وَذِكْرِ بَعْضِ مَا أَعَدَّ اللَّهُ لِلصَّائِمِينَ فِي الْجَنَّةِ غَيْرِ مُمْكِنٍ لِآدَمِيٍّ صِفَتُهُ

إِذْ فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ، فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ جَرِيرِ بْنِ أَيُّوبَ الْبَجَلِيِّ.

= هو مولى رمانة». اهـ. ووقع في «الإتحاف»، ومطبوعات «التاريخ الكبير» (٦/ ٣١٨)، و«الثقات» لابن حبان (٧/ ٢١٧): «زمانة» بالزاي، ووقع في مطبوعة «الجرح والتعديل» (٦/ ٢٢٢): «مولى بني مازن».

ە[١٩٧٣] [الإتحاف: خز ١٠٧١] [التحفة: ق ١٣٢٤].

(١) في الأصل: «عمر» والمثبت من الموضع السابق في التبويب، ومن «الإتحاف»، وينظر: ترجمته في «التاريخ الكبير» للبخاري (٦/ ٣٢٥).

۞[١٩٦/أ].

ه[١٩٧٤] حدثنا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ أَبُو عَتَّابٍ. وحدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ نَافِعِ بْنِ بُرْدَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ أَبُو الْخَطَّابِ الْغِفَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ[١].

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ[٢]، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ ذَاتَ يَوْمٍ وَهَلَّ[٣] رَمَضَانُ، فَقَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْعِبَادُ مَا رَمَضَانُ لَتَمَنَّتْ أُمَّتِي أَنْ يَكُونَ السَّنَةَ كُلَّهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، حَدِّثْنَا، فَقَالَ: «إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَزَيَّنُ لِرَمَضَانَ مِنْ رَأْسِ الْحَوْلِ[٤] إِلَى الْحَوْلِ، فَإِذَا كَانَ أَوَّلُ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ هَبَّتْ رِيحٌ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، فَسَفَقَتْ وَرَقَ الْجَنَّةِ، فَتَنْظُرُ الْحُورُ الْعِينُ[٥] إِلَى ذَلِكَ، فَيَقُلْنَ: يَا رَبِّ اجْعَلْ لَنَا مِنْ عِبَادِكَ فِي هَذَا الشَّهْرِ أَزْوَاجًا تَقَرُّ أَعْيُنُنَا بِهِمْ، وَتَقَرُّ أَعْيُنُهُمْ بِنَا، قَالَ: فَمَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ إِلَّا زُوِّجَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ فِي خَيْمَةٍ مِنْ دُرَّةٍ[٦] مِمَّا نَعَتَ اللَّهُ: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ [الرحمن: ٧٢] عَلَى كُلِّ امْرَأَةٍ سَبْعُونَ حُلَّةً، لَيْسَ مِنْهَا حُلَّةٌ عَلَى لَوْنِ الْأُخْرَى، تُعْطَى سَبْعِينَ لَوْنًا مِنَ الطِّيبِ، لَيْسَ مِنْهُ لَوْنٌ عَلَى رِيحِ الْآخَرِ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ سَبْعُونَ أَلْفَ وَصِيفَةٍ لِحَاجَتِهَا، وَسَبْعُونَ أَلْفَ وَصِيفٍ، مَعَ كُلِّ وَصِيفٍ صَحْفَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فِيهَا لَوْنُ طَعَامٍ، يَجِدُ[٧] لِآخِرِ

ه[١٩٧٤] [الإتحاف: خز أبويعلى ٢١١٤٥].

(١) بعده في الأصل علامة التحويل: «ح»، ولا وجه لها.

(٢) قوله: «وقال سعيد بن أبي يزيد» كذا في الأصل، وفي الإتحاف: «وقال الفريابي».

(٣) كذا في الأصل: «وهل»، وفي «شعب الإيمان» (٣٣٦١) من طريق المصنف عن أبي الخطاب: «وأهل»، وينظر: «تاج العروس» (٣١/ ١٤٨).

(٤) **الحول**: السنة. (انظر: النهاية، مادة: حول).

(٥) **العين**: جمع عيناء، وهي الواسعة العين. (انظر: النهاية، مادة: عين).

(٦) **الدرة**: اللؤلؤة العظيمة. (انظر: اللسان، مادة: درر).

(٧) في الأصل: «يجدا» والمثبت من «شعب الإيمان» من طريق المصنف عن أبي الخطاب.

لُقْمَةٍ مِنْهَا لَذَّةً ، لَا يَجِدُ لِأَوَّلِهِ ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ سَبْعُونَ سَرِيرًا مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ ، عَلَىٰ كُلِّ سَرِيرٍ سَبْعُونَ فِرَاشًا ، بَطَائِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ[1] ، فَوْقَ كُلِّ فِرَاشٍ سَبْعُونَ أَرِيكَةً ، وَيُعْطَىٰ زَوْجُهَا مِثْلَ ذَلِكَ عَلَىٰ سَرِيرٍ مِنْ يَاقُوتٍ أَحْمَرَ ، مُوَشَّحٍ بِالدُّرِّ ، عَلَيْهِ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ ، هَذَا بِكُلِّ يَوْمٍ صَامَهُ مِنْ رَمَضَانَ ، سِوَىٰ مَا عَمِلَ مِنَ الْحَسَنَاتِ» .

وَرُبَّمَا خَالَفَ الْفِرْيَابِيُّ سَهْلَ بْنَ حَمَّادٍ فِي الْحَرْفِ وَالشَّيْءِ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ .

○[١٩٧٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ بُرْدَةَ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ غِفَارٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوَهُ إِلَىٰ قَوْلِهِ : «﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ﴾ [الرحمن : ٧٢]» .

٨- بَابُ فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ

○[١٩٧٦] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ شَعْبَانَ ، فَقَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ ، قَدْ أَظَلَّكُمْ شَهْرٌ عَظِيمٌ ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ ، شَهْرٌ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ، جَعَلَ اللَّهُ صِيَامَهُ فَرِيضَةً ، وَقِيَامَ لَيْلِهِ تَطَوُّعًا ، مَنْ تَقَرَّبَ فِيهِ بِخَصْلَةٍ[2] مِنَ الْخَيْرِ ، كَانَ كَمَنْ أَدَّىٰ فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ ، وَمَنْ أَدَّىٰ فِيهِ فَرِيضَةً ، كَانَ كَمَنْ أَدَّىٰ سَبْعِينَ فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ ، وَهُوَ شَهْرُ الصَّبْرِ ، وَالصَّبْرُ ثَوَابُهُ الْجَنَّةُ ، وَشَهْرُ الْمُوَاسَاةِ ، وَشَهْرٌ يُزَادُ فِيهِ رِزْقُ الْمُؤْمِنِ ، مَنْ فَطَّرَ فِيهِ صَائِمًا كَانَ مَغْفِرَةً لِذُنُوبِهِ ، وَعِتْقَ رَقَبَتِهِ مِنَ النَّارِ ، وَكَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ» . قَالُوا : لَيْسَ كُلُّنَا نَجِدُ مَا يُفَطِّرُ الصَّائِمَ . فَقَالَ : «يُعْطِي اللَّهُ هَذَا الثَّوَابَ مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا عَلَىٰ تَمْرَةٍ ، أَوْ شَرْبَةِ مَاءٍ ، أَوْ مَذْقَةِ لَبَنٍ ، وَهُوَ شَهْرٌ أَوَّلُهُ رَحْمَةٌ ، وَأَوْسَطُهُ مَغْفِرَةٌ ، وَآخِرُهُ عِتْقٌ

---

(١) الإستبرق : ما غلظ من الحرير . (انظر : النهاية ، مادة : إستبرق) .

○[١٩٧٥][الإتحاف : خز أبويعلى ٢١١٤٥] .

○[١٩٧٦][الإتحاف : خز هب ٥٩٤١] .

(٢) الخصلة : الشعبة والجزء من الشيء ، أو الحالة من حالاته . (انظر : النهاية ، مادة : خصل) .

مِنَ النَّارِ ، مَنْ خَفَّفَ عَنْ مَمْلُوكِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، وَأَعْتَقَهُ مِنَ النَّارِ ، وَاسْتَكْثِرُوا ۩ فِيهِ مِنْ أَرْبَعِ خِصَالٍ : خَصْلَتَيْنِ تُرْضُونَ بِهِمَا رَبَّكُمْ ، وَخَصْلَتَيْنِ لَا غِنَىٰ بِكُمْ عَنْهُمَا ، فَأَمَّا الْخَصْلَتَانِ اللَّتَانِ تُرْضُونَ بِهِمَا رَبَّكُمْ : فَشَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَتَسْتَغْفِرُونَهُ ، وَأَمَّا اللَّتَانِ لَا غِنَىٰ بِكُمْ عَنْهُمَا : فَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ، وَتَعُوذُونَ بِهِ مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ أَشْبَعَ فِيهِ صَائِمًا ، سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ حَوْضِي شَرْبَةً لَا يَظْمَأُ حَتَّىٰ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ» .

٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاجْتِهَادِ فِي الْعِبَادَةِ فِي رَمَضَانَ

لَعَلَّ الرَّبَّ ﷻ بِرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ ، يَغْفِرُ لِلْمُجْتَهِدِ فِيهِ قَبْلَ يَقْضِي الشَّهْرَ وَلَا يَرْغَمُ بِأَنْفِ الْعَبْدِ بِمُضِيِّ رَمَضَانَ قَبْلَ الْغُفْرَانِ .

○ [١٩٧٧] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَقِيَ الْمِنْبَرَ ، فَقَالَ : «آمِينَ ، آمِينَ ، آمِينَ» ، فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا كُنْتَ تَصْنَعُ هَذَا؟! فَقَالَ : «قَالَ لِي جِبْرِيلُ : أَرْغَمَ[١] اللَّهُ أَنْفَ عَبْدٍ أَوْ بَعُدَ دَخَلَ رَمَضَانُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ ، فَقُلْتُ : آمِينَ . ثُمَّ قَالَ : رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ - أَوْ : بَعُدَ - أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا لَمْ يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، فَقُلْتُ : آمِينَ . ثُمَّ قَالَ : رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ أَوْ بَعُدَ ، ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّي[٢] عَلَيْكَ ، فَقُلْتُ : آمِينَ» .

١٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجُودِ بِالْخَيْرِ وَالْعَطَايَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَى انْسِلَاخِهِ اسْتِنَانًا بِالنَّبِيِّ ﷺ

○ [١٩٧٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ الْعَابِدِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ،

۩ [١٩٦/ ب] .

○ [١٩٧٧] [الإتحاف : خز ٢٠٢١١] [التحفة : م ١٢٦١٧ - م ١٢٧٩٥] .

(١) الرغم : من الرغام ، وهو : التراب ، أي : ألصقه به ، هذا هو الأصل ، ثم استعمل في الذل والعجز عن الانتصاف والانقياد على كره . (انظر : النهاية ، مادة : رغم) .

(٢) كذا في الأصل .

○ [١٩٧٨] [الإتحاف : خز عه حب ابن عساكر حم ٨٠٢٤] [التحفة : خ م تم س ٥٨٤٠] .

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ ، يَأْتِيهِ جِبْرِيلُ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

١١- بَابُ الِاجْتِنَانِ بِالصَّوْمِ مِنَ النَّارِ إِذِ اللَّهُ ﷻ جَعَلَ الصَّوْمَ جُنَّةً[1] مِنَ النَّارِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ

ه[١٩٧٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزَّيَّاتِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الصَّوْمُ جُنَّةٌ» .

ه[١٩٨٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ وَهُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ، فَدَعَا بِلَبَنٍ لِقْحَةٍ ، فَقُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ ، كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ» .

قَالَ : «وَصِيَامٌ حَسَنٌ صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» .

١٢- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الصَّوْمَ إِنَّمَا يَكُونُ جُنَّةً بِاجْتِنَابِ مَا نُهِيَ الصَّائِمُ عَنْهُ

وَإِنْ كَانَ مَا نُهِيَ عَنْهُ مِمَّا لَا يُفَطِّرُهُ وَلَكِنْ يُنْقِصُ صَوْمَهُ عَنِ الْكَمَالِ وَالتَّمَامِ .

ه[١٩٨١] حدثنا بَحْرُ[2] بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ الْخَوْلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي

---

(١) الجُنَّة : الوقاية . (انظر : النهاية ، مادة : جنن) .

ه[١٩٧٩] [الإتحاف : مي خز عه ١٨١٦٣] [التحفة : م ق ١٢٤٧٠- خ م س ١٢٨٥٣- س ١٢٨٨٤] ، وسيأتي برقم : (١٩٨٥) .

ه[١٩٨٠] [الإتحاف : خز حب حم ١٣٦١٥] [التحفة : س ٩٧٧٢- س ق ٩٧٧١] ، وسيأتي برقم : (٢٢٠٠) .

ه[١٩٨١] [الإتحاف : مي خز كم حم ٦٧٠٣] [التحفة : س ٥٠٤٧] .

(٢) في الأصل : «يحيى» وهو خطأ ، والمثبت من «الإتحاف» ، وينظر : ترجمته في «تهذيب الكمال» (٤/ ١٦) .

جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ بَشَّارِ[1] بْنِ أَبِي سَيْفٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهُ».

١٣- بَابُ فَضْلِ الصِّيَامِ وَأَنَّهُ لَا عِدْلَ[2] لَهُ مِنَ الْأَعْمَالِ

ه[١٩٨٢] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَصْرٍ الْهِلَالِيَّ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ».

قال أبو بكر: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ هَذَا هُوَ الَّذِي قَالَ [فِيهِ][3] شُعْبَةُ: هُوَ سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ.

١٤- بَابُ ذِكْرِ مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ السَّالِفَةِ بِصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا

ه[١٩٨٣] **حدثنا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ[4]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ ۞ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

---

(١) في الأصل: «سيف» وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف»، وينظر: ترجمته في «تهذيب الكمال» (٤/ ٨١).

(٢) **العدل**: المِثْل والمساواة. (انظر: النهاية، مادة: عدل).

ه[١٩٨٢] [الإتحاف: خز كم ٦٣٦٤] [التحفة: س ٤٨٦١].

(٣) ليس في الأصل، والمثبت من «الإتحاف».

ه[١٩٨٣] [الإتحاف: جا خز عه حب حم ٢٠٤٦٣] [التحفة: خ م د س ١٢٢٧٧- خ د س ١٥١٤٥- خ ١٥١٥٤- خ س ق ١٥٣٥٣- س ١٥٣٩٨- س ١٥٤١٨- خ م س ١٥٤٢٤]، وسيأتي برقم: (٢٢٧٤).

(٤) في الأصل: «عبيدة» وهو خطأ، والحديث حديث ابن عيينة، ولا يعرف في الرواة من اسمه سفيان بن عبيدة. ينظر: «تهذيب الكمال» (١١/ ١٧٧).

۞[١٩٧/أ].

١٥ - بَابُ ذِكْرِ تَمْثِيلِ الصَّائِمِ فِي طِيبَةِ رِيحِهِ بِطِيبِ رِيحِ الْمِسْكِ إِذْ هُوَ أَطْيَبُ الطِّيبِ

ه[١٩٨٤] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدِ الْعَطَّارَ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ[١] ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَىٰ إِلَىٰ يَحْيَىٰ بْنِ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ ، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ ، فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ بِهِنَّ ، فَأَتَاهُ عِيسَىٰ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ تَعْمَلَ بِهِنَّ ، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ . فَإِمَّا أَنْ تُخْبِرَهُمْ ، وَإِمَّا أَنْ أُخْبِرَهُمْ . فَقَالَ : يَا أَخِي ، لَا تَفْعَلْ ، فَإِنِّي أَخَافُ إِنْ تَسْبِقْنِي بِهِنَّ أَنْ يُخْسَفَ بِي ، أَوْ أُعَذَّبَ[٢] . قَالَ : فَجَمَعَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ ، حَتَّى امْتَلَأَ الْمَسْجِدُ ، وَقَعَدُوا عَلَى الشُّرُفَاتِ ، ثُمَّ خَطَبَهُمْ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ أَوْحَىٰ إِلَيَّ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ ، وَآمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ . أَوَّلُهُنَّ : أَلَّا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ؛ فَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَىٰ عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ ، بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ[٣] ، ثُمَّ أَسْكَنَهُ دَارًا ، فَقَالَ : اعْمَلْ وَارْفَعْ إِلَيَّ ، فَجَعَلَ يَعْمَلُ وَيَرْفَعُ إِلَىٰ غَيْرِ سَيِّدِهِ ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَىٰ أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ ، فَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . وَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَلْتَفِتُوا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُقْبِلُ بِوَجْهِهِ إِلَىٰ وَجْهِ عَبْدِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ ، وَآمُرُكُمْ بِالصِّيَامِ ، وَمَثَلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ[٤] مَعَهُ صُرَّةُ مِسْكٍ ، كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَجِدَ رِيحَهَا ، وَإِنَّ الصِّيَامَ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، وَآمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ ، وَمَثَلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ الْعَدُوُّ ، فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَىٰ عُنُقِهِ ، وَقَرَّبُوهُ لِيَضْرِبُوا

ه[١٩٨٤] [الإتحاف : خز حب كم حم ٤٠١٠] [التحفة : ت س ٣٢٧٤] ، وتقدم برقم : (٥١٩) ، (٩٩٠) .

(١) قوله «زيد بن سلام» وقع في الأصل : «زيد بن أبي سلام» وهو خطأ ، والمثبت من «الإتحاف» .

(٢) في الأصل : «عذب» والمثبت من «مسند أبي داود الطيالسي» (١٢٥٧) عن أبان به .

(٣) **الورق** : الفضة . (انظر : النهاية ، مادة : ورق) .

(٤) **العصابة** : جماعة من الناس . (انظر : النهاية ، مادة : عصب) .

عُنُقَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أَفْدِيَ نَفْسِي مِنْكُمْ؟ وَجَعَلَ يُعْطِي الْقَلِيلَ وَالْكَثِيرَ، حَتَّىٰ فَدَىٰ نَفْسَهُ. وَآمُرُكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ كَثِيرًا، وَمَثَلُ ذِكْرِ اللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ الْعَدُوُّ سِرَاعًا فِي أَثَرِهِ، حَتَّىٰ أَتَىٰ حِصْنًا حَصِينًا، فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ فِيهِ، وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يَنْجُو مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ».

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ أَمَرَنِي اللَّهُ بِهِنَّ: الْجَمَاعَةِ، وَالسَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ، وَالْهِجْرَةِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ مِنْ رَأْسِهِ، إِلَّا أَنْ يُرَاجِعَ، وَمَنِ ادَّعَىٰ دَعْوَىٰ الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ مِنْ جُثَىٰ جَهَنَّمَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّىٰ؟ قَالَ: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّىٰ. تَدَاعَوْا بِدَعْوَىٰ اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ الْمُسْلِمِينَ عِبَادَ اللَّهِ».

١٦- بَابُ ذِكْرِ طِيبِ خِلْفَةِ الصَّائِمِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

○[١٩٨٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ تَسْنِيمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيَّ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزَّيَّاتِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي: «قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَهُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، الصِّيَامُ[١] جُنَّةٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ[٢] فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: إِذَا[٣] أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ».

○[١٩٨٥] [الإتحاف: خز عه حب حم ١٨١٦٦] [التحفة: م ق ١٢٤٧٠ - ت ١٢٧١٩ - م ١٢٨٠٥ - خ م س ١٢٨٥٣ - س ١٢٨٨٤ - خ س ١٣٢٧٨]، وتقدم برقم: (١٩٧٩)، وسيأتي برقم: (١٩٨٦)، (١٩٨٨)، (١٩٨٩).

(١) بعده في الأصل: «عنه» والمثبت بدونه كما في مصادر الحديث. ينظر: «مسند أحمد» (٧٨٠٨) من طريق محمد بن بكر، و«صحيح البخاري» (١٩٠٦)، و«صحيح مسلم» (١١٧١/١) من طرق عن ابن جريج، والحديث في «الإحسان» (٣٤٢٧) من طريق المصنف دون قوله: «الصيام جنة».

(٢) الخلوف: تغيُّر ريح الفم. (انظر: النهاية، مادة: خلف).

(٣) في الأصل: «إذ» والمثبت من «الإحسان» من طريق المصنف.

١٧- بَابُ ذِكْرِ إِعْطَاءِ الرَّبِّ ﷻ الصَّائِمَ أَجْرَهُ بِغَيْرِ حِسَابٍ

إِذِ الصِّيَامُ مِنَ الصَّبْرِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

○[١٩٨٦] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ ۩، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَىٰ سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ: إِلَّا الصِّيَامَ، فَهُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ الطَّعَامَ مِنْ أَجْلِي، وَيَدَعُ الشَّرَابَ مِنْ أَجْلِي، وَيَدَعُ لَذَّتَهُ مِنْ أَجْلِي، وَيَدَعُ زَوْجَتَهُ مِنْ أَجْلِي، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ».

١٨- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ الصِّيَامَ مِنَ الصَّبْرِ عَلَىٰ مَا تَأَوَّلْتُ خَبَرَ النَّبِيِّ ﷺ

○[١٩٨٧] **حدثنا** بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَحَنْظَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ بِالْبَقِيعِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَحَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ».

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ؛ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي».

○[١٩٨٨] **حدثناه** إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ السَّلِيمِيُّ(١)، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ

○[١٩٨٦] [الإتحاف: خز عه حب حم ١٨١٦٦] [التحفة: م ق ١٢٤٧٠- ت ١٢٧١٩- م ١٢٨٠٥- خ م س ١٢٨٥٣- س ١٢٨٨٤- خ س ١٣٢٧٨]، وتقدم برقم: (١٩٧٩)، (١٩٨٥)، وسيأتي برقم: (١٩٨٨)، (١٩٨٩).

۩[١٩٧/ب].

○[١٩٨٧] [الإتحاف: خز حب كم حم ١٨٤٥٨] [التحفة: ق ١٢٢٩٤].

○[١٩٨٨] [الإتحاف: خز عه كم ١٨٠١٢] [التحفة: م ق ١٢٤٧٠- م ١٢٨٠٥- خ م س ١٢٨٥٣- س ١٢٨٨٤- خ س ١٣٢٧٨]، وتقدم برقم: (١٩٧٩)، (١٩٨٥)، (١٩٨٦)، وسيأتي برقم: (١٩٨٩).

(١) في الأصل: «السلمي» وهو خطأ، والتصويب من «إكمال تهذيب الكمال» (٢/ ١٥٥)، بفتح السين نسبة إلى سليمة فخذ من الأزد.

مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْبَقِيعِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: الْإِسْنَادَانِ صَحِيحَانِ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ جَمِيعًا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَلَا تَسْمَعُ الْمَقْبُرِيَّ يَقُولُ: كُنْتُ أَنَا وَحَنْظَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ بِالْبَقِيعِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٩- بَابُ ذِكْرِ فَرَحِ الصَّائِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِإِعْطَاءِ الرَّبِّ إِيَّاهُ ثَوَابَ صَوْمِهِ بِلَا حِسَابٍ جَعَلَنَا اللَّهُ مِنْهُمْ

٥[١٩٨٩] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: الصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، إِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ[1]: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَزَاهُ فَرِحَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

لَمْ يَقُلِ الدَّوْرَقِيُّ: «فَجَزَاهُ».

٢٠- بَابُ ذِكْرِ اسْتِجَابَةِ اللَّهِ ﷻ دُعَاءَ الصُّوَّامِ إِلَى فِطْرِهِمْ مِنْ صِيَامِهِمْ جَعَلَنَا اللَّهُ مِنْهُمْ

٥[١٩٩٠] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ الْمُلَائِيُّ عَنْ أَبِي مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مُدِلَّةَ، عَنْ

٥[١٩٨٩] [الإتحاف: خز عه حم ٥٢٠٦] [التحفة: م س ٤٠٢٧- م ق ١٢٤٧٠- ت ١٢٧١٩- م ١٢٨٠٥- خ م س ١٢٨٥٣- س ١٢٨٨٤]، وتقدم برقم: (١٩٨٥)، (١٩٨٦)، (١٩٨٨).

(١) في الأصل: «فرحتان» والصواب ما أثبتناه.

٥[١٩٩٠] [الإتحاف: خز حب حم ٢٠٧٤٥] [التحفة: د ت ق ١٤٨٧٣- ت ق ١٥٤٥٧].

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ : الصَّائِمُ حَتَّىٰ يُفْطِرَ ، وَإِمَامٌ عَدْلٌ ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ، يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْغَمَامِ ، وَيَفْتَحُ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَوَاتِ ، فَيَقُولُ الرَّبُّ ﷻ : وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ» .

أَبُو مُجَاهِدٍ اسْمُهُ[(١)] سَعْدٌ الطَّائِيُّ ، وَأَبُو مُدِلَّةَ مَوْلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَعَمْرُو بْنُ قَيْسٍ هَذَا أَحَدُ عُبَّادِ الدُّنْيَا .

٢١- بَابُ ذِكْرِ بَابِ الْجَنَّةِ الَّذِي يُخَصُّ بِدُخُولِهِ الصُّوَّامُ دُونَ غَيْرِهِمْ

وَنَفْيِ الظَّمَأِ عَمَّنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، وَيَشْرَبُ مِنْ شَرَابِهَا ، جَعَلَنَا اللَّهُ مِنْهُمْ .

○[١٩٩١] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ ، وَغَيْرُهُ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِلصَّائِمِينَ بَابٌ فِي الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ[(٢)] ، لَا يَدْخُلُ فِيهِ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ أُغْلِقَ ، مَنْ دَخَلَ شَرِبَ ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا» .

أَبُو حَازِمٍ سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ ثِقَةٌ ، لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ مِثْلُهُ .

٢٢- بَابُ صِفَةِ بَدْءِ الصَّوْمِ كَانَ فِي تَخْيِيرِ اللَّهِ ﷻ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بَيْنَ الصَّوْمِ وَالْإِطْعَامِ

وَنَسْخِ ذَلِكَ بِإِيجَابِ الصَّوْمِ عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِ تَخْيِيرٍ .

○[١٩٩٢] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا عَمِّي ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ

---

(١) قوله : «أبو مجاهد اسمه» وقع في الأصل : «أبو مجاهد هو هذا سمه» ، والمثبت من «الإتحاف» .

○[١٩٩١][الإتحاف : خز عه حب حم ٦٢٠٥][التحفة : س ٤٦٧٩] .

(٢) **الريان** : اسم باب من أبواب الجنة يختص بدخول الصائمين منه (و هو مِن الرِّيّ بمعنى الارتواء والشبع من الماء) . (انظر : النهاية ، مادة : ريان) .

○[١٩٩٢][الإتحاف : مي خز عه حب كم ٥٩٧٥][التحفة : خ م د ت س ٤٥٣٤] .

الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرٍ ۞ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: كُنَّا فِي رَمَضَانَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ، وَافْتَدَى بِطَعَامِ مِسْكِينٍ، حَتَّى أُنْزِلَتِ الْآيَةُ: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ الْآيَةَ [البقرة: ١٨٥].

٢٣- بَابُ ذِكْرِ مَا كَانَ الصَّائِمُ عَنْهُ مَمْنُوعًا بَعْدَ النَّوْمِ فِي لَيْلِ الصَّوْمِ

مِنَ الْأَكْلِ وَالصَّوْمِ وَالْجِمَاعِ عِنْدَ ابْتِدَاءِ فَرْضِ الصِّيَامِ، وَنَسْخِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذَلِكَ بِإِبَاحَتِهِ لَهُمْ ذَلِكَ أَجْمَعَ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ تَفَضُّلًا مِنْهُ ﷻ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَعَفْوًا مِنْهُ عَنْهُمْ، وَتَخْفِيفًا عَلَيْهِمْ.

○[١٩٩٣] حدثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي عَمِّي عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمْ صَائِمًا، فَحَضَرَ الْإِفْطَارُ، فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ، لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ، وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكِ طَعَامٌ؟ قَالَتْ: لَا. وَلَكِنْ أَطْلُبُ، فَطَلَبَتْ لَهُ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، وَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ، قَالَتْ: خَيْبَةً لَكَ. فَأَصْبَحَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ(١)، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ(٢) إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] فَفَرِحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا. فَقَالَ: ﴿كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

۞[١٩٨/أ].

○[١٩٩٣][الإتحاف: مي خز حب حم ٢١٢٨][التحفة: خ د ت ١٨٠١ - س ١٨٤٣].

(١) غشي عليه: أغمي عليه. (انظر: النهاية، مادة: غشا).

(٢) الرفث: الجماع، ورفث القول: الإفصاح بما يجب أن يكنى عنه من ذكر الجماع. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٧٤).

جِمَاعُ أَبْوَابِ الْأَهِلَّةِ وَوَقْتِ ابْتِدَاءِ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ

٢٤- بَابُ الْأَمْرِ بِالصِّيَامِ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ إِذَا لَمْ يُغَمَّ عَلَى النَّاسِ

٥[١٩٩٤] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ[(١)] فَاقْدُرُوا لَهُ[(٢)]».

٢٥- [بَابُ][(٣)] ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ الْأَهِلَّةَ مَوَاقِيتَ لِلنَّاسِ لِصَوْمِهِمْ وَفِطْرِهِمْ

إِذْ قَدْ أَمَرَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ بِصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَتِهِ وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَتِهِ مَا لَمْ يُغَمَّ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ﴾ الْآيَةَ [البقرة: ١٨٩].

٥[١٩٩٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ[(٤)]، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْأَهِلَّةَ مَوَاقِيتَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الشَّهْرَ لَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثِينَ».

٥[١٩٩٤] [الإتحاف: خز حب حم ٩٦٠٩] [التحفة: ق ٦٨٠٤- خ ٦٨٨٨- خت م س ٦٩٨٣- م ٧١٣٦- خ ٧٢٤١- م ٧٦٦٩- م ٧٨٥٢- س ٨٢١٤]، وسيأتي برقم: (١٩٩٥)، (١٩٩٦)، (١٩٩٨).

(١) غم عليكم: حال دون رؤيتكم الهلال غَيْم أو نحوه. (انظر: النهاية، مادة: غمم).

(٢) التقدير: أن تقدروا عدد الشهر حتى تُكْمِلُوه ثلاثين يومًا. (انظر: النهاية، مادة: قدر).

(٣) ليس في الأصل، والمثبت من نظائره.

٥[١٩٩٥] [الإتحاف: خز كم ١٠٧٣١] [التحفة: ق ٦٨٠٤- خ ٦٨٨٨- خت م س ٦٩٨٣- م ٧١٣٦- خ ٧٢٤١- م ٧٦٦٩- س ٨٢١٤]، وتقدم برقم: (١٩٩٤)، وسيأتي برقم: (١٩٩٦)، (١٩٩٨).

(٤) قوله: «حدثنا أبو عاصم»، وقع في الأصل: «حدثنا أبو عاصم حدثنا أبو عاصم» مكررًا وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف».

٢٦- بَابُ الْأَمْرِ بِالتَّقْدِيرِ لِلشَّهْرِ إِذَا غُمَّ عَلَى النَّاسِ

○[١٩٩٦] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، إِلَّا أَنْ يُغَمَّ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ».

قال أبو بكر: إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ مِنْ حُفَّاظِ الدُّنْيَا فِي زَمَانِهِ.

٢٧- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِالتَّقْدِيرِ لِلشَّهْرِ إِذَا غُمَّ أَنْ يُعَدَّ شَعْبَانُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ثُمَّ يُصَامُ

○[١٩٩٧] أخبرني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَّ ابْنَ وَهْبٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي[(١)] يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ خَبَرِ ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: «فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ».

○[١٩٩٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. [وحدثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا][(٢)] ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ

○[١٩٩٦] [الإتحاف: خز عه طح ط ٩٨٥٢] [التحفة: خ م س ٦٦٦٨- ق ٦٨٠٤- خ ٦٨٨٨- خت م س ٦٩٨٣- م ٧٠٤٨- خ م د س ٧٠٧٥- م ٧١٣٦- خ ٧٢٤١- م س ٧٣٤٠- م ٧٣٦٢- م ٧٦٦٩- م ٧٨٥٢- م ٧٩٨٠- س ٨٢١٤- م س ٨٥٨٣- د ١٩١٤٦]، وتقدم برقم: (١٩٩٤)، (١٩٩٥)، وسيأتي برقم: (١٩٩٨).

○[١٩٩٧] [الإتحاف: خز طح حب حم ٢٠٤٧٣] [التحفة: م س ١٣٧٩٧- م ١٤٣٧٥- س ١٥٤١٠].

(١) في الأصل: «وأخبرني» والمثبت من «الإتحاف»، و«الإحسان» (٣٤٤٧) من طريق ابن وهب، به.

○[١٩٩٨] [الإتحاف: خز حب ١٠١٧٩] [التحفة: خ م س ٦٦٦٨- ق ٦٨٠٤- خ ٦٨٨٨- خت م س ٦٩٨٣- م ٧٠٤٨- خ م د س ٧٠٧٥- م ٧١٣٦- خ ٧٢٤١- م س ٧٣٤٠- م ٧٣٦٢- م ٧٦٦٩- م ٧٨٥٢- م ٧٩٨٠- س ٨٢١٤- م س ٨٥٨٣- د ١٩١٤٦]، وتقدم برقم: (١٩٩٤)، (١٩٩٥)، (١٩٩٦).

(٢) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من «الإتحاف»، وأثبتنا صيغ التحديث من نظائره حيث وقع الإسناد في «الإتحاف» على الحكاية.

الْعُمَرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ(١) ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا**۩ **وَهَكَذَا ثَلَاثِينَ ، وَالشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا**» ، وَيَعْقِدُ فِي الثَّالِثَةِ ، «**فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا ثَلَاثِينَ**» .

وَفِي خَبَرِ ابْنِ فُضَيْلٍ : ثُمَّ طَبَّقَ بِيَدِهِ ، وَأَمْسَكَ وَاحِدَةً مِنْ أَصَابِعِهِ ، «**فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَثَلَاثِينَ**» .

٢٨- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى ضِدِّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَمَرَ بِإِكْمَالِ ثَلَاثِينَ وَمَا لِصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ دُونَ إِكْمَالِ ثَلَاثِينَ يَوْمًا لِشَعْبَانَ

٥[١٩٩٩] **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ ، حَدَّثَنَا [عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ](٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَفَّظُ مِنْ هِلَالِ شَعْبَانَ مَا لَا يَتَحَفَّظُ مِنْ غَيْرِهِ ، ثُمَّ يَصُومُ لِرُؤْيَةِ رَمَضَانَ ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْهِ ، عَدَّ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ صَامَ .

٢٩- بَابُ الزَّجْرِ عَنِ الصِّيَامِ لِرَمَضَانَ قَبْلَ مُضِيِّ ثَلَاثِينَ يَوْمًا لِشَعْبَانَ إِذَا لَمْ يُرَ الْهِلَالُ

٥[٢٠٠٠] **حدثنا** يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا تَقَدَّمُوا هَذَا الشَّهْرَ حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ**» .

---

(١) قوله : «عن أبيه عن ابن عمر» ألحق بحاشية الأصل هكذا : «ابن عمر عن أبيه عن» ، والمثبت من «الإتحاف» .

۩[١٩٨/ ب] .

٥[١٩٩٩] [الإتحاف : خز جا حب قط كم حم ٢١٨٨١] [التحفة : د ١٦٢٨٣] .

(٢) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من : «الإتحاف» ، و«الإحسان» (٣٤٤٨) ، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٨٠١٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، به .

٥[٢٠٠٠] [الإتحاف : خز حب قط ٤١٧٣] [التحفة : د س ٣٣١٦] .

○[٢٠٠١] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ الْبَزَّارُ [بِخَبَرٍ غَرِيبٍ][(١)] ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ كَثِيرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ عِكْرِمَةَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ ، وَهُوَ يَأْكُلُ ، فَقَالَ : ادْنُ فَكُلْ . فَقُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : وَاللَّهِ لَتَدْنُوَنَّ . قُلْتُ : فَحَدِّثْنِي . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالًا ، صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ أَوْ قَتَرَةٌ ، فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ» .

٣٠- بَابُ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الزَّجْرِ عَنْ صِيَامِ رَمَضَانَ قَبْلَ رُؤْيَةِ هِلَالِ رَمَضَانَ إِذَا لَمْ يُغَمَّ الْهِلَالُ

وَبَيْنَ الزَّجْرِ عَنْ إِفْطَارِ رَمَضَانَ قَبْلَ رُؤْيَةِ هِلَالِ شَوَّالٍ إِذَا لَمْ يُغَمَّ الْهِلَالُ ، وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الصَّائِمَ لِرَمَضَانَ إِذَا غُمَّ الْهِلَالُ قَبْلَ مُضِيِّ ثَلَاثِينَ يَوْمًا لِشَعْبَانَ عَاصٍ كَالْمُفْطِرِ قَبْلَ مُضِيِّ ثَلَاثِينَ يَوْمًا لِرَمَضَانَ إِذَا غُمَّ الْهِلَالُ .

○[٢٠٠٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ» وَعَقَدَ إِبْهَامَهُ «فَلَا تَصُومُوا حَتَّىٰ تَرَوْهُ ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّىٰ تَرَوْهُ ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ» .

٣١- بَابُ الزَّجْرِ عَنْ صَوْمِ الْيَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ أَمِنْ رَمَضَانَ أَمْ مِنْ شَعْبَانَ بِلَفْظٍ مُجْمَلٍ غَيْرِ مُفَسَّرٍ

○[٢٠٠٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ مَا لَا أُحْصِي غَيْرَ مَرَّةٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ، عَنْ

○[٢٠٠١][الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ٨٣٠٧][التحفة : س ٦٣٠٧- م د ت س ٦٣٥٧] .
(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .
○[٢٠٠٢][الإتحاف : خز عه حب حم ١٠٨٠٩][التحفة : م ٧٨٥٢- خ م س ٦٦٦٨- ق ٦٨٠٤- خ ٦٨٨٨- خت م س ٦٩٨٣- م ٧٠٤٨- خ م د س ٧٠٧٥- م ٧١٣٦- خ ٧٢٤١- م س ٧٣٤٠- م ٧٣٦٢- م ٧٦٦٩- م ٧٩٨٠- س ٨٢١٤- م س ٨٥٨٣- د ١٩١٤٦] ، وسيأتي برقم : (٢٠٠٧) ، (٢٠٠٨) .
○[٢٠٠٣][الإتحاف : مي خز حب قط كم خ حم طح ١٤٩٣٧][التحفة : خت د ت س ق ١٠٣٥٤] .

عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَمَّارٍ، فَأُتِيَ بِشَاةٍ مَصْلِيَّةٍ، فَقَالَ: كُلُوا، فَتَنَحَّىٰ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ. فَقَالَ عَمَّارٌ: مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَىٰ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

٣٢- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْهِلَالَ يَكُونُ لِلَّيْلَةِ الَّتِي يُرَىٰ صَغُرَ أَوْ كَبُرَ

مَا لَمْ تَمْضِ ثَلَاثُونَ يَوْمًا لِلشَّهْرِ ثُمَّ لَا يُرَى الْهِلَالُ لِغَيْمٍ[1] أَوْ سَحَابٍ.

٥[٢٠٠٤] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: أَهْلَلْنَا هِلَالَ رَمَضَانَ وَنَحْنُ بِذَاتِ عِرْقٍ، قَالَ: فَأَرْسَلْنَا رَجُلًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَّهُ لَكُمْ لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ**».

٥[٢٠٠٥] وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِمِثْلِهِ.

٣٣- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَىٰ أَهْلِ كُلِّ بَلْدَةٍ صِيَامُ رَمَضَانَ لِرُؤْيَتِهِمْ لَا رُؤْيَةِ غَيْرِهِمْ

٥[٢٠٠٦] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ ۩، قَالَ: فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا، وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ هِلَالُ رَمَضَانَ وَأَنَا بِالشَّامِ، فَرَأَيْنَا الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَرَآهُ النَّاسُ وَصَامُوا، وَصَامَ مُعَاوِيَةُ، فَقَدِمْتُ

---

(١) **الغيم**: السحاب المحمل بالماء. (انظر: اللسان، مادة: غيم).

٥[٢٠٠٤] [الإتحاف: خز عه طح قط حم ٧٦٩٥] [التحفة: م ٥٦٦١]، وسيأتي برقم: (٢٠٠٩).

٥[٢٠٠٥] [الإتحاف: خز عه طح قط حم ٧٦٩٥] [التحفة: م ٥٦٦١].

٥[٢٠٠٦] [الإتحاف: خز عه قط ٨٧٥١] [التحفة: د ت س ٦١٠٥- م د ت س ٦٣٥٧- س ٦٤٣٥- س ٦٥٦٤].

۩[١٩٩/أ].

الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ ، فَقَالَ : مَتَى رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ؟ فَقُلْتُ : رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ . فَقَالَ : أَنْتَ رَأَيْتَهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ؟ قُلْتُ : نَعَمْ أَنَا رَأَيْتُهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، وَرَآهُ النَّاسُ ، وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ . قَالَ : لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ فَلَا نَزَالُ نَصُومُهُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ ، فَقُلْتُ : أَوَلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ؟ قَالَ : لَا هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[1] .

٣٤- بَابُ ذِكْرِ أَخْبَارٍ رُوِيَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ بِلَفْظٍ عَامٍّ مُرَادُهُ خَاصٌّ

ㅇ[٢٠٠٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ ، وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ بُنْدَارٌ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، وَقَالَ يَحْيَى : عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ جَبَلَةَ[2] بْنِ سُحَيْمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ» .

ㅇ[٢٠٠٨] حدثنا أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، وَمُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، وَقَالَ الزَّعْفَرَانِيُّ ، وَمُؤَمَّلٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ» .

---

(١) بعده في «الإتحاف» : «قال ابن خزيمة : كتب عني ابن عبد الحكم هذا الحديث ، وهو غريب غريب» .

ㅇ[٢٠٠٧] [الإتحاف : خز طح حب حم ٩٣٨٨] [التحفة : خ م س ٦٦٦٨- م ٧٠٤٨- خ م د س ٧٠٧٥- م ٧١٣٦- خ ٧٢٤١- م س ٧٣٤٠- م ٧٣٦٢- م ٧٦٦٩- م ٧٨٥٢- م ٧٩٨٠- م س ٨٥٨٣- د ١٩١٤٦] ، وتقدم برقم : (٢٠٠٢) ، وسيأتي برقم : (٢٠٠٨) .

(٢) في الأصل : «حياة» وهو خطأ ، والمثبت من : «الإتحاف» ، و«مسند أحمد» (٥١٣٤) ، و«الإحسان» (٣٤٥٨) من طريق شعبة ، به .

ㅇ[٢٠٠٨] [الإتحاف : مي خز عه حب قط طح حم ١٠٣٤٩] [التحفة : م س ٨٥٨٣- خ م س ٦٦٦٨- م ٧٠٤٨- خ م د س ٧٠٧٥- م ٧١٣٦- خ ٧٢٤١- م س ٧٣٤٠- م ٧٣٦٢- م ٧٦٦٩- م ٧٨٥٢- م ٧٩٨٠- د ١٩١٤٦] ، وتقدم برقم : (٢٠٠٢) ، (٢٠٠٧) .

٣٥- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى خِلَافِ مَا تَوَهَّمَهُ الْعَامَّةُ وَالْجُهَّالُ أَنَّ الْهِلَالَ إِذَا كَانَ كَبِيرًا مُضِيئًا أَنَّهُ لِلَّيْلَةِ الْمَاضِيَةِ لَا لِلَّيْلَةِ الْمُسْتَقْبَلَةِ

ه[٢٠٠٩] **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا لِلْعُمْرَةِ، فَلَمَّا نَزَلْنَا بِبَطْنِ نَخْلَةَ رَأَيْنَا الْهِلَالَ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ. قَالَ: فَلَقِينَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْنَا: رَأَيْنَا الْهِلَالَ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ. فَقَالَ: أَيَّ لَيْلَةٍ رَأَيْتُمُوهُ؟ قُلْنَا: لَيْلَةَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ][(١)] **مَدَّهُ لِرُؤْيَتِهِ**»، فَهُوَ لِلَيْلَةِ رَأَيْتُمُوهُ.

٣٦- بَابُ ذِكْرِ إِعْلَامِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ أَنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ بِإِشَارَةٍ لَا بِنُطْقٍ

مَعَ إِعْلَامِهِ إِيَّاهُمْ أَنَّهُ أُمِّي لَا يَكْتُبُ وَلَا يَحْسُبُ ﷺ مَعَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْإِشَارَةَ الْمَفْهُومَةَ مِنَ النَّاطِقِ تَقُومُ مَقَامَ النُّطْقِ فِي الْحُكْمِ؛ كَهِيَ مِنَ الْأَخْرَسِ.

ه[٢٠١٠] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. ح **وحدثنا** عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا**».

وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «**الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا**»، ثُمَّ قَبَضَ أَصَابِعَهُ فِي الثَّالِثَةِ.

ه[٢٠٠٩][الإتحاف: خز عه طح قط حم ٧٦٩٥][التحفة: م ٥٦٦١]، وتقدم برقم: (٢٠٠٤).

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من: «مصنف ابن أبي شيبة» (٩١٢٠)، «صحيح مسلم» (١١٠١) من طريق ابن فضيل، به.

ه[٢٠١٠][الإتحاف: خز عه حم ٥٠٥٣][التحفة: م س ق ٣٩٢٠].

٣٧- بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ لِلَّفْظَةِ الْمُجْمَلَةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ بِقَوْلِهِ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ بَعْضَ الشُّهُورِ لَا كُلَّهَا، وَالدَّلِيلِ أَنَّ قَوْلَهُ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، أَرَادَ أَيْ قَدْ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ.

ه[٢٠١١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي سِمَاكٌ أَبُو زُمَيْلٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي يَعْنِي عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: لَمَّا اعْتَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كُنْتَ فِي غُرْفَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ» ۩.

٣٨- بَابُ الدَّلِيلِ أَنَّ صِيَامَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ لِرَمَضَانَ كَانَ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِ ثَلَاثِينَ

خِلَافَ مَا يَتَوَهَّمُ بَعْضُ الْجُهَّالِ وَالرِّعَاعِ أَنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يُصَامَ لِكُلِّ رَمَضَانَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا كَوَامِلَ.

ه[٢٠١٢] حدثني أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ. ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنِي عِيسَىٰ بْنُ دِينَارٍ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا [أَبُو](١) أَحْمَدَ، وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَا صُمْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعًا وَعِشْرِينَ أَكْثَرُ مِمَّا صُمْتُ مَعَهُ ثَلَاثِينَ.

ه[٢٠١١] [الإتحاف: خز طح حب ١٥٤٧٨] [التحفة: ق ١٠٥٠٠- د سي ١٠٤٩٤- م ١٠٤٩٨- ت ١٠٤٩٩- خ م ت س ١٠٥٠٧- خ م ١٠٥١٢- س ١٠٥١٤]، وسيأتي برقم: (٢٢٥١).

۩[١٩٩/ب].

ه[٢٠١٢] [الإتحاف: خز حم ١٣٠٢٣] [التحفة: د ت ٩٤٧٨].

(١) ليس في الأصل، والمثبت من: «الإتحاف»، و«مسند أحمد» (٣٩٤٨) من طريق أبي أحمد، به، إلا أنه لم يقرن معه عثمان بن عمر.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ : عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ . وَقَالَ بُنْدَارٌ : عَنِ ابْنِ الْحَارِثِ ، وَلَمْ يُسَمِّهِ .

٣٩- بَابُ إِجَازَةِ شَهَادَةِ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ عَلَىٰ رُؤْيَةِ الْهِلَالِ

٥[٢٠١٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : أَبْصَرْتُ الْهِلَالَ اللَّيْلَةَ . فَقَالَ : «أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟» قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : «قُمْ يَا فُلَانُ ، فَأَذِّنْ بِالنَّاسِ ، فَلْيَصُومُوا غَدًا» .

٥[٢٠١٤] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ ، عَنْ زَائِدَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ ، وَقَالَ : أَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ بِالنَّاسِ .

٤٠- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ اللَّهَ ﷻ أَرَادَ بِقَوْلِهِ : ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة : ١٨٧] بَيَانَ بَيَاضِ النَّهَارِ مِنَ اللَّيْلِ

فَوَقَعَ اسْمُ الْخَيْطِ عَلَىٰ بَيَاضِ النَّهَارِ وَعَلَىٰ سَوَادِ اللَّيْلِ ، وَهَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَكُنْ تَعْرِفُهَا فِي مَعْنَاهَا ، وَأَنَّ اللَّهَ ﷻ إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِلُغَتِهِمْ لَا بِمَعَانِيهِمْ ، فَالْخَيْطُ لُغَتُهُمْ ، وَإِيقَاعُ هَذَا الِاسْمِ عَلَىٰ بَيَاضِ النَّهَارِ وَسَوَادِ اللَّيْلِ لَمْ يَكُنْ مِنْ مَعَانِيهِمُ الَّتِي يَفْهَمُونَهَا حَتَّىٰ أَعْلَمَهُمْ ﷺ .

٥[٢٠١٥] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة : ١٨٧] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّمَا ذَاكَ بَيَاضُ النَّهَارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ» .

٥[٢٠١٣] [الإتحاف : مي خز جا حب قط كم ٨٣٠٨] [التحفة : د ت س ق ٦١٠٤ - د س ١٩١١٣] .

٥[٢٠١٤] [الإتحاف : مي خز جا حب قط كم ٨٣٠٨] [التحفة : د ت س ق ٦١٠٤] .

٥[٢٠١٥] [الإتحاف : مي خز عه حب حم ١٣٧٩٤] [التحفة : خ م د ت ٩٨٥٦ - خ س ٩٨٦٩] ، وسيأتي برقم : (٢٠١٦) .

○[٢٠١٦] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ؟ أَهُمَا الْخَيْطَانِ؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا، أَرَأَيْتَ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ قَطُّ؟» ثُمَّ قَالَ: «لَا بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ».

٤١- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْفَجْرَ هُمَا فَجْرَانِ

وَأَنَّ طُلُوعَ الثَّانِي مِنْهُمَا هُوَ الْمُحَرِّمُ عَلَى الصَّائِمِ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ وَالْجِمَاعَ لَا الْأَوَّلِ، وَهَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْتُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ وَلَّىٰ نَبِيَّهُ ﷺ الْبَيَانَ عَنْهُ ﷻ.

○[٢٠١٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحْرِزٍ أَصْلُهُ بَغْدَادِيٌّ انْتَقَلَ إِلَىٰ فُسْطَاطٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْفَجْرُ فَجْرَانِ: فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ لَا يُحَرِّمُ الطَّعَامَ، وَلَا يُحِلُّ الصَّلَاةَ، وَأَمَّا الثَّانِي فَإِنَّهُ يُحَرِّمُ الطَّعَامَ، وَيُحِلُّ الصَّلَاةَ».

قال أبو بكر: هَذَا لَمْ يَرْوِهِ أَحَدٌ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ إِلَّا ابْنُ مُحْرِزٍ هَذَا.

٤٢- بَابُ صِفَةِ الْفَجْرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَهُوَ الْمُعْتَرِضُ لَا الْمُسْتَطِيلُ (١)

○[٢٠١٨] حدثنا ۩ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَذَانُ بِلَالٍ أَحَدًا مِنْكُمْ مِنْ سُحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُنَادِي، أَوْ يُؤَذِّنُ لِيَنْتَبِهَ نَائِمُكُمْ، وَيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ». قَالَ: «وَلَيْسَ

○[٢٠١٦] [الإتحاف: مي خز عه حب حم ١٣٧٩٤] [التحفة: خ م د ت ٩٨٥٦- خ س ٩٨٦٩]، وتقدم برقم: (٢٠١٥).

○[٢٠١٧] [الإتحاف: خز قط كم هق ٨١٠٣]، وتقدم برقم: (٣٨٦).

(١) **المستطيل**: الفجر الأول الكاذب. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: طول).

○[٢٠١٨] [الإتحاف: خز جا عه طح حب حم ١٢٨٥٠] [التحفة: خ م د س ق ٩٣٧٥]، وتقدم برقم: (٤٣٧).

۩ [٢٠٠/أ].

أَنْ يَقُولَ - يَعْنِي الصُّبْحَ - هَكَذَا ، أَوْ قَالَ هَكَذَا ، وَلَكِنْ حَتَّىٰ يَقُولَ : هَكَذَا وَهَكَذَا - يَعْنِي طُولًا - وَلَكِنْ هَكَذَا ، يَعْنِي عَرْضًا» .

٥[٢٠١٩] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَمُرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَغُرَّنَّكُمْ(١) أَذَانُ بِلَالٍ ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ لِعَمُودِ الصُّبْحِ حَتَّىٰ يَسْتَطِيرَ(٢)» .

٤٣- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْفَجْرَ الثَّانِي الَّذِي ذَكَرْنَاهُ هُوَ الْبَيَاضُ الْمُعْتَرِضُ الَّذِي لَوْنُهُ الْحُمْرَةُ

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ ، فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ النُّعْمَانِ هَذَا بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ ، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ عَنْهُ رَاوِيًا غَيْرَ مُلَازِمِ بْنِ عَمْرٍو(٣) .

٥[٢٠٢٠] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ ، حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ النُّعْمَانِ السُّحَيْمِيُّ ، قَالَ : أَتَانِي قَيْسُ بْنُ طَلْقٍ فِي رَمَضَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي طَلْقُ بْنُ عَلِيٍّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «كُلُوا وَاشْرَبُوا ، وَلَا يَغُرَّنَّكُمُ السَّاطِعُ الْمُصْعِدُ(٤) ، وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَعْتَرِضَ لَكُمُ الْأَحْمَرُ» . وَأَشَارَ بِيَدِهِ .

٤٤- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْأَذَانَ قَبْلَ الْفَجْرِ لَا يَمْنَعُ الصَّائِمَ طَعَامَهُ وَلَا شَرَابَهُ وَلَا جِمَاعًا ، ضِدُّ مَا يَتَوَهَّمُ الْعَامَّةُ

٥[٢٠٢١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ،

٥[٢٠١٩] [الإتحاف : خز عه قط كم حم طح ٦٠٧٨] [التحفة : م د ت س ٤٦٢٤] .

(١) الغرر : الخداع . (انظر : الصحاح ، مادة : غرر) .

(٢) يستطير : ينتشر ضوءه ويعترض في الأفق . (انظر : النهاية ، مادة : طير) .

(٣) في الأصل : «عمر» ، والمثبت من إسناد الحديث التالي . ينظر : «الإتحاف» (٦٦٦٥) ، و«تهذيب الكمال» (١٨٨/٢٩ ، ١٨٩) .

٥[٢٠٢٠] [الإتحاف : خز قط حم طح ٦٦٦٥] [التحفة : د ت ٥٠٢٥] .

(٤) الساطع المصعد : الصبح الأول المستطيل . (انظر : النهاية ، مادة : سطع) .

٥[٢٠٢١] [الإتحاف : خز عه ١٠٨١١] [التحفة : م ٧٨٧٨- خ ٦٨٧٢- م ت س ٦٩٠٩- م ٧٠١١- خ ٧٢١٨- م ٨٠٠٦] ، وتقدم برقم : (٤٣٦) ، (٤٦١) .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**».

٤٥- بَابُ ذِكْرِ قَدْرِ مَا كَانَ بَيْنَ أَذَانِ بِلَالٍ وَأَذَانِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ

○[٢٠٢٢] **حدثنا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ. ح **وحدثنا** بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**». قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا قَدْرُ مَا يَنْزِلُ هَذَا، وَيَرْقَى هَذَا.

وَقَالَ الدَّوْرَقِيُّ: عَنِ الْقَاسِمِ، وَقَالَ أَيْضًا: «**إِذَا أَذَّنَ بِلَالٌ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**». قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا، وَيَصْعَدَ هَذَا.

قال أبو بكر: هَذَا الْخَبَرُ مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَقُولُ مِنَ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ الَّتِي يَجُوزُ الْقِيَاسُ عَلَيْهَا، وَيَتَعَيَّنُ الْعِلْمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَمَرَ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ بَعْدَ نِدَاءِ بِلَالٍ؛ أَعْلَمَهُمْ أَنَّ الْجِمَاعَ وَكُلَّ مَا جَازَ لِلْمُفْطِرِ فِعْلُهُ؛ فَجَائِزٌ فِعْلُهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، لَا أَنَّهُ أَبَاحَ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ فَقَطْ دُونَ غَيْرِهِمَا.

٤٦- بَابُ إِيجَابِ الْإِجْمَاعِ عَلَى الصَّوْمِ الْوَاجِبِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ بِلَفْظٍ عَامٍّ مُرَادُهُ خَاصٌّ

○[٢٠٢٣] **حدثنا** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ**[1] **قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ**».

○[٢٠٢٢] [الإتحاف: خز عه طح حم ٢٢٦٠٩] [التحفة: م د ١٦٩٠٧- م ١٧١٩٤]، وتقدم برقم: (٤٣٩)، (٤٤٢)، (٤٤٣)، (٤٤٤)، (٤٦١).

○[٢٠٢٣] [الإتحاف: مي خز حم ٢١٣٨٤] [التحفة: س ١٥٧٩٥- د ت س ق ١٥٨٠٢].

(١) إجماع الصيام: إحكام النية والعزيمة. (انظر: النهاية، مادة: جمع).

ه[٢٠٢٤] وأخبرني ابن عبد الحكم، أن ابن وهب أخبرهم بمثله سواء، وزاد: قال: وقال لي مالك، والليث بمثله.

٤٧- باب إيجاب النية لصوم كل يوم قبل طلوع فجر ذلك اليوم

خلاف قول من زعم أن نية واحدة في وقت واحد لجميع الشهر جائز.

قال أبو بكر: خبر عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى»، قد أمليته في كتاب الوضوء.

٤٨- باب الدليل على أن النبي ﷺ ۩ أراد بقوله: «لا صيام لمن لم يجمع الصيام من الليل»، الواجب من الصيام دون التطوع منه

قال أبو بكر: حديث عائشة، أن النبي ﷺ كان يأتيها فيقول: «هل عندكم غداء؟ وإلا فإني صائم»، خرجته في ذكر صيام التطوع.

٤٩- باب الأمر بالسحور أمر ندب وإرشاد

إذ السحور بركة لا أمر فرض وإيجاب يكون تاركه عاصيا بتركه.

ه[٢٠٢٥] حدثنا محمد بن بشار [بخبر غريب غريب][1]، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «تسحروا؛ فإن في السحور بركة».

ه[٢٠٢٦] حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم البزاز، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا أبو بكر بن عياش بهذا الإسناد مثله سواء، مرفوعا.

ه[٢٠٢٤] [الإتحاف: مي خز حم ٢١٣٨٤] [التحفة: د ت س ق ١٥٨٠٢- س ١٥٧٩٥].
۩[٢٠٠/ب].
ه[٢٠٢٥] [الإتحاف: خز عه ١٢٥٥١] [التحفة: س ٩٢١٨].
(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من «الإتحاف».
ه[٢٠٢٦] [الإتحاف: خز عه ١٢٥٥١] [التحفة: س ٩٢١٨].

○[٢٠٢٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ. ح وحدثنا أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وحدثنا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. ح وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ. ح وحدثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً».

٥٠- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ أَنَّ السَّحُورَ قَدْ يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْغَدَاءِ

○[٢٠٢٨] حدثنا بُنْدَارٌ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي رُهْمٍ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو رَجُلًا إِلَى السَّحُورِ، فَقَالَ: «هَلُمَّ[١] إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ».

وَقَالَ الدَّوْرَقِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو إِلَى السَّحُورِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَقَالَ: «هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ». وَزَادَا: ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْ مُعَاوِيَةَ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ، وَقِهِ الْعَذَابَ».

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ: عَنْ مُعَاوِيَةَ، وَقَالَ: «هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ».

٥١- بَابُ الْأَمْرِ بِالِاسْتِعَانَةِ عَلَى الصَّوْمِ بِالسَّحُورِ

إِنْ[٢] جَازَ الِاحْتِجَاجُ بِخَبَرِ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ؛ فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْهُ لِسُوءِ حِفْظِهِ.

○[٢٠٢٩] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ[٣]، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ، عَنْ

○[٢٠٢٧][الإتحاف: خز عه ١٢٥٥١- مي خز جا عه حم ١٣٢٥][التحفة: ق ١٠١٩- م ١٠٠٧- خ ١٠٢٨- م ١٠٦٥- م ت س ١٠٦٨].

○[٢٠٢٨][الإتحاف: خز حب حم ١٣٨١٥][التحفة: د س ٩٨٨٣].

(١) هلم: أقبل. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: هلم).

(٢) في الأصل: «وإن»، والمثبت بدون الواو هو الذي يقتضيه السياق.

○[٢٠٢٩][التحفة: ق ٦٠٩٧].

(٣) كذا في الأصل، ويحتمل أن يكون مصحَّفًا؛ فقد روىٰ هذا الحديث ابن ماجه في «سننه» (١٦٧٧)، -

عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اسْتَعِينُوا بِطَعَامِ السَّحَرِ[1] عَلَىٰ صِيَامِ النَّهَارِ، وَبِقَيْلُولَةِ النَّهَارِ عَلَىٰ قِيَامِ اللَّيْلِ»[2].

٥٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّحُورِ فَضْلًا مِنْ صِيَامِ النَّهَارِ وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْأَمْرِ بِمُخَالَفَتِهِمْ إِذْ هُمْ لَا يَتَسَحَّرُونَ

○[٢٠٣٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عَلِيٍّ. ح وحدثنا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. ح وأخبرني ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَّ ابْنَ وَهْبٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ. ح وحدثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، كِلَاهُمَا، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَىٰ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، [عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ][3] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا، وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السُّحُورِ».

وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: «مَا بَيْنَ صِيَامِكُمْ».

٥٣- بَابُ تَأْخِيرِ السُّحُورِ

○[٢٠٣١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ صَاحِبُ الدَّسْتُوَائِيِّ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. ح وحدثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا

= وابن عدي في «الكامل» (٤/ ٣٦٨) من طريق بندار، شيخ المصنف، ورواه الحاكم في «المستدرك» (١٥٧١) من طريق محمد بن سنان، والضياء في «المختارة» (١١/ ٤٠١) من طريق أبي موسى، كلهم عن أبي عامر، وهو العقدي، عن زمعة، به. ولم نقف على من رواه عن أبي عاصم، وأبو عاصم النبيل، وأبو عامر العقدي كلاهما روىٰ عن زمعة، وكلاهما روىٰ عنه بندار.

(١) السحر: آخر الليل. (انظر: مجمع البحار، مادة: سحر).

(٢) هذا الحديث لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» لابن خزيمة.

○[٢٠٣٠][الإتحاف: مي خز عه حب حم ١٥٩٦٣][التحفة: م د ت س ١٠٧٤٩].

(٣) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من «الإتحاف» معزوا لابن خزيمة، ومصادر التخريج.

○[٢٠٣١][الإتحاف: مي خز عه طح حم ٤٧٢٧][التحفة: خ م ت س ق ٣٦٩٦- خ س ١١٨٧].

وَكِيعٌ ، عَنْ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتُوَائِيِّ ، عَنْ قَتَادَةَ . ح وحدثنا بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۩ ، ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ ، قُلْتُ : كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ : قَدْرُ قِرَاءَةِ خَمْسِينَ آيَةً .

مَعَانِي أَحَادِيثِهِمْ سَوَاءٌ ، وَهَذَا حَدِيثُ وَكِيعٍ .

○ [٢٠٣٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ ، يَقُولُ : كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي ، ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَةٌ أَنْ أُدْرِكَ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

جِمَاعُ أَبْوَابِ الْأَفْعَالِ اللَّوَاتِي تُفْطِرُ الصَّائِمَ

٥٤- بَابُ ذِكْرِ [الْمُفْطِرِ][(١)] بِالْجِمَاعِ فِي نَهَارِ الصِّيَامِ

○ [٢٠٣٣] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ[(٢)] . ح وحدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : قَالَ الشَّافِعِيُّ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وحدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ تَسْنِيمٍ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِعِتْقِ رَقَبَةٍ ، أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ ، أَوْ إِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا .

وَقَالَ مَالِكٌ فِي عَقِبِ خَبَرِهِ : وَكَانَ فِطْرُهُ بِجِمَاعٍ .

۩ [٢٠١/أ] .

○ [٢٠٣٢] [الإتحاف : خز ٦٢٠٦] [التحفة : خ ٤٦٩٦ - خ ٤٧٢٥] .

(١) في الأصل : «التطوع» ، وهو خطأ ، والمثبت هو الموافق لترجمة الباب في الحديث التالي .

○ [٢٠٣٣] [الإتحاف : مي ط خز جا عه حب طح قط حم ش ١٨٠٠٣] [التحفة : ع ١٢٢٧٥ - ق ١٣٣٧٦ - د ١٥٣٠٤] ، وسيأتي برقم : (٢٠٣٤) ، (٢٠٣٥) ، (٢٠٣٨) ، (٢٠٤٠) ، (٢٠٤٢) .

(٢) هذا الطريق لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» لابن خزيمة .

٥٥- بَابُ إِيجَابِ الْكَفَّارَةِ عَلَى الْمُجَامِعِ فِي الصَّوْمِ فِي رَمَضَانَ بِالْعِتْقِ إِذَا وَجَدَهُ أَوِ الصِّيَامِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْعِتْقَ ، أَوِ الْإِطْعَامِ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعِ الصَّوْمَ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ خَبَرَ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَمَالِكٍ مُخْتَصَرٌ غَيْرُ مُتَقَصًّى مَعَ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ اللَّفْظَ الَّذِي ذَكَرْنَا فِي خَبَرِهِمَا كَانَ فِطْرًا بِجِمَاعٍ لَا بِأَكْلٍ وَلَا بِشُرْبٍ وَلَا هُمَا .

٥[٢٠٣٤] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَفِظْتُهُ مِنْ فِي الزُّهْرِيِّ ، سَمِعَ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُخْبِرُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : هَلَكْتُ . فَقَالَ : «وَمَا أَهْلَكَكَ؟» قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . فَقَالَ : «هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُعْتِقَ رَقَبَةً؟» قَالَ : لَا . قَالَ : «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ : لَا . قَالَ : «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ : لَا . قَالَ : «اجْلِسْ» ، فَجَلَسَ ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ ، قَالَ : وَالْعَرَقُ هُوَ الْمِكْتَلُ[(١)] الضَّخْمُ ، قَالَ : «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ أَفْقَرَ مِنَّا؟ فَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا[(٢)] أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنَّا . فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ بَدَتْ أَنْيَابُهُ ، وَقَالَ : «اذْهَبْ فَأَطْعِمْ أَهْلَكَ» .

٥٦- بَابُ إِعْطَاءِ الْإِمَامِ الْمُجَامِعَ فِي رَمَضَانَ نَهَارًا مَا يُكَفِّرُ بِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ وَاجِدًا لِلْكَفَّارَةِ

مَعَ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْمُجَامِعَ فِي رَمَضَانَ نَهَارًا إِذَا كَانَ غَيْرَ وَاجِدٍ لِلْكَفَّارَةِ وَقْتَ الْجِمَاعِ ، ثُمَّ اسْتَفَادَ مَا بِهِ يُكَفِّرُ ، كَانَتِ الْكَفَّارَةُ وَاجِبَةً عَلَيْهِ .

٥[٢٠٣٤] [الإتحاف : مي ط خز جا عه حب طح قط حم ش ١٨٠٠٣] [التحفة : ع ١٢٢٧٥ - ق ١٣٣٧٦ - د ١٥٣٠٤] ، وتقدم برقم : (٢٠٣٣) ، وسيأتي برقم : (٢٠٣٥) ، (٢٠٣٨) ، (٢٠٤٠) ، (٢٠٤٢) .

(١) **المكتل** : وعاء كبير يسع خمسة عشر صاعًا ، والصاع مكيال قدره : ٢,٠٤ كيلو جرام . (انظر : المكاييل والموازين) (ص٣٧) .

(٢) **اللابتان** : مثنى اللابة ، وهي الأرض التي ألبستها الحجارة السود ، ولا زال أهل المدينة يعرفون اللابتين ، وهما : حرة واقم ويسمونها : الحرة الشرقية ، وهي التي تكون شرقي المدينة ، من جهة طريق المطار . وحرة الوبرة ويسمونها : الحرة الغربية . ولكنك لا ترى الآن حرة ، وإنما ترى بيوتا وعمارات ، وأرضا مزفتة ، ومبلطة . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٣٥) .

ه[٢٠٣٥] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْأَخِرَ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ: «أَتَجِدُ مَا تُحَرِّرُ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «أَفَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «أَفَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لَا. قَالَ: فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ وَهُوَ الزَّبِيلُ[١]، فَقَالَ: «أَطْعِمْ هَذَا عَنْكَ». فَقَالَ: مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ مِنَّا، قَالَ: «فَأَطْعِمْ أَهْلَكَ».

٥٧- بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ رُوِيَ مُخْتَصَرًا[٢]، أَوْهَمَ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْحِجَازِيِّينَ أَنَّ الْمُجَامِعَ فِي رَمَضَانَ نَهَارًا جَائِزٌ لَهُ أَنْ يُكَفِّرَ[٣] بِالْإِطْعَامِ وَإِنْ كَانَ ۩ وَاجِدًا لِعِتْقِ رَقَبَةٍ مُسْتَطِيعًا لِصَوْمِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ

ه[٢٠٣٦] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. ح وأخبرني ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَّ ابْنَ وَهْبٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو[٤] بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ، تَقُولُ: أَتَىٰ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، احْتَرَقْتُ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا شَأْنُهُ؟ قَالَ: أَصَبْتُ أَهْلِي[٥].

ه[٢٠٣٥] [الإتحاف: مي ط خز جا عه حب طح قط حم ش ١٨٠٠٣] [التحفة: ع ١٢٢٧٥ - ق ١٣٣٧٦ - د ١٥٣٠٤]، وتقدم برقم: (٢٠٣٣)، (٢٠٣٤)، وسيأتي برقم: (٢٠٣٨)، (٢٠٤٠)، (٢٠٤٢).

(١) **الزبيل**: القفة (انظر: مختار الصحاح، مادة: زبل).

(٢) في الأصل: «مختصر»، والمثبت هو الجادة.

(٣) **الكفارة**: الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة، أي: تسترها وتمحوها، وهي فعالة للمبالغة. (انظر: النهاية، مادة: كفر).

۩ [٢٠١/ ب].

ه[٢٠٣٦] [الإتحاف: مي خز عه حب حم ٢١٧٦١] [التحفة: خ م د س ١٦١٧٦]، وسيأتي برقم: (٢٠٣٧).

(٤) في الأصل: «عمر» والمثبت من «الإتحاف»، ومصادر ترجمته. ينظر: «تهذيب الكمال» (٢١/ ٥٧٠).

(٥) **أصبت أهلي**: جامعت زوجتي. (انظر: ذيل النهاية، مادة: صوب أهل).

قَالَ : «تَصَدَّقْ» . قَالَ : وَاللَّهِ مَا لِي شَيْءٌ وَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ . قَالَ : «اجْلِسْ» . فَجَلَسَ ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَىٰ ذَلِكَ ، أَقْبَلَ رَجُلٌ يَسُوقُ حِمَارًا عَلَيْهِ طَعَامٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ؟» فَقَامَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَصَدَّقْ بِهَذَا» . فَقَالَ : عَلَىٰ غَيْرِنَا؟! فَوَاللَّهِ إِنَّا لَجِيَاعٌ ، وَمَا لَنَا شَيْءٌ . قَالَ : «فَكُلُوهُ» .

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ : قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَغَيْرَنَا؟! فَوَاللَّهِ .

٥٨- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَمَرَ هَذَا الْمُجَامِعَ بِالصَّدَقَةِ بَعْدَ أَنْ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَا يَجِدُ عِتْقَ رَقَبَةٍ

وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَعْلَمَ أَيْضًا أَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَطِيعٍ لِصَوْمِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ كَأَخْبَارِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَاخْتَصَرَ الْخَبَرَ .

٥[٢٠٣٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْزُومِيِّ[١] ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّ فَارِعٍ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي بَيَاضَةَ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، احْتَرَقْتُ . قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «مَا لَكَ؟» قَالَ : وَقَعْتُ بِامْرَأَتِي ، وَأَنَا صَائِمٌ ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَعْتِقْ رَقَبَةً» . قَالَ : لَا أَجِدُهُ . قَالَ : «أَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا» . قَالَ : لَيْسَ عِنْدِي . قَالَ : «اجْلِسْ» ، فَجَلَسَ ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ عِشْرُونَ صَاعًا ، فَقَالَ : «أَيْنَ السَّائِلُ آنِفًا[٢]؟» قَالَ : هَأَنَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلَىٰ أَحْوَجَ مِنِّي وَمِنْ أَهْلِي؟! فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا لَنَا عَشَاءُ لَيْلَةٍ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «فَعُدْ بِهِ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أَهْلِكَ» .

٥[٢٠٣٧][الإتحاف : مي خز عه حب حم ٢١٧٦١][التحفة : خ م د س ١٦١٧٦] ، وتقدم برقم : (٢٠٣٦) .

(١) قوله : «الحارث بن عياش» وقع في الأصل : «الحارث عن عياش» ، والمثبت من «الإتحاف» .

(٢) آنفا : قريبًا . (انظر : مجمع البحار ، مادة : أنف) .

لَمْ يَذْكُرِ الصَّوْمَ فِي الْخَبَرِ .

قَالَ أَبُو بَكْر : إِنْ ثَبَتَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ بِعَرَقٍ فِيهِ عِشْرُونَ صَاعًا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ هَذَا الْمُجَامِعَ أَنْ يُطْعِمَ كُلَّ مِسْكِينٍ ثُلُثَ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ؛ لِأَنَّ عِشْرِينَ صَاعًا إِذَا قُسِّمَ بَيْنَ سِتِّينَ مِسْكِينًا كَانَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ ثُلُثُ صَاعٍ ، وَلَسْتُ أَحْسَبُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ ثَابِتَةً ، فَإِنَّ فِي خَبَرِ الزُّهْرِيِّ : أُتِيَ بِمِكْتَلٍ فِيهِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا ، أَوْ عِشْرُونَ صَاعًا . هَذَا فِي خَبَرِ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . فَأَمَّا هِقْلُ بْنُ زِيَادٍ فَإِنَّهُ رَوَىٰ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا ، قَدْ خَرَّجْتُهُمَا بَعْدُ .

وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ عُلَمَاءِ الْحِجَازِ وَالْعِرَاقِ قَالَ : تُطْعِمُ فِي كَفَّارَةِ الْجِمَاعِ كُلَّ مِسْكِينٍ ثُلُثَ صَاعٍ فِي رَمَضَانَ .

قَالَ أَهْلُ الْحِجَازِ : يُطْعِمُ كُلَّ مِسْكِينٍ مُدًّا مِنْ طَعَامٍ ، تَمْرًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ .

وَقَالَ الْعِرَاقِيُّونَ : يُطْعِمُ كُلَّ مِسْكِينٍ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ .

فَأَمَّا ثُلُثُ صَاعٍ ، فَلَسْتُ أَحْفَظُ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ .

قَالَ أَبُو بَكْر : قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَرْكُ ذِكْرِ الْأَمْرِ بِصِيَامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ فِي هَذَا۩ الْخَبَرِ إِنَّمَا كَانَ لِأَنَّ السُّؤَالَ فِي هَذَا الْخَبَرِ إِنَّمَا كَانَ فِي رَمَضَانَ قَبْلَ يُقْضَى الشَّهْرُ ، وَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ لِهَذِهِ الْحَوْبَةِ لَا يُمْكِنُ الِابْتِدَاءُ فِيهِ إِلَّا بَعْدَ يُقْضَىٰ شَهْرُ رَمَضَانَ ، وَبَعْدَ مُضِيِّ يَوْمٍ مِنْ شَوَّالٍ .

فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُجَامِعَ بِإِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا ، إِذَا الْإِطْعَامُ مُمْكِنٌ فِي رَمَضَانَ لَوْ كَانَ الْمُجَامِعُ مَالِكًا لِقَدْرِ الْإِطْعَامِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِمَا[1] لَا يَجُوزُ لَهُ فِعْلُهُ مُعَجَّلًا ، دُونَ مَا لَا يَجُوزُ لَهُ فِعْلُهُ إِلَّا بَعْدَ مُضِيِّ أَيَّامٍ وَلَيَالِي ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

۩ [٢٠٢/أ] .

(١) في الأصل : «مما» ، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق .

وَلَسْتُ أَحْفَظُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَخْبَارِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ السُّؤَالَ مِنَ الْمُجَامِعِ قَبْلَ يُقْضَىٰ شَهْرُ رَمَضَانَ ، فَجَازَ إِذَا كَانَ السُّؤَالُ بَعْدَ مُضِيِّ رَمَضَانَ أَنْ يُؤْمَرَ بِصِيَامِ شَهْرَيْنِ ؛ لِأَنَّ الصِّيَامَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لِلْكَفَّارَةِ جَائِزٌ .

٥٩- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْمُجَامِعَ فِي رَمَضَانَ إِذَا مَلَكَ مَا يُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا وَلَمْ يَمْلِكْ مَعَهُ قُوتَ(١) نَفْسِهِ وَعِيَالِهِ لَمْ تَجِبْ عَلَيْهِ الْكَفَّارَةُ

قَالَ أَبُوبَكْر : فِي خَبَرِ عَائِشَةَ ، قَالَ : إِنَّا لَجِيَاعٌ مَا لَنَا شَيْءٌ . هَذَا فِي خَبَرِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، وَفِي خَبَرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ : مَا لَنَا عَشَاءُ لَيْلَةٍ ، وَفِي خَبَرِ أَبِي هُرَيْرَةَ : مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَحْوَجُ مِنَّا .

٦٠- بَابُ الْأَمْرِ بِالِاسْتِغْفَارِ لِلْمَعْصِيَةِ الَّتِي ارْتَكَبَهَا الْمُجَامِعُ فِي صَوْمِ رَمَضَانَ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْكَفَّارَةَ بِعِتْقٍ وَلَا بِإِطْعَامٍ وَلَا يَسْتَطِيعُ صَوْمَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ

وَالْأَمْرِ بِإِطْعَامِ التَّمْرِ فِي كَفَّارَةِ الْجِمَاعِ فِي رَمَضَانَ .

٥ [٢٠٣٨] *أَخْبَرَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ الْأَيْلِيُّ ، أَنَّ سَلَامَةَ حَدَّثَهُمْ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ ، عَنْ رَجُلٍ جَامَعَ أَهْلَهُ فِي رَمَضَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، جَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكْتُ . قَالَ : «وَيْحَكَ ، مَا شَأْنُكَ؟» قَالَ : وَقَعْتُ عَلَىٰ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ . قَالَ : «أَعْتِقْ رَقَبَةً» . قَالَ : مَا أَجِدُهَا . قَالَ : «صُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ» . قَالَ : مَا أَسْتَطِيعُ . قَالَ : «أَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا» . قَالَ : مَا أَجِدُهُ . قَالَ : فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ ، فَقَالَ : «خُذْهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ» ، قَالَ : مَا أَجِدُ أَحَقَّ بِهِ مِنْ أَهْلِي ،

---

(١) **القوت** : ما يقوم به بدن الإنسان من الطعام . (انظر : النهاية ، مادة : قوت) .

٥ [٢٠٣٨] [الإتحاف : مي ط خز جا عه حب طح قط حم ش ١٨٠٠٣] [التحفة : ع ١٢٢٧٥ - ق ١٣٣٧٦ - د ١٥٣٠٤] ، وتقدم برقم : (٢٠٣٣) ، (٢٠٣٤) ، (٢٠٣٥) ، وسيأتي برقم : (٢٠٤٠) ، (٢٠٤٢) .

يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَيْنَ طُنُبَي الْمَدِينَةِ[١] أَحَدٌ أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِنِّي. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ. قَالَ: «خُذْهُ وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ».

٦١- بَابُ ذِكْرِ قَدْرِ مَكِيلِ التَّمْرِ لِإِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا فِي كَفَّارَةِ الْجِمَاعِ فِي صَوْمِ رَمَضَانَ

٥[٢٠٣٩] **حدثنا** أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِكْتَلٍ فِيهِ خَمْسَةَ عَشَرَ أَوْ عِشْرُونَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذْهُ، فَأَطْعِمْهُ عَنْكَ».

٥[٢٠٤٠] **حدثنا** يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مِهْرَانُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الرَّازِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَامِرٍ، وَحَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَمَنْصُورٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٢]، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ: فَأُتِيَ بِمِكْتَلٍ فِيهِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا، أَوْ عِشْرُونَ صَاعًا.

إِلَّا أَنَّهُ غَلِطَ فِي الْإِسْنَادِ، فَقَالَ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. وَفِي خَبَرِ حَجَّاجٍ أَيْضًا، عَنِ الزُّهْرِيِّ: فَجِيءَ بِمِكْتَلٍ فِيهِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، إِلَّا أَنَّ الْحَجَّاجَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ

---

(١) طنبا المدينة: طرفاها. والطنب: أحد أطناب الخيمة، فاستعاره للطرف والناحية. (انظر: النهاية، مادة: طنب).

٥[٢٠٣٩] [الإتحاف: مي ط خز جا عه حب طح قط حم ش ١٨٠٠٣] [التحفة: ع ١٢٢٧٥- ق ١٣٣٧٦- د ١٥٣٠٤].

٥[٢٠٤٠] [الإتحاف: مي ط خز جا عه حب طح قط حم ش ١٨٠٠٣- خز قط ١٨٦٦٩] [التحفة: ق ١٣٣٧٦- ع ١٢٢٧٥- د ١٥٣٠٤]، وتقدم برقم: (٢٠٣٣)، (٢٠٣٤)، (٢٠٣٥)، (٢٠٣٨)، وسيأتي برقم: (٢٠٤٢).

(٢) كذا في الأصل: «عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة»، وذكره ابن حجر في «الإتحاف» في موضعين، مرة في ترجمة حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، ومرة في ترجمة سعيد، عن أبي هريرة.

الزُّهْرِيِّ . سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرَةَ يَحْكِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي ظَبْيَةَ ، عَنْ هُشَيْمٍ ، قَالَ : قَالَ الْحَجَّاجُ ۩ : صِفْ لِيَ الزُّهْرِيَّ لَمْ يَكُنْ يَرَاهُ .

٦٢- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى خِلَافِ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ إِطْعَامَ مِسْكِينٍ وَاحِدٍ طَعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا فِي سِتِّينَ يَوْمًا كُلَّ يَوْمٍ طَعَامُ مِسْكِينٍ جَائِزٌ فِي كَفَّارَةِ الْجِمَاعِ فِي صَوْمِ رَمَضَانَ

فَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ إِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا وَبَيْنَ طَعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا .

وَمَنْ فَهِمَ لُغَةَ الْعَرَبِ عَلِمَ أَنَّ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا لَا يَكُونُ إِلَّا وَكُلُّ مِسْكِينٍ غَيْرُ الْآخَرِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي خَبَرِ الزُّهْرِيِّ أَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا .

٦٣- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ صِيَامَ الشَّهْرَيْنِ فِي كَفَّارَةِ الْجِمَاعِ لَا يَجُوزُ مُتَفَرِّقًا إِنَّمَا يَجِبُ صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي خَبَرِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ .

٦٤- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْمُجَامِعَ إِذَا وَجَبَ عَلَيْهِ صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ فَفَرَّطَ فِي الصِّيَامِ حَتَّى تَنْزِلَ بِهِ الْمَنِيَّةُ قُضِيَ الصَّوْمُ عَنْهُ

كَالدَّيْنِ يَكُونُ عَلَيْهِ ، مَعَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ دَيْنَ اللَّهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ مِنْ دُيُونِ الْعِبَادِ .

ە[٢٠٤١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، وَمُسْلِمٍ الْبَطِينِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَعَطَاءٍ ، وَمُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ : إِنَّ أُخْتِي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا

۩[٢٠٢/ب] .

ە[٢٠٤١] [الإتحاف : خز جا عه حب قط ٨٨١١] [التحفة : د ٥٤٦٤- خ م س ق ٥٤٩٥- خ م ت س ق ٥٥١٣-ع ٥٦١٢- س ٥٦٢٠] ، وسيأتي برقم : (٢١٣٣) ، (٢١٣٥) .

صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، قَالَ: «لَوْ كَانَ عَلَى أُخْتِكِ دَيْنٌ، أَكُنْتِ تَقْضِينَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَحَقُّ اللَّهِ أَحَقُّ».

٦٥- بَابُ أَمْرِ الْمُجَامِعِ بِقَضَاءِ صَوْمِ يَوْمٍ مَكَانَ الْيَوْمِ الَّذِي جَامَعَ فِيهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ وَاجِدًا لِلْكَفَّارَةِ الَّتِي[١] ذَكَرْتُهَا قَبْلُ

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ، فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذِهِ اللَّفْظَةِ.

○[٢٠٤٢] حدثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ وَقَعَ بِأَهْلِهِ فِي رَمَضَانَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «فَصُمْ يَوْمًا، وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ».

قال أبو بكر: هَذَا الْإِسْنَادُ وَهْمٌ، الْخَبَرُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ الصَّحِيحُ، [لَا][٢] عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

○[٢٠٤٣] وَقَدْ رَوَى أَيْضًا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ مِثْلَ خَبَرِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ فِي خَبَرِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ.

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، وَهَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، قَالَ هَارُونُ: قَالَ حَجَّاجٌ: وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ.

حدثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: الْحَجَّاجُ ابْنُ أَرْطَاةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الزُّهْرِيِّ شَيْئًا.

---

(١) في الأصل: «الذي»، والمثبت يقتضيه السياق.

○[٢٠٤٢] [الإتحاف: خز عه طح قط ٢٠٤٧٨] [التحفة: ع ١٢٢٧٥- ق ١٣٣٧٦- د ١٥٣٠٤]، وتقدم برقم: (٢٠٣٣)، (٢٠٣٤)، (٢٠٣٥)، (٢٠٣٨)، (٢٠٤٠).

(٢) ليس في الأصل، والمثبت يقتضيه السياق، ويؤيده ما في «الإتحاف».

○[٢٠٤٣] [الإتحاف: خز ١١٧٣١].

٦٦- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ الاِسْتِقَاءَ عَلَى الْعَمْدِ يُفْطِرُ الصَّائِمَ

○[٢٠٤٤] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِيُّ وَالْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الْبِسْطَامِيُّ وَجَمَاعَةٌ ، وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ وَهُوَ الْمُعَلِّمُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيَّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ يَعِيشَ بْنَ الْوَلِيدِ حَدَّثَهُ ، أَنَّ مَعْدَانَ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ حَدَّثَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاءَ[1] فَأَفْطَرَ . فَلَقِيتُ ثَوْبَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : صَدَقَ ، أَنَا صَبَبْتُ لَهُ وَضُوءَهُ .

غَيْرَ أَنَّ الْبِسْطَامِيَّ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَىٰ ، قَالَا : عَنِ الْحُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ . وَالصَّوَابُ [مَا][2] قَالَ أَبُو مُوسَىٰ ؛ إِنَّمَا هُوَ عَنْ يَعِيشَ ، عَنْ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ .

○[٢٠٤٥] حدثناه حَاتِمُ بْنُ بَكْرِ بْنِ غَيْلَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ يَعِيشَ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ۩ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي مُوسَىٰ .

○[٢٠٤٦] وَرَوَاهُ هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ عَنْ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا ، يُرِيدُ الْأَوْزَاعِيَّ ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ هِشَامٍ ، أَنَّ مَعْدَانَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ أَخْبَرَهُ مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ : فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ .

○[٢٠٤٤][الإتحاف : مي جا خز حب قط كم حم ١٦١٦٢][التحفة : دت س ٢١١٣- دت س ١٠٩٦٤] .

(١) **القيء** : إخراج ما في البطن عن طريق الفم . (انظر : اللسان ، مادة : قيأ) .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت يقتضيه السياق .

○[٢٠٤٥][الإتحاف : مي جا خز حب قط كم حم ١٦١٦٢][التحفة : دت س ١٠٩٦٤] .

۩[٢٠٣/أ] .

○[٢٠٤٦][الإتحاف : مي جا خز حب قط كم حم ١٦١٦٢][التحفة : دت س ١٠٩٦٤] .

حدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي : ابْنَ عُثْمَانَ الْبَكْرَاوِيَّ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، غَيْرَ أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ ، قَالَ : عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ ، وَأَمَّا بُنْدَارٌ فَنَسَبَهُ إِلَىٰ جَدِّهِ ، وَقَالَا : إِنَّ مَعْدَانَ أَخْبَرَ .

فَرِوَايَةُ هِشَامٍ ، وَحَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ [تُبَيِّنَانِ][1] أَنَّ الصَّوَابَ مَا رَوَاهُ أَبُو مُوسَىٰ ، وَأَنَّ يَعِيشَ بْنَ الْوَلِيدِ ، سَمِعَ مِنْ مَعْدَانَ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا أَبُوهُ .

٦٧- بَابُ ذِكْرِ إِيجَابِ قَضَاءِ الصَّوْمِ عَلَى الْمُسْتَقِيءِ عَمْدًا وَإِسْقَاطِ الْقَضَاءِ عَمَّنْ يَذْرَعُهُ الْقَيْءُ

وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ إِيجَابَ الْكَفَّارَةِ عَلَى الْمُجَامِعِ لَا لِعِلَّةِ الْفِطْرِ فَقَطْ ، إِذْ لَوْ كَانَ لِعِلَّةِ الْفِطْرِ فَقَطْ لَا لِلْجِمَاعِ خَاصَّةً ، كَانَ عَلَىٰ كُلِّ مُفْطِرِ الْكَفَّارَةُ ، وَالْمُسْتَقِيءُ عَمْدًا مُفْطِرٌ بِحُكْمِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَالْكَفَّارَةُ غَيْرُ وَاجِبَةٍ عَلَيْهِ .

○ [٢٠٤٧] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِذَا اسْتَقَاءَ الصَّائِمُ أَفْطَرَ ، وَإِذَا ذَرَعَهُ الْقَيْءُ لَمْ يُفْطِرْ**» .

حَدَّثَنَاهُ عَلِيٌّ مَرَّةً أُخْرَىٰ ، فَقَالَ : «**مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ ، وَمَنِ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ**» .

○ [٢٠٤٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْجُعْفِيُّ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

---

(١) ليس في الأصل ، والمثبت يقتضيه السياق .

○ [٢٠٤٧] [الإتحاف : مي خز جا حب قط كم حم عم ١٩٨٤٨] [التحفة : س ١٤١٨٢ - خت ١٤٢٦٥ - ق ١٤٥١٩ - د ت س ق ١٤٥٤٢] .

○ [٢٠٤٨] [الإتحاف : مي خز جا حب قط كم حم عم ١٩٨٤٨] [التحفة : س ١٤١٨٢ - ق ١٤٥١٩ - د ت س ق ١٤٥٤٢] .

٦٨- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ الْحِجَامَةَ تُفْطِرُ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ جَمِيعًا

ه[٢٠٤٩] حدثنا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ ، حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ الْجَرْمِيُّ ، أَنَّ أَبَا أَسْمَاءَ الرَّحَبِيَّ حَدَّثَهُ ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وحدثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا مُبَشِّرٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ الْجَرْمِيُّ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ ، حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِثَمَانِ عَشَرَ خَلَتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَى الْبَقِيعِ ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ رَجُلٍ يَحْتَجِمُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**أَفْطَرَ**[(١)] **الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**» .

هَذَا حَدِيثُ الْوَلِيدِ .

ه[٢٠٥٠] حدثنا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ الْعَبَّاسُ : حَدَّثَنَا ، وَقَالَ الْحُسَيْنُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**» .

سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، يَقُولُ : لَا أَعْلَمُ فِي : «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**» حَدِيثًا أَصَحَّ مِنْ ذَا .

قال أبو بكر : وَرَوَىٰ هَذَا الْخَبَرَ أَيْضًا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ .

ه[٢٠٤٩] [الإتحاف : مي خز جا حب كم حم طح ٢٤٨٩] [التحفة : س ٢٠٧٩- س ٢٠٩٠- س ٢٠٩٧- س ٢١١٧- س ٢١١٩] ، وسيأتي برقم : (٢٠٧٠) ، (٢٠٧١) .

(١) في الأصل : «وأفطر» والصواب ما أثبتناه .

ه[٢٠٥٠] [الإتحاف : خز حب كم حم ٤٥٣٤] [التحفة : ت ٣٥٥٦] .

○[٢٠٥١] حدثناه أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الشَّيْبَانِيُّ بِبَغْدَادَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَمَّارُ بْنُ مَطَرٍ أَبُو عُثْمَانَ الرُّهَاوِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ.

قَدْ خَرَّجْتُ هَذَا الْبَابَ بِتَمَامِهِ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ.

قال أبو بكر: فَقَدْ ثَبَتَ الْخَبَرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ». فَقَالَ بَعْضُ مَنْ خَالَفَنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: إِنَّ الْحِجَامَةَ لَا تُفْطِرُ الصَّائِمَ، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ(١) وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ، وَهَذَا الْخَبَرُ غَيْرُ دَالٍّ عَلَى أَنَّ الْحِجَامَةَ لَا تُفْطِرُ الصَّائِمَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ فِي سَفَرٍ لَا فِي حَضَرٍ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَطُّ مُحْرِمًا مُقِيمًا بِبَلَدِهِ، إِنَّمَا كَانَ مُحْرِمًا وَهُوَ مُسَافِرٌ، وَالْمُسَافِرُ وَإِنْ كَانَ نَاوِيًا لِلصَّوْمِ قَدْ مَضَى عَلَيْهِ بَعْضُ النَّهَارِ، وَهُوَ صَائِمٌ عَنِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَأَنَّ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ يُفَطِّرَانِهِ، لَا كَمَا تَوَهَّمَ ۩ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا دَخَلَ الصَّوْمَ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يُفْطِرَ إِلَى أَنْ يُتِمَّ صَوْمَ ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ. فَإِذَا كَانَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ وَيَشْرَبَ وَقَدْ نَوَى الصَّوْمَ، وَقَدْ مَضَى بَعْضُ النَّهَارِ وَهُوَ صَائِمٌ يُفْطِرُ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، جَازَ لَهُ أَنْ يَحْتَجِمَ وَهُوَ مُسَافِرٌ فِي بَعْضِ نَهَارِ الصَّوْمِ، وَإِنْ كَانَتِ الْحِجَامَةُ مُفْطِرَةً.

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ لِلصَّائِمِ أَنْ يُفْطِرَ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ فِي السَّفَرِ فِي نَهَارٍ قَدْ مَضَى بَعْضُهُ وَهُوَ صَائِمٌ:

○[٢٠٥٢] أن أَحْمَدَ بْنَ عَبْدَةَ حَدَّثَنَا، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى نَهَرٍ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ(٢)، وَالْمُشَاةُ كَثِيرٌ، وَالنَّاسُ صِيَامٌ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَإِذَا فِئَامٌ(٣)

○[٢٠٥١] [الإتحاف: خز حب كم حم ٤٥٣٤] [التحفة: ت ٣٥٥٦].

(١) في الأصل: «أفطر»، والمثبت يقتضيه السياق.

۩[٢٠٣/ب].

○[٢٠٥٢] [الإتحاف: خز حب حم ٥٧٠٠] [التحفة: م ت س ٤٣٢٥- م ت س ٤٣٤٤- م س ٤٣٦١].

(٢) **الصائف**: الحار. (انظر: مجمع البحار، مادة: صيف).

(٣) **الفئام**: الجماعة الكثيرة. (انظر: النهاية، مادة: فأم).

مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اشْرَبُوا. فَجَعَلُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ. قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي رَاكِبٌ وَأَنْتُمْ مُشَاةٌ، وَإِنِّي أَيْسَرُكُمْ، اشْرَبُوا»؛ فَجَعَلُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ مَا يَصْنَعُ؛ فَلَمَّا أَبَوْا، حَوَّلَ وَرِكَهُ فَنَزَلَ وَشَرِبَ وَشَرِبَ النَّاسُ.

وَخَبَرُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ خَرَّجْتُهُمَا فِي كِتَابِ الصِّيَامِ كِتَابِ الْكَبِيرِ.

أَفَيَجُوزُ لِجَاهِلٍ أَنْ يَقُولَ: الشُّرْبُ جَائِزٌ لِلصَّائِمِ، وَلَا يُفْطِرُ الشُّرْبُ الصَّائِمَ؟ إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَصْحَابَهُ وَهُوَ صَائِمٌ بِالشُّرْبِ، فَلَمَّا امْتَنَعُوا شَرِبَ وَهُوَ صَائِمٌ، وَشَرِبُوا.

فَمَنْ يَعْقِلُ الْعِلْمَ، وَيَفْهَمُ الْفِقْهَ، يَعْلَمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَارَ مُفْطِرًا وَأَصْحَابُهُ بِشُرْبِ الْمَاءِ، وَقَدْ كَانُوا نَوَوُا الصَّوْمَ، وَمَضَىٰ بِهِمْ بَعْضُ النَّهَارِ، وَكَانَ لَهُمْ أَنْ يُفْطِرُوا، إِذْ كَانُوا فِي السَّفَرِ لَا فِي الْحَضَرِ.

وَكَذَلِكَ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَحْتَجِمَ وَهُوَ صَائِمٌ فِي السَّفَرِ، وَإِنْ كَانَتِ الْحِجَامَةُ تُفْطِرُ الصَّائِمَ؛ لِأَنَّ مَنْ جَازَ لَهُ الشُّرْبُ وَإِنْ كَانَ الشُّرْبُ مُفْطِرًا، جَازَ لَهُ الْحِجَامَةُ وَإِنْ كَانَ بِالْحِجَامَةِ مُفْطِرًا، فَأَمَّا مَا احْتَجَّ بِهِ بَعْضُ الْعِرَاقِيِّينَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَنَّ الْفِطْرَ مِمَّا يَدْخُلُ، وَلَيْسَ مِمَّا يَخْرُجُ، فَهَذَا جَهْلٌ وَإِغْفَالٌ مِنْ قَائِلِهِ، وَتَمْوِيهٌ عَلَىٰ مَنْ لَا يُحْسِنُ الْعِلْمَ، وَلَا يَفْهَمُ الْفِقْهَ.

وَهَذَا الْقَوْلُ مِنْ قَائِلِهِ خِلَافُ دَلِيلِ كِتَابِ اللَّهِ، وَخِلَافُ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَخِلَافُ[1] قَوْلِ أَهْلِ الصَّلَاةِ مِنْ أَهْلِ اللَّهِ جَمِيعًا، إِذَا جُعِلَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ عَلَىٰ ظَاهِرِهَا.

قَدْ دَلَّ اللَّهُ فِي مُحْكَمِ تَنْزِيلِهِ أَنَّ الْمُبَاشَرَةَ هِيَ الْجِمَاعُ فِي نَهَارِ الصِّيَامِ، وَالنَّبِيُّ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ قَدْ أَوْجَبَ عَلَى الْمُجَامِعِ فِي رَمَضَانَ عِتْقَ رَقَبَةٍ إِنْ وَجَدَهَا، وَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ إِنْ لَمْ يَجِدِ الرَّقَبَةَ، أَوْ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا إِنْ لَمْ يَسْتَطِعِ[2] الصَّوْمَ،

---

(١) في الأصل: «خلاف» بدون الواو، والمثبت يقتضيه السياق.

(٢) في الأصل: «يستطيع»، والمثبت من مثيله عند المصنف كما في رقم (ك: ٥ ب: ٥٥)، وهو الجادة. =

وَالْمُجَامِعُ لَا يَدْخُلُ جَوْفَهُ شَيْءٌ؛ وَالْجِمَاعُ إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْهُ مَنِيٌّ إِنْ أَمْنَىٰ، وَقَدْ يُجَامِعُ مِنْ غَيْرِ إِمْنَاءٍ فِي الْفَرْجِ، فَلَا يَخْرُجُ مِنْ جَوْفِهِ أَيْضًا مَنِيٌّ، وَالْتِقَاءُ الْخِتَانَيْنِ مِنْ غَيْرِ إِمْنَاءٍ يُفْطِرُ الصَّائِمَ، وَيُوجِبُ الْكَفَّارَةَ، وَلَا يَدْخُلُ جَوْفَ الْمُجَامِعِ شَيْءٌ وَلَا يَخْرُجُ مِنْ جَوْفِهِ شَيْءٌ إِذَا كَانَ الْمُجَامِعُ هَذِهِ صِفَتُهُ.

وَالنَّبِيُّ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ قَدْ أَعْلَمَ أَنَّ الْمُسْتَقِيءَ عَامِدًا يُفْطِرُهُ الِاسْتِقَاءُ عَلَى الْعَمْدِ.

وَاتَّفَقَ أَهْلُ الصَّلَاةِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَىٰ أَنَّ الِاسْتِقَاءَ عَلَى الْعَمْدِ يُفْطِرُ الصَّائِمَ، وَلَوْ كَانَ الصَّائِمُ لَا يُفْطِرُهُ إِلَّا مَا يَدْخُلُ جَوْفَهُ، كَانَ الْجِمَاعُ وَالِاسْتِقَاءُ لَا يُفْطِرَانِ الصَّائِمَ.

وَجَاءَ بَعْضُ أَهْلِ الْجَهْلِ بِأُعْجُوبَةٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا قَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ، لِأَنَّهُمَا كَانَا يَغْتَابَانِ، فَإِذَا قِيلَ لَهُ: فَالْغِيبَةُ تُفْطِرُ الصَّائِمَ؟ زَعَمَ أَنَّهَا لَا تُفْطِرُ الصَّائِمَ. فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ۩ عِنْدَكَ إِنَّمَا قَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ لِأَنَّهُمَا كَانَا يَغْتَابَانِ، فَالْغِيبَةُ عِنْدَكَ لَا تُفْطِرُ الصَّائِمَ، فَهَلْ يَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ، يَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْلَمَ أُمَّتَهُ أَنَّ الْمُغْتَابَيْنِ مُفْطِرَانِ، وَيَقُولُ هُوَ: بَلْ هُمَا صَائِمَانِ غَيْرُ مُفْطِرَيْنِ، فَخَالَفَ النَّبِيَّ ﷺ الَّذِي أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ طَاعَتَهُ وَاتِّبَاعَهُ، وَوَعَدَ الْهُدَىٰ عَلَى اتِّبَاعِهِ، وَأَوْعَدَ عَلَىٰ مُخَالِفِيهِ، وَنَفَى الْإِيمَانَ عَمَّنْ

- ويمكن أن يوجَّه ما في الأصل باعتبارين: الأول بفتح العين جريًا على لغة بعض العرب حكاها اللحياني في «نوادره»، وهي الجزم بلن والنصب بلم عكس المعروف عند الناس، وعلى هذه اللغة اختار أبو حيان تخريج قراءة أبي جعفر المنصور في ﴿أَلَمْ نَشْرَحَ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١] بفتح الحاء من ﴿نَشْرَحَ﴾، لكن رد ذلك ابن مالك وذكر توجيه العلماء له بتوجيه آخر. ينظر: «البحر المحيط» (٨/ ٤٨٣)، و«سر الصناعة» لابن جني (ص ٧٥)، و«شرح الكافية الشافية» (٣/ ١٥٧٥، ١٥٧٦).

والثاني بضم العين على إهمال «لم»؛ فقد تهمل فلا تجزم حملًا على «ما» وقيل «لا» كقوله:

لولا فوارسُ من نُعْمٍ وأُسْرَتِهم يوم الصُّلَيْفاء لم يُوفونَ بالجارِ

وهل هو ضرورة أو لغة؟ خلاف بين النحاة. ينظر «شرح التسهيل» لابن مالك (٤/ ٦٦)، و«شرح الكافية الشافية» له (٣/ ١٥٧٤)، و«همع الهوامع» (٢/ ٤٤٧).

۩ [٢٠٤/أ].

وَجَدَ فِي نَفْسِهِ حَرَجًا مِنْ حُكْمِهِ، فَقَالَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ الْآيَةَ [النساء: ٦٥] وَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِأَحَدٍ خِيَرَةً فِيمَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وَالْمُحْتَجُّ بِهَذَا الْخَبَرِ إِنَّمَا صَرَّحَ بِمُخَالَفَةِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ نَفْسِهِ، بِلَا شُبْهَةٍ وَلَا تَأْوِيلٍ يَحْتَمِلُ الْخَبَرَ الَّذِي ذَكَرَهُ، إِذَا زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا قَالَ لِلْحَاجِمِ وَالْمَحْجُومِ: مُفْطِرَانِ لِعِلَّةِ غِيبَتِهِمَا، ثُمَّ هُوَ زَعَمَ أَنَّ الْغِيبَةَ لَا تُفْطِرُ، فَقَدْ جَرَّدَ مُخَالَفَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِلَا شُبْهَةٍ وَلَا تَأْوِيلٍ.

○[٢٠٥٣] وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ، وَالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ.

حَدَّثَنَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ.

وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ: وَالْحِجَامَةُ لِلصَّائِمِ: إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، لَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أُدْرِجَ فِي الْخَبَرِ. لَعَلَّ الْمُعْتَمِرَ حَدَّثَ بِهَذَا حِفْظًا، فَأَدْرَجَ[1] هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي خَبَرِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَرَخَّصَ فِي الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ، فَلَمْ يُضْبَطْ عَنْهُ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ، فَأُدْرِجَ هَذَا الْقَوْلُ فِي الْخَبَرِ.

○[٢٠٥٤] حَدَّثَنَا بِهَذَا الْخَبَرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، وَبِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدًا يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ.

○[٢٠٥٣] [الإتحاف: خز قط ٥٥٨٥] [التحفة: س ٤٢٦٠]، وسيأتي برقم: (٢٠٥٤)، (٢٠٩٠).

(١) في الأصل: «فاندرج»، والمثبت يقتضيه السياق.

○[٢٠٥٤] [الإتحاف: خز قط ٥٥٨٥] [التحفة: س ٤٢٦٠]، وتقدم برقم: (٢٠٥٣)، وسيأتي برقم: (٢٠٩٠).

قَالَ أَبُوبَكْرٍ : [لَمْ][1] يَزِيدَا عَلَىٰ هَذَا .

قُلْتُ لِلصَّنْعَانِيِّ : وَالْحِجَامَةُ؟ فَغَضِبَ ، فَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ فِي الْخَبَرِ ذِكْرُ الْحِجَامَةِ .

وَالدَّلِيلُ عَلَىٰ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْخَبَرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ذِكْرُ الْحِجَامَةِ :

○ [٢٠٥٥] أَنَّ عَلِيَّ بْنَ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا أَيْضًا ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : رُخِّصَ لِلصَّائِمِ فِي الْحِجَامَةِ وَالْقُبْلَةِ .

فَهَذَا الْخَبَرُ : رُخِّصَ لِلصَّائِمِ فِي الْحِجَامَةِ وَالْقُبْلَةِ ، دَالٌّ عَلَىٰ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ النَّبِيِّ ﷺ .

● [٢٠٥٦] وَقَدْ حدثنا أَيْضًا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرٍ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ ، وَالضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْحِجَامَةِ : إِنَّمَا كَانُوا يَكْرَهُونَ . قَالَ : أَوْ قَالَ يَخَافُونَ الضَّعْفَ .

● [٢٠٥٧] وحدثنا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : إِنَّمَا كُرِهَتِ الْحِجَامَةُ لِلصَّائِمِ مَخَافَةَ الضَّعْفِ .

قَالَ أَبُوبَكْرٍ : فَخَبَرُ قَتَادَةَ ، وَخَبَرُ أَبِي بَحْرٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، وَالضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ دَالَّانِ عَلَىٰ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ لَمْ يَحْكِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الرُّخْصَةَ فِي الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ ، إِذْ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَرْوِيَ أَبُو سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ ، وَيَقُولُ : كَانُوا يَكْرَهُونَ ذَاكَ مَخَافَةَ الضَّعْفِ . إِذْ مَا قَدْ أَبَاحَهُ ﷺ إِبَاحَةً مُطْلَقًا لَا اسْتِثْنَاءَ ، وَلَا شَرِيطَةَ ، فَمُبَاحٌ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ .

---

(١) ليس في الأصل ، والمثبت يقتضيه السياق .

○ [٢٠٥٥] [الإتحاف : خز قط ٥٥٨٥] [التحفة : س ٤٢٦٠] .

● [٢٠٥٦] [الإتحاف : خز قط طح ٥٥٨٦] .

● [٢٠٥٧] [الإتحاف : خز قط طح ٥٥٨٦] .

غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يُقَالَ : أَبَاحَ النَّبِيُّ ﷺ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ ، وَهُوَ مَكْرُوهٌ مَخَافَةَ الضَّعْفِ ، وَلَمْ يَسْتَثْنِ النَّبِيُّ ﷺ فِي إِبَاحَتِهَا مَنْ يَأْمَنُ الضَّعْفَ دُونَ مَنْ يَخَافُهُ .

فَإِنْ صَحَّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ۞ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ ، كَانَ مُؤَدَّىٰ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ : كُرِهَ لِلصَّائِمِ مَا رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ فِيهَا .

وَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يُتَأَوَّلَ هَذَا عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْوُوا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ رُخْصَةً فِي الشَّيْءِ وَيَكْرَهُونَهُ .

ە[٢٠٥٨] وَقَدْ رُوِيَ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثٌ لَا يُفْطِرْنَ الصَّائِمَ : الْحِجَامَةُ ، وَالْقَيْءُ ، وَالْحُلُمُ» .

حَدَّثَنَاهُ يَحْيَىٰ بْنُ الْمُغِيرَةِ أَبُو سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ . وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَذَا الْإِسْنَادُ غَلَطٌ ، لَيْسَ فِيهِ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ ، وَلَا أَبُو سَعِيدٍ .

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ لَيْسَ هُوَ مِمَّنْ يَحْتَجُّ أَهْلُ التَّثَبُّتِ (١) بِحَدِيثِهِ لِسُوءِ حِفْظِهِ لِلْأَسَانِيدِ ، هُوَ رَجُلٌ صِنَاعَتُهُ الْعِبَادَةُ وَالتَّقَشُّفُ وَالْمَوْعِظَةُ وَالزُّهْدُ ، لَيْسَ مِنْ أَحْلَاسِ الْحَدِيثِ الَّذِي يَحْفَظُ الْأَسَانِيدَ .

ە[٢٠٥٩] وَرَوَىٰ هَذَا الْخَبَرَ سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ وَهُوَ مِمَّنْ لَا يُدَانِيهِ فِي الْحِفْظِ فِي زَمَانِهِ كَثِيرُ أَحَدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ صَاحِبٍ لَهُ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يُفْطِرُ مَنْ قَاءَ ، وَلَا مَنِ احْتَلَمَ ، وَلَا مَنِ احْتَجَمَ» .

۞[٢٠٤/ب] .

ە[٢٠٥٨][الإتحاف : خز قط ٥٤٧٩][التحفة : ت ٤١٨٢] .

(١) في الأصل : «أهلا لتثبت» ، والمثبت يقتضيه السياق .

ە[٢٠٥٩][الإتحاف : خز قط ٥٤٧٩][التحفة : د ١٥٧٠١] ، وتقدم برقم : (٢٠٥٣) .

حدثناه أَبُو مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ .

قال أبو بكر : فَلَوْ كَانَ هَذَا الْخَبَرُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، لَبَاحَ الثَّوْرِيُّ بِذِكْرِهِمَا ، وَلَمْ يُكَنِ عَنِ اسْمَيْهِمَا ، يَقُولُ : عَنْ صَاحِبٍ لَهُ ، عَنْ رَجُلٍ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ فِي الْأَخْبَارِ عَنْ صَاحِبٍ لَهُ ، وَعَنْ رَجُلٍ إِذَا كَانَ غَيْرَ مَشْهُورٍ .

○ [٢٠٦٠] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

○ [٢٠٦١] وحدثنا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، وَالثَّوْرِيُّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

○ [٢٠٦٢] حدثنا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يُفْطِرُ مَنْ قَاءَ ، وَلَا مَنِ احْتَلَمَ ، وَلَا احْتَجَمَ» .

وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ(١) .

○ [٢٠٦٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلَهُ .

○ [٢٠٦٤] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

○ [٢٠٦٠] [الإتحاف : خز قط ٥٤٧٩] [التحفة : د ١٥٧٠١] .

○ [٢٠٦١] [الإتحاف : خز قط ٥٤٧٩] [التحفة : د ١٥٧٠١] .

○ [٢٠٦٢] [الإتحاف : خز قط ٥٤٧٩] [التحفة : د ١٥٧٠١] .

(١) قوله : «ولم يرفعه عبد الرزاق» كذا في الأصل ، ولم يتبين لنا وجهه ، فالروايتان السابقة والتالية من طريق عبد الرزاق مرفوعتان .

○ [٢٠٦٣] [الإتحاف : خز قط ٥٤٧٩] [التحفة : د ١٥٧٠١] .

○ [٢٠٦٤] [الإتحاف : خز قط ٥٤٧٩] .

○[٢٠٦٥] حدثنا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ[١] ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثٌ لَا يُفْطِرْنَ الصَّائِمَ : الِاحْتِلَامُ ، وَالْقَيْءُ ، وَالْحِجَامَةُ» .

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَىٰ ، يَقُولُ : هَذَا الْخَبَرُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَلَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، وَالْمَحْفُوظُ عِنْدَنَا : حَدِيثُ سُفْيَانَ ، وَمَعْمَرٍ .

●[٢٠٦٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : لَا بَأْسَ بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ .

●[٢٠٦٧] حدثنا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَىٰ بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ بَأْسًا .

●[٢٠٦٨] حدثنا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : لَا بَأْسَ بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ .

●[٢٠٦٩] حدثنا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ هَارُونَ الْبُرْدِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ النَّاجِيِّ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ . . .

لَيْسَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۩ . وَلَا أَظُنُّ مَعْمَرًا لَفَظَهُ[٢] .

---

(١) هذا الإسناد لم يذكره ابن حجر في «الإتحاف» (٥٤٧٩) .

●[٢٠٦٦][الإتحاف : خز ٥٥٨٧] .

●[٢٠٦٧][الإتحاف : خز ٥٥٨٧] .

●[٢٠٦٨][الإتحاف : خز ٥٥٨٧] .

●[٢٠٦٩][الإتحاف : خز ٥٥٨٧] .

۩[٢٠٥/أ] .

(٢) كذا في الأصل ، ولم يتبين لنا وجهه ، وقد تقدم حديث معمر قبل قليل .

ه[٢٠٧٠] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِثَمَانِ عَشَرَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ ، فَمَرَّ بِرَجُلٍ يَحْتَجِمُ ، فَقَالَ : «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**» .

ه[٢٠٧١] وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ الْبَصْرِيُّ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**» .

قال أبو بكر : فَكُلُّ مَا لَمْ أَقُلْ إِلَى آخِرِ هَذَا الْبَابِ : إِنَّ هَذَا صَحِيحٌ ، فَلَيْسَ مِنْ شَرْطِنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ ، وَالْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ثَوْبَانَ .

قال أبو بكر : هَذَا الْخَبَرُ خَبَرُ ثَوْبَانَ عِنْدِي صَحِيحٌ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

٦٩- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ السُّعُوطَ وَمَا يَصِلُ إِلَى الْأَنْوَافِ مِنَ الْمَنْخِرَيْنِ يُفْطِرُ الصَّائِمَ

خَبَرُ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «**وَإِذَا اسْتَنْشَقْتَ فَبَالِغْ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا**» .

* * *

ه[٢٠٧٠] [الإتحاف : مي خز جا حب كم حم طح ٢٤٨٩] [التحفة : س ٢٠٧٩- س ٢٠٩٠- س ٢٠٩٧- س ٢١١٧- س ٢١١٩] ، وتقدم برقم : (٢٠٤٩) ، وسيأتي برقم : (٢٠٧١) .

ه[٢٠٧١] [الإتحاف : مي خز جا حب كم حم طح ٢٤٨٩] [التحفة : س ٢٠٧٩- س ٢٠٩٠- س ٢٠٩٧- س ٢١١٧- س ٢١١٩] ، وتقدم برقم : (٢٠٤٩) ، (٢٠٧٠) .

٧٠- بَابُ ذِكْرِ تَعْلِيقِ الْمُفْطِرِينَ قَبْلَ وَقْتِ الْإِفْطَارِ بِعَرَاقِيبِهِمْ[١] وَتَعْذِيبِهِمْ فِي الْآخِرَةِ بِفِطْرِهِمْ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ

٥[٢٠٧٢] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، وَبَحْرُ بْنُ نَصْرٍ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، عَنْ سُلَيْمِ[٢] بْنِ عَامِرٍ أَبِي يَحْيَى الْكَلَاعِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ، فَأَخَذَا بِضَبْعَيَّ[٣]، فَأَتَيَا بِي جَبَلًا وَعْرًا، فَقَالَا: اصْعَدْ. فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أُطِيقُهُ. فَقَالَا: إِنَّا سَنُسَهِّلُهُ لَكَ. فَصَعِدْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتَ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ إِذَا بِأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ، قُلْتُ: مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالَ: هَذَا عُوَاءُ أَهْلِ النَّارِ. ثُمَّ انْطَلَقَ بِي، فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيبِهِمْ، مُشَقَّقَةٍ أَشْدَاقُهُمْ، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ. فَقَالَ: خَابَتِ[٤] الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى، فَقَالَ سُلَيْمٌ: مَا أَدْرِي أَسَمِعَهُ أَبُو أُمَامَةَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَمْ شَيْءٌ مِنْ رَأْيِهِ؟ ثُمَّ انْطَلَقَ، فَإِذَا بِقَوْمٍ أَشَدِّ شَيْءٍ انْتِفَاخًا وَأَنْتَنِهِ رِيحًا، وَأَسْوَئِهِ مَنْظَرًا، فَقُلْتُ: مِنْ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ: هَؤُلَاءِ قَتْلَى[٥] الْكُفَّارِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي، فَإِذَا بِقَوْمٍ أَشَدِّ شَيْءٍ انْتِفَاخًا، وَأَنْتَنِهِ رِيحًا، كَأَنَّ رِيحَهُمُ الْمَرَاحِيضُ. قُلْتُ: مَنْ

---

(١) العراقيب: جمع عرقوب، وهو: الوتر الذي خلف الكعبين بين مفصل القدم والساق من ذوات الأربع، وهو من الإنسان فويق العقب. (انظر: النهاية، مادة: عرقب).

٥[٢٠٧٢] [الإتحاف: مي خز حب كم ٦٣٨٩] [التحفة: س ٤٨٧١].

(٢) في الأصل: «سليمان»، والمثبت من: «الإتحاف»، و«الإحسان» (٧٥٣٤) من طريق المصنف به. وعليه كلام المصنف خلال الحديث.

(٣) الضبعان: مثنى: الضبع، وهو: ما بين الإبط إلى نصف العَضُد (ما بين الكَتِف حتى المِرْفق) من أعلاها. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: ضبع).

(٤) الخيبة: الخسران والحرمان وعدم نيل المطلوب. (انظر: القاموس، مادة: خيب).

(٥) في الأصل: «قتل» وهو تصحيف، وقد وقع على الصواب عند الخرائطي في «اعتلال القلوب» (١٦٥)، والبيهقي في «عذاب القبر» (٩٨).

هَؤُلَاءِ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ الزَّانُونَ وَالزَّوَانِ[١] . ثُمَّ انْطَلَقَ بِي ، فَإِذَا أَنَا بِنِسَاءٍ تَنْهَشُ ثُدِيَّهُنَّ الْحَيَّاتُ . قُلْتُ : مَا بَالُ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ يَمْنَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ أَلْبَانَهُنَّ . ثُمَّ انْطَلَقَ بِي ، فَإِذَا أَنَا بِالْغِلْمَانِ يَلْعَبُونَ بَيْنَ نَهْرَيْنِ ، قُلْتُ : مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ ذَرَارِيُّ[٢] الْمُؤْمِنِينَ ، ثُمَّ شَرَفَ [بِي][٣] شَرَفًا ، فَإِذَا أَنَا بِنَفَرٍ ثَلَاثَةٍ يَشْرَبُونَ مِنْ خَمْرٍ لَهُمْ ، قُلْتُ : مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ جَعْفَرٌ ، وَزَيْدٌ ، وَابْنُ رَوَاحَةَ . ثُمَّ شَرَفَ بِي[٤] شَرَفًا آخَرَ ، فَإِذَا أَنَا بِنَفَرٍ ثَلَاثَةٍ ، قُلْتُ : مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ ، وَمُوسَى ، وَعِيسَى ، وَهُمْ يَنْظُرُونِي» .

هَذَا حَدِيثُ الرَّبِيعِ .

٧١- بَابُ التَّغْلِيظِ فِي إِفْطَارِ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ مُتَعَمِّدًا مِنْ غَيْرِ رُخْصَةٍ[٥]

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ ابْنَ الْمُطَوِّسِ وَلَا أَبَاهُ غَيْرِ أَنَّ[٦] حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ قَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا الْمُطَوِّسِ .

○ [٢٠٧٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . وحدثنا الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُطَوِّسِ ، عَنْ

---

(١) كذا في الأصل ، وهي لغة صحيحة في المنقوص المحلى بأل . ينظر : «الخصائص» لابن جني (٢/ ٢٩٢) ، «شرح قطر الندى» لابن هشام (ص ٣٢٦) .

(٢) الذراري : جمع ذرية ، وهي : اسم يجمع نسل الإنسان من ذكر وأنثى . (انظر : النهاية ، مادة : ذرر) .

(٣) ليس في الأصل ، والمثبت من «الترغيب والترهيب» للمنذري (٣/ ٢٧٣) معزوًا للمصنف وغيره ، ونص على أن اللفظ للمصنف ، ويؤيده أن الحاكم رواه في «المستدرك» (٢٨٧٦) عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن الربيع بن سليمان به لكن بلفظ : «لي» .

(٤) قوله : «شرف بي» وقع في الأصل : «شرفني» ، والمثبت من «الترغيب والترهيب» ، ويؤيده ما عند الحاكم في «المستدرك» ، لكن وقع عنده بلفظ : «شرف لي» .

(٥) الرخصة : اليسر والسهولة ، وهي : إباحة التصرف لأمر عارض مع قيام الدليل على المنع . (انظر : معجم اللغة) (ص٢٢١) .

(٦) في الأصل : «أبي» وهو خطأ . وحبيب بن أبي ثابت كنيته أبو يحيى ، ينظر تهذيب الكمال (٥/ ٣٥٨) .

○ [٢٠٧٣] [الإتحاف : مي خز قط حم ١٩٩٧٩] [التحفة : س ١٤٠٢٧ - د ت س ق ١٤٦١٦] .

أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ فِي غَيْرِ رُخْصَةٍ ۩ رَخَّصَهَا اللَّهُ، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صَوْمُ الدَّهْرِ [(١)]».

زَادَ فِي خَبَرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ: «وَإِنْ صَامَهُ».

○ [٢٠٧٤] حدثنا بُنْدَارٌ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَزَادَ قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ حَبِيبٌ: فَلَقِيتُ أَبَا الْمُطَوِّسِ فَحَدَّثَنِي بِهِ.

٧٢- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ الْآكِلَ وَالشَّارِبَ نَاسِيًا لِصِيَامِهِ غَيْرُ مُفْطِرٍ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ

○ [٢٠٧٥] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ السَّلِيمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ».

٧٣- بَابُ ذِكْرِ إِسْقَاطِ الْقَضَاءِ وَالْكَفَّارَةِ عَنِ الْآكِلِ وَالشَّارِبِ فِي الصِّيَامِ إِذَا كَانَ نَاسِيًا لِصِيَامِهِ وَقْتَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ

○ [٢٠٧٦] حدثنا مُحَمَّدٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، ابْنَا مُحَمَّدِ بْنِ مَرْزُوقٍ الْبَاهِلِيَّانِ الْبَصْرِيَّانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَفْطَرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ نَاسِيًا، لَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَلَا كَفَّارَةَ».

هَذَا حَدِيثُ مُحَمَّدٍ.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ فِي حَدِيثِهِ: «مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ فِي رَمَضَانَ نَاسِيًا، فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَلَا كَفَّارَةَ».

۩ [٢٠٥/ ب].

(١) الدهر: اسم للزمان الطويل ومدة الحياة الدنيا. (انظر: النهاية، مادة: دهر).

○ [٢٠٧٤] [الإتحاف: مي خز قط حم ١٩٩٧٩] [التحفة: س ١٤٠٢٧ - د ت س ق ١٤٦١٦].

○ [٢٠٧٥] [الإتحاف: مي خز عه حب قط حم ١٩٨٤٧] [التحفة: خ ت ق ١٢٣٠٣ - س ١٤٢٧٦ - د ١٤٤٣٠ - د ١٤٤٦٠ - خ ت س ق ١٤٤٧٩ - م ١٤٥٠٨ - س ١٤٥٤٣ - خ ١٤٥٥٣].

○ [٢٠٧٦] [الإتحاف: خز حب قط كم ٢٠٤٦١] [التحفة: خ ت ق ١٢٣٠٣ - د ١٤٤٣٠ - د ١٤٤٦٠ - خ ت س ق ١٤٤٧٩ - م ١٤٥٠٨ - س ١٤٥٤٣ - خ ١٤٥٥٣].

٧٤- بَابُ ذِكْرِ الْفِطْرِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِذَا حَسِبَ الصَّائِمُ أَنَّهَا قَدْ غَرَبَتْ

ه[٢٠٧٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ.

ح وحدثنا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: أَفْطَرْنَا فِي رَمَضَانَ فِي يَوْمِ غَيْمٍ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، قَالَ: قُلْتُ لِهِشَامٍ. وَقَالَ أَبُو عَمَّارٍ: فَقِيلَ لِهِشَامٍ: أُمِرُوا بِالْقَضَاءِ؟ قَالَ: بُدٌّ مِنْ ذَلِكَ.

قال أبو بكر: لَيْسَ فِي هَذَا الْخَبَرِ أَنَّهُمْ أُمِرُوا بِالْقَضَاءِ، وَهَذَا مِنْ قَوْلِ هِشَامٍ: بُدٌّ مِنْ ذَلِكَ. لَا فِي الْخَبَرِ، وَلَا يَبِينُ عِنْدِي أَنَّ عَلَيْهِمُ الْقَضَاءَ، فَإِذَا أَفْطَرُوا وَالشَّمْسُ عِنْدَهُمْ قَدْ غَرَبَتْ، ثُمَّ بَانَ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ غَرَبَتْ كَقَوْلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: وَاللَّهِ مَا نَقْضِي مَا تَجَانَفْنَا مِنَ الْإِثْمِ(١).

جِمَاعُ أَبْوَابِ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ الْمَنْهِيَّةِ عَنْهَا فِي الصَّوْمِ مِنْ غَيْرِ إِيجَابِ فِطْرٍ

٧٥- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْجَهْلِ فِي الصِّيَامِ

ه[٢٠٧٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ، عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا كَانَ صَوْمُ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرْفُثْ، وَلَا يَجْهَلْ، فَإِنْ جُهِلَ عَلَيْهِ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ**».

وَقَالَ الْأَشَجُّ «**إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ**».

ه[٢٠٧٧][الإتحاف: خز عه قط حم ٢١٢٨٥][التحفة: خ د ق ١٥٧٤٩].

(١) مكانه بياض في الأصل، والمثبت من: «الآثار» لأبي يوسف (٨٢١)، و«السنن الكبرىٰ» للبيهقي (٨٠٩٥).

ه[٢٠٧٨][الإتحاف: خز عه حم ١٨١٣١][التحفة: ق ١٢٣٦٢- س ١٢٨٥٠- س ١٣١٩٦- م س ١٣٦٩١- خ د س ١٣٨١٧- س ١٤١٥٢- س ١٤٢٠٣]، وسيأتي برقم: (٢٠٧٩)، (٢٠٨٠)، (٢٠٨٢).

٧٦- بَابُ الزَّجْرِ عَنِ السِّبَابِ[١] وَالِاقْتِتَالِ فِي الصِّيَامِ وَإِنْ سُبَّ الصَّائِمُ أَوْ قُوتِلَ

وَإِعْلَامِ الصَّائِمِ مُقَاتِلَهُ وَسَابَّهُ أَنَّهُ صَائِمٌ لَعَلَّهُ يَنْزَجِرُ عَنْ قِتَالِهِ وَسِبَابِهِ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَنْتَصِرُ مِنْهُ لِعِلَّةِ صَوْمِهِ .

٥[٢٠٧٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : «إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ ، فَإِنْ شَاتَمَهُ ، أَوْ سَابَّهُ ، أَوْ قَاتَلَهُ ، فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ» .

٧٧- بَابُ الْأَمْرِ بِالْجُلُوسِ إِذَا شُتِمَ الصَّائِمُ وَهُوَ قَائِمٌ لِتَسْكِينِ الْغَضَبِ عَلَى الْمَشْتُومِ فَلَا يَنْتَصِرُ بِالْجَوَابِ

٥[٢٠٨٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ عَجْلَانَ مَوْلَى [الْمُشْمَعِلِّ][٢] ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [قَالَ][٣] : «لَا تُسَابَّ وَأَنْتَ صَائِمٌ ، فَإِنْ سَابَّكَ أَحَدٌ ، فَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ ، وَإِنْ كُنْتَ قَائِمًا فَاجْلِسْ» .

---

(١) السباب : الشتم . (انظر : اللسان ، مادة : سبب) .

٥[٢٠٧٩] [الإتحاف : خز عه حم ١٨١٣١] [التحفة : س ١٢٨٥٠- ق ١٢٣٦٢- س ١٣١٩٦- م س ١٣٦٩١- خ د س ١٣٨١٧- س ١٤١٥٢- س ١٤٢٠٣] ، وتقدم برقم : (٢٠٧٨) ، وسيأتي برقم : (٢٠٨٠) ، (٢٠٨٢) .

٥[٢٠٨٠] [الإتحاف : خز حب حم ١٩٤٨٣] [التحفة : ق ١٢٣٦٢- س ١٢٨٥٠- س ١٣١٩٦- م س ١٣٦٩١- خ د س ١٣٨١٧- س ١٤١٥٢- س ١٤٢٠٣] ، وتقدم برقم : (٢٠٧٨) ، (٢٠٧٩) ، وسيأتي برقم : (٢٠٨٢) .

(٢) مكانه بياض في الأصل ، والمثبت من : «الإتحاف» ، وابن حبان كما في «الإحسان» (٣٤٨٧) من طريق المصنف به .

(٣) ليس في الأصل ، والمثبت من المصدر السابق .

٧٨- بَابُ النَّهْيِ عَنْ قَوْلِ الزُّورِ(١) وَالْعَمَلِ بِهِ وَالْجَهْلِ فِي الصَّوْمِ وَالتَّغْلِيظِ فِيهِ

○ [٢٠٨١] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ . ح **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَىٰ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ۞ هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «**مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ بِأَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ**» .

هَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ : «**وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ**» .

٧٩- بَابُ النَّهْيِ عَنِ اللَّغْوِ(٢) فِي الصِّيَامِ وَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْإِمْسَاكَ عَنِ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ مِنْ تَمَامِ الصَّوْمِ

مَعَ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الِاسْمَ بِاسْمِ الْمَعْرِفَةِ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ قَدْ يَقَعُ عَلَىٰ بَعْضِ أَجْزَاءِ الْعَمَلِ ذِي الشُّعَبِ وَالْأَجْزَاءِ ، عَلَىٰ مَا بَيَّنْتُهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ .

○ [٢٠٨٢] **أخبرني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، أَنَّ ابْنَ وَهْبٍ أَخْبَرَهُمْ . وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ [كِلَاهُمَا](٣) ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَيْسَ الصِّيَامُ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ ، إِنَّمَا الصِّيَامُ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ ، فَإِنْ سَابَّكَ أَحَدٌ أَوْ جَهِلَ عَلَيْكَ ، فَلْتَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ ، إِنِّي صَائِمٌ**» .

---

(١) **الزور** : الكذب والباطل . (انظر : النهاية ، مادة : زور) .

○ [٢٠٨١] [الإتحاف : خز حم ١٩٦٩٩] [التحفة : خ س ١٣٠١٨ - س ١٣٥٥٤] .

۞ [٢٠٦/أ] .

(٢) **اللغو** : التكلم بالمُطَّرَح من القول وما لا يَعْنِي . (انظر : النهاية ، مادة : لغا) .

○ [٢٠٨٢] [الإتحاف : خز كم ١٩٠٢٣] [التحفة : ق ١٢٣٦٢ - س ١٢٨٥٠ - س ١٣١٩٦ - م س ١٣٦٩١ - خ د س ١٣٨١٧ - س ١٤١٥٢ - س ١٤٢٠٣] ، وتقدم برقم : (٢٠٧٨) ، (٢٠٧٩) ، (٢٠٨٠) .

(٣) ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .

٨٠- بَابُ نَفْيِ ثَوَابِ الصَّوْمِ عَنِ الْمُمْسِكِ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ مَعَ ارْتِكَابِهِ مَا زُجِرَ عَنْهُ غَيْرَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ

٥[٢٠٨٣] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَمْرٌو هُوَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُبَّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ».

جِمَاعُ أَبْوَابِ الْأَفْعَالِ الْمُبَاحَةِ فِي الصِّيَامِ مِمَّا قَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي إِبَاحَتِهَا

٨١- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْمُبَاشَرَةِ الَّتِي هِيَ دُونَ الْجِمَاعِ لِلصَّائِمِ

وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ اسْمَ الْوَاحِدِ قَدْ يَقَعُ عَلَى فِعْلَيْنِ أَحَدُهُمَا مُبَاحٌ، وَالْآخَرُ مَحْظُورٌ، إِذِ اسْمُ الْمُبَاشَرَةِ قَدْ أَوْقَعَهُ اللَّهُ فِي نَصِّ كِتَابِهِ عَلَى الْجِمَاعِ، وَدَلَّ الْكِتَابُ عَلَى أَنَّ الْجِمَاعَ فِي الصَّوْمِ مَحْظُورٌ. قَالَ الْمُصْطَفَى ﷺ: إِنَّ الْجِمَاعَ يُفْطِرُ الصَّائِمَ.

وَالنَّبِيُّ الْمُصْطَفَى ﷺ قَدْ دَلَّ بِفِعْلِهِ عَلَى أَنَّ الْمُبَاشَرَةَ الَّتِي هِيَ دُونَ الْجِمَاعِ مُبَاحَةٌ فِي الصَّوْمِ غَيْرُ مَكْرُوهَةٍ.

٥[٢٠٨٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا، وَمَسْرُوقٌ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ نَسْأَلُهَا عَنِ الْمُبَاشَرَةِ، فَاسْتَحْيَيْنَا، قَالَ: قُلْتُ: جِئْنَا نَسْأَلُ حَاجَةً،

٥[٢٠٨٣] [الإتحاف: خز كم حم ١٩٧٠١] [التحفة: س ق ١٢٩٤٧- س ١٤٣٠٢].

٥[٢٠٨٤] [التحفة: م س ق ١٥٧٩٨- ق ١٥٩٢٠- خ ١٥٩٣٢- س ١٥٩٣٩- م د ت س ١٥٩٥٠- م س ق ١٥٩٧٢- س ١٥٩٨٠- س ١٥٩٨١- س ١٥٩٩٩- س ١٦١٤١- د س ١٦١٦٤- م س ١٦٣٧٩- س ١٦٤٠٨- س ١٦٥٦٩- س ١٦٧٥٩- م ١٦٩٣٣- خ ١٧١٧٠- خ س ١٧٣١٣- س ١٧٣٦٩- م د ت س ١٧٤٠٧- ت ١٧٤١٨- س ١٧٤٢١- م س ١٧٤٨٦- م ق ١٧٥٤٠- م س ق ١٧٦٠٤- د ١٧٦٦٣- س ١٧٧٠٤- س ١٧٧٢٣- س ١٧٧٧٣- س ١٧٧٨٩]، وسيأتي برقم: (٢٠٨٦)، (٢٠٨٧)، (٢٠٨٨)، (٢٠٨٩).

فَاسْتَحْيَيْنَا . فَقَالَتْ : مَا هِيَ؟ سَلَا عَمَّا بَدَا لَكُمَا . قَالَ : قُلْنَا : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ؟ قَالَتْ : قَدْ كَانَ يَفْعَلُ ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَ لِإِرْبِهِ مِنْكُمْ(١) .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا خَاطَبَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ نَبِيَّهُ ﷺ وَأُمَّتَهُ بِلُغَةِ الْعَرَبِ أَوْسَعِ اللُّغَاتِ كُلِّهَا ، الَّتِي لَا يُحِيطُ بِعِلْمِ جَمِيعِهَا أَحَدٌ غَيْرُ نَبِيٍّ .

وَالْعَرَبُ فِي لُغَاتِهَا تُوقِعُ اسْمَ الْوَاحِدِ عَلَى شَيْئَيْنِ ، وَعَلَى أَشْيَاءَ ذَوَاتِ عَدَدٍ ، فَقَدْ يُسَمَّى الشَّيْءُ الْوَاحِدُ بِأَسْمَاءَ ، وَقَدْ يَزْجُرُ اللَّهُ عَنِ الشَّيْءِ ، وَيُبِيحُ شَيْئًا آخَرَ غَيْرَ الشَّيْءِ الْمَزْجُورِ عَنْهُ ، وَوَقَعَ اسْمُ الْوَاحِدِ عَلَى الشَّيْئَيْنِ جَمِيعًا : عَلَى الْمُبَاحِ ، وَعَلَى الْمَحْظُورِ ، وَكَذَاكَ قَدْ يُبِيحُ الشَّيْءَ الْمَزْجُورَ عَنْهُ ، وَوَقَعَ اسْمُ الْوَاحِدِ عَلَيْهِمَا جَمِيعًا ، فَيَكُونُ اسْمُ الْوَاحِدِ وَاقِعًا عَلَى الشَّيْئَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ ، أَحَدُهُمَا مُبَاحٌ ، وَالْآخَرُ مَحْظُورٌ ، وَاسْمُهُمَا وَاحِدٌ ، فَلَمْ يَفْهَمْ هَذَا مَنْ سَفِهَ لِسَانَ الْعَرَبِ .

وَحَمَلُ الْمَعْنَى فِي ذَلِكَ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ ، يُوهِمُ أَنَّ الْأَمْرَيْنِ مُتَضَادَّانِ ، إِذْ أُبِيحَ فِعْلٌ مُسَمًّى بِاسْمٍ ، وَحُظِرَ فِعْلٌ تَسَمَّى بِذَلِكَ الِاسْمِ سَوَاءً .

فَمَنْ كَانَ هَذَا مَبْلَغَهُ مِنَ الْعِلْمِ ، لَمْ يَحِلَّ لَهُ تَعَاطِي الْفِقْهِ ، وَلَا الْفُتْيَا ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ التَّعَلُّمُ ، أَوِ السَّكْتُ ، إِلَى أَنْ يُدْرِكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا يَجُوزُ مَعَهُ الْفُتْيَا ، وَتَعَاطِي الْعِلْمِ .

وَمَنْ فَهِمَ هَذِهِ الصِّنَاعَةَ عَلِمَ أَنَّ مَا أُبِيحَ غَيْرُ مَا حُظِرَ ، وَإِنْ كَانَ اسْمُ الْوَاحِدِ قَدْ يَقَعُ عَلَى الْمُبَاحِ وَعَلَى الْمَحْظُورِ ۩ جَمِيعًا .

فَمِنْ هَذَا الْجِنْسِ الَّذِي ذَكَرْتُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ دَلَّ فِي كِتَابِهِ أَنَّ مُبَاشَرَةَ النِّسَاءِ فِي نَهَارِ الصَّوْمِ غَيْرُ جَائِزٍ بِقَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْۚ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِۖ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ [البقرة : ١٨٧] فَأَبَاحَ اللَّهُ ﷻ مُبَاشَرَةَ النِّسَاءِ وَالْأَكْلَ وَالشُّرْبَ بِاللَّيْلِ ،

---

(١) هذا الحديث لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٢١٥٢٨) لابن خزيمة .

۩ [٢٠٦/ ب] .

ثُمَّ أَمَرَنَا تَمَامَ الصِّيَامِ إِلَى اللَّيْلِ، عَلَىٰ أَنَّ الْمُبَاشَرَةَ الْمُبَاحَةَ بِاللَّيْلِ الْمَقْرُونَةَ إِلَى الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ هِيَ الْجِمَاعُ الْمُفْطِرُ لِلصَّائِمِ.

وَأَبَاحَ اللَّهُ بِفِعْلِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ الْمُبَاشَرَةَ الَّتِي هِيَ دُونَ الْجِمَاعِ فِي الصِّيَامِ، إِذَا كَانَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ.

وَالْمُبَاشَرَةُ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ أَنَّهَا تُفْطِرُ الصَّائِمَ هِيَ غَيْرُ الْمُبَاشَرَةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَاشِرُهَا فِي صِيَامِهِ.

وَالْمُبَاشَرَةُ اسْمٌ وَاحِدٌ وَاقِعٌ عَلَىٰ فِعْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: مُبَاحَةٌ فِي نَهَارِ الصَّوْمِ، وَالْأُخْرَىٰ: مَحْظُورَةٌ فِي نَهَارِ الصَّوْمِ، مُفْطِرَةٌ لِلصَّائِمِ.

وَمِنْ هَذَا الْجِنْسِ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩] فَأَمَرَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا بِالسَّعْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَالنَّبِيُّ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ قَالَ: إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، ائْتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ. فَاسْمُ السَّعْيِ يَقَعُ عَلَى الْهَرْوَلَةِ، وَشِدَّةِ الْمَشْيِ، وَالْمُضِيِّ إِلَى الْمَوْضِعِ، فَالسَّعْيُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُسْعَىٰ إِلَى الْجُمُعَةِ، هُوَ الْمُضِيُّ إِلَيْهَا، وَالسَّعْيُ الَّذِي زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ [عِنْدَ][(1)] إِتْيَانَ الصَّلَاةِ هُوَ الْهَرْوَلَةُ وَسُرْعَةُ الْمَشْيِ. فَاسْمُ السَّعْيِ وَاقِعٌ عَلَىٰ فِعْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا مَأْمُورٌ، وَالْآخَرُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ.

وَسَأُبَيِّنُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَىٰ هَذَا الْجِنْسَ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْقُرْآنِ، إِنْ وَفَّقَ اللَّهُ لِذَلِكَ.

٨٢- بَابُ تَمْثِيلِ النَّبِيِّ ﷺ قُبْلَةَ الصَّائِمِ بِالْمَضْمَضَةِ مِنْهُ بِالْمَاءِ

○[٢٠٨٥] حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ بُكَيْرٍ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ: هَشِشْتُ يَوْمًا، فَقَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، فَأَتَيْتُ

---

(١) ليس في الأصل، والمثبت من الموضع التالي عند المصنف قبل الحديث رقم: (٢٨٤٩).

○[٢٠٨٥] [الإتحاف: مي خز حب كم حم ١٥٢١٨] [التحفة: د س ١٠٤٢٢].

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا عَظِيمًا ، قَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَرَأَيْتَ لَوْ تَمَضْمَضْتَ بِمَاءٍ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟» قَالَ : فَقُلْتُ : لَا بَأْسَ بِذَلِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ الرَّبِيعُ : أَظُنُّهُ قَالَ : «فَفِيمَ؟»

حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ ، يَقُولُ : جَاءَنِي هِلَالُ الرَّأْيِ ، فَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ ابْنُ سُوَيْدٍ .

٨٣- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي قُبْلَةِ الصَّائِمِ

ه[٢٠٨٦] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ : أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ؟ فَسَكَتَ عَنِّي سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : خَرَّجْتُ هَذَا الْبَابَ بِتَمَامِهِ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ .

٨٤- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي قُبْلَةِ الصَّائِمِ رُءُوسَ النِّسَاءِ وَوُجُوهَهُنَّ خِلَافَ مَذْهَبِ مَنْ كَانَ يَكْرَهُ ذَلِكَ

ه[٢٠٨٧] حدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ . ح وحدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُطَرِّفٍ . وحدثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ

ه[٢٠٨٦] [الإتحاف : مي خز حب حم طح ٢٢٦٢١] [التحفة : م س ق ١٧٦٠٤- م س ق ١٥٧٩٨- ق ١٥٩٢٠- خ ١٥٩٣٢- س ١٥٩٣٩- م د ت س ١٥٩٥٠- م س ق ١٥٩٧٢- س ١٥٩٨٠- س ١٥٩٨١- س ١٥٩٩٩- س ١٦١٤١- د س ١٦١٦٤- م س ١٦٣٧٩- س ١٦٤٠٨- س ١٦٥٦٩- س ١٦٧٥٩- م ١٦٩٣٣- خ ١٧١٧٠- خ س ١٧٣١٣- س ١٧٣٦٩- م د ت س ١٧٤٠٧- ت ١٧٤١٨- س ١٧٤٢١- م س ١٧٤٨٦- م ق ١٧٥٤٠- د ١٧٦٦٣- س ١٧٧٠٤- س ١٧٧٢٣- س ١٧٧٧٣- س ١٧٧٨٩] ، وتقدم برقم : (٢٠٨٤) ، وسيأتي برقم : (٢٠٨٧) ، (٢٠٨٨) ، (٢٠٨٩) .

ه[٢٠٨٧] [الإتحاف : خز حم ٢٢٧٦٦] [التحفة : س ١٧٦٢٩] ، وتقدم برقم : (٢٠٨٤) ، (٢٠٨٦) ، وسيأتي برقم : (٢٠٨٨) ، (٢٠٨٩) .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَظَلُّ صَائِمًا، لَا يُبَالِي مَا قَبَّلَ مِنْ وَجْهِي حَتَّى يُفْطِرَ. وَقَالَ يُوسُفُ: فَقَبَّلَ مَا شَاءَ مِنْ وَجْهِي. وَقَالَ الزَّعْفَرَانِيُّ: فَقَبَّلَ أَيَّ مَكَانٍ شَاءَ مِنْ وَجْهِي.

وقال أبو بكر: فِي خَبَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ ۩ النَّبِيُّ ﷺ يُصِيبُ مِنَ الرُّءُوسِ وَهُوَ صَائِمٌ.

٨٥- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي مَصِّ الصَّائِمِ لِسَانَ الْمَرْأَةِ

خِلَافَ مَذْهَبِ مَنْ كَرِهَ الْقُبْلَةَ لِلصَّائِمِ عَلَى الْفَمِ إِنْ جَازَ الِاحْتِجَاجُ بِمِصْدَعٍ أَبِي يَحْيَى، فَإِنِّي لَا أَعْرِفُهُ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ.

○[٢٠٨٨] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ الطَّاحِيُّ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ مِصْدَعٍ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ، وَيَمَصُّ لِسَانَهَا.

٨٦- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي قُبْلَةِ الصَّائِمِ الْمَرْأَةَ الصَّائِمَةَ

○[٢٠٨٩] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. ح وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

۩[٢٠٧/أ].

○[٢٠٨٨] [الإتحاف: خز حم ٢٢٨٠٤] [التحفة: م س ق ١٥٧٩٨- ق ١٥٩٢٠- خ ١٥٩٣٢- س ١٥٩٣٩- م د ت س ١٥٩٥٠- م س ق ١٥٩٧٢- س ١٥٩٨٠- س ١٥٩٨١- س ١٥٩٩٩- س ١٦١٤١- د س ١٦١٦٤- م س ١٦٣٧٩- س ١٦٤٠٨- س ١٦٥٦٩- س ١٦٧٥٩- م ١٦٩٣٣- خ ١٧١٧٠- خ س ١٧٣١٣- س ١٧٣٦٩- م د ت س ١٧٤٠٧- ت ١٧٤١٨- س ١٧٤٢١- م س ١٧٤٨٦- م ق ١٧٥٤٠- م س ق ١٧٦٠٤- د ١٧٦٦٣- س ١٧٧٠٤- س ١٧٧٢٣- س ١٧٧٧٣- س ١٧٧٨٩]، وتقدم برقم: (٢٠٨٤)، (٢٠٨٦)، (٢٠٨٧)، وسيأتي برقم: (٢٠٨٩).

○[٢٠٨٩] [الإتحاف: خز حم طح ٢١٧٤٥] [التحفة: م س ق ١٥٧٩٨- ق ١٥٩٢٠- خ ١٥٩٣٢- س ١٥٩٣٩- م د ت س ١٥٩٥٠- م س ق ١٥٩٧٢- س ١٥٩٨٠- س ١٥٩٨١- س ١٥٩٩٩- س ١٦١٤١- د س ١٦١٦٤- م س ١٦٣٧٩- س ١٦٤٠٨- س ١٦٥٦٩- س ١٦٧٥٩- م ١٦٩٣٣- خ ١٧١٧٠- خ س ١٧٣١٣- س ١٧٣٦٩- م د ت س ١٧٤٠٧- ت ١٧٤١٨- س ١٧٤٢١- م س ١٧٤٨٦- م ق ١٧٥٤٠- م س ق ١٧٦٠٤- د ١٧٦٦٣- س ١٧٧٠٤- س ١٧٧٢٣- س ١٧٧٧٣- س ١٧٧٨٩]، وتقدم برقم: (٢٠٨٤)، (٢٠٨٦)، (٢٠٨٧)، (٢٠٨٨).

طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَهْوَىٰ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُقَبِّلَنِي، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمَةٌ. قَالَ: «وَأَنَا صَائِمٌ». فَقَبَّلَنِي.

قَالَ بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ: عَنْ طَلْحَةَ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ.

٨٧- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْقُبْلَةَ لِلصَّائِمِ مُبَاحَةٌ لِجَمِيعِ الصُّوَّامِ وَلَمْ تَكُنْ خَاصَّةً لِلنَّبِيِّ ﷺ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: خَبَرُ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ مِنْ هَذَا الْبَابِ.

ㅇ[٢٠٩٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، وَبِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدًا يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ.

٨٨- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي السِّوَاكِ لِلصَّائِمِ

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِخْبَارُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ[(١)] عَلَىٰ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ». وَلَمْ يَسْتَثْنِ مُفْطِرًا دُونَ صَائِمٍ. فَفِيهَا دَلَالَةٌ عَلَىٰ أَنَّ السِّوَاكَ لِلصَّائِمِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ فَضِيلَةٌ كَهُوَ لِلْمُفْطِرِ.

ㅇ[٢٠٩١] قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ رَوَىٰ عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَا لَا أُحْصِي يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ[(٢)].

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ يَعْنِي ابْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَأَبُو مُوسَىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، قَالَ بُنْدَارٌ: قَالَ: حَدَّثَنَا

ㅇ[٢٠٩٠] [الإتحاف: خز قط ٥٥٨٥] [التحفة: س ٤٢٦٠]، وتقدم برقم: (٢٠٥٣)، (٢٠٥٤).

(١) أشق: أثقل، من المشقة، وهي: الشدة. (انظر: النهاية، مادة: شقق).

ㅇ[٢٠٩١] [الإتحاف: خز قط حم ٦٦٩١] [التحفة: دت ٥٠٣٤].

(٢) في الأصل: «قائم» وهو خطأ، يدل عليه تبويب المصنف، والمثبت من «الإتحاف»، ومصادر الحديث. ينظر: «مسند الحميدي» (١٤١) من طريق سفيان.

سُفْيَانُ ، وَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ : عَنْ سُفْيَانَ . ح وحدثنا أَبُو مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وحدثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّعْلَبِيُّ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، غَيْرَ أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ ، قَالَ فِي حَدِيثِ يَحْيَىٰ ، وَ[قَالَ][(١)] جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي حَدِيثِهِ : مَا لَا أُحْصِي ، أَوْ : مَا لَا أَعُدُّهُ .

قال أبو بكر : وَأَنَا بَرِيءٌ مِنْ عُهْدَةِ عَاصِمٍ . سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَىٰ ، يَقُولُ : عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ لَيْسَ عَلَيْهِ قِيَاسٌ . وَسَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ ، يَقُولُ : سَأَلْنَا يَحْيَىٰ بْنَ مَعِينٍ ، فَقُلْنَا : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ؟ قَالَ : لَسْتُ أُحِبُّ وَاحِدًا مِنْهُمَا .

قال أبو بكر : كُنْتُ لَا أُخَرِّجُ حَدِيثَ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْكِتَابِ ، ثُمَّ نَظَرْتُ ، فَإِذَا شُعْبَةُ ، وَالثَّوْرِيُّ قَدْ رَوَيَا عَنْهُ ، وَيَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، وَهُمَا إِمَامَا أَهْلِ زَمَانِهِمَا قَدْ رَوَيَا عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْهُ . وَقَدْ رَوَىٰ عَنْهُ مَالِكٌ خَبَرًا فِي غَيْرِ الْمُوَطَّأ .

٨٩- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي اكْتِحَالِ الصَّائِمِ

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ وَإِنْ [لَمْ][(٢)] يَصِحَّ الْخَبَرُ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ فَالْقُرْآنُ دَالٌّ عَلَىٰ إِبَاحَتِهِ وَهُوَ قَوْلُ [اللَّهِ ﷻ][(١)] : ﴿فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ﴾ الْآيَةَ [البقرة : ١٨٧] . دَالٌّ عَلَىٰ إِبَاحَةِ الْكُحْلِ لِلصَّائِمِ .

○[٢٠٩٢] حدثنا عَلِيُّ بْنُ مَعْبَدٍ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ ، وَنَزَلْتُ مَعَهُ ، فَدَعَانِي بِكُحْلِ إِثْمِدٍ ، فَاكْتَحَلَ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ صَائِمٌ . إِثْمِدٌ غَيْرُ مُمَسَّكٍ .

قال أبو بكر : أَنَا أَبْرَأُ مِنْ عُهْدَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ لِمَعْمَرٍ .

---

(١) ليس في الأصل ، ولا بد للسياق منه .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .

○[٢٠٩٢] [الإتحاف : خز ١٧٧٠٤] .

٩٠- بَابُ إِبَاحَةِ تَرْكِ الْجُنُبِ الِاغْتِسَالَ مِنَ الْجَنَابَةِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ إِذَا كَانَ مُرِيدًا لِلصَّوْمِ

٥ [٢٠٩٣] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سُمَيٌّ ۩ وَسَمِعْتُهُ مِنْ سُمَيٍّ، وَحَدَّثَنِي سُمَيٌّ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَذَهَبْتُ مَعَ أَبِي، فَسَمِعْتُ عَائِشَةَ، [تَقُولُ][(١)]: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُدْرِكُهُ الصُّبْحُ وَهُوَ جُنُبٌ فَيَصُومُ.

حدثنا أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُمَيٍّ. ح وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا سُمَيٌّ، سَمِعَ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ، تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ... بِمِثْلِهِ.

قَالَ أَبُو عَمَّارٍ فِي كُلِّهَا: عَنْ.

٩١- بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ رُوِيَ فِي الزَّجْرِ عَنِ الصَّوْمِ إِذَا أَدْرَكَ الْجُنُبَ الصُّبْحُ قَبْلَ يَغْتَسِلُ لَمْ يَفْهَمْ مَعْنَاهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ

فَأَنْكَرَ الْخَبَرَ، وَتَوَهَّمَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ مَعَ جَلَالَتِهِ وَمَكَانِهِ مِنَ الْعِلْمِ غَلِطَ فِي رِوَايَتِهِ.

وَالْخَبَرُ ثَابِتٌ صَحِيحٌ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ إِلَّا أَنَّهُ مَنْسُوخٌ لَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ غَلِطَ فِي رِوَايَتِهِ هَذَا الْخَبَرَ.

---

٥ [٢٠٩٣] [الإتحاف: خز عه جا حب حم ش ط طح ٢٢٨٦٨] [التحفة: خ س ١٦٢٩٩- س ١٥٩٤٠- س ١٥٩٧٩- س ١٦٠٢٢- س ١٦٠٢٧- س ١٦٠٨٠- س ١٦١١٧- س ١٦١٣٩- س ١٦١٧١- س ١٦١٩٧- س ١٦١٩٨- س ١٦٥٢٢- خ م س ١٦٧٠١- س ١٧٣٨٤- س ١٧٣٩١- س ١٧٣٩٥- ق ١٧٤١٦- س ١٧٥٨٣- س ق ١٧٦٢٢- س ١٧٦٩٠- خ م د ت س ١٧٦٩٦- س ١٧٧٢٨- س ١٧٧٨٨- م د س ١٧٨١٠]، وسيأتي برقم: (٢٠٩٤)، (٢٠٩٧).

۩ [٢٠٧/ ب].

(١) ليس في الأصل، والمثبت من «الإتحاف».

ه [٢٠٩٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسِ بِهَذَا الْحَدِيثِ، بَلَغَ مَرْوَانَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [بِحَدِيثِ: «**إِذَا أَدْرَكَ الْجُنُبَ الصُّبْحُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ، فَلَا يَصُومُ**»][(١)].

وحدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: مَنْ أَصْبَحَ جُنُبًا فَلَا يَصُومُ. قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَتَّى دَخَلَا[(٢)] عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، وَعَائِشَةَ، فَكِلَاهُمَا[(٣)] قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا ثُمَّ يَصُومُ. فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُوهُ حَتَّى أَتَيَا مَرْوَانَ، فَحَدَّثَاهُ، فَقَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكُمَا لَمَا[(٤)] انْطَلَقْتُمَا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، [فَحَدَّثْتُمَاهُ، فَانْطَلَقَا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ][(٥)] فَحَدَّثَاهُ، فَقَالَ: أَهُمَا قَالَتَا لَكُمَا؟ قَالَا: نَعَمْ. قَالَ: هُمَا[(٦)] أَعْلَمُ، إِنَّمَا أَنْبَأَنِيهِ الْفَضْلُ.

قال أبو بكر: أَحَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ[(٧)] الْخَبَرَ عَلَى مَلِيءٍ صَادِقٍ بَارٍّ فِي خَبَرِهِ، إِلَّا أَنَّ الْخَبَرَ

ه [٢٠٩٤] [الإتحاف: خز عه جا حب حم ش ط طح ٢٢٨٦٨] [التحفة: خ م س ١٦٧٠١ - س ١٢٥ - س ١٥٩٧٩ - س ١٦٠٢٢ - س ١٦٠٢٧ - س ١٦٠٨٠ - س ١٦١١٧ - س ١٦١٣٩ - س ١٦١٧١ - س ١٦١٩٧ - س ١٦١٩٨ - خ س ١٦٢٩٩ - س ١٦٥٢٢ - س ١٧٣٨٤ - س ١٧٣٩١ - س ١٧٣٩٥ - ق ١٧٤١٦ - س ١٧٥٨٣ - س ق ١٧٦٢٢ - س ١٧٦٩٠ - خ م د ت س ١٧٦٩٦ - س ١٧٧٢٨ - س ١٧٧٨٨ - م د س ١٧٨١٠]، وتقدم برقم: (٢٠٩٣)، وسيأتي برقم: (٢٠٩٦)، (٢٠٩٧).

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من «الإتحاف».

(٢) في الأصل: «دخل» والمثبت من: «الإتحاف»، و«الإحسان» (٣٤٩٠) من طريق المصنف، عن بندار، عن يحيى به.

(٣) في الأصل: «وكلاهما» والمثبت من: «الإتحاف»، و«الإحسان».

(٤) في الأصل: «أما» والمثبت من: «الإتحاف»، و«الإحسان».

(٥) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من «الإحسان».

(٦) في الأصل: «هذا» وهو خطأ، والمثبت من: «الإتحاف»، و«الإحسان».

(٧) قوله: «قال أبو بكر: أحال أبو هريرة» وقع في الأصل: «قال أبو بكر: قال أبو هريرة أحال» وهو غير مستقيم المعنى، والمثبت من «الإتحاف».

مَنْسُوخٌ ، لَا[1] أَنَّهُ وَهِمَ ، [وَ][2] لَا غَلِطَ ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عِنْدَ ابْتِدَاءِ فَرْضِ الصَّوْمِ عَلَىٰ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ كَانَ حَظَرَ عَلَيْهِمُ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ فِي لَيْلِ الصَّوْمِ بَعْدَ النَّوْمِ ، كَذَلِكَ الْجِمَاعُ ، فَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ خَبَرُ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ : «مَنْ أَصْبَحَ وَهُوَ جُنُبٌ فَلَا يَصُومُ» ، فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ قَبْلَ أَنْ يُبِيحَ اللَّهُ الْجِمَاعَ إِلَىٰ طُلُوعِ الْفَجْرِ ، فَلَمَّا أَبَاحَ اللَّهُ تَعَالَى الْجِمَاعَ إِلَىٰ طُلُوعِ الْفَجْرِ كَانَ لِلْجُنُبِ[3] إِذَا أَصْبَحَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ أَنْ يَصُومَ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، إِذِ اللَّهُ ﷻ لَمَّا أَبَاحَ الْجِمَاعَ إِلَىٰ طُلُوعِ الْفَجْرِ كَانَ الْعِلْمُ مُحِيطًا[4] بِأَنَّ الْمُجَامِعَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ يَطْرُقُهُ فَاعِلًا مَا قَدْ أَبَاحَهُ اللَّهُ لَهُ فِي نَصِّ تَنْزِيلِهِ ، وَلَا سَبِيلَ لِمَنْ هَذَا فِعْلُهُ إِلَى الِاغْتِسَالِ إِلَّا بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ ، وَلَوْ كَانَ إِذَا أَدْرَكَهُ الصُّبْحُ قَبْلَ يَغْتَسِلُ لَمْ يَجُزْ لَهُ الصَّوْمُ ، كَانَ الْجِمَاعُ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ بِأَقَلِّ وَقْتٍ يُمْكِنُ الِاغْتِسَالُ فِيهِ مَحْظُورًا غَيْرَ مُبَاحٍ . وَفِي إِبَاحَةِ اللَّهِ ﷻ الْجِمَاعَ فِي جِمَاعِ اللَّيْلِ بَعْدَمَا كَانَ مَحْظُورًا بَعْدَ النَّوْمِ ، بَانَ وَثَبَتَ أَنَّ الْجَنَابَةَ الْبَاقِيَةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ بِجِمَاعٍ فِي اللَّيْلِ مُبَاحٌ لَا يَمْنَعُ الصَّوْمَ .

فَخَبَرُ عَائِشَةَ ، وَأُمِّ سَلَمَةَ ﵄ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَمَا كَانَ يُدْرِكُهُ الصُّبْحُ جُنُبًا نَاسِخٌ لِخَبَرِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ نُزُولِ إِبَاحَةِ الْجِمَاعِ إِلَىٰ طُلُوعِ الْفَجْرِ . فَاسْمَعِ الْآنَ خَبَرًا عَنْ كَاتِبِ الْوَحْيِ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِصِحَّةِ مَا تَأَوَّلْتُ خَبَرَ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ .

● [٢٠٩٥] حدثنا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ ثَوْبَانَ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ قَبِيصَةَ[5] ابْنِ ذُؤَيْبٍ ، أَنَّهُ أَخْبَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ، عَنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنِ اطَّلَعَ عَلَيْهِ الْفَجْرُ

(١) في الأصل : «إلا» والمثبت من «الإتحاف» . (٢) ليس في الأصل ، والمثبت من «الإتحاف» .

(٣) في الأصل : «الجنب» ، ولعل المثبت هو الصواب .

(٤) في الأصل : «محيط» على صورة المرفوع دون ضبط ، والمثبت هو الجادة .

● [٢٠٩٥] [الإتحاف : خز ٤٨٢٤] [التحفة : س ١٢٥] .

(٥) في الأصل : «قبيضة» بالضاد المعجمة وهو خطأ ، والمثبت من «الإتحاف» ، ومصادر ترجمته . ينظر : «تهذيب الكمال» (٢٣/ ٤٧٦)

فِي شَهْرِ ۩ رَمَضَانَ وَهُوَ جُنُبٌ لَمْ يَغْتَسِلْ ، أَفْطَرَ وَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ . فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْنَا الصِّيَامَ ، كَمَا كَتَبَ عَلَيْنَا الصَّلَاةَ ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَهُوَ نَائِمٌ كَانَ يَتْرُكُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ : قُلْتُ لِزَيْدٍ : فَيَصُومُ ، وَيَصُومُ يَوْمًا آخَرَ؟ فَقَالَ زَيْدٌ : يَوْمَيْنِ بِيَوْمٍ .

٩٢- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ جَنَابَةَ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي أَخَّرَ الْغُسْلَ بَعْدَهَا إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ فَصَامَ كَانَ مِنْ جِمَاعٍ لَا مِنِ احْتِلَامٍ

○ [٢٠٩٦] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ(١) أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنَ النِّسَاءِ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ ، ثُمَّ يَظَلُّ صَائِمًا .

٩٣- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الصَّوْمَ جَائِزٌ لِكُلِّ مَنْ أَصْبَحَ جُنُبًا وَاغْتَسَلَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ

وَالزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُقَالَ : كَانَ هَذَا خَاصًّا لِلنَّبِيِّ ﷺ ، مَعَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَا فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّا لَمْ يُخْبِرْ أَنَّهُ خَاصٌّ لَهُ ، فَعَلَى النَّاسِ التَّأَسِّي بِهِ وَاتِّبَاعِهِ ﷺ .

○ [٢٠٩٧] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

۩ [٢٠٨/أ] .

○ [٢٠٩٦] [الإتحاف : خز عه حب حم ٢٣٥١٥] [التحفة : س ١٨١٦٧- س ١٨١٧٨- خ س ١٨١٩٠- س ١٨١٩٢- ت س ١٨٢٠٠- ق ١٨٢١٨- س ١٨٢٢٠- خ م د ت س ١٨٢٢٨- س ١٨٢٤٠] ، وتقدم برقم : (٢٠٩٤) .

(١) بعده في الأصل : «أمه» والمثبت كما في «الإتحاف» ، ومصادر الحديث . ينظر : «مسند إسحاق بن راهويه» (١٨٢٩) ، و«مسند أبي يعلى» (٦٩٦٢) .

○ [٢٠٩٧] [الإتحاف : خز عه حب حم ط ش طح ٢٣٠٠٨] [التحفة : س ١٥٩٤٠- س ١٥٩٧٩- س ١٦٠٢٢- س ١٦٠٢٧- س ١٦٠٨٠- س ١٦١١٧- س ١٦١٣٩- س ١٦١٧١- س ١٦١٩٧- س ١٦١٩٨- خ س ١٦٢٩٩- س ١٦٥٢٢- خ م س ١٦٧٠١- س ١٧٣٨٤- س ١٧٣٩١- س ١٧٣٩٥- ق ١٧٤١٦- س ١٧٥٨٣- س ق ١٧٦٢٢- س ١٧٦٩٠- خ م د ت س ١٧٦٩٦- س ١٧٧٢٨- س ١٧٧٨٨- م د س ١٧٨١٠] ، وتقدم برقم : (٢٠٩٣) ، (٢٠٩٤) .

يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ أَبِي طُوَالَةَ ، أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَفْتِيهِ - وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ أَفَأَصُومُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ**[١] **وَأَنَا جُنُبٌ فَأَصُومُ**» . فَقَالَ : لَسْتَ مِثْلَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ : «**وَاللَّهِ يَعْنِي : إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ ، وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَّقِي**[٢]» .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا الرَّجَاءُ مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَقُولُ : إِنَّ جَائِزًا أَنْ يَقُولَ الْمَرْءُ فِيمَا لَا يَشُكُّ فِيهِ وَلَا يَمْتَرِي : وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا ، إِذْ لَا شَكَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مُسْتَيْقِنًا غَيْرَ شَاكٍّ وَلَا مُرْتَابٍ أَنَّهُ كَانَ أَخْشَى الْقَوْمِ لِلَّهِ ، وَأَعْلَمَهُمْ بِمَا يَتَّقِي . وَهَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي رُوِيَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : أَمُؤْمِنٌ أَنْتَ؟ قَالَ : أَرْجُو ، وَلَا شَكَّ وَلَا ارْتِيَابَ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ[٣] كَانَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمُنَاكَحَاتِ ، وَالْمُبَايَعَاتِ وَشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ . وَقَدْ بَيَّنْتُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ . فَاسْمَعِ الدَّلِيلَ الْوَاضِحَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ بِقَوْلِهِ : إِنِّي لَأَرْجُو مَا أَعْلَمْتُ أَنَّهُ : قَدْ أَقْسَمَ بِاللَّهِ أَنَّهُ أَشَدُّهُمْ خَشْيَةً .

---

(١) في الأصل : «الصوم» ، والمثبت من «المستخرج على مسلم» لأبي نعيم (٢٥٠٨) من طريق المصنف ، به ، وكذلك عند مسلم (١١٢٣/ ٤) ، والنسائي في «الكبرى» (٣٢١٠) عن علي بن حجر ، به ، والمقصود بالصلاة هنا صلاة الصبح ، كما في رواية عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري ، عن أبي يونس ، عند ابن حبان كما في «الإحسان» (٣٤٩٩) .

(٢) في الأصل : «ألقى» ، والمثبت من «المستخرج على مسلم» لأبي نعيم من طريق ابن خزيمة ، به ، وكذلك في «صحيح مسلم» ، وغيره ، من طريق شيخ المصنف ، به .

الاتقاء : التجنب والابتعاد . (انظر : النهاية ، مادة : وقا) .

(٣) في الأصل : «الذي» ، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق .

○[٢٠٩٨] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ، فَرَغِبَ عَنْهُ رِجَالٌ، فَقَالَ: «مَا بَالُ رِجَالٍ آمُرُهُمْ بِالْأَمْرِ يَرْغَبُونَ عَنْهُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُّهُمْ خَشْيَةً».

جِمَاعُ أَبْوَابِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ

مَنْ أُبِيحَ لَهُ الْفِطْرُ فِي رَمَضَانَ عِنْدَ الْمُسَافَرَةِ[١]

٩٤- بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ بِلَفْظَةٍ مُخْتَصَرَةٍ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ السَّبَبِ الَّذِي قَالَ لَهُ تِلْكَ الْمَقَالَةَ

تَوَهَّمَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مَنْ لَمْ يَفْهَمِ السَّبَبَ أَنَّ الصَّوْمَ فِي السَّفَرِ غَيْرُ جَائِزٍ حَتَّىٰ أَمَرَ بَعْضُهُمُ الصَّائِمَ فِي السَّفَرِ بِإِعَادَةِ الصَّوْمِ بَعْدُ فِي الْحَضَرِ.

○[٢٠٩٩] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ. ح وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ۩، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ».

لَمْ يَنْسُبِ الْحَسَنُ كَعْبًا، وَلَمْ يَقُلِ الْمَخْزُومِيُّ: الْأَشْعَرِيُّ.

خَرَّجْتُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ.

○[٢٠٩٨] [الإتحاف: خز عه حم ٢٢٧٦٨] [التحفة: خ م سي ١٧٦٤٠]، وسيأتي برقم: (٢١٠٥).

(١) في الأصل: «المسافر»، ولعل المثبت هو الصواب.

○[٢٠٩٩] [الإتحاف: حم مي خز كم ش طح ١٦٣٧٣] [التحفة: س ق ١١١٠٥].

۩[٢٠٨/ب].

٩٥- بَابُ ذِكْرِ السَّبَبِ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ

○[٢١٠٠] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَقَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ صَائِمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ**».

قال أبو بكر: فَهَذَا الْخَبَرُ دَالٌّ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا قَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ إِذِ الصَّائِمُ الْمُسَافِرُ غَيْرُ قَابِلٍ يُسْرَ اللَّهِ حَتَّى اشْتَدَّ بِهِ الصَّوْمُ، وَاحْتِيجَ إِلَىٰ أَنْ يُظَلَّ.

○[٢١٠١] وَفِي خَبَرِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَابِرٍ: فَغُشِيَ عَلَيْهِ، فَجُعِلَ يُنْضَحُ الْمَاءُ[(١)]، أَيْ: عَلَيْهِ. فَإِنَّ[(٢)] النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا قَالَ: «**لَيْسَ الْبِرُّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ**»، أَيْ: لَيْسَ الْبِرُّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ حَتَّىٰ يُغْشَىٰ عَلَى الصَّائِمِ، وَيَحْتَاجُ إِلَىٰ أَنْ يُظَلَّلَ وَيُنْضَحَ عَلَيْهِ، إِذِ اللَّهُ ﷻ قَدْ رَخَّصَ لِلْمُسَافِرِ فِي الْفِطْرِ، وَجَعَلَ لَهُ أَنْ يَصُومَ فِي أَيَّامٍ أُخَرَ، وَأَعْلَمَ فِي مُحْكَمِ تَنْزِيلِهِ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِمُ الْيُسْرَ لَا الْعُسْرَ فِي ذَلِكَ، فَمَنْ لَمْ يَقْبَلْ يُسْرَ اللَّهِ، جَازَ أَنْ يُقَالَ لَهُ: لَيْسَ أَخْذُكَ بِالْعُسْرِ فَيَشْتَدُّ الْعُسْرُ عَلَيْكَ مِنَ الْبِرِّ.

وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي هَذَا الْخَبَرِ: «**لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ**» أَيْ: لَيْسَ كُلُّ الْبِرِّ هَذَا، قَدْ يَكُونُ الْبِرُّ أَيْضًا[(٣)] قَبُولَ رُخْصَةِ اللَّهِ وَالْإِفْطَارَ فِي السَّفَرِ.

وَسَأَدُلُّ بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ﷻ عَلَىٰ صِحَّةِ هَذَا التَّأْوِيلِ.

○[٢١٠٠][الإتحاف: مي خز جا عه حب حم طح ٣١٧٦][التحفة: خ م د س ٢٦٤٥- س ٢٥٩٠].

○[٢١٠١][الإتحاف: خز ٢٦٨٥][التحفة: س ٢٥٩٠- خ م د س ٢٦٤٥].

(١) كذا في الأصل وعليه شرح المصنف، ووقع في «تاريخ بغداد» (١٣/ ٦٠٩)، «تلخيص المتشابه» (ص٨٤٠) من طريق حماد بن مسعدة: «بالماء».

(٢) في الأصل: «قال»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) بعده في الأصل: «تصوموا في السفر»، ولعله تكرار، والمثبت بدونه هو الذي يستقيم به السياق.

حدثنا بِخَبَرِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ : بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ[(١)] .

٩٦- بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَسْمِيَةِ الصُّوَّمِ فِي السَّفَرِ عُصَاةً مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ الْعِلَّةِ الَّتِي أَسْمَاهُمْ بِهَذَا الِاسْمِ

تَوَهَّمَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الصَّوْمَ فِي السَّفَرِ غَيْرُ جَائِزٍ لِهَذَا الْخَبَرِ .

٥[٢١٠٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَىٰ مَكَّةَ ، فَصَامَ حَتَّىٰ بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ[(٢)] ، وَصَامَ النَّاسُ ، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ[(٣)] مِنْ مَاءٍ ، فَرَفَعَهُ حَتَّىٰ نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ شَرِبَهُ . فَقِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ : إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ . قَالَ : «أُولَئِكَ الْعُصَاةُ ، أُولَئِكَ الْعُصَاةُ» .

٥[٢١٠٣] حدثناه الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الْبِسْطَامِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٩٧- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا سَمَّاهُمْ عُصَاةً إِذْ أَمَرَهُمْ بِالْإِفْطَارِ وَصَامُوا

وَمَنْ أُمِرَ بِفِعْلٍ وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ مُبَاحًا لَا فَرْضًا وَاجِبًا فَتَرَكَ مَا أُمِرَ بِهِ مِنَ الْمُبَاحِ جَازَ أَنْ يُسَمَّىٰ عَاصِيًا .

---

(١) قوله : «ابن أبي ذئب» في الأصل : «أبي ذؤيب» ، والمثبت من «الإتحاف» ، ومصادر ترجمته . ينظر ترجمته في : «تهذيب الكمال» (٣٤/ ٤٤٠) .

٥[٢١٠٢][الإتحاف : خز ش حب طح ٣١٦٤][التحفة : م ت س ٢٥٩٨] .

(٢) غير واضح في الأصل ، والمثبت من «الإحسان» (٣٥٥٣ ، ٣٥٥٥) ، «المستخرج على مسلم» لأبي نعيم (٢٥٢٥) من طريق المصنف .

كراع الغميم : موضع بين مكة والمدينة يعرف اليوم بـ «رقاء الغميم» . يقع على يسار طريق الصادر من عسفان على مسافة ستة عشر كيلو مترًا . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢١٠) .

(٣) القدح : مكيال يسع كيلو جرامًا تقريبًا . (انظر : المقادير الشرعية) (ص١٩٩) .

٥[٢١٠٣][الإتحاف : خز ش حب طح ٣١٦٤][التحفة : م ت س ٢٥٩٨] .

٥[٢١٠٤] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَافَرَ فِي رَمَضَانَ، فَاشْتَدَّ الصَّوْمُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَعَلَتْ رَاحِلَتُهُ[1] تَهِيمُ بِهِ تَحْتَ الشَّجَرِ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُفْطِرَ، ثُمَّ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ، فَوَضَعَهُ عَلَىٰ يَدِهِ، ثُمَّ شَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ.

٥[٢١٠٥] حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ ۩ فَرَغِبَ عَنْهُ رِجَالٌ. فَقَالَ: «**مَا بَالُ رِجَالٍ آمُرُهُمْ بِالْأَمْرِ يَرْغَبُونَ عَنْهُ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً**».

قال أبو بكر: وَفِي خَبَرِ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَىٰ عَلَىٰ نَهَرٍ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ، مِنْ هَذَا الْجِنْسِ أَيْضًا.

قَالَ فِي الْخَبَرِ: «**إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي رَاكِبٌ، وَأَنْتُمْ مُشَاةٌ، إِنِّي أَيْسَرُكُمْ**».

فَهَذَا الْخَبَرُ دَلَّ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَامَ وَأَمَرَهُمْ بِالْفِطْرِ فِي الِابْتِدَاءِ، إِذْ كَانَ الصَّوْمُ لَا يَشُقُّ عَلَيْهِ، إِذْ كَانَ رَاكِبًا[2]، لَهُ ظَهْرٌ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْمَشْيِ، وَأَمَرَهُمْ بِالْفِطْرِ، إِذْ كَانُوا مُشَاةً يَشْتَدُّ عَلَيْهِمُ الصَّوْمُ مَعَ الرَّجَّالَةِ، فَسَمَّاهُمْ ﷺ عُصَاةً إِذِ امْتَنَعُوا مِنَ الْفِطْرِ بَعْدَ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُمْ بَعْدَ عِلْمِهِ أَنَّهُ يَشْتَدُّ الصَّوْمُ عَلَيْهِمْ، إِذْ لَا ظَهْرَ لَهُمْ، وَهُمْ يَحْتَاجُونَ إِلَى الْمَشْيِ.

٥[٢١٠٤][الإتحاف: خز حب كم ٣٢٣١][التحفة: س ٢٥٩٠- خ م د س ٢٦٤٥].

(١) الراحلة: البعير القوي على الأسفارِ والأحمال، ويقع على الذَّكَر والأنثىٰ. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

٥[٢١٠٥][الإتحاف: خز عه حم ٢٢٧٦٨][التحفة: خ م سي ١٧٦٤٠]، وتقدم برقم: (٢٠٩٨).

۩[٢٠٩/أ].

(٢) في الأصل: «راكب»، والمثبت هو الجادة.

٩٨- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْفِطْرِ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ إِذِ الْفِطْرُ أَقْوَىٰ لَهُمْ عَلَى الْحَرْبِ، لَا أَنَّ الصَّوْمَ فِي السَّفَرِ غَيْرُ جَائِزٍ.

ه[٢١٠٦] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي قَزَعَةُ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ، وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ، قُلْتُ: لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَؤُلَاءِ عَنْهُ، وَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ صِيَامٌ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ، وَالْفِطْرُ أَقْوَىٰ لَكُمْ». فَكَانَتْ رُخْصَةً، فَمِنَّا مَنْ صَامَ، وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ. ثُمَّ نَزَلْنَا مَنْزِلًا آخَرَ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ مُصَبِّحِي عَدُوَّكُمْ، وَالْفِطْرُ أَقْوَىٰ لَكُمْ، فَأَفْطِرُوا». فَكَانَتْ عَزْمَةً[١]، فَأَفْطَرْنَا، ثُمَّ قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ.

قال أبو بكر: فَهَذَا الْخَبَرُ بَيِّنٌ وَاضِحٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّاهُمْ عُصَاةً إِذْ عَزَمَ عَلَيْهِمْ فِي الْفِطْرِ لِيَكُونَ أَقْوَىٰ لَهُمْ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ، إِذْ قَدْ دَنَوْا مِنْهُمْ، وَيَحْتَاجُونَ إِلَىٰ مُحَارَبَتِهِمْ، فَلَمْ يَأْتَمِرُوا لِأَمْرِهِ؛ لِأَنَّ خَبَرَ جَابِرٍ فِي عَامِ الْفَتْحِ، وَهَذَا الْخَبَرُ فِي تِلْكَ السَّفْرَةِ أَيْضًا، فَلَمَّا عَزَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ بِالْفِطْرِ، لِيَكُونَ الْفِطْرُ أَقْوَىٰ لَهُمْ، فَصَامُوا حَتَّىٰ كَانَ يُغْشَىٰ عَلَىٰ بَعْضِهِمْ، وَيَحْتَاجُ إِلَىٰ أَنْ يُظَلَّلَ، وَيُنْضَحَ الْمَاءُ عَلَيْهِ، فَيَضْعُفُوا عَنْ مُحَارَبَةِ عَدُوِّهِمْ، جَازَ أَنْ يُسَمِّيَهُمْ عُصَاةً، إِذْ أَمَرَهُمْ بِالتَّقَوِّي لِعَدُوِّهِمْ، فَلَمْ يُطِيعُوا، وَلَمْ يَتَقَوَّوْا لَهُمْ.

ه[٢١٠٦] [الإتحاف: خز عه حم طح ٥٦٤٣] [التحفة: م د ٤٢٨٣- ت ٤٢٨٤- م ت س ٤٣٢٥- م ت س ٤٣٤٤- م ٤٣٧٦]، وسيأتي برقم: (٢١١٨).

(١) العزمة: الحق والواجب. (انظر: النهاية، مادة: عزم).

٩٩- بَابُ التَّغْلِيظِ فِي تَرْكِ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ رَغْبَةً عَنْهَا[(١)]

وَجَائِزٌ أَنْ يُسَمَّىٰ تَارِكُ السُّنَّةِ عَاصِيًا إِذَا تَرَكَهَا رَغْبَةً عَنْهَا لَا أَنْ يَتْرُكَهَا إِذِ[(٢)] التَّرْكُ غَيْرُ مَعْصِيَةٍ، وَفِعْلُهَا فَضِيلَةٌ.

ه[٢١٠٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو[(٣)]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي».

١٠٠- بَابُ ذِكْرِ إِسْقَاطِ فَرْضِ الصَّوْمِ عَنِ الْمُسَافِرِ

إِذْ هُوَ مُبَاحٌ لَهُ الْفِطْرُ فِي السَّفَرِ عَلَىٰ أَنْ يَصُومَ فِي الْحَضَرِ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ، [لَا][(٤)] أَنَّ الْفَرْضَ سَاقِطٌ عَنْهُ لَا تَجِبُ عَلَيْهِ إِعَادَتُهُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤].

قال أبو بكر: خَبَرُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْقُشَيْرِيِّ خَرَّجْتُهُ بَعْدُ فِي إِبَاحَةِ الْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ لِلْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ.

١٠١- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ الْفِطْرَ فِي السَّفَرِ رُخْصَةٌ لَا أَنَّ حَتْمًا عَلَيْهِ أَنْ يُفْطِرَ

ه[٢١٠٨] حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. ح وأخبرني

---

(١) الرغبة عن الشيء: الترك، والزهد فيه. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: رغب).

(٢) في الأصل: «إذا»، والمثبت يقتضيه السياق.

ه[٢١٠٧][الإتحاف: خز ١٠١٥٧- خز ١٢٠٥٥].

(٣) في الأصل: «عمر»، والحديث ذكره ابن حجر في «الإتحاف» مرتين: مرة في مسند عبد الله بن عمر، ومرة في مسند عبد الله بن عمرو. والمثبت من الموضع السابق برقم (٢٠٩)، بنفس الإسناد، ومن مصادر الحديث. ينظر: «ذم الكلام» (٤٤٧) من طريق المصنف، «شرح أصول الاعتقاد» للالكائي (١٤٠) من طريق محمد بن الوليد.

(٤) ليس في الأصل، والمثبت يقتضيه السياق.

ه[٢١٠٨][الإتحاف: خز عه حب قط ط كم حكم طح ٤٣٤١][التحفة: م د س ٣٤٤٠- م ١٧٢٢١- خ ١٧٣١٩]، وسيأتي برقم: (٢٢٢٩).

ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ ۞، أَنَّ ابْنَ وَهْبٍ أَخْبَرَهُمْ، أَخْبَرَنِي ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَجِدُ بِي قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ[1]؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللَّهِ، فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ»**.

قَالَ: وَفِي خَبَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«فَعَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ، فَاقْبَلُوهَا»**.

١٠٢ - بَابُ اسْتِحْبَابِ الْفِطْرِ فِي السَّفَرِ فِي رَمَضَانَ

لِقَبُولِ رُخْصَةِ اللَّهِ الَّتِي رَخَّصَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، إِذِ اللَّهُ يُحِبُّ قَابِلَ رُخْصَتِهِ.

○[٢١٠٩] *حدثنا* سَعْدُ[2] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ حَرْبِ بْنِ قَيْسٍ، وَزَعَمَ عُمَارَةُ أَنَّهُ رِضًا[3] عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُتْرَكَ مَعْصِيَتُهُ»**.

١٠٣ - بَابُ ذِكْرِ تَخْيِيرِ الْمُسَافِرِ بَيْنَ الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ

إِذِ الْفِطْرُ رُخْصَةٌ وَالصَّوْمُ جَائِزٌ، مَعَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: «لَيْسَ الْبِرُّ[4]» وَ«لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ» عَلَى مَا تَأَوَّلْتُ، لَا أَنَّ[5] الصَّوْمَ فِي السَّفَرِ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ، إِذْ

۞[٢٠٩/ب].

(١) **الجناح**: الإثم. (انظر: النهاية، مادة: جنح).

○[٢١٠٩][الإتحاف: خز حب حم ١٠٤٩٨]، وتقدم برقم: (١٠٠٨).

(٢) في الأصل و«الإتحاف»: «سعيد». والمثبت من مصادر ترجمته. ينظر: «تاريخ الإسلام» (٦/ ٣٣٦)، وقد ورد على الصواب في غير موضع عند المصنف.

(٣) كذا في الأصل، وفي «التاريخ الكبير» للبخاري (٣/ ٦١): «كان رضًا».

(٤) **البر**: اسم جامع للخير كله. (انظر: جامع الأصول) (١/ ٣٣٧).

(٥) في الأصل: «لأن»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

مَا لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ فَمَعْصِيَةٌ، وَلَوْ كَانَ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ مَعْصِيَةً، لَمَا جُعِلَ لِلْمُسَافِرِ الْخِيَارُ بَيْنَ الطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ خَيَّرَ الْمُسَافِرَ بَيْنَ الصَّوْمِ وَالْإِفْطَارِ.

○[٢١١٠] **حدثنا** عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. **وحدثنا** جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ. ح **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ تَسْنِيمٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ، وَكَانَ رَجُلًا يَسْرُدُ الصَّوْمَ[1]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَنْتَ بِالْخِيَارِ إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ**».

○[٢١١١] **حدثنا** أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُمَا سَافَرَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَصُومُ الصَّائِمُ وَيُفْطِرُ الْمُفْطِرُ، فَلَا يَعِيبُ الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ، وَلَا الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ.

قال أبو بكر: هَذَا بَابٌ طَوِيلٌ خَرَّجْتُهُ فِي كِتَابِ الْكَبِيرِ.

١٠٤ - بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ لِمَنْ قَوِيَ عَلَيْهِ وَالْفِطْرِ لِمَنْ ضَعُفَ عَنْهُ

○[٢١١٢] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ.

ح **وحدثنا** بُنْدَارٌ أَيْضًا، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ. ح **وحدثنا** أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهُوَ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ

○[٢١١٠] [الإتحاف: مي خز عه حب حم ش ط طح ٢٢٢٨٠] [التحفة: م ١٦٢٣٨ - م د س ١٦٨٥٧ - م ق ١٦٩٨٦ - ت س ١٧٠٧١ - خ س ١٧١٦٢ - م ١٧٢٢١ - س ١٧٢٣٨ - خ ١٧٣١٩].

(١) **يسرد الصوم**: يواليه ويتابعه. (انظر: النهاية، مادة: سرد).

○[٢١١١] [الإتحاف: خز حم ٣٧٧٥] [التحفة: م د ٤٢٨٣ - ت ٤٢٨٤ - م ت س ٤٣٢٥ - م ت س ٤٣٤٤ - م ٤٣٧٦]، وسيأتي برقم: (٢١١٢).

○[٢١١٢] [الإتحاف: خز عه حب حم طح ٥٧٠١] [التحفة: م د ٤٢٨٣ - ت ٤٢٨٤ - م ت س ٤٣٢٥ - م ت س ٤٣٤٤ - م ٤٣٧٦]، وتقدم برقم: (٢١١١).

أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَمِنَّا الصَّائِمُ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَلَمْ يَعِبِ الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ، وَلَا الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ.

وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةً فَصَامَ أَنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ جَمِيلٌ، وَمَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَأَفْطَرَ فَذَلِكَ حَسَنٌ جَمِيلٌ.

هَذَا حَدِيثُ الثَّقَفِيِّ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: فِي رَمَضَانَ. وَلَمْ يَقُلْ سَالِمُ بْنُ نُوحٍ: جَمِيلٌ، وَقَالَ: يَرَوْنَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ: كُنَّا نَغْدُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: فِي رَمَضَانَ.

١٠٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْفِطْرِ فِي السَّفَرِ إِذَا عَجَزَ عَنْ خِدْمَةِ نَفْسِهِ إِذَا صَامَ

٥[٢١١٣] **حدثنا** عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ الْحَدَّادِيُّ[(١)]، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، فَأُتِيَ بِطَعَامٍ، فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «**ادْنُوَا فَكُلَا**»، فَقَالَا: إِنَّا صَائِمَانِ. فَقَالَ: «**اعْمَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ، ارْحَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ، ادْنُوَا فَكُلَا**».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ: حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا الْخَبَرُ أَيْضًا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي ذَكَرْتُ ۩ قَبْلُ أَنَّ لِلصَّائِمِ[(٢)] فِي السَّفَرِ الْفِطْرَ بَعْدَ مُضِيِّ بَعْضِ النَّهَارِ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَهُمَا بِالْأَكْلِ بَعْدَ أَعْلَمَاهُ[(٣)] أَنَّهُمَا صَائِمَانِ.

٥[٢١١٣] [الإتحاف: خز حب كم حم ٢٠٤٧٤] [التحفة: س ١٥٣٩٩].

(١) في الأصل: «الحدا»، والمثبت من «الإتحاف». ينظر: «تهذيب الكمال» (٢٥/ ١٦٢)، «تاريخ الإسلام» (٦/ ٤٠٢).

۩[٢١٠/أ].

(٢) في الأصل: «الصائم»، والمثبت هو الذي يقتضيه السياق.

(٣) كذا في الأصل، ويمكن أن يوجه على حذف «ما» المصدرية، وهو مذهب أبي الفتح بن جني في قول الشاعر: بآيةِ تُقدِمون الخيل شُعثًا ...

فتقدير الكلام عند ابن جني: بآية ما. ينظر: «مغني اللبيب» (٥/ ٢٠٥ - ٢٠٧)، (٦/ ٤٨٠)، و«همع الهوامع» (٢/ ٤٢٧، ٤٢٨).

١٠٦- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْمُفْطِرَ الْخَادِمَ فِي السَّفَرِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّائِمِ الْمَخْدُومِ فِي السَّفَرِ

○[٢١١٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُوَرِّقٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَصَامَ بَعْضٌ، وَأَفْطَرَ بَعْضٌ، فَتَحَزَّمَ(١) الْمُفْطِرُونَ وَعَمِلُوا، وَضَعُفَ الصُّوَّامُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ، فَقَالَ فِي ذَلِكَ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ».

○[٢١١٥] حدثنا سَلْمُ(٢) بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مُوَرِّقٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَمِنَّا الصَّائِمُ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ شَدِيدِ الْحَرِّ فَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ، وَأَكْثَرُنَا ظِلًّا(٣) صَاحِبُ الْكِسَاءِ يَسْتَظِلُّ بِهَا الصَّائِمُونَ، وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ، فَضَرَبُوا الْأَبْنِيَةَ، وَسَقَوُا الرِّكَابَ(٤)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ».

١٠٧- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي صَوْمِ بَعْضِ رَمَضَانَ وَفِطْرِ بَعْضٍ فِي السَّفَرِ

قال أبو بكر: خَبَرُ ابْنِ عَبَّاسٍ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ حَتَّىٰ بَلَغَ الْكَدِيدَ(٥) ثُمَّ أَفْطَرَ.

○[٢١١٤] [الإتحاف: خز عه حب طح ١٨٥٢] [التحفة: د ٦٦٠- م ٦٦٩- م ٦٨٤- خ ٧٣٧- خ م س ١٦٠٧]، وسيأتي برقم: (٢١١٥).

(١) غير واضح في الأصل، والمثبت من «الإتحاف».

○[٢١١٥] [الإتحاف: خز عه حب طح ١٨٥٢] [التحفة: د ٦٦٠- م ٦٦٩- م ٦٨٤- خ ٧٣٧- خ م س ١٦٠٧]، وتقدم برقم: (٢١١٤).

(٢) في الأصل: «سالم»، وهو خطأ، والمثبت من «الإتحاف»، «الإحسان» (٣٥٦٣) من طريق سلم بن جنادة، به.

(٣) قوله: «وأكثرنا ظلا» وقع في الأصل: «وأكثر»، والمثبت من «الإحسان»، «معجم الشيوخ» لابن عساكر (١٩٢) من طريق سلم، به، وكذا هو عند مسلم (١١٣٦)، وغيره، من طريق أبي معاوية، به.

(٤) الركاب: الراحلة من الإبل، والجمع رُكُب. (انظر: النهاية، مادة: ركب).

(٥) الكديد: يعرف اليوم باسم: «الحَمْض»: أرض بين عُسفان وخُليص، على مسافة (٩٠) (تسعين) كيلو مترًا من مكة على طريق المدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٣١).

١٠٨- بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ تَوَهَّمَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْفِطْرَ فِي السَّفَرِ نَاسِخٌ لِإِبَاحَةِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ

٥[٢١١٦] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ. ح وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ. وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ[١] مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، وَزَادَ: قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَدْرِي هَذَا مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ مِنْ قَوْلِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَوْ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ؟

١٠٩- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ: وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ لَيْسَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ

٥[٢١١٧] حدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ. ح وحدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ يُرِيدُ مَكَّةَ، فَصَامَ حَتَّى أَتَى عُسْفَانَ[٢]، فَدَعَا بِإِنَاءٍ، فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ النَّاسُ، ثُمَّ أَفْطَرَ. وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

هَذَا حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

٥[٢١١٦] [الإتحاف: مي ط ش خز جا حب كم حم ٨٠٠٩] [التحفة: خ م د س ٥٧٤٩- خ م س ٥٨٤٣- خت ٦٠١٠- س ٦٣٨٨- س ق ٦٤٢٥- س ٦٤٧٩]، وسيأتي برقم: (٢١١٧).

(١) في الأصل: «الآخر»، والمثبت من «الإتحاف».

٥[٢١١٧] [الإتحاف: خز حب حم ٧٧٨٩] [التحفة: م ٥٧٢٩- خ م د س ٥٧٤٩- خ م س ٥٨٤٣- خت ٦٠١٠- س ٦٣٨٨- س ق ٦٤٢٥- س ٦٤٧٩]، وتقدم برقم: (٢١١٦).

(٢) عسفان: بلد على مسافة ثمانين كيلو مترًا من مكة شمالًا على طريق المدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٩١).

وَقَالَ يُوسُفُ : سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّىٰ بَلَغَ [عُسْفَانَ][١] ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ ، فَشَرِبَ نَهَارًا ، لِيَرَاهُ النَّاسُ ، ثُمَّ أَفْطَرَ حَتَّىٰ قَدِمَ مَكَّةَ . قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ ، وَأَفْطَرَ ، وَمَنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا الْخَبَرُ يُصَرِّحُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَرَىٰ صَوْمَ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ فِي الِابْتِدَاءِ ، وَإِفْطَارَهُ بَعْدُ .

هَذَا مِنَ الْجِنْسِ الْمُبَاحِ أَنَّ كِلَا الْفِعْلَيْنِ جَائِزٌ ، لَا أَنَّ إِفْطَارَهُ بَعْدَ بُلُوغِهِ عُسْفَانَ كَانَ نَسْخًا لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ صَوْمِهِ .

١١٠ - بَابُ ذِكْرِ دَلِيلٍ ثَانٍ عَلَىٰ أَنَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْفِطْرِ عَامَ الْفَتْحِ لَمْ يَكُنْ بِنَاسِخٍ لِإِبَاحَتِهِ الصَّوْمَ فِي السَّفَرِ

خَبَرُ قَزَعَةَ بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . أَمْلَيْتُهُ[٢] قَبْلُ .

١١١ - بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ لِمَنْ قَدْ صَامَ بَعْضَهُ فِي الْحَضَرِ

خِلَافَ مَذْهَبِ مَنْ أَوْجَبَ عَلَيْهِ الصَّوْمَ فِي السَّفَرِ إِذَا[٣] كَانَ قَدْ صَامَ بَعْضَهُ فِي الْحَضَرِ . تَوَهَّمَ أَنَّ قَوْلَهُ : ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة : ١٨٥] أَنَّ مَنْ شَهِدَ بَعْضَ الشَّهْرِ وَهُوَ حَاضِرٌ غَيْرُ مُسَافِرٍ فَوَجَبَ عَلَيْهِ صَوْمُ جَمِيعِ الشَّهْرِ وَإِنْ سَافَرَ فِي بَعْضِهِ .

---

(١) موضعه بياض في الأصل ، والمثبت من «مسند البزار» (٤٨٤٤) عن يوسف بن موسى ، به .

(٢) في الأصل : «إمامته» ، والمثبت يقتضيه السياق .

(٣) في الأصل : «إذ» وهو خطأ لا يستقيم به المعنى .

○[٢١١٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِيِّ، حَدَّثَنَا عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا قَزَعَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ۩، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِلَيْلَتَيْنِ خَلَتَا مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجْنَا صُوَّامًا، حَتَّىٰ بَلَغْنَا الْكَدِيدَ، أُمِرْنَا بِالْفِطْرِ، فَأَصْبَحْنَا شَرْجَيْنِ، مِنَّا الصَّائِمُ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، حَتَّىٰ إِذَا بَلَغْنَا مَرَّ الظَّهْرَانِ[١]، أُعْلِمْنَا بِلِقَاءِ الْعَدُوِّ أُمِرْنَا بِالْفِطْرِ، فَأَفْطَرْنَا.

قال أبو بكر: خَبَرُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مِنْ هَذَا الْبَابِ.

١١٢- بَابُ إِبَاحَةِ الْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ يَوْمًا[٢] قَدْ مَضَىٰ بَعْضُهُ وَالْمَرْءُ نَاوِي[٣] لِلصَّوْمِ فِيهِ

قال أبو بكر: قَدْ أَمْلَيْتُ خَبَرَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَبْلُ.

○[٢١١٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، أَنَّ بَكْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيَّ حَدَّثَهُ[٤]، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، فَشَقَّ عَلَيْهِمُ الصَّوْمُ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَشَرِبَ وَهُوَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ.

○[٢١١٨] [الإتحاف: خز عه حم طح ٥٦٤٣] [التحفة: ت ٤٢٨٤- م د ٤٢٨٣- م ت س ٤٣٢٥- م ت س ٤٣٤٤- م ٤٣٧٦]، وتقدم برقم: (٢١٠٦).

۩[٢١٠/ ب].

(١) مر الظهران: واد من أودية الحجاز، يمر شمال مكة على مسافة اثنين وعشرين كيلو مترًا، ويصب في البحر جنوب جدة بقرابة عشرين كيلو مترًا، وفيه عدد من القرى، منها الجموم، وبحرة. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص١٨٤).

(٢) في الأصل: «يوم»، والمثبت هو الجادة، ويمكن أن يوجَّه ما في الأصل على لغة ربيعة في كتابتهم المنصوب دون ألف. ينظر «التوضيح» لابن مالك (١/ ٣٧).

(٣) كذا في الأصل بإثبات الياء، وهو جائز لغة. ينظر: «شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك» (٤/ ١٧٢).

○[٢١١٩] [الإتحاف: خز ٣٨٢] [التحفة: م ٦٦٩- د ٦٦٠- م ٦٨٤- خ ٧٣٧- خ م س ١٦٠٧].

(٤) في «الإتحاف»: «حدثهم».

١١٣- بَابُ إِبَاحَةِ الْفِطْرِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يَخْرُجُ فِيهِ الْمَرْءُ مُسَافِرًا مِنْ بَلَدِهِ

إِنْ ثَبَتَ الْخَبَرُ، ضِدَّ مَذْهَبِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّوْمِ مُقِيمًا، ثُمَّ سَافَرَ لَمْ يَجُزْ لَهُ الْفِطْرُ، وَإِبَاحَةِ الْفِطْرِ إِذَا جَاوَزَ الْمَرْءُ بُيُوتَ الْبَلْدَةِ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا وَإِنْ كَانَ قَرِيبًا يَرَى بُيُوتَهَا.

ە[٢١٢٠] حدثنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ [أَبِي][1] أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ كُلَيْبَ بْنَ ذُهْلٍ الْحَضْرَمِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جَبْرٍ[2]، قَالَ: رَكِبْتُ مَعَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفِينَةٍ[3] مِنَ الْفُسْطَاطِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَدَفَعَ، ثُمَّ قَرَّبَ غَدَاءَهُ، فَقَالَ: اقْتَرِبْ، فَقُلْتُ: أَلَسْتَ تَرَىٰ الْبُيُوتَ؟ فَقَالَ أَبُو بَصْرَةَ: أَتَرْغَبُ عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

قال أبو بكر: لَسْتُ أَعْرِفُ كُلَيْبَ بْنَ ذُهْلٍ، وَلَا عُبَيْدَ بْنَ جَبْرٍ، وَلَا أَقْبَلُ حَدِيثَ[4] مَنْ لَا أَعْرِفُهُ بِعَدَالَةٍ.

١١٤- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ فِي مَسِيرَةٍ أَقَلَّ مِنْ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ

إِنْ ثَبَتَ الْخَبَرُ، فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ مَنْصُورَ بْنَ زَيْدٍ الْكَلْبِيَّ هَذَا بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ.

ە[٢١٢١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا أَبِي، وَشُعَيْبٌ، قَالَا:

ە[٢١٢٠][الإتحاف: مي خز حم ١٧٤٠٢][التحفة: د ٣٤٤٦].

(١) ليس في الأصل، وأثبتناه من «الإتحاف». ينظر: «تهذيب الكمال» (١٠/ ٣٤٢).

(٢) في الأصل هنا، وفيما سيأتي من كلام المصنف: «جبير»، وكذا وقع في مخطوطتي «الإتحاف»، والمثبت من مصادر ترجمته، ومصادر الحديث. ينظر: «سنن أبي داود» (٢٤٠٤)، «مسند الدارمي» (١٧٥٤)، «تهذيب الكمال» (١٩/ ١٩١).

(٣) في الأصل: «سفرة»، والمثبت من «الإتحاف» ومصادر التخريج.

(٤) في الأصل: «دين»، والمثبت من «الإتحاف» منسوبًا لابن خزيمة.

ە[٢١٢١][الإتحاف: خز طح ٤٥١١][التحفة: د ٣٥٣٧].

أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ. ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ مَنْصُورٍ الْكَلْبِيِّ: أَنَّ دِحْيَةَ بْنَ خَلِيفَةَ خَرَجَ مِنْ قَرْيَتِهِ إِلَىٰ قَرْيَةِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مِنَ الْفُسْطَاطِ فِي رَمَضَانَ، فَأَفْطَرَ، وَأَفْطَرَ مَعَهُ النَّاسُ، وَكَرِهَ آخَرُونَ أَنْ يُفْطِرُوا، فَلَمَّا[(1)] رَجَعَ إِلَىٰ قَرْيَتِهِ قَالَ: وَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا، مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَرَاهُ. إِنَّ قَوْمًا رَغِبُوا عَنْ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، يَقُولُ فِي ذَلِكَ لِلَّذِينَ صَامُوا، قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: اللَّهُمَّ اقْبِضْنِي إِلَيْكَ.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ: خَرَجَ مِنْ قَرْيَتِهِ بِدِمَشْقَ الْمِزَّةِ، إِلَىٰ قَدْرِ قَرْيَةِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَفْطَرَ.

وَالْبَاقِي لَفْظًا وَاحِدًا.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ: ابْنُ لَهِيعَةَ يَقُولُ فِي هَذَا: مَنْصُورُ بْنُ زَيْدٍ الْكَلْبِيُّ.

١١٥- بَابُ الرُّخْصَةِ لِلْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ فِي الْإِفْطَارِ فِي رَمَضَانَ

وَالْبَيَانِ أَنَّ فَرْضَ الصَّوْمِ سَاقِطٌ عَنْهُمَا فِي رَمَضَانَ عَلَىٰ أَنْ يَقْضِيَا مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَرَنَهُمَا، أَوْ إِحْدَيْهِمَا إِلَى الْمُسَافِرِ، فَجَعَلَ حُكْمَهُمَا أَوْ حُكْمَ إِحْدَيْهِمَا حُكْمَ الْمُسَافِرِ.

○[٢١٢٢] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَأَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ: كَانَ أَبُو قِلَابَةَ حَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ، ثُمَّ قَالَ لِي: هَلْ لَكَ فِي الَّذِي حَدَّثَنِيهِ؟ فَدَلَّنِي عَلَيْهِ، فَلَقِيتُهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَرِيبٌ لِي يُقَالُ لَهُ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ۩: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي إِبِلٍ لِجَارٍ لِي أُخِذَتْ، فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ

---

(١) في الأصل: «فلم»، والمثبت من مصادر الحديث. ينظر: «شرح معاني الآثار» (٣٢٥٧) من طريق شعيب، به.

○[٢١٢٢][الإتحاف: خز طح حم عم ٢٠٢٠][التحفة: د ت س ق ١٧٣٢]، وسيأتي برقم: (٢١٢٣).

۩[٢١١/أ].

يَأْكُل ، فَدَعَانِي إِلَىٰ طَعَامِهِ ، فَقُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ . فَقَالَ : «ادْنُ» ، أَوْ قَالَ : «هَلُمَّ أُخْبِرْكَ عَنْ ذَاكَ ، إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ(١) الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلَاةِ ، وَعَنِ الْحُبْلَىٰ وَالْمُرْضِعِ» . فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَقُولُ : أَلَا أَكَلْتُ مِنْ طَعَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَعَانِي إِلَيْهِ .

قال أبو بكر : هَذَا الْخَبَرُ مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي أَعْلَمْتُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ أَنَّ اسْمَ النِّصْفِ قَدْ يَقَعُ عَلَىٰ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ الشَّيْءِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ نِصْفًا عَلَى الْكَمَالِ وَالتَّمَامِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَعْلَمَ فِي هَذَا الْخَبَرِ أَنَّ اللَّهَ ﷻ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ شَطْرَ الصَّلَاةِ ، وَالشَّطْرُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ النِّصْفُ ، لَا الْقِبَلُ ، وَلَا التِّلْقَاءُ وَالْجِهَةُ ، أَعْنِي قَوْلَهُ : ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة : ١٤٤] وَلَمْ يَضَعِ اللَّهُ عَنِ الْمُسَافِرِ [نِصْفَ](٢) فَرِيضَةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْكَمَالِ وَالتَّمَامِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَضَعْ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَلَا مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ عَنِ الْمُسَافِرِ شَيْئًا .

○[٢١٢٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ وَهُوَ يَتَغَدَّىٰ ، فَقَالَ : «ادْنُهْ» . قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ . فَقَالَ : «ادْنُهْ أُحَدِّثْكَ عَنِ الصِّيَامِ ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصِّيَامَ وَشَطْرَ الصَّلَاةِ ، وَعَنِ الْحُبْلَىٰ أَوِ الْمُرْضِعِ» .

قال أبو بكر : أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ هَذَا لَيْسَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ ، هُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ .

قَدْ حدثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ . حدثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ .

---

(١) في الأصل : «على» ، والمثبت من مصادر الحديث . ينظر : «مختصر الأحكام» للطوسي (٦٥٩) من طريق يعقوب الدورقي ، «مسند أحمد» (٢٠٦٥٢) من طريق ابن علية .

(٢) ليس في الأصل ، والسياق يقتضيه .

○[٢١٢٣] [الإتحاف : خز طح حم عم ٢٠٢٠] [التحفة : د ت س ق ١٧٣٢] ، وتقدم برقم : (٢١٢٢) .

ح وحدثنا الْحَسَنُ أَيْضًا ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .
فَقَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَلَيْسَ بِالْأَنْصَارِيِّ .
وَقَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ : وَالْمُرْضِع .

١١٦- بَابُ ذِكْرِ إِسْقَاطِ فَرْضِ الصَّوْمِ عَنِ النِّسَاءِ أَيَّامَ حَيْضِهِنَّ

○[٢١٢٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ أَبَانٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنِي زَيْدٌ وَهُوَ ابْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ ، أَذْهَبَ لِلُبِّ[1] الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ» . فَقُلْنَ لَهُ : مَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟» قُلْنَ : بَلَىٰ . قَالَ : «ذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ[2] عَقْلِهَا ، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟» قَالَ : «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا» .

هَذَا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ .

١١٧- بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْحَائِضَ يَجِبُ عَلَيْهَا قَضَاءُ الصَّوْمِ فِي أَيَّامِ طُهْرِهَا

وَالرُّخْصَةِ لَهَا فِي تَأْخِيرِ قَضَاءِ الصَّوْمِ الَّذِي أَسْقَطَ الْفَرْضَ عَنْهَا فِي أَيَّامِ حَيْضِهَا إِلَىٰ شَعْبَانَ .

○[٢١٢٥] حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَحْيَىٰ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصِّيَامُ مِنْ رَمَضَانَ ، فَمَا أَقْضِيهِ حَتَّىٰ يَأْتِيَ شَعْبَانُ .

○[٢١٢٤][الإتحاف : خز حب ٥٦٢٥][التحفة : خ م س ق ٤٢٧١] .
(١) اللب : العقل . (انظر : اللسان ، مادة : لبب) .
(٢) قوله : «من نقصان» وقع في الأصل : «لنقصان» ، والمثبت من مصادر الحديث . ينظر : «صحيح البخاري» (٣٠٨) من طريق ابن أبي مريم ، به .
○[٢١٢٥][الإتحاف : خز جا عه حب ش ط ٢٢٩٢٠][التحفة : ت ١٦٢٩٣- م س ١٧٧٤١- خ م د س ق ١٧٧٧٧] ، وسيأتي برقم : (٢١٢٧) ، (٢١٢٨) ، (٢١٣١) .

ο[٢١٢٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ.

ο[٢١٢٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَدْ كَانَ عَلَيَّ شَيْءٌ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَصُومَهُ حَتَّى يَجِيءَ شَعْبَانُ.

وَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ لِمَكَانِهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. يَحْيَى يَقُولُهُ، قَالَ: وَكَانَ يَسْتَنْظِرُهُ مَا لَمْ يُدْرِكْهُ رَمَضَانُ آخَرُ.

ο[٢١٢٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنِ الْبَهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَقْضِي مَا يَبْقَى عَلَيَّ مِنْ رَمَضَانَ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا فِي شَعْبَانَ.

ο[٢١٢٩] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَسْعُودٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ۩ الْبَهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ. وَقَالَ: حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلَّهَا.

ο[٢١٣٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ،

ο[٢١٢٦] [الإتحاف: خز جا عه حب ش ط ٢٢٩٢٠] [التحفة: خ م د س ق ١٧٧٧٧ - م س ١٧٧٤١ - ت ١٦٢٩٣].

ο[٢١٢٧] [الإتحاف: خز جا عه حب ش ط ٢٢٩٢٠] [التحفة: ت ١٦٢٩٣ - م س ١٧٧٤١ - خ م د س ق ١٧٧٧٧]، وتقدم برقم: (٢١٢٥)، وسيأتي برقم: (٢١٢٨)، (٢١٣١).

ο[٢١٢٨] [الإتحاف: خز حم ٢١٩٠٣] [التحفة: ت ١٦٢٩٣ - م س ١٧٧٤١ - خ م د س ق ١٧٧٧٧]، وتقدم برقم: (٢١٢٥)، (٢١٢٧)، وسيأتي برقم: (٢١٣١).

ο[٢١٢٩] [الإتحاف: خز حم ٢١٩٠٣] [التحفة: ت ١٦٢٩٣ - م س ١٧٧٤١ - خ م د س ق ١٧٧٧٧].

۩ [٢١١/ب].

ο[٢١٣٠] [الإتحاف: خز حم ٢١٩٠٣] [التحفة: ت ١٦٢٩٣ - م س ١٧٧٤١ - خ م د س ق ١٧٧٧٧].

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، تَقُولُ : مَا قَضَيْتُ شَيْئًا مِمَّا يَكُونُ عَلَيَّ مِنْ[(١)] رَمَضَانَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ ؛ حَتَّىٰ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

●[٢١٣١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي جَعْفَرٍ - وَهُمَا جَوْهَرَتَا الْبِلَادِ - يَقُولَانِ : فُتِحَتْ مِصْرُ صُلْحًا[(٢)] .

١١٨ - بَابُ قَضَاءِ وَلِيِّ[(٣)] الْمَيِّتِ صَوْمَ رَمَضَانَ عَنِ الْمَيِّتِ إِذَا مَاتَ وَأَمْكَنَهُ الْقَضَاءُ فَفَرَّطَ فِي قَضَائِهِ

○[٢١٣٢] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا عَمِّي ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ . وحدثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ أَبَانٍ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ طَارِقٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَهُوَ ابْنُ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» .

١١٩ - بَابُ قَضَاءِ الصِّيَامِ عَنِ الْمَرْأَةِ تَمُوتُ وَعَلَيْهَا صِيَامٌ

وَالدَّلِيلِ أَنَّ الصِّيَامَ إِذَا قَضَى الْحَيُّ عَنِ الْمَيِّتِ يَكُونُ سَاقِطًا عَنِ الْمَيِّتِ ، كَالدَّيْنِ يُقْضَىٰ عَنْهُ بَعْدَ الْمَوْتِ ؛ إِذِ النَّبِيُّ ﷺ شَبَّهَ قَضَاءَ الصَّوْمِ عَنِ الْمَيِّتِ بِقَضَاءِ الدَّيْنِ عَنْهَا .

---

(١) في الأصل : «في» ، والمثبت من الموضع السابق برقم (٢١٢٨) ، ومن مصادر الحديث . ينظر : «مسند أحمد» (٢٥٥٦٨) من طريق السدي ، به .

●[٢١٣١][الإتحاف : خز جا عه قط حب حم ٢٢٠٤٠] .

(٢) كذا وقع هنا هذا النص في الأصل ، وذكره ابن حجر في «الإتحاف» مع أسانيد الحديث التالي ، ولا علاقة بينه وبين أحاديث الباب ، وهو بالموضع التالي أليق .

(٣) **الولي** : القائم على الأمر . (انظر : اللسان ، مادة : ولي) .

○[٢١٣٢][الإتحاف : خز جا عه قط حب حم ٢٢٠٤٠][التحفة : خ م د س ١٦٣٨٢] .

ه[٢١٣٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ[١]، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفُضَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي حَرِيزٍ: فِي الْمَرْأَةِ مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا، قَالَ: «أَرَأَيْتِ لَوْ أَنَّ أُمَّكِ مَاتَتْ وَعَلَيْهَا دَيْنٌ، أَكُنْتِ قَاضِيَتَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «اقْضِي دَيْنَ أُمِّكِ».

وَهِيَ[٢] امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ.

١٢٠- بَابُ الْأَمْرِ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ بِالنَّذْرِ عَنِ النَّاذِرَةِ إِذَا مَاتَتْ قَبْلَ الْوَفَاءِ بِنَذْرِهَا

ه[٢١٣٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً رَكِبَتِ الْبَحْرَ، فَنَذَرَتْ أَنْ تَصُومَ شَهْرًا، فَمَاتَتْ، فَسَأَلَ أَخُوهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَصُومَ عَنْهَا.

١٢١- بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ مَنْ قَضَى الصَّوْمَ عَنِ النَّاذِرِ وَالنَّاذِرَةِ مِنْ وَلِيٍّ أَوْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ أَوْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى أَوْ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ أَوْ حُرَّةٍ أَوْ أَمَةٍ فَالْقَضَاءُ جَائِزٌ عَنِ الْمَيِّتِ

إِذِ النَّبِيُّ ﷺ شَبَّهَ قَضَاءَ صَوْمِ النَّذْرِ[٣] عَنِ الْمَيِّتَةِ بِقَضَاءِ الدَّيْنِ عَنْهَا، وَالدَّيْنُ إِذَا قُضِيَ عَنِ الْمَيِّتِ أَوِ الْمَيِّتَةِ كَانَ الْقَاضِي مَنْ كَانَ، مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، فَالدَّيْنُ سَاقِطٌ عَنِ الْمَيِّتِ.

ه[٢١٣٣] [الإتحاف: خز ٨٣١٠] [التحفة: خ م ت س ق ٥٥١٣- خ م س ق ٥٤٩٥-ع ٥٦١٢]، وتقدم برقم: (٢٠٤١)، وسيأتي برقم: (٢١٣٥).

(١) في الأصل: «الهيثم»، وهو خطأ، فقد رواه البيهقي في «السنن» (٨٣١٢) من طريق محمد بن عبد الأعلى، عن المعتمر، على الصواب، وهو الموافق لما وقع في «الإتحاف»، ونسبه: المعتمر بن سليمان.

(٢) قوله: «وهي» في الأصل كأنها: «عن»، والمثبت من «السنن» للبيهقي.

ه[٢١٣٤] [الإتحاف: خز عه حب قط حم ٧٤١٩] [التحفة: س ٥٦٢٠- د ٥٤٦٤- خ م س ق ٥٤٩٥- خ م ت س ق ٥٥١٣-ع ٥٦١٢].

(٣) النذر: أن توجب على نفسك شيئا تبرعا؛ من عبادة، أو صدقة، أو غير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: نذر).

مَعَ الدَّلِيلِ أَنَّ قَضَاءَ الصَّوْمِ عَنِ الْمَيِّتِ أَحَقُّ مِنْ قَضَاءِ الدَّيْنِ عَنْهُ إِذِ النَّبِيُّ ﷺ أَعْلَمَ أَنَّ الصَّوْمَ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ، وَأَنَّ قَضَاءَهُ أَحَقُّ مِنْ قَضَاءِ حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ.

○[٢١٣٥] **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْحَكَمِ، وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، وَمُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَطَاءٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ أُخْتِي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، قَالَ: «**أَرَأَيْتِ إِنْ كَانَ عَلَى أُخْتِكِ دَيْنٌ، أَكُنْتِ قَضَيْتِهِ؟**» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «**فَحَقُّ اللَّهِ أَحَقُّ**».

قال أبو بكر: لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ: عَنِ الْحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، إِلَّا هُوَ.

١٢٢- بَابُ الْإِطْعَامِ عَنِ الْمَيِّتِ يَمُوتُ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ لِكُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا

إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ، فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لِسُوءِ حِفْظِهِ.

○[٢١٣٦] **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ مَعْبَدٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التِّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْثَرٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى ۞، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامُ شَهْرٍ فَلْيُطْعِمْ عَنْهُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا**».

قال أبو بكر: هَذَا عِنْدِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَاضِي الْكُوفَةِ.

١٢٣- بَابُ قَدْرِ مَكِيلَةِ مَا يُطْعِمُ كُلَّ مِسْكِينٍ فِي كَفَّارَةِ الصَّوْمِ

إِنْ ثَبَتَ الْخَبَرُ، فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ.

○[٢١٣٥] [الإتحاف: خز جا عه حب قط ٨٨١١] [التحفة: خ م س ق ٥٤٩٥- خ م ت س ق ٥٥١٣- س ٥٦٢٠- خ م ت س ق ٥٨٩٥]، وتقدم برقم: (٢٠٤١)، (٢١٣٣).

○[٢١٣٦] [الإتحاف: خز ١١٣٠٧] [التحفة: ت ق ٨٤٢٣- ت ٨٤٢٩].

۞[٢١٢/أ].

ه[٢١٣٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ زِيَادٍ الضَّبِّيُّ الْوَاسِطِيُّ بِالْأُبُلَّةِ[١]، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ رَمَضَانُ لَمْ يَقْضِهِ، فَلْيُطْعِمْ عَنْهُ لِكُلِّ يَوْمٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ[٢]».

* * *

ه[٢١٣٧] [الإتحاف: خز ١١٣٠٧] [التحفة: ت ق ٨٤٢٣- ت ٨٤٢٩].

(١) في الأصل: «بالأيلة»، والمثبت كما في «الثقات» لابن حبان (٨/ ٤٨)، «لسان الميزان» (١/ ٤٥٧)، ففيهما: «سكن الأبلة».

(٢) البر: حب القمح. (انظر: مجمع البحار، مادة: برر).

فهرس الموضوعات

● تابع كتاب الصلاة

* * *